

مختصر سيرته الأكرم الحافظ الذهبي
على سيرة تيرك ابن عبد الله الحنفي

للعلامة شيراج الدين علي بن أحمد المعروف بابن الملقن

توفي عام ٥٨٤هـ

تحقيق ودراسة

عبد الله بن محمد البجديان

الجزء الأول

وزارة الثقافة

الرياض

مختصر إندراك الحافظ الشافعي على مسند تروك ابن عبد الله الحنفي

للعلامة شراج الدين عرين علي بن أحمد المعروف بابن الملقن

توفي عام ٨٠٤ هـ

تحقيق ودراسة

سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد

عبد الله بن حمد البجيدان

دار القاصية
الرياض



حقوق النشر محفوظة
النشرة الأولى ١٤١١ هـ

وزارة الثقافة

المملكة العربية السعودية

الرياض - ص ب ٤٢٥٠٧ - الرمز البريدي ١١٥٥١
هاتف ٤٩١٥١٥٤ - ٤٩٣٣٣١٨ - فاكس ٤٩١٥١٥٤



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهديه، وسلم تسليماً.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ؕ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (١).

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ؕ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (٢).

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَفُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ (٣).

أما بعد:

فإن من تأمل دين الإسلام في تقريراته وتشريعاته، يعلم أن هذا الدين لم يدع أمراً فيه صلاح للأمة، إلا وأمرها به، ولا شيئاً فيه ضرر لها، إلا وحذرها

(١) الآية (١٠٢) من سورة آل عمران.

(٢) الآية (١) من سورة النساء.

(٣) الآيتان (٧٠ و ٧١) من سورة الأحزاب.

منه، «وثبت أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يميت حتى أتى ببيان جميع ما يحتاج إليه في أمر الدين والدنيا، وهذا لا يخالف عليه من أهل السنة»^(١). يدل على ذلك حديث أبي ذر - رضي الله عنه - قال: تركنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وما طائر يقلب جناحيه في الهواء، إلا وهو يذكرنا منه علماً، قال: فقال - صلى الله عليه وسلم -: «ما بقي شيء يقرب من الجنة، ويباعد من النار، إلا وقد بين لكم»^(٢).

ومن هنا نعلم أن هذا الدين قد نظم حياة الأمة في جميع العصور، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، فهو دين شامل لجميع نواحي الحياة، في السياسة، والاقتصاد، والتعليم...، وغير ذلك من مستلزمات الحياة، لا يمكن أن يقال: إن هناك ما لا دخل للدين فيه، ولا يسوغ بحال تجزئة الدين بأخذ بعضه، ونبد بعضه الآخر:

﴿ أَفْتَوْمُنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾^(٣).

لكن كيف للأمة بعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - معرفة ما أمرت به من أوامر، وما نهيت عنه من نواهي؟ لا شك بأن كتاب الله جل وعلا فيه الهدى والنور، بيد أنه أجمل أموراً لا بد من تفصيلها وتوضيحها، وسكت عن أشياء لا بد من بيانها والحديث عنها، لا عن قصور في هذا الكتاب، لكن لتتم البلوى والامتحان، ويتمحص الناس، ويظهر مدلول قوله تعالى:

(١) الاعتصام للشاطبي (ص ٤٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢/١٦٦ رقم ١٦٤٧)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٦٤/٨): «رجال الطبراني رجال الصحيح، غير محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، وهو ثقة».

(٣) الآية (٨٥) من سورة البقرة.

﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾ (١).

ولو أن أحداً من الناس رام الاقتصار على ما نص عليه كتاب الله تعالى من أحكام، لكان للصواب مجانباً، وعن الحق متباعداً، فمن أين له معرفة عدد الصلوات التي افترضها الله في كتابه؟ وعدد ركعات كل صلاة منها؟ ومن أين له معرفة أنصبة الزكاة، وأحكام الحج والصيام، وغير ذلك من الأحكام؟

وقد أدرك رسول الهدى - صلوات الله وسلامه عليه - خطورة هذه المقالة، فقال: «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرّموه».

وفي رواية: «ألا هل عسى رجل يبلغه الحديث عني وهو متكئ على أريكته، فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه، وما وجدنا فيه حراماً حرّمناه، وإن ما حرّم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كما حرّم الله» (٢).

وعن شبيب بن أبي فضالة المكي أن عمران بن حصين - رضي الله عنه - ذكروا عنده الشفاعة، فقال رجل من القوم: يا أبا النّجيد، إنكم لتحدّثوننا بأحاديث لم نجد لها أصلاً في القرآن؟ فغضب عمران، وقال للرجل: قرأت القرآن؟ قال: نعم، قال: فهل وجدت صلاة العشاء أربعاً، ووجدت

(١) الآية (٨٠) من سورة النساء.

(٢) أخرج الرواية الأولى أبو داود في سننه (١٠/٥ رقم ٤٦٠٤) في السنة، باب في لزوم السنة، والإمام أحمد في المسند (٤/١٣٠ - ١٣١)، كلاهما من طريق حريز بن عثمان، عن عبد الرحمن بن أبي عوف، عن المقدم بن معد يكرب، به، واللفظ لأبي داود. وأخرج الرواية الأخرى الترمذي في سننه (٧/٤٢٦ رقم ٢٨٠١) في العلم، باب ما نهي عنه أن يقال عند حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، والإمام أحمد في المسند (٤/١٣٢)، وابن ماجه (١/٦ رقم ١٢) في المقدمة، باب تعظيم حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ثلاثتهم من طريق معاوية بن صالح، عن الحسن بن جابر، عن المقدم، به، واللفظ للترمذي.

المغرب ثلاثاً، والغداة ركعتين، والظهر أربعاً، والعصر أربعاً؟ قال: لا، قال: فعمن أخذتم هذا الشأن؟ أستم عنا أخذتموه، وأخذنا عن نبي الله - صلى الله عليه وسلم -؟ ووجدتم في كل أربعين درهماً درهماً، وفي كل كذا شاة، وفي كل كذا بعير كذا؟ أوجدتم في القرآن هذا؟ قال: لا، قال: فعمن أخذتم هذا؟ أخذناه عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، وأخذتموه عنا.

قال: وجدتم في القرآن: ﴿وَلَيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ (الحج: ٢٩) أوجدتم: فطوفوا سبعا، واركعوا ركعتين من خلف المقام؟ أوجدتم هذا في القرآن؟ فعمن أخذتموه؟ أستم أخذتموه عنا، وأخذناه عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟ قالوا: بلى. قال: أوجدتم في القرآن: «لا جلب، ولا جنب، ولا شغار في الإسلام»^(١) أوجدتم هذا في القرآن؟ قالوا: لا، قال عمران: فيني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «لا جلب ولا جنب ولا شغار في الإسلام». قال: سمعتم الله تعالى قال في كتابه: ﴿وَمَاءَ أَنْتُمْ الرُّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَكُمُ عَنْهُ فَأَنْتَهُمْ﴾ (الحشر: ٧)

(١) الجلب في الصدقة: أن يقدم المصدق فينزل موضعاً، ثم يرسل إلى المياه من يجلب إليه أموال الناس، فيأخذ زكاتها، فنهى عن ذلك، وأمر أن يأخذ زكاتها على مياهها. والجلب في السباق: أن يضع من يجلب على الفرس عند السباق، ويصيح به ليحتد في الجري، فنهوا عن ذلك. والجنب في الصدقة: أن ينزل العامل بأقصى مواضع أصحاب الصدقة، ثم يأمر بالأموال أن تجنب إليه: أي تحضر، فنهوا عن ذلك. وقيل: هو أن يجنب رب المال بماله: أي يبعده عن موضعه حتى يحتاج العامل إلى الإبعاد في اتباعه وطلبه. والجنب في السباق: أن يجنب فرساً إلى فرسه الذي يسابق عليه، فإذا فتر المركوب تحوّل إلى المجنوب.

والشغار في النكاح: أن يقول الإنسان: زوجني ابنتك أو أختك، لأزوجك ابنتي أو أختي، وصدّاق كل واحدة منها بضع الأخرى، ولا صدّاق بينهما. وقيل له شغار: لارتفاع المهر بينهما، من شغّر الكلب، إذا رفع إحدى رجله لبيول. / انظر النهاية في غريب الحديث (١/٢٨١ و ٣٠٣) و (٢/٤٨٢)، وجامع الأصول (٤/٦٠٦ - ٦٠٧).

قال عمران: فقد أخذنا عن نبي الله - صلى الله عليه وسلم - أشياء ليس لكم بها علم^(١).

هذا مع أن من وفقه الله، وألهمه رشده لا يشك في أن كتاب الله اشتمل على كثير من الآيات الدالة على وجوب الأخذ بالسنة، بل جعل ذلك من مستلزمات الإيمان، فقال تعالى:

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^(٢).

أما الآيات الدالة على وجوب الأخذ بالسنة، فكثيرة، منها قوله تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكٰفِرِينَ﴾^(٣)، ومنها قوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٤)،

ومنها قوله تعالى: ﴿وَمَاءَ أُنثٰكُمُ الرَّسُولُ فَاخْذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾^(٥)، وغير ذلك من الآيات كثير.

وكان الصحابة - رضي الله عنهم - على غاية من الحرص في نشر المفهوم الصحيح لآيات القرآن.. فعن علقمة، عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: لعن الله الواشمات والمستوشمات، والنامصات والمتنمصات، والمتفلجات للحسن، المغييرات خلق الله. قال: فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها: أم يعقوب، وكانت تقرأ القرآن، فأنته، فقالت: ما حديث بلغني عنك؛ أنك لعنت الواشمات والمستوشمات، والمتنمصات، والمتفلجات للحسن،

(١) أخرجه البيهقي في المدخل إلى دلائل النبوة (١/٢٥/٢٦)، وروى نحوه مختصراً السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» (ص ٤).

(٢) الآية (٦٥) من سورة النساء.

(٣) الآية (٣٢) من سورة آل عمران.

(٤) الآية (٦٣) من سورة النور.

(٥) الآية (٧) من سورة الحشر.

المغيّرات خلق الله . فقال عبد الله : وما لي لا ألعن من لعن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، وهو في كتاب الله ، فقالت المرأة : لقد قرأت ما بين لוחي المصحف ، فما وجدته ، فقال : لئن كنت قرأته لقد وجدته : قال الله عز وجل :

﴿ وَمَاءِ انْتِكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ . . . الحديث (١) .

ولست أريد الاستطراد في ذكر الأدلة على وجوب الأخذ بالسنة ، فقد كفانا مؤنة ذلك فحول العلماء ، كالشافعي - رحمه الله - في كتابه الرسالة (٢) وغيره .

ويكفي في ذلك إجماع أهل السنة من السلف ، فمن بعدهم ، إلى عصرنا هذا ، على وجوب الأخذ بالسنة كمصدر ثانٍ للتشريع الإسلامي ، وأنها هي المبينة للقرآن كما قال تعالى :

﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكِرُونَ ﴾ (٣) .

ونظراً لاستقرار هذا المفهوم لدى سلف الأمة ، فقد صرفوا جُلَّ اهتمامهم للعناية بالسنة ، حفظاً وتدويناً ، ونشراً لها ، انطلاقاً من قوله - صلى الله عليه وسلم - : « بلغوا عني ولو آية » (٤) ، وقوله : « نضر الله امرءاً سمع منا شيئاً ، فبلغه كما سمعه ، فربّ مُبلِّغ أوعى من سامع » (٥) .

بدأ ذلك منذ وقت مبكر ، في عهده صلى الله عليه وسلم . فقد كان عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - يكتب كل شيء سمعه من

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٨/٦٢٠ رقم ٤٨٨٦) في التفسير ، باب : ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه ﴾ .

ومسلم (٢/١٦٧٨ رقم ١٢٠) في اللباس والزينة ، باب تحريم فعل الواصلة (٢) ص ٧٢ فما بعد .

(٣) الآية (٤٤) من سورة النحل .

(٤) أخرجه البخاري (٦/٤٩٦ رقم ٢٤٦١) في الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل .

(٥) أخرجه الترمذي (٧/٤١٧ رقم ٢٧٩٥) في العلم ، باب في الحث على تبليغ السماع ،

وقال : « هذا حديث حسن صحيح » .

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يريد حفظه، فنهته قريش، وقالوا: تكتب كل شيء ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - بشر يتكلم في الغضب والرضى؟ قال: فأمسكت عن الكتاب، حتى ذكرت ذلك لرسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فأوماً بإصبعه إلى فيه، وقال: «اكتب، فوالذي نفسي بيده، ما يخرج منه إلا حق»^(١).

وفي حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: ما من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - أحد أكثر حديثاً عنه مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو؛ فإنه كان يكتب، ولا أكتب^(٢).

وكان التثبُّت في تلقي الأحاديث معمولاً به لدى صحابته - صلى الله عليه وسلم - وكان التثبُّت في تلقي الأحاديث معمولاً به لدى صحابته - صلى الله عليه وسلم - ففي حديث أبي موسى الأشعري أنه جاء إلى عمر بن الخطاب، فقال: السلام عليكم، هذا عبد الله بن قيس، فلم يأذن له، فقال: السلام عليكم، هذا أبو موسى، السلام عليكم، هذا الأشعري، ثم انصرف، فقال: ردوا علي، ردوا علي، فجاء، فقال: يا أبا موسى، ما ردك؟ كنا في شغل، قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «الاستئذان ثلاث، فإن أذن لك، وإلا فارجع»، قال: لتأتيني على هذا بيّنة، وإلا فعلت، وفعلت، فذهب أبو موسى. قال عمر إن وجد بيّنة تجدوه عند المنبر عشية، وإن لم يجد بيّنة، فلم تجدوه، فلما أن جاء بالعشي، وجدوه، قال: يا أبا موسى، ما تقول؟ أقد وجدت؟ قال: نعم، أبي بن كعب، قال: عدل، قال: يا أبا الطفيل، ما يقول هذا؟ قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول ذلك يا ابن الخطاب، فلا تكونن عذاباً على أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، قال: سبحان الله! إنما سمعت شيئاً، فأحببت أن أتثبت^(٣).

(١) أخرجه أبو داود (٤/٦٠ رقم ٣٦٤٦) في العلم، باب كتاب العلم.

(٢) أخرجه البخاري (١/٢٠٦ رقم ١١٢) في العلم، باب كتابة العلم.

(٣) أخرجه البخاري (٤/٢٩٨ رقم ٢٠٦٢) في البيوع، باب الخروج في التجارة. ومسلم.

(٢/١٦٩٦ رقم ٣٧) في الآداب، باب الاستئذان، واللفظ لمسلم.

ثم لم تنزل العناية بجمع السنة وحفظها موضع اهتمام الصحابة - رضي الله عنهم -، إلى أن بلغ الأمر ببعضهم إلى أن يرحل من المدينة إلى مصر في طلب حديث واحد.

قال عطاء بن أبي رباح: خرج أبو أيوب إلى عقبة بن عامر وهو بمصر يسأله عن حديث سمعه من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، لم يبق أحد سمعه من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - غيره، وغير عقبة. فلما قدم أتى منزل مسلمة بن مخلد الأنصاري، وهو أمير مصر، فأخبر به، فعجل، فخرج إليه، فعانقه، ثم قال: ما جاء بك يا أبا أيوب؟ فقال: حديث سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، لم يبق أحد سمعه من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - غيري، وغير عقبة، فابعث من يدلني على منزله، قال: فبعث معه من يدلّه على منزل عقبة، فأخبر عقبة به، فعجل، فخرج إليه، فعانقه، وقال: ما جاء بك يا أبا أيوب؟ فقال: حديث سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، لم يبق أحد سمعه غيري، وغيرك، في ستر المؤمن، قال عقبة: نعم، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «من ستر مؤمناً في الدنيا على خزية ستره الله يوم القيامة»، فقال له أبو أيوب: صدقت، ثم انصرف أبو أيوب إلى راحلته، فركبها راجعاً إلى المدينة، فما أدركته جائزة مسلمة بن مخلد، إلا بعريش مصر^(١).

وزاد من حرص الصحابة - رضي الله عنهم - ظهور تلك الفرق في عصرهم، وقد اتخذت سنة الرسول - صلى الله عليه وسلم - مطية لتحقيق أهدافها، ومآربها، فتأصل لديهم مبدأ التثبيت في تلقي السنة.

قال مجاهد: جاء بُشَيْرُ العدوي إلى ابن عباس، فجعل يحدث، ويقول:

(١) أخرجه الحميدي في مسنده (١/١٨٩ - ١٩٠ رقم ٣٨٤)، وأحمد في مسنده (٤/١٥٣ و ١٥٩)، والخطيب في «الرحلة في طلب الحديث» (ص ١١٨ - ١٢٤ رقم ٣٤ و ٣٥ و ٣٦ و ٣٧ و ٣٨).

قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم، فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه، ولا ينظر إليه، فقال: يا ابن عباس، مالي لا أراك تسمع لحديثي؟ أحدثك عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ولا تسمع؟! فقال ابن عباس: إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ابتدرته أبصارنا، وأصغينا إليه بآذاننا، فلما ركب الناس الصعب، والذلول، لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف^(١).

ثم تأثر بهذا المبدأ التابعون، ونشأ علم الجرح والتعديل، وهكذا لم يزل السلف من الصحابة فمن بعدهم يولون السنة هذا الاهتمام، فحفظ الله بهم الدين، وميزوا بين الغث والسمين، فانطلق جهابذة العلماء، ونقاد الحديث إلى تبين صحيح الأحاديث من سقيمها، ونقد أسانيدھا ومتونها، وهم جمع لا يحصون كثرة، ومن أشهرهم أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري - رحمهما الله -، فسارعا إلى تدوين بعض ما صح لديهما من الأحاديث، ولم يستوعبا جميع الصحيح.

قال البخاري - رحمه الله -: «لم أخرج في هذا الكتاب إلا صحيحاً، وما تركت من الصحيح أكثر»، وفي رواية: «ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صح، وتركت من الصحيح حتى لا يطول»^(٢).

وسأل أبو بكر ابن أخت أبي النضر الإمام مسلماً عن حديث أبي هريرة: «وإذا قرأ (يعني الإمام) فأنصتوا»، فقال: هو عندي صحيح، فقال: لِمَ لَمْ تضعه ههنا؟ (يعني في الصحيح)، قال: «ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ههنا، إنما وضعت ههنا ما أجمعوا عليه»^(٣).

(١) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه (١٣/١)، وابن ماجه (١٢/١ رقم ٢٧) في المقدمة، باب التوقي في الحديث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، واللفظ لمسلم.

(٢) هدي الساري (ص ٧).

(٣) صحيح مسلم (١/٣٠٤ رقم ٦٣) في الصلاة، باب التشهد في الصلاة.

ثم بعد أن أُلّف هذان الجهدان صحيحيهما بدأ التفكير يراود غيرهما من العلماء في محاولة التأليف في الصحيح كما فعل الشيخان .
فألّف ابن خزيمة، وابن حبان، وابن السكن، وغيرهم في الصحيح، لكن لم يبلغ شيء من هذه الكتب رتبة الصحيحين، ولا يقاربهما؛ فإن الأمة تلقت أحاديث هذين الكتابين بالقبول، وقد عرض البخاري كتابه الصحيح على أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وغيرهم، فاستحسنوه، وشهدوا له بالصحة، إلا في أربعة أحاديث، قال العقيلي: والقول فيها قول البخاري، وهي صحيحة^(١).

وبعد أن حظي هذان الكتابان بهذه المكانة في نفوس المسلمين، صرف العلماء جهودهم لخدمتهما، فألفت المستخرجات عليهما، وترجم لرجالهما، وعملت لهما الشروح... إلى غير ذلك من تنوع الجهود.

ونظراً لاختلاف الاجتهاد، فقد وجّه بعض العلماء شيئاً من الانتقاد للصحيحين، فألّف الدارقطني كتابه «التبّع»؛ لنقد ما تجلّت له علته من أحاديث هذين الكتابين.

وقد استغل بعض المبتدعة شهرة الصحيحين، ومكانتهما في نفوس المسلمين للطعن في السنة، بدعوى حصر ما صح منها في عدد لا يتجاوز عشرة آلاف حديث، وهي التي أخرجت في الصحيحين، وما عدا ذلك في سائر المصنفات فسقيمة غير صحيحة.

وكان هذا هو السبب الباعث للحاكم - رحمه الله - في تأليف كتابه «المستدرک»؛ فإنه استشعر ما تنطوي عليه هذه المقالة من القدح في سنة المصطفى - صلى الله عليه وسلم -، فبادر إلى إخراج أحاديث استدركها على

(١) الموضوع السابق من هدي الساري.

الشيخين رأى أنهما لم يخرجاهما، مع أنها على شرطهما أوتقاربه، فقال في المقدمة:

«ثم قيض الله لكل عصر جماعة من علماء الدين، وأئمة المسلمين، يزكون رواية الأخبار، ونقله الآثار؛ ليدبوا به الكذب عن وحي الملك الجبار، فمن هؤلاء الأئمة: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري - رضي الله عنهما -، صنفا في صحيح الأخبار كتابين مهذبين انتشر ذكرهما في الأقطار، ولم يحكما، ولا واحد منهما: أنه لم يصح من الحديث غير ما أخرجه. وقد نبغ في عصرنا هذا جماعة من المبتدعة، يشمتون برواة الآثار؛ بأن جميع ما يصح عندكم من الحديث لا يبلغ عشرة آلاف حديث، وهذه الأسانيد المجموعة المشتملة على ألف جزء، أو أقل، أو أكثر منه، كلها سقيمة غير صحيحة.

وقد سألتني جماعة من أعيان أهل العلم بهذه المدينة [يعني نيسابور]، وغيرها: أن أجمع كتاباً يشتمل على الأحاديث المروية بأسانيد يحتج محمد بن إسماعيل، ومسلم بن الحجاج بمثلها. . . . وأنا أستعين الله على إخراج أحاديث رواها ثقات قد احتج بمثلها الشيخان - رضي الله عنهما -، أو أحدهما، وهذا شرط الصحيح عند كافة فقهاء الإسلام. . .»^(١).

وقد نسب الحاكم إلى التساهل في الحكم على أحاديث بالصحة على شرط الشيخين أو أحدهما، أو بالصحة فقط وليست كذلك.

واختلفت الآراء في تقييمه، وتعددت المؤلفات حوله، فأول من ألف: ابن عبد الهادي، واسم كتابه: «الكلام على أحاديث كثيرة فيها ضعف من المستدرك للحاكم»، ثم الذهبي، وكتابه هو التلخيص، ثم تلاه ابن الملقن

(١) المستدرك (٢/١ - ٣).

فاختصر التلخيص للذهبي، ثم العراقي، واسم كتابه: «المستخرج على مستدرک الحاكم»، وسبط ابن العجمي، واسم كتابه: «تلخيص المستدرک»، وللحافظ ابن حجر تعليق على المستدرک بدأ به ولم يتمه، ثم الحافظ السيوطي، واسم كتابه: «توضيح المدرک في تصحيح المستدرک»^(١). وهذا الكتاب الذي تقدمه بين يدي القراء عبارة عن أطروحة قدمت لكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض لنيل درجة الماجستير، وهو مكون من قسمين: القسم الأول يبدأ من أول الكتاب حتى نهاية الحديث رقم (٤٨٣) بالإضافة لدراسة عن الحاكم وكتابه المستدرک، وابن الملتن ومختصره. والقسم الثاني يبدأ من الحديث رقم (٤٨٤)، وينتهي بنهاية الكتاب بالحديث رقم (١١٨٢)، بالإضافة لدراسة عن الحافظ الذهبي وكتابه التلخيص، وترجمة موجزة للحاكم وكتابه المستدرک، وعن ابن الملتن ومختصره وفيها إضافات على ما ذكر في القسم الأول. وقد قمنا بحذف المقدمتين وما تضمنتاه من الدراسة خشية من كبر حجم الكتاب، والاكتفاء من ذلك بتراجم موجزة؛ لأن كلاً من الحاكم والذهبي وابن الملتن قد قدمت عنهم دراسات مسبقة، ومنها أطروحة الدكتور الشيخ محمود ميرة عن الحاكم وكتابه المستدرک. فنسأل الله تعالى أن ينفع القارئ بهذا الجهد المتواضع، وأن يغفر لنا الزلة فيما أخطأنا فيه مما تجشمناه، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

المحققان

عبد الله بن محمد الحجيدان
سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد

التعريف بالحاكم وبكتابه المستدرک

(أ) الحاكم :

هو محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم، أبو عبد الله بن البيع الضبّي، الطهماني، النيسابوري، الشافعي.

ولد يوم الاثنين ثالث شهر ربيع سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة بنيسابور. وطلب العلم في صغره بعناية والده وخاله، وأول سماعه كان في سنة ثلاثين وثلاثمائة، واستمل على ابن حبان في سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة، وهو ابن ثلاث عشرة سنة.

ورحل في طلب العلم وهو ابن عشرين سنة، وسمع من نحو ألفي شيخ، وعدد من روى عنهم في المستدرک فقط واحد وتسعون وأربعمائة شيخ^(١). ومن أبرز شيوخه: أبو بكر الصبغي، وابن حبان، والدارقطني، وأبو أحمد الحاكم، وأبو علي الحسين بن علي الحافظ النيسابوري، ومحمد بن يعقوب الأصم، وابن الأخرم محمد بن يعقوب الشيباني، وغيرهم.

وحدث عنه الدارقطني وهو من شيوخه، وأبو الفتح ابن أبي الفوارس، وأبو ذر الهروي، وأبو يعلى الخليلي صاحب الإرشاد، وأبو بكر البيهقي، وأبو القاسم القشيري، وغيرهم.

وقد شرع الحاكم في التأليف سنة سبع وثلاثين وثلاثمائة، وله من العمر

(١) كما في فهرسة الشيخ الميرة لشيخ الحاكم (ص ٩٤ - ١٠٣) من رسالته آفة الذكر.

نحو من ست عشرة سنة، فكثرت مصنفاته حتى بلغت قريباً من ألف جزء،
منها:

- ١ - المستدرك على الصحيحين.
 - ٢ - تاريخ نيسابور.
 - ٣ - معرفة علوم الحديث.
 - ٤ - المدخل إلى الصحيح.
- وغيرها من الكتب.

وكان الحاكم - رحمه الله - من أجلة العلماء، وحفاظ الحديث، أثنى عليه جمع من العلماء. قال الخليل بن عبد الله الحافظ - بعد أن ذكر الحاكم -: ناظر الدارقطني، فرضيه، وهو ثقة واسع العلم، قال: ثم كنت أسأله، فقال لي: إذا ذاكرت في باب لا بد من المطالعة لكبر سنّي، فرأيت في كل ما ألقى إليه بحراً^(١).

وقال عبد الغافر بن إسماعيل: أبو عبد الله الحاكم هو إمام أهل الحديث في عصره، العارف به حق معرفته...، ولقد سمعت مشايخنا يذكرون أيامه، ويحكون أن مقدّمي عصره مثل الصعلوكي، والإمام ابن فورك، وسائر الأئمة يقدمونه على أنفسهم، ويراعون حق فضله، ويعرفون له الحرمة الأكيدة، ثم أطنب في تعظيمه، وقال: هذه جمل يسيرة، وهو غيظ من فيض سيره وأحواله، ومن تأمل كلامه في تصانيفه، وتصرفه في أماليه، ونظره في طرق الحديث، أذعن بفضله، واعترف له بالمزية على من تقدمه، وإتاعبه من بعده، وتعجيزه اللاحقين عن بلوغ شأوه، عاش حميداً، ولم يخلف في وقته مثله^(٢).

(١) تذكرة الحفاظ (٣/١٠٤٠ - ١٠٤١).

(٢) المرجع السابق (ص ١٠٤٣ - ١٠٤٤).

وقال أبو عبد الرحمن السلمي : سألت الدارقطني : أيهما أفضل ، ابن مندة ، أو ابن البيع ؟ فقال : ابن البيع أتقن حفظاً^(١).

وقال الخطيب البغدادي : كان من أهل الفضل والعلم ، والمعرفة والحفظ ، وله في علوم الحديث مصنفات عدة ، وكان ثقة^(٢).

وقال الذهبي : الإمام الحافظ الناقد العلامة ، شيخ المحدثين ، صاحب التصانيف^(٣).

قلت : وقد اتهم الحاكم بالرفض والغلو في التشيع ، وليس الأمر كذلك ؛ وإنما فيه تشيع قليل لا يصل به إلى درجة الغلو والرفض ، وقد أطال ابن السبكي الكلام في رد هذه التهمة عن الحاكم ، وفي الآخر قال : «أوقع الله في نفسي أن الرجل كان عنده ميل إلى علي - رضي الله عنه - ، يزيد على الميل الذي يطلب شرعاً ، ولا أقول أنه ينتهي به إلى أن يضع من أبي بكر وعمر وعثمان - رضي الله عنهم - ، ولا أنه يفضل علياً على الشيخين ، بل أستبعد أن يفضل علي عثمان - رضي الله عنهما -»^(٤).

وردّ الذهبي على من وصف الحاكم بالرفض بقوله : «ليس رافضياً ، بل يتشيع» ، وقال أيضاً في وصف الحاكم : «صنّف ، وخرّج ، وجرّح وعدّل ، وصحّح وعلّل ، وكان من بحور العلم ، على تشيع قليل فيه»^(٥).

توفي الحاكم - رحمه الله - في صفر سنة خمس وأربعمائة ، وذلك أنه دخل الحمام ، فاغتسل ، وخرج ، وقال : آه ، وقبضت روحه وهو متزّر ، لم يلبس

(١) سير أعلام النبلاء (١٧/١٧١).

(٢) تاريخ بغداد (٥/٤٧٣).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٧/١٦٢ - ١٦٣).

(٤) طبقات الشافعية (٤/١٦٧).

(٥) سير أعلام النبلاء (١٧/١٧٤).

قميصه بعد، ودفن بعد العصر، يوم الأربعاء، وصلى عليه القاضي أبو بكر الحيري^(١).

* * *

(ب) المستدرک :

تقدم أن الحاكم ألف كتابه المستدرک بناءً على سؤال جماعة من أعيان أهل العلم أن يجمع لهم كتاباً يشتمل على أحاديث مروية بأسانيد يحتج البخاري ومسلم بمثلها؛ رداً على من ظهر في عصره من المبتدعة الذين يشتمون برواة الآثار، ويزعمون أن ما صحح من الأحاديث لا يبلغ عشرة آلاف حديث، وهي التي حواها الصحيحان.

وقد رتب الحاكم كتابه هذا على أبواب الدين، فهو من الجوامع، وأورد فيه أحاديث رأى أنها صحيحة على شرط الشيخين، أو أحدهما، أو صحيحة فقط، لا على شرط أحد منهما، ولم يخرجها أحد من الشيخين في صحيحهما، وقد يورد الحديث ويذكر بعض علله، ثم يتبعه بشواهد يصحح الحديث بمجموعها^(٢)، وقد يورده لاستغرابه له، وينص على أن أحد رواته ليس من شرط كتابه^(٣).

(١) الموضوع السابق (ص ١٧٣)، وانظر ترجمة الحاكم في: تاريخ بغداد (٥/٤٧٣ - ٤٧٤)، وتذكرة الحفاظ (٣/١٠٣٩ - ١٠٤٥)، وسير أعلام النبلاء (١٧/١٦٢ - ١٧٧)، وطبقات الشافعية لابن السبكي (٤/١٥٥ - ١٧١).

(٢) أخرج الحاكم في المستدرک (١/٥٣٨) حديث عمر بن الخطاب مرفوعاً: «من دخل السوق، فقال: لا إله إلا الله...» الحديث، وذكر الاختلاف على عمر بن محمد، ثم أتبعه ببعض المتابعات، وقال: «وفي الباب عن جابر، وأبي هريرة، وبريدة الأسلمي، وأنس - رضي الله عنهم أجمعين -، وأقربها بشرائط هذا الكتاب حديث بريدة بغير هذا اللفظ».

(٣) كما في المستدرک (٣/٢٦٢) حين قال: «ومسانيد عتبة بن غزوان عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عزيزة، وقد كتبنا من ذلك حديثاً استغربناه جداً، أنا ذاكره، وإن لم يكن الغلابي من شرط هذا الكتاب»، ثم ذكره، وهو الحديث الآتي برقم (٦٧١)، وهو حديث موضوع بذاك الإسناد.

وقد اختلف العلماء في مقصود الحاكم بشرط الشيخين أو أحدهما، وقد تبني الذهبي الرأي القائل: إن شرط الشيخين أو أحدهما: كون سلسلة رجال الإسناد من الصحابي إلى طبقة شيوخ الشيخين هم ممن أخرج لهم في الصحيحين، أو أحدهما على حسب تصحيح الحاكم للحديث.

ومما لا شك فيه أن الحاكم توسع في الشرط، وتساهل في حكمه على أحاديث بالصححة مع أن في أسانيدنا من رماه هو بالكذب^(١).

وبناء على هذا التساهل نيل من الحاكم، ومن كتابه، فقال أبو سعد الماليني: «طالعت كتاب المستدرک على الشيخين الذي صنّفه الحاكم من أوله إلى آخره، فلم أر فيه حديثاً على شرطهما»، فتعقبه الذهبي بقوله: «هذه مكابرة وغلو، وليست رتبة أبي سعد أن يحكم بهذا، بل في المستدرک شيء كثير على شرطهما، وشيء كثير على شرط أحدهما، ولعل مجموع ذلك ثلث الكتاب، بل أقل، فإن في كثير من ذلك أحاديث، في الظاهر على شرط أحدهما، أو كليهما، وفي الباطن لها علل خفية مؤثرة، وقطعة من الكتاب إسنادها صالح وحسن وجيد، وذلك نحو ربه، وباقي الكتاب مناكير وعجائب، وفي غضون ذلك أحاديث نحو المائة يشهد القلب بطلانها»^(٢).

وقال الذهبي في موضع آخر: «ليته لم يصنف المستدرک، فإنه غضّ من فضائله بسوء تصرّفه»^(٣).

قلت: وقد اعتذر بعضهم عن الحاكم بعدة أعذار، منها كبر سنه عند تأليف الكتاب، ومنها قول الحافظ ابن حجر^(٤): «إنما وقع للحاكم التساهل

(١) انظر الحديث رقم (٦٤٨) حيث صححه الحاكم، وتعقبه الذهبي بقوله: «سهل قال الحاكم في تاريخه: كذاب، وهنا يصحح له...».

(٢) سير أعلام النبلاء (١٧/١٧٥).

(٣) تذكرة الحفاظ (٣/١٠٤٥).

(٤) تدريب الراوي (١/١٠٦ - ١٠٧).

لأنه سَوَدَ الكتاب لينقحه، فأعجلته المنية، قال: وقد وجدت في قريب نصف الجزء الثاني من تجزئة ستة من المستدرك: إلى هنا انتهى إملاء الحاكم، ثم قال: وما عدا ذلك من الكتاب لا يؤخذ عنه إلا بطريق الإجازة، فمن أكبر أصحابه، وأكثر الناس له ملازمة: البيهقي، وهو إذا ساق عنه في غير المملئ شيئاً لا يذكره إلا بالإجازة، قال: والتساهل في القدر المملئ قليل جداً بالنسبة إلى ما بعده». اهـ^(١).

قلت: وقد جمع الذهبي الأحاديث الموضوعة في المستدرك في جزء اسمه: «المستدرك على المستدرك»، وهي تقارب مائة حديث^(٢):

* * *

(١) وانظر الحاكم وكتابه المستدرك للشيخ محمود الميرة (ص ١١٥) فما بعد.

(٢) انظر كشف الظنون لحاجي خليفة (٢/عمود ١٦٧٢)، و«الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الإسلام» لبشار عواد معروف (ص ١٤٣).

التعريف بابن الملحن

هو سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد بن محمد بن عبد الله الأنصاري، الوادي آشي، الأندلسي، ثم المصري، الشافعي، المعروف بابن النحوي؛ لأن أباه كان عالماً به، ويعرف أيضاً بابن الملحن؛ لأن أباه توفي وله من العمر سنة، وأوصى به إلى الشيخ عيسى المغربي، وكان يلقن القرآن في الجامع الطولوني، فتزوج بأمه، فعرف به، وكان يغضب إذا قيل: ابن الملحن، بحيث لم يكتبها بخطه.

ولد ابن الملحن بالقاهرة يوم الخميس الثاني والعشرين من شهر ربيع الأول سنة ثلاث وعشرين وسبعمائة، كتب ذلك بخطه^(١)، ونشأ في كفالة زوج أمه، ووصيه، فحفظ القرآن والعمدة، وأخذ عن شيوخ كثير، منهم تقي الدين السبكي، ومغلطاي، وابن سيد الناس، والعز ابن جماعة، والقطب الحلبي، وقرأ على العلائي في كتابه جامع التحصيل، ورحل عدة رحلات، منها رحلته إلى الحج، ورحلته إلى دمشق، ورحلته إلى بيت المقدس وهي التي كتب فيها مؤلفه موضوع هذا البحث كما صرح بذلك في خاتمته، «وتفقه، واشتغل في فنون، فبرع، ودرّس، وأفتى، وصنف، وجمع»^(٢)، وأخذ عنه جم غفير، منهم الحافظ ابن حجر، وابن ناصر الدين الدمشقي، وسبط ابن العجمي، وأبوزرعة أحمد ابن الحافظ العراقي، وغيرهم.

(١) الضوء اللامع (٦/١٠٠).

(٢) ذيل تذكرة الحفاظ لابن فهد (ص ١٩٨).

وفي سنة ثمانين وسبعمائة طلب ابن الملحق لقضاء القضاة، فامتنح بسبب ذلك^(١).

وله مصنفات عدة، في الحديث، والفقه، وغيرها، قريباً من ثلاثمائة مصنف، منها شرح البخاري في عشرين مجلداً، والبدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير في ست مجلدات، والمقنع في علوم الحديث، وتحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج، واختصار تلخيص الذهبي لمستدرك الحاكم، وهو هذا الكتاب موضع البحث، وسيأتي الكلام عنه.

وقد أثنى على ابن الملحق جمع من العلماء، منهم العلائي بقوله: «الشيخ الفقيه الإمام العالم المحدث الحافظ المتقن، شرف الفقهاء والمحدثين، فخر الفضلاء»^(٢).

ومنهم الحافظ العراقي بقوله: «الشيخ الإمام الحافظ»^(٣)، وعظمه أبو البقاء السبكي، ووصفه ابن فهد بقوله: «الإمام العلامة الحافظ، شيخ الإسلام، وعلم الأئمة الأعلام، عمدة المحدثين، وقدوة المصنفين»^(٤).

توفي ابن الملحق - رحمه الله - ليلة الجمعة سادس عشر ربيع الأول، سنة أربع وثمانمائة^(٥).

* * *

(١) انظر المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق (ص ٢٠٠).

(٣) المرجع السابق أيضاً.

(٤) المرجع السابق أيضاً (ص ١٩٧).

(٥) انظر ترجمته في «إنباء الغمر بأبناء العمر» (٥/٤١ - ٤٦)، وذيل تذكرة الحفاظ لابن فهد

(ص ١٩٧ - ٢٠٦)، والضوء اللامع (٦/١٠٠ - ١٠٥)، وشذرات الذهب

(٧/٤٤ - ٤٥)، والبدر الطالع (١/٥٠٨).

التعريف بالحافظ الذهبي

هو شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز بن عبد الله الذهبي، التميمي، مولاهم، التركماني الأصل، الفارقي، ثم الدمشقي الشافعي.

ولد في ثالث ربيع الآخر سنة ثلاث وسبعين وستمائة.

ونشأ في بيئة وعصر كان لهما أثر كبير في تكوين شخصيته العلمية. أما بيئته، فإنه شب وترعرع في أحضان أسرة لها حظ من العلم، واهتمام بتحصيله.

وأما عصره فإنه شهد نشاطاً علمياً واهتماماً بعلوم الشرع.

وكان رحمه الله شغوفاً بطلب العلم وتحصيله، فرحل إلى كثير من البلدان منها رحلته إلى البلاد المصرية وسماعه من كثير من علمائها، منهم: ابن دقيق العيد، والأبرقوهي، وأبو محمد الدمياطي، وأبو العباس ابن الظاهري. ورحل كذلك إلى بعلبك وحلب ونابلس والاسكندرية وحج عام ٦٩٨هـ وسمع بمكة من التوزري وغيره، حتى بلغ عدد شيوخه ما يقرب من ألف شيخ وثلاثمائة شيخة، لكنه لم يتأثر بأحد منهم مثلما تأثر بشيخ الإسلام ابن تيمية وأبي الحجاج المزني وعلم الدين البرزالي رحمهم الله؛ فإنه رافقهم وتأثر بهم وبعقيدتهم، وكانوا جميعاً على عقيدة السلف.

يقول رحمه الله عن شيخه المزني: «شيخنا الإمام العالم الحبر الحافظ الأوحى محدث الشام»^(١) ويقول أيضاً: «كان خاتمة الحفاظ وناقداً للأسانيد والألفاظ وهو صاحب معضلاتنا، وموضح مشكلاتنا...، وكان مأموناً بالصحة، حسن المذاكرة، خير الطوية، محباً للآثار، معظماً لطريق السلف، جيد المعتقد»^(٢).

ويقول عن شيخه البرزالي: «وسمعت الكثير بقراءة الإمام العالم الحافظ مفيد الآفاق، مؤرخ العصر علم الدين أبي محمد القاسم بن محمد بن يوسف ابن الحافظ زكي الدين البرزالي»^(٣)، وقال أيضاً: «هو الذي حُبب إلي طلب الحديث، فإنه رأى رأى خطي، فقال خطك يشبه خط المحدثين، فأثر قوله فيّ، وسمعت منه، وتخرجت به في أشياء»^(٤).

وكان الذهبي على غاية من الإعجاب بالمعجم الذي جمعه البرزالي لشيخه وقد نظم فيه شعراً يقول فيه:

إن رُمّت تفتيش الخزائن كلها وظهور أجزاء بدت وعوالي
ونعوت أشياخ الوجود وما رووا طالع أو اسمع معجم البرزالي^(٥)

وأما شيخه شيخ الإسلام ابن تيمية، فقد اشتهر الذهبي بصحبته والتأثر به، وتكلم فيه لأجل ذلك كما سيأتي، وكان معجباً به وبعلمه، وباقي صفاته وقد أكثر من مدحه في مواضع عدة من كتبه وأودعه في تذكرة الحفاظ^(٦). وفيه

(١) تذكرة الحفاظ (٤/١٤٩٨).

(٢) الدرر الكامنة (٥/٢٣٥ - ٢٣٦).

(٣) شيوخ الذهبي الملحق بآخر كتابه تذكرة الحفاظ (٤/١٥٠١).

(٤) الدرر الكامنة (٣/٣٢٣).

(٥) المرجع السابق (ص ٣٢٢).

(٦) (٤/١٤٩٦).

يقول: «الشيخ الإمام العلامة الحافظ الناقد الفقيه المجتهد المفسر البارع، شيخ الإسلام، علم الزهاد، نادرة العصر...، عنى بالحديث، ونسخ الأجزاء، ودار على الشيوخ، وخرّج وانتقى، وبرع في الرجال وعلل الحديث وفقهه وفي علوم الإسلام وعلم الكلام وغير ذلك. وكان من بحور العلم، ومن الأذكياء المعدودين، والزهاد الأفراد، والشجعان الكبار والكرماء الأجواد، أثنى عليه الموافق والمخالف وسارت بتصانيفه الركبان لعلها ثلاثمائة مجلد».

وقد تتلمذ على الذهبي جم غفير، من أهمهم صلاح الدين الصفدي، والكتبي والحسيني وابن كثير، وتاج الدين السبكي.

وجميعهم قد أثنوا عليه كما سيأتي، إلا أن ابن السبكي أكثر من الوقعة في شيخه في مواضع من كتبه، دفعه إلى ذلك سخطه على شيخه لمتابعته ابن تيمية، وعقيدته التي تخالف ما هو عليه.

يقول ابن السبكي: «واعلم أن هذه الرفقة، أعني المزّي، والذهبي، والبرزالي، وكثيراً من أتباعهم، قد أضربهم أبو العباس ابن تيمية إضراراً بيناً، وحملهم من عظام الأمور أمراً ليس هيناً، وجرّهم إلى ما كان التباعد عنه أولى بهم، وأوقفهم في دكادك من نار، المرجو من الله أن يتجاوزها لهم، ولأصحابهم»^(١).

وقد اعترف ابن السبكي بفضل الذهبي عليه كما سيأتي في ذكر ثنائه عليه، ويقول في موضع آخر، «وكنت أنا كثير الملازمة للذهبي، أمضي إليه في كل يوم مرتين، بكرة والعصر، وأما المزّي، فما كنت أمضي إليه غير مرتين في الأسبوع، وكان سبب ذلك: أن الذهبي كان كثير الملاطفة لي، والمحبة في، بحيث يعرف من عرف حالي معه أنه لم يكن يجب أحداً كمحبته فيّ، وكنت أنا

(١) طبقات الشافعية (٤٠٠/١٠).

شاباً، فيقع ذلك مني موقعاً عظيماً، وأما المزني، فكان رجلاً عبوساً مهيباً»^(١).

أقول: ولم يرع السبكي لشيخه حرمة هذه المؤدة، بل أكثر من الوقعة فيه بعبارات كان ينبغي له الورع من إطلاقها على شيخه.

ولست هنا في مقام عرض أقواله، والرد عليها، فالأمر يطول، وقد كفيت مؤنة ذلك، وسأذكر بعضاً من كلامه، وأحيل على المواضع الأخرى، وأذكر بعضاً من كلام العلماء في الرد عليه، وأحيل على الباقي.

يقول السبكي في ترجمة شيخه: «وكان شيخنا – والحق أحق ما قيل، والصدق أولى ما أثره ذو السبيل – شديد الميل إلى آراء الحنابلة، كثير الإضرار بأهل السنة، الذين إذا حضروا كان أبو الحسن الأشعري فيهم مقدّم القافلة، فلذلك لا ينصفهم في التراجم، ولا يصفهم بخير، إلا وقد رغم منه أنف الراغم، صنّف التاريخ الكبير، وما أحسنه لولا تعصّب فيه، وأكمّله لولا نقص فيه، وأيّ نقص يعتريه»^(٢).

ويقول أيضاً: «فعند ذلك تقضي العجب من هذا الذهبي! وتعلم إلى ماذا يشير المسكين، فَوَيْحَهُ، ثم وَيحَهُ»^(٣)، بل وصل الحال بالسبكي إلى أن قال مرة: «وإذا وصل إلى هذا الحد والعياذ بالله، فهو مطبوع على قلبه»^(٤)، إلى عبارات له آخر في شتات من كتبه^(٥).

(١) الموضوع السابق (ص ٣٩٨).

(٢) طبقات الشافعية (١٠٣/٩ – ١٠٤).

(٣) الموضوع السابق (٣/٣٥٢).

(٤) الموضوع السابق (١٥/٢).

(٥) انظر مثلاً الموضوع السابق (١٣/٢ و ١٤ و ١٥ و ٢٢) و (٢٩٩/٣ و ٣٥٢ و ٣٥٣)

و (١٣٣/٤ و ١٤٧)، ومعيد النعم ومبيد النقم له (ص ٧٤ و ٨٧)، وانظر الإعلان

بالتوبيخ للسخاوي (ص ١٠١).

وقد رد عليه بعض العلماء، منهم العز الكناني، فقال: «هورجل قليل الأدب، عديم الإنصاف، جاهل بأهل السنة ورتبهم، يدل على ذلك كلامه»^(١).

وقال الشوكاني: «قد أكثر التشنيع عليه تلميذه السبكي، وذكر في مواضع من طبقاته للشافعية، ولم يأت بطائل، بل غاية ما قاله: أنه كان إذا ترجم الظاهرية والحنابلة أطال في تقريظهم، وإذا ترجم غيرهم من شافعي، أو حنفي لم يستوف ما يستحقه.

قال الشوكاني: وعندي أن هذا كما قال الأول:

وتلك شكاة ظاهر عنك عارها

فإن الرجل ملء حباً للحديث، وغلب عليه، فصار الناس عنده هم أهله، وأكثر محققهم وأكابرهم هم من كان يطيل الثناء عليه، إلا من غلب عليه التقليد، وقطع عمره في اشتغال بما لا يفيد. ومن جملة ما قاله السبكي في صاحب الترجمة:

أنه كان إذا أخذ القلم غضب حتى لا يدري ما يقول، وهذا باطل؛ فمصنفاته تشهد بخلاف هذه المقالة، وغالبها الإنصاف، والذب عن الأفاضل، وإذا جرى قلمه بالوقية في أحد، فإن لم يكن من معاصريه، فهو إنما روى ذلك عن غيره، وإن كان من معاصريه، فالغالب أنه لا يفعل ذلك إلا مع من يستحقه، وإن وقع ما يخالف ذلك نادراً، فهذا شأن البشر، وكل أحد يؤخذ من قوله ويترك، إلا المعصوم، والأهوية تختلف، والمقاصد تتباين، وربك يحكم بينهم فيما كانوا فيه يختلفون»^(٢).

(١) الإعلان بالتبويخ (ص ١٠١).

(٢) البدر الطالع (١١١/٢ - ١١٢)، وانظر في الرد أيضاً، الإعلان بالتبويخ (ص ١٣٥)، و: «الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الإسلام» (ص ٤٦٠ - ٤٦١).

ثناء العلماء عليه :

إن شخصية الذهبي العلمية فرضت محبته وتقديره على كل منتسب للعلم وأهله، حتى وإن لم يكن على وفاق معه في المعتقد، ولذا نجد من يطربه بألفاظ من المديح يخشى عليه من مجاوزة الحد فيها، ومع ذلك يحمل راية الخط عليه؛ لأجل اعتقاده، كتلميذه تاج الدين السبكي كما سيأتي.

والعمدة في ذلك على جمهور العلماء، فإن ثناءهم على الذهبي لا يكاد يحصر، ويكفيه فخراً أن الحافظ ابن حجر قال: «شربت ماء زمزم لأصل إلى مرتبة الذهبي في الحفظ»^(١).

وقد أثنى عليه جملة من العلماء، منهم تلاميذه: ابن شاکر الكتبي، والصفدي، والحسيني، والتاج السبكي وابن كثير، وابن الموصلي الطرابلسي، والبدر النابلسي، ومنهم الأسنوي، وابن الجزري، وابن ناصر الدين، وابن قاضي شهبه، وابن تغري بردي، والسيوطي، وابن طولون، والشوكاني.

أما الكتبي، والصفدي فعبارتهم واحدة، والظاهر أن أحدهما أخذ من الآخر، وكلام الصفدي أتم، حيث يقول: «الشيخ الإمام العلامة الحافظ شمس الدين أبو عبد الله الذهبي، حافظ لا يجارى، ولا لفظ لا يبارى، أتقن الحديث ورجاله، ونظر عله وأحواله، وعرف تراجم الناس، وأزال الإبهام في تواريخهم والإلباس، ذهن يتوقد ذكاؤه، ويصح إلى الذهب نسبه وانتماؤه، جمع الكثير، ونفع الجم الغفير، وأكثر من التصنيف، ووفر مؤنة التطويل في التأليف...، اجتمعت به، وأخذت عنه، وقرأت عليه كثيراً من تصانيفه، ولم أجد عنده جمود المحدثين، ولا كودنة النقلة، بل هو فقيه النظر، له درية بأقوال الناس، ومذاهب الأئمة من السلف وأرباب المقالات، وأعجبني منه

(١) ذيل طبقات الحافظ للسيوطي (ص ٣٤٨).

ما يعانیه في تصانیفه من أنه لا يتعدى حديثاً يورده حتى يبين ما فيه من ضعف متن، أو إظلام إسناد، أو طعن في رواته، وهذا لم أر غيره يراعي هذه الفائدة فيها يورده»^(١).

وأما الحسيني، فقال: «شيخنا الحافظ الإمام العلامة، مؤرخ الشام»، ومحدثه، ومفیده...، خرج لجماعة من شيوخه، وجرح وعدل، وفرع وأصل، وصحح وعلل، واستدرك وأفاد، وانتقى، واختصر كثيراً من تواليف المتقدمين والمتأخرين، وصنّف الكتب المفيدة السائرة في الآفاق»^(٢).

وأما تاج الدين السبكي، فقال: «أما أستاذنا أبو عبد الله، فبصر لا نظير له، وكنز هو الملجأ إذا نزلت العضلة، إمام الوجود حفظاً، وذهب العصر معنى ولفظاً، وشيخ الجرح والتعديل، ورجل الرجال في كل سبيل، كأنما جمعت الأمة في صعيد واحد، فنظرها، ثم أخذ يخبر عنها إخبار من حضرها...، وهو الذي خرّجنا في هذه الصناعة، وأدخلنا في عداد الجماعة...» إلى أن قال: «وما زال يخدم هذا الفن إلى أن رسخت فيه قدمه، وتعب الليل والنهار، وما تعب لسانه وقلمه، وضربت باسمه الأمثال، وسار اسمه مسير الشمس، إلا أنه لا يتقلص إذا نزل المطر، ولا يدبر إذا أقبلت الليال»^(٣).

وأما ابن كثير فقال: «الشيخ الحافظ الكبير، مؤرخ الإسلام، وشيخ المحدثين، وقد ختم به شيوخ الحديث وحفاظه - رحمه الله -»^(٤).

وأما أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الكريم ابن الموصل الطرابلسي،

(١) الوافي بالوفيات (١٦٣/٢).

(٢) ذيل العبر (ص ٢٦٧ - ٢٦٨)، وذيل تذكرة الحفاظ (ص ٣٤ - ٣٥) كلاهما له.

(٣) طبقات الشافعية له (١٠١/٩ و ١٠٢).

(٤) البداية والنهاية (٢٢٥/١٤).

الشافعي، فإنه قدم دمشق متوجهاً إلى الحج سنة أربع وثلاثين وسبعمائة، فلما التقى بالذهبي قال:

ما زلت بالسمع أهواكم، وما ذكرت أخباركم قط إلا ملتُ من طرب
وليس من عجب أن ملت نحوكم فالناس بالطبع قد مالوا إلى الذهب^(١)

وأما البدر النابلسي، فقال في مشيخته: «كان علامة زمانه في الرجال
وأحوالهم، حديد الفهم، ثاقب الذهن، وشهرته تغني عن الإطناب فيه»^(٢).
وقال الأسنوي: «حافظ زمانه...، صنّف التصانيف الكثيرة المشهورة
النافعة»^(٣).

وقال ابن الجزري: «الحافظ، أستاذ ثقة كبير...، كتب كثيراً، وألف
وجمع وأحسن في تأليف طبقات القراء»^(٤).

وقال ابن ناصر الدين: «الشيخ الإمام، الحافظ الهمام، مفيد الشام،
ومؤرخ الإسلام، ناقد المحدثين، وإمام المعدلين والمجرّحين...، كان آية في
نقد الرجال، عمدة في الجرح والتعديل، عالماً بالتفريع والتأصيل، إماماً في
القراءات، فقيهاً في النظريات، له دربة بمذاهب الأئمة وأرباب المقالات، قائماً
بين الخلف بنشر السنة ومذهب السلف...، له المؤلفات المفيدة، والمختصرات
الحسنة، والمصنفات المديدة»^(٥).

وقال ابن قاضي شهبه: «الإمام العلامة الحافظ المقرئ، مؤرخ

(١) الرد الوافر (ص ٣١ - ٣٢).

(٢) الدرر الكامنة (٣/٤٢٧).

(٣) طبقات الشافعية له (١/٥٥٨ - ٥٥٩).

(٤) غاية النهاية (٢/٧١).

(٥) الموضوع السابق من الرد الوافر.

الإسلام...، قرأ القراءات وأتقنها، وشارك في بقية العلوم، وأقبل على صناعة الحديث فأتقنها، وتخرج به حفاظ العصر، وصنف التصانيف الكثيرة المشهورة، مع الدين المتين، والورع والزهد»^(١).

وقال ابن تغري بردي: «الشيخ الإمام، الحافظ المؤرخ، صاحب التصانيف المفيدة...، أحد الحفاظ المشهورة...، سمع الكثير، ورحل البلاد، وكتب وألف، وصنف وأرخ، وصحح، وبرع في الحديث وعلومه، وحصل الأصول، وانتقى»^(٢).

وقال السيوطي: «الإمام الحافظ، محدث العصر، وخاتمة الحفاظ، ومؤرخ الإسلام، وفرد الدهر، والقائم بأعباء هذه الصناعة...، رحل، وعني بهذا الشأن، وتعب فيه، وخدمه إلى أن رسخت فيه قدمه، وتلا بالسبع، وأذعن له الناس...، والذي أقوله: إن المحدثين عيال الآن في الرجال وغيرها من فنون الحديث على أربعة: المزي، والذهبي، والعراقي، وابن حجر»^(٣).

وقال ابن طولون: «الإمام العلامة، شيخ المحدثين، وقدوة الحفاظ، ومؤرخ الشام ومفيدة...، جرح، وعلل، وعدل، واستدرك، وأفاد، وانتقى، واختصر كثيراً من تواريخ المتقدمين والمتأخرين، وكتب علماً كثيراً، وصنف الكتب المفيدة...، ومصنفاته، ومختصراته، وتخریجه تقارب المائة، وقد سار بجملة منها الركبان في أقطار البلدان، وكان أحد الأذكياء المعروفين، والحفاظ المبرزين»^(٤).

وقال الشوكاني: «الحافظ الكبير المؤرخ، صاحب التصانيف السائرة في

(١) طبقات الشافعية له (٧٢/٣ - ٧٣).

(٢) النجوم الزاهرة (١٨٢/١٠).

(٣) ذيل تذكرة الحفاظ له (ص ٣٤٧ - ٣٤٨).

(٤) القلائد الجوهريّة (٤٥٠/٢ - ٤٥١).

الأقطار...، وجميع مصنفاة مقبولة، مرغوب فيها، رحل الناس لأجلها، وأخذوها عنه، وتداولوها، وقرأوها، وكتبوها في حياته، وطارت في جميع بقاع الأرض، وله فيها تعبيرات رائقة، وألفاظ رشيقة غالباً، لم يسلك مسلكه فيها أهل عصره، ولا من قبلهم، ولا من بعدهم، وبالجملة فالناس في التاريخ من أهل عصره فمن بعدهم عيال عليه، ولم يجمع أحد في هذا الفن كجمعه، ولا حرره كتحريره»^(١).

وقد برع الذهبي في التأليف فأكثر منه جداً، وقد حصر الدكتور بشار عواد معروف ما استطاع من مؤلفاته فبلغت خمسة عشر ومائتي مؤلف^(٢)، ومن أهم مؤلفاته:

١ - تاريخ الإسلام، وهو أعظم كتبه وأحسنها، يقع في واحد وعشرين مجلداً، تناول فيه الحوادث والتراجم من السنة الأولى للهجرة حتى سنة (٧٠٠هـ)، ورتبه على الطبقات، والطبقة عنده مدتها عشر سنوات، فتألف كتابه من سبعين طبقة، ورتب فيه الحوادث على السنوات^(٣).

٢ - سير أعلام النبلاء، وهو كتاب يشبه في مادته كتابه تاريخ الإسلام، إلا أنه اقتصر فيه على النبلاء فقط، وهم المشاهير، وأما تاريخ الإسلام فإنه جمع فيه النبلاء وغيرهم، ولذا يعتبر بعضهم هذا الكتاب مختصراً من تاريخ الإسلام.

٣ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال، وهو من أحسن كتب الذهبي

(١) البدر الطالع (٢/١١٠ - ١١١).

(٢) انظر مقدمة السير (١/٧٥ - ٩٠) و: «الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الإسلام» (ص ١٤٠ - ٢٧٦).

(٣) انظر المرجع الأخير السابق (ص ٢٧٩) والوافي بالوفيات (٢/١٦٣).

وأجلّها، وقد أورد فيه جميع من وقف عليه ممن تكلم فيه، بما فيهم الأئمة وخلق من الثقات، لا للقدح فيهم، وإنما للدفاع عنهم، ولذا فقد حوى كتابه هذا الوضاعين والمتروكين والضعفاء وخلقاً من الأئمة وثقات المحدثين.

توفي الذهبي رحمه الله تعالى ليلة الاثنين ثالث ذي القعدة سنة ثمان وأربعين وسبعمائة، بالمدرسة المنسوبة لأم الصالح، في قاعة سكنه، بعد العشاء قبل نصف الليل، ودفن من الغد بمقبرة الباب الصغير من دمشق.

وكان رحمه الله قد أضرّ قبل موته، في سنة إحدى وأربعين وسبعمائة بماء نزل في عينيه، فكان يتأذى ويغضب إذا قيل له: لو قدحْتَ هذا لرجع إليك بصرك، ويقول: ليس هذا بماء، وأنا أعرف بنفسي؛ لأنني ما زال بصري ينقص قليلاً قليلاً، إلى أن تكامل عدمه.

وكان في غاية من الحرص على طاعة الله، حتى وهو في لحظات النزاع، فقد عاده تقي الدين السبكي قبل المغرب وهو في السياق، وقال له: كيف تجدك؟ قال: في السياق، ثم سأله: أدخل وقت المغرب؟ فقال له: ألم تصل العصر؟ قال: بلى، ولكن لم أصل المغرب إلى الآن، ثم سأل السبكي عن الجمع بين المغرب والعشاء تقديماً، فأفتاه بذلك، ففعله^(١).

وكان - رحمه الله - يقول شعراً جيداً، فمن ذلك قوله:

إذا قرأ الحديث عليّ شخص
فما جازى بإحسان؛ لأنني
وأخلى موضعاً لوفاة مثلي
أريد حياته ويريد قتلي
وقال أيضاً:

العلم قال الله قال رسوله
وحذار من نصب الخلاف جهالة
إن صحَّ والإجماع فاجهد فيه
بين الرسول وبين رأي فقيه

(١) الموضوع السابق من طبقات الشافعية.

وقال تلميذه الصفدي في رثائه:

أشمس الدين غَبَّتْ وكل شمس
تغيب وزال عنا ظلّ فضلك
وكم ورّخت أنت وفاة شخص
وما ورّخت قط وفاة مثلك^(١)

ولتلميذه تاج الدين السبكي قصيدة طويلة جيّدة في رثائه^(٢).
رحم الله الذهبي رحمة واسعة، وأسكنه فسيح جنّاته^(٣).

(١) الموضع السابق من الوافي بالوفيات.

(٢) انظرها في طبقات الشافعية له (١٠٩/٩).

(٣) مصادر ترجمته كثيرة جداً، انظر منها:

١ - فوات الوفيات (٣١٥/٣ - ٣١٧) للكتبي.

٢ - الوافي بالوفيات (١٦٣/٢ - ١٦٨) للصفدي.

٣ - ذيل العبر (ص ٢٦٧ - ٢٦٩).

٤ - ذيل تذكرة الحفاظ (ص ٣٤ - ٣٨) كلاهما للحسيني.

٥ - طبقات الشافعية الكبرى (٩/١٠٠ - ١١٦).

٦ - معيد النعم ومبيد النقم كلاهما لابن السبكي.

٧ - طبقات الشافعية (١/٥٥٨ - ٥٥٩) للأسنوي.

٨ - البداية والنهاية (١٤/٢٢٥) لابن كثير.

٩ - غاية النهاية في طبقات القراء (٢/٧١) لابن الجزري.

١٠ - الرد الوافر (ص ٣١ - ٣٦) لابن ناصر الدين.

١١ - طبقات الشافعية (٣/٧٢ - ٧٤) لابن قاضي شهبة.

١٢ - الدرر الكامنة (٣/٤٢٦ - ٤٢٧) لابن حجر.

١٣ - النجوم الزاهرة (١٠/١٨٢) لابن تغري بردي.

١٤ - الإعلان بالتوبيخ للسخاوي.

١٥ - ذيل تذكرة الحفاظ (ص ٣٤٧ - ٣٤٩) للسيوطي.

١٦ - القلائد الجوهريّة في تاريخ الصالحية (٢/٤٥٠ - ٤٥١) لابن طولون.

١٧ - شذرات الذهب (٦/١٥٣ - ١٥٧) لابن العماد الحنبلي.

١٨ - البدر الطالع (٢/١١٠ - ١١٢) للشوكاني.

وقد ترجم الدكتور بشار عواد معروف للذهبي ترجمة وافية أطال فيها وأجاد، ومنه

استفدت في هذه الترجمة في كتابه: «الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الإسلام».

مختصر إندراك الحكايات الذهبية على حسنة تذكرك إن عبد الله الحكيم

للعلامة سراج الدين عيسى بن علي بن أحمد المعروف بابن الملقن

توفي عام ٨٠٤ هـ

تحقيق ودراسة

عبد الله بن محمد الحميدان

الجزء الأول

دار القاصد
الرياض



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الشيخ الإمام المتقن الحافظ وحيد دهره وفريد عصره سراج الدين أبو حفص عمر بن الشيخ نور الدين أبي الحسن علي بن أحمد بن محمد الأنصاري الشافعي. عرف بابن الملحن، تغمده الله تعالى برحمته وأسكنه بحبوحه جنته:

بعد حمد الله تعالى والثناء عليه بما يليق بجلاله وصلاته وسلامه على محمد نبيه وصحبه وآله.

هذه المواضع التي استدركها، وأفادها الحافظ (المحرر)^(١) شمس الدين (أبو عبد الله)^(٢) محمد بن أحمد (بن عثمان)^(٣) الذهبي. على (الحافظ)^(٤) أبي عبد الله الحاكم. في تلخيصه مستدركه (رأيت)^(٥) أن تكون مجموعة في هذه الكراريس لمن يكون عنده المستدرك، وبالله التوفيق.

وحيث (أقول)^(٦): قال: فهو للحاكم. وقلت: فهو للذهبي. وربما زدت من عندي زيادات مبيّنات على حسب ما تيسر.

(١)، (٢)، (٣)، (٤): ليست في (ب) وما أثبتته من (أ).

(٥) «أحببت» وما أثبتته من (أ).

(٦) في (ب) «ذكرت» وما أثبتته من (أ).

[كتاب] (١) الإيمان

١ - حديث أبي هريرة مرفوعاً: «من سره أن يجد حلاوة الإيمان فليحب المرء لا يحبه إلا الله».

فيه أبو بلج . قال : احتج به مسلم . قلت : لم (٢) يحتج به وقد وثق . وقال البخاري : فيه نظر .

(١) ليس في (أ)، (ب) وهكذا في أكثر الكتب لا يذكر كلمة (كتاب) وسأذكرها في كل كتاب من دون الإشارة إلى زيادتها اكتفاء بالإشارة هنا اعتماداً على ما في المستدرک وتلخيصه .

(٢) في التلخيص (لا) وما أثبتته من (أ)، (ب) وعلى ذلك يستقيم المعنى، لأن غير مسلم احتج به كما سيأتي بيانه .

١ - المستدرک (١ / ٣) : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا إبراهيم بن مرزوق، ثنا أبو داود، ثنا شعبة، عن أبي بلج .
وأخبرني أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا عمر بن حفص السدوسي، ثنا عاصم بن علي، ثنا شعبة، عن يحيى بن أبي سليم - وهو أبو بلج، وهذا لفظ حديث أبي داود - قال : سمعت عمرو بن ميمون، يحدث عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : «من سره أن يجد حلاوة الإيمان، فليحب المرء، لا يحبه إلا الله» .

تخرجه:

- ١ - رواه أبو داود الطيالسي «بنحوه» منحة المعبود. كتاب الإيمان، باب ما جاء في صفة المؤمن (٢٩/١)، (ح ٤٩).
- ٢ - رواه أحمد «بنحوه» (٥٢٠/٢).
- ٣ - ورواه أبو نعيم في الحلية «بنحوه» (١٥٤/٤).
- ٤ - ورواه البزار «بنحوه» كشف الأستار. كتاب الإيمان، باب الحب في الله (٥٠/١، ح ٦٣).
- رووه من طريق أبي بلج، عن عمرو بن ميمون، عن أبي هريرة مرفوعاً. وهو طريق الحاكم.
- وأورده الهيثمي في المجمع (٩٠/١) ونسبه لأحمد، والبزار وقال: ورجاله ثقات.
- وكذا أورده السيوطي في الصغير ورمز له بالصحة (٦٠٩/٢).
- وقال المناوي في الفيض بعد أن ذكر كلام الحاكم وتعقب الذهبي عليه: قال الحافظ العراقي في أماليه: حديث أحمد صحيح وهو من غير طريق الحاكم (١٥١/٦).
- قلت: بحثت عنه في مسند أحمد فلم أجده إلا من هذا الطريق، كما أن أحمد شاعر عند تعليقه على السند لم يذكر أن أحمد رواه من طريق آخر (١١٧/١٥)، (ح ٧٩٥٤).
- وقال أحمد شاعر عن هذا الطريق: إسناده صحيح.
- لكن قال الألباني في صحيح الجامع: إسناده حسن (٣٠٠/٥، ح ٦١٦٥).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم وغيره. أبو بلج - بفتح أوله وسكون اللام - الفزاري الواسطي. ويقال: الكوفي الكبير واسمه يحيى بن سليم بن بلج. ويقال: ابن أبي سليم. قال ابن معين، وابن سعد، والنسائي، والدارقطني: ثقة. وقال البخاري: فيه نظر. وقال أبو حاتم: صالح الحديث، =

لا بأس به. وقال ابن سعد: قال يزيد بن هارون: كان جاراً لنا وكان يتخذ الحمام يستأنس بهن، وكان يذكر الله كثيراً. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطيء. وقال يعقوب بن سفيان: كوفي لا بأس به. وقال إبراهيم الجوزجاني. وأبو الفتح الأزدي: كان ثقة. ونقل ابن الجوزي، وابن عبد البر أن ابن معين ضعفه. وقال أحمد: روى حديثاً منكراً. تهذيب التهذيب (٤٧/١٢). قال ابن حجر في التقريب: صدوق ربما أخطأ (٤٠١/٢، ٤٢) (ع). وقال الذهبي في الكاشف: وثقه ابن معين، والدارقطني. وقال أبو حاتم لا بأس به.

وقال البخاري: فيه نظر (٣١٨/٣).

وقال الخزرجي في الخلاصة: وثقه ابن معين، والنسائي، والدارقطني. وقال يزيد بن هارون كان خارجياً. ص ٤٤٦.

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن أبا بلج ثقة عند أكثر العلماء. لكن مسلماً لم يخرج له كما قال الذهبي متعباً الحاكم. فتعقب الذهبي في محله. فيكون الحديث بهذا الإسناد صحيحاً لكنه ليس على شرط مسلم. وعلى ذلك جرى أكثر العلماء في تصحيح الحديث كما سبق بيانه.

كما أن للحديث شاهداً من الصحيح عن أنس عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال:

«ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله... الحديث».

رواه البخاري، بشرحه فتح الباري. كتاب الإيمان - ٩، باب حلاوة الإيمان (٦٠/١، ح ١٦).

٢ - حديث أبي هريرة أيضاً^(١) مرفوعاً: «تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، أو اثنتين^(٢) وسبعين فرقة. فيه محمد بن عمرو عن أبي سلمة. قال: احتج به مسلم. قلت: ما احتج به منفرداً، بل بانضمامه إلى غيره^(٣)».

(١) ليست في المستدرک وتلخيصه وما أثبتته من (أ)، و(ب) إشارة إلى ما سبق من حديث أبي هريرة.

(٢) في (أ)، (ب) (اثنتين) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه ٦/١ وهو الموافق لقواعد اللغة.

(٣) قوله: فيه محمد بن عمرو في التلخيص قال: (احتج مسلم بمحمد بن عمرو وقد روى هذا عن كعب، وعوف بن مالك، وعبد الله بن عمرو. قلت: ما احتج مسلم بمحمد بن عمرو منفرداً بل بانضمامه إلى غيره) وكذا من المستدرک مختصراً وما أثبتته من (أ)، (ب).

٢ - المستدرک (١ / ٦): أخبرنا أبو العباس قاسم بن القاسم السيارى بمرور، ثنا أبو الموجه حدثنا أبو عمارة ثنا الفضل بن موسى، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «افتترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، أو اثنتين وسبعين فرقة، والنصاري مثل ذلك، وتفرق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة».

تخريج الحديث:

- ١ - رواه أحمد «بلفظه» (٣/١٢٠، ١٤٥) ولم يذكر افتراق النصاري.
- ٢ - ورواه الترمذي «بلفظه» كتاب الإيمان - ١٨، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة. (٥/٢٥، ح ٢٦٤٠). وقال: حسن، صحيح.
- ٣ - ورواه أبو داود «بنحوه» كتاب السنة، باب شرح السنة (٤/١٩٧، ١٩٨)، (ح ٤٥٩٦).
- ٤ - ورواه ابن حبان في صحيحه «بلفظ مقارب» موارد. كتاب الفتن، باب في افتراق الأمم (ص ٤٥٤)، (ح ١٨٣٤).
- ٥ - ورواه ابن أبي عاصم في السنة «بنحوه» ٣٣/١.

٦ - ورواه ابن ماجه «بنحوه» كتاب الفتن - ١٧، باب افتراق الأمم (١٣٢١/٢)، (ح ٣٩٩١).

وأورده السيوطي في الجامع الصغير ورمز له بالصحة.
وقال المناوي في الفيض: في أسانيده جياذ (٢/٢٠، ٢١).
رووه من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً.
وهو طريق الحاكم.
وقد رواه الحاكم (١/١٢٨) من طريق محمد بن عمرو وقال: على شرط مسلم
ولم يتعقبه الذهبي هناك.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي
أبو عبد الله ويقال: أبو الحسن المدني.
قال ابن المديني: قلت ليحيى بن سعيد: محمد بن عمرو كيف هو؟ قال: تريد
العفو أو تشدد؟ قلت: لا بل أشدد. قال: ليس هو ممن تريد. قال يحيى:
وسألت مالكا عنه فقال فيه نحو ما قلت لك. وقال: إسحاق بن حكيم عن
يحيى القطان: محمد بن عمرو رجل صالح ليس بأحفظ الناس للحديث.
وقال ابن معين: ما زال الناس يتقون حديثه قيل له: وما علة ذلك؟ قال: كان
يحدث مرة عن أبي سلمة بالشيء من روايته ثم يحدث به مرة أخرى عن
أبي سلمة، عن أبي هريرة. وقال الجوزجاني: ليس بقوي الحديث ويشتهي
حديثه. وقال أبو حاتم: صالح الحديث يكتب حديثه وهو شيخ. وقال
النسائي: ليس به بأس. وقال مرة: ثقة. وقال ابن عدي: له حديث
صالح. وأرجو أنه لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطيء.
وقال يعقوب بن شيبة هو وسط وإلى الضعف ما هو. وقال الحاكم: قال
ابن المبارك: لم يكن به بأس. وقال ابن سعد: كان كثير الحديث يستضعف.
روى له البخاري مقروناً بغيره، ومسلم في المتابعات تهذيب التهذيب
(٩/٣٧٥، ٣٧٦، ٣٧٧).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق له أوهام (٢/١٩٦) (ع).

.....
= وقال الذهبي في الكاشف: قال أبو حاتم: يكتب حديثه. وقال النسائي وغيره: ليس به بأس (٤ خ م متابعه).

وقال الخزرجي في الخلاصة: أحد أئمة الحديث. وثقه النسائي. قال الجوزجاني: ليس بالقوي. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. زوى له (خ) مقروناً فرد حديث، و (م) متابعة ص ٣٥٤.

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن التوسط في أمر محمد بن عمرو أن يكون حسن الحديث فيكون الحديث بهذا الإسناد حسناً. وقد حسنه الألباني في تعليقه على كتاب السنة لابن أبي عاصم (٣٣/١). لكن للحديث شواهد. منها حديث معاوية وهو «بنحو» حديث أبي هريرة.

١ - رواه أبو داود. كتاب السنة، باب شرح السنة (٤/١٩٨، ح ٤٥٩٧).

٢ - والدارمي. كتاب السير، باب في افتراق هذه الأمة (٢/٢٤١).

٣ - وأحمد (٤/١٠٢).

٤ - والحاكم. كتاب العلم (١/١٢٨) وقال: هذه أسانيد تقوم بها الحجة.

وجاء بأسانيد أخرى لا تقوم بها حجة غير ما ذكرت ووافقه الذهبي.

وقال الألباني في سلسلة الصحيحة: قال الحافظ في تخريج الكشاف ص ٦٣

إسناده حسن. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في المسائل (٢/٨٣) هو حديث

صحيح مشهور. وصححه أيضاً الشاطبي في الاعتصام (٣/٣٨). وذكر

الألباني طرقاتاً كثيرة لهذا الحديث.

ومنها حديث أنس بنحو حديث أبي هريرة.

رواه ابن ماجه. كتاب الفتن - ١٢، باب افتراق الأمم

(٢/١٣٢٢، ح ٣٩٩٣).

وقال المعلق: في الزوائد إسناده صحيح. رجاله ثقات.

قلت: فما مضى من هذه الشواهد. ومن الشواهد التي ذكرها الألباني في

سلسلة الصحيحة (٢٠٣) يكون الحديث صحيحاً لغيره. فالظن أن صحيح

الترمذي ومن بعده المنذري في مختصر السنن (٣/٧، ح ٤٤٢٨) وكذا السيوطي

في الصغير (١/١٨٤) لما له من شواهد. والله أعلم.

٣ - حديث أبي هريرة أيضاً^(١) مرفوعاً في سرد الأسماء الحسنی .

فيه عبد العزيز بن حصين . قال : وهو ثقة . قلت : بل ضعفه .

(١) هذه الكلمة أشار بها ابن الملقن إلى ما سبق من حديث أبي هريرة وهو الحديث الذي قبل هذا الحديث .

٣ - المستدرک (١ / ١٧) : حدثنا محمد بن صالح بن هانيء ، وأبو بكر بن عبد الله ، قالا حدثنا الحسن بن سفيان ، ثنا أحمد بن سفيان النسوي ، ثنا خالد بن مخلد ، ثنا عبد العزيز بن حصين بن الترجمان ، ثنا أيوب السختياني ، وهشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : «إن لله تسعة وتسعين اسماً من أحصاها دخل الجنة . الله ، الرحمن ، الرحيم ، الإله ، الرب ، الملك ، القدوس ، السلام ، المؤمن ، المهيمن ، العزيز ، الجبار ، المتكبر ، الخالق ، الباريء ، المصور ، الحليم ، العليم ، السميع ، البصير ، الحي ، القيوم ، الواسع ، اللطيف ، الخبير ، الحنان ، المنان ، البديع ، الودود ، الغفور ، الشكور ، المجيد ، المبدئ ، المعيد ، النور ، الأول ، الآخر ، الظاهر ، الباطن ، الغفار ، الوهاب ، القادر ، الأحد ، الصمد ، الكافي ، الباقي ، الوكيل ، المجيد ، المغيث ، الدائم ، المتعال ، ذو الجلال والإكرام ، المولى ، النصير ، الحق ، المبين ، الباعث ، المجيب ، المحيي ، المميت ، الجميل ، الصادق ، الحفيظ ، الكبير ، القريب ، الرقيب ، الفتاح ، التواب ، القديم ، الوتر ، الفاطر ، الرزاق ، العلام ، العلي ، العظيم ، الغني ، المليك ، المقتدر ، الأكرم ، الرؤف ، المدبر ، المالك ، القدير ، الهادي ، الشاكر ، الرفيع ، الشهيد ، الواحد ، ذو الطول ، ذو المعارج ، ذو الفضل ، الخلاق ، الكفيل ، الجليل ، الكريم» .

=

تخريج الحديث:

١ - رواه الترمذي «بنحوه» كتاب الدعوات - ٨٣ باب (٥/٥٣٠، ح ٣٥٧٠).

٢ - ورواه الحاكم «بنحوه» (١٦/١). وقال: هذا حديث قد خرجاه في الصحيحين بأسانيد صحيحة دون ذكر الأسماء فيه. والعلة فيه عندهما أن الوليد بن مسلم تفرد بسياقته بطوله وذكر الأسماء فيه ولم يذكرها غيره. وليس هذا بعلة فإني لا أعلم اختلافاً بين أئمة الحديث أن الوليد بن مسلم أوثق، وأحفظ وأعلم وأجل من أبي اليمان، ويشربن شعيب، وعلي بن عيَّاش وأقرانهم من أصحاب شعيب. ووافقه الذهبي.

٣ - ورواه البيهقي (٢٧/١٠).

رووه من طريق صفوان بن صالح. حدثنا الوليد بن مسلم. حدثنا شعيب بن حمزة، عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة. مرفوعاً.

٤ - ورواه ابن ماجه «بنحوه» كتاب الدعاء، باب أسماء الله عزوجل (٢/١٢٧٠، ح ٣٨٦١).

من طريق عبد الملك بن محمد الصنعاني. حدثنا أبو المنذر زهير بن محمد التميمي.

حدثنا موسى بن عقبة حدثني عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة. مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من ثلاثة طرق عن أبي هريرة.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم. ولم أجد من أخرجه من هذا الطريق، وفيه عبد العزيز بن الحصين بن الترجمان أبوسهل مروزي الأصل. قال البخاري: ليس بالقوي عندهم. وقال ابن معين: ضعيف. وقال مسلم: ذاهب الحديث. وقال ابن عدي: الضعف على روايته بين. وأورد له العقيلي في الضعفاء حديث الأسماء. وقال: لا يتابع عليه وفيه لين =

واضطراب. وقال الأجرى: سألت أبا داود عنه؟ فقال: متروك الحديث. وقال البغوي: ضعيف الحديث. وضعفه علي بن المديني جداً. وقال النسائي في التمييز: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه. قال ابن حجر: وأعجب من كل ما تقدم أن الحاكم أخرج له في المستدرک، وقال إنه ثقة. الميزان (٦٢٧/٢)، اللسان (٢٨/٤، ٢٩).

قلت: مما مضى يتبين أن عبد العزيز بن الحصين ضعيف. فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.

● الطريق الثاني: قلت لكن الحديث جاء من طريق آخر عن أبي هريرة. عند الحاكم ومن وافقه.

وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي كما تقدم.

وقال الترمذي: هذا حديث غريب، حدثنا به غير واحد عن صفوان بن صالح ولا نعرفه إلا من طريق صفوان بن صالح وهو ثقة عند أهل الحديث - قلت: وهو كذلك كما في التقريب (٣٦٨/١) - قال: وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، ولا نعلم في كثير شيء من الروايات له إسناد صحيح ذكر الأسماء إلا في هذا الحديث.

● الطريق الثالث: وجاء الحديث أيضاً من طريق آخر عن أبي هريرة عند ابن ماجه.

وفيه عبد الملك بن محمد. قال المعلق على سنن ابن ماجه: إسناد طريق ابن ماجه ضعيف لضعف عبد الملك بن محمد. وقال الحافظ في التقريب صدوق يخطيء تغير حفظه لما سكن بغداد (٥٢٢/١، ت ١٣٤٤).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الحديث بسند الحاكم الأول ضعيف. لكن الطريق الثاني قد صححه الحاكم ووافقه الذهبي. وكذا صححه الترمذي. والطريق الثالث ضعيف قابل للانجبار.

فعليه يكون الحديث بإسناد الحاكم صحيحاً لغيره. والله أعلم.

٤ - حديث عائشة مرفوعاً: «ثلاث أحلف عليهن: لا يجعل الله من له سهم في الإسلام كمن لا سهم له... إلخ».

فيه شبيهة الحضرمي قال: خرج به البخاري^(١). قلت: ما خرج له سوى النسائي هذا الحديث، وفيه جهالة.

(١) في التلخيص: (قال شبيهة ويقال الحضرمي قد خرجه البخاري) وفي المستدرک: قال: (شبيهة الحضرمي قد خرجه البخاري وقال في التاريخ: ويقال الحضرمي سمع عروة، وعمر بن عبد العزيز. وهذا الحديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) (٢٠/١) وما أثبتته من (أ)، (ب).

٤ - المستدرک (١/١٩): حدثنا أحمد بن عثمان بن يحيى الأدمي ببغداد، ثنا أبو بكر بن أبي العوام. ثنا يزيد بن هارون، أنبأنا همام، وحدثنا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى: ثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ محمد بن محمد بن حبان الأنصاري، أنبأ أبو الوليد، وموسى بن إسماعيل، قالوا ثنا همام بن يحيى: عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، قال: حدثني شبيهة الحضرمي: إنه شهد عروة بن الزبير، يحدث عمر بن عبد العزيز، عن عائشة: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «ثلاث أحلف عليهن، لا يجعل الله من له سهم في الإسلام كمن لا سهم له. وسهام الإسلام: الصوم، والصلاة، والصدقة. ولا يتولى الله عبداً فيوليه غيره يوم القيامة. والرابعة: إن حلفت عليها رجوت أن لا آثم ما يستر الله على عبد في الدنيا، إلا ستر عليه في الآخرة».

تخرجه:

- ١ - رواه أحمد «بنحوه» (١٤٥/٦).
- ٢ - وعزاه المزني في تحفة الأشراف للنسائي في الكبرى (٨/١٢).
- ٣ - وعزاه الألباني لأبي يعلى في مسنده (٢/٢١٦) سلسلة الصحيحة (ح ١٣٨٧).

رووه من طريق شيبية الحضرمي أنه شهد عروة يحدث عمر بن عبد العزيز، عن عائشة به مرفوعاً.

٤ - ورواه أبو نعيم في أخبار أصبهان (٢٦٨/١) «بنحوه». من طريق الحسن بن محمد بن الحسين الأصبهاني. حدثنا أبو مسعود. أنبأنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة مرفوعاً به.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين عن عروة، عن عائشة.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم ومن وافقه وفيه شيبية الحضرمي - ويقال الحضري. والحضر قبيلة من محارب بن خصفة. ذكره ابن حبان في الثقات روى له النسائي حديثاً واحداً - قلت: وهو الحديث الذي معنا - قال الحافظ بن حجر: قال الذهبي: لا يعرف. تهذيب التهذيب (٣٧٨/٤). وقال ابن حجر في التقريب: مقبول (٣٥٧/١) (س). وقال الذهبي في الكاشف: وثق (١٧/٢)، وقال في الميزان: لا يعرف. تفرد عنه إسحاق بن عبد الله (٢٨٦/٢).

قلت: مما مضى يتبين أن شيبية الحضرمي ويقال الحضري. مقبول كما لخص حاله بذلك ابن حجر. فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.

● الطريق الثاني: وقد جاء الحديث من طريق آخر عن أبي هريرة عند أبي نعيم في أخبار أصبهان كما سبق.

قال الألباني: في السلسلة الصحيحة (١٣٨٧): أورده أبو نعيم في ترجمة الحسن ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وبقيّة رجاله ثقات. قلت: ولم أجد من ترجمه.

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن الحديث بسند الحاكم ضعيف، لكن طريقه الثاني عند أبي نعيم الظاهر أنه ضعيف أيضاً فيكون الحديث بكلا الطريقين حسن. كما أن للحديث شاهداً عن أبي أمامة «بنحو حديث عائشة».

-
- ١ - رواه الطبراني في الكبير (٨/٣١٥، ح ٨٠٢٣).
- ٢ - ونسبه الألباني في الصحيحة (٣/٣٧٧) لأبي بكر الشافعي في
الرباعيات (١/١٠٦، ٢).
- ولأبي عبد الله الصاعدي في السداسيات (٤/٢).
- وفيه فضال بن جبير. قال الهيثمي في المجمع: ضعيف (١/٣٧).
- وقال المناوي في الجامع الأزهر: ضعيف (١/٢١٢) (ن).
- وله شاهد أيضاً عن ابن مسعود نسبة الألباني في الصحيحة (٣/٣٧٦) لأبي
يعلى في مسنده قال: صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.
- وقال الهيثمي في المجمع: رواه أحمد ورجالهم ثقات. (١/٣٧).
- فبهذه الشواهد يكون الحديث عند الحاكم صحيحاً لغيره.

٥ - حديث أبي هريرة مرفوعاً: «المؤمن^(١) يألف، ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف».

قال: على شرطهما ولا أعلم له علة. قلت: انقطاعه (فإن أبا حازم المذكور في إسناده هو المدني)^(٢)، لا الأشجعي، ولم يلق أبو صخر، الأشجعي، ولا المدني لقي أبا هريرة.

(١) في المستدرک وتلخيصه (إن المؤمن يألف) (٢٣/١) وما أثبتته من (أ)، (ب) وكذا من أخرجه.

(٢) قوله: (فإن أبا حازم... إلخ) في التلخيص (فإن أبا حازم هذا هو المدني... إلخ) (٢٣/١) وهكذا يفعل ابن الملقن مثل هذه الزيادة للتوضيح في بعض الأحاديث لعدم ذكره لسند الحديث في مختصره.

٥ - المستدرک (١ / ٢٣): حدثنا أبو بكر بن إسحاق، ثنا أحمد بن يحيى بن رزين، ثنا هارون بن معروف، ثنا عبد الله بن وهب، حدثني أبو صخر، عن أبي حازم، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «إن المؤمن يألف، ولا خير فيمن لا يألف، ولا يؤلف».

تخرجه:

- ١ - رواه أحمد «بلفظ مقارب» (٤٠٠/٢).
 - ٢ - ورواه البيهقي في السنن «بلفظ مقارب» كتاب الشهادات، باب شهادة أهل العصبية (٢٣٦/١، ٢٣٧).
 - ٣ - ورواه ابن عدي في الكامل (ل ٢٣٦).
- رواه من طريق أبي صخر، عن أبي حازم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً.
- وأورده الهيثمي في المجمع (٨٧/٨) عن أبي هريرة مرفوعاً وقال: رواه أحمد، والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٤ - ورواه الخطيب في تاريخه «بلفظ مقارب» (٢٨٨/٨ ، ٢٨٩).
رواه من طريق خالد بن وضاح، عن أبي حازم بن دينار، عن
أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً.

ورواه الخطيب «بلفظ مقارب» (١١٧/٣).
من طريق أبي الحسين محمد بن العباس الفقيه. حدثنا محمد بن عثمان بن
أبي شيبة. حدثنا أبي وعمي أبوبكر، عن أبي عبيدة الجواد، عن
ابن عون، عن ابن سيرين والحسن قالوا: لا عشنا إلى زمن لا يعشق فيه،
قال أبو هريرة: سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول فذكره.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طرق.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم. وقال عنه الذهبي منقطعاً.
والظاهر أن كلامه في محله، لأن أبا صخر حميد بن زياد الخراط روى عن
أبي حازم المدني كما ذكره المزي في تهذيب الكمال، ولم يذكر أنه روى عن
أبي حازم الأشجعي، وقد ذكر أن أبا حازم المدني من شيوخ أبي صخر،
فهذا يبين أن أبا حازم هذا هو المدني. تهذيب الكمال (٣٣٦/١ ، ٣٣٧).
كما أنه عند ترجمة الأشجعي: سلمان أبو حازم، ذكر أنه روى عن
أبي هريرة. ولم يذكر أن أبا صخر روى عنه. تهذيب الكمال (٥٢٢/١).
وأنه عند ذكر ترجمة أبي حازم سلمة بن دينار الأعرج المدني، لم يذكر أنه
روى عن أبي هريرة.

وقال ابنه ليحيى بن صالح: من حدثك أن أبي سمع من أحد من
الصحابة غير سهل بن سعد فقد كذب.

قلت: مما مضى يتبين أن الحديث بسند الحاكم منقطع. كما قال الذهبي،
وتبعه ابن الملقن.

فعلى هذا يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً لانقطاعه.

لكنه جاء موصولاً عند أحمد، والبيهقي، والخطيب في تاريخه بذكر أبي صالح في مكان الانقطاع عند الحاكم، وأبو صالح هذا هو ذكوان أبو صالح السمان وهو من شيوخ المدني كما في تهذيب الكمال (٥٢٣/١). وهو ثقة ثبت كما في التقريب (٢٣٨/١)، وكذلك أبو حازم سلمة بن دينار فإنه ثقة عابد كما في التقريب (٣١٦/١). قلت: لكن في سندهم أبو صخر حميد بن زياد. قال عنه الذهبي في الكاشف: مختلف فيه. قال أحمد: لا بأس به (٣٥٦/١).

قال ابن حجر في التقريب: صدوق يهيم (٢٠٢/١). وقال الخزرجي في الخلاصة: قال أحمد، وابن معين في رواية: ليس به بأس. وضعفه يحيى في رواية (ص ٩٤). وحميد هذا من رجال مسلم. قال الألباني: بعد إirاده لطريق أحمد: قلت: وكلهم من رجال مسلم فهو صحيح على شرطه. سلسلة الصحيحة (١٦٧/١، رقم ٤٢٦). قلت: لكنّ أبا صخر حميد بن زياد، الظاهر أنه مختلف في توثيقه كما سبق بيانه فيكون الحديث بهذا الإسناد حسناً.

● الطريق الثاني: لكنّ أبا صخر لم يتفرد بالحديث بل جاء عند الخطيب من طريق خالد بن وضاح.

قال الألباني: لم أجد من ترجمه.

قلت: كما أني بحثت عنه ولم أجد من ترجمه.

● الطريق الثالث: وجاء الحديث من طريق آخر عن أبي هريرة عند الخطيب.

قال الألباني: ورجال هذا الطريق موثقون غير أبي الحسين. قال الخطيب: وفي روايته نكرة.

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الحديث بسند الحاكم ضعيف لانقطاعه. لكن جاء موصولاً بذكر أبي صالح، وسبق بيان حاله أنه ثقة ثبت، إلا أن في الإسناد =

حميد بن زياد وهو مختلف فيه، فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد حسناً. كما أن
 للحديث شاهداً عن سهل بن سعد بلفظ مقارب لحديث أبي هريرة.
 ١ - رواه أحمد (٣٣٥/٥).
 ٢ - والخطيب في تاريخه (٣٧٦/١١).
 وأورده الهيثمي في المجمع في موضعين (٨٧/٨، ٢٧٣/١٠).
 قال في الأول: رواه أحمد والطبراني وفيه مصعب بن ثابت وثقه ابن حبان
 وغيره، وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجاله ثقات.
 وقال في الآخر: رواه أحمد، والطبراني وإسناده جيد.
 فعليه يكون الحديث بهذه الطرق والشاهد صحيحاً لغيره - والله أعلم -.

٦ - حديث أبي أيوب الأنصاري مرفوعاً: «ما من عبد يعبد الله^(١) ولا يشرك به شيئاً... الحديث».

قال: على شرطهما، [ولا علة^(٢)] له، قلت: [عبيد الله^(٣)] عن أبيه سلمان الأغر المذكور في إسناده. خرج له البخاري فقط.

(١) في (أ) (من عبد الله يعبد الله)، وفي (ب) (من عبد الله) ثم بياض قدر كلمة. وكلاهما لا يستقيم عليه المعنى وما أثبتته من المستدرك وتلخيصه (٢٣/١)، والكتب المخرجة للحديث، وعليه يستقيم المعنى.

(٢) في (أ)، (ب) (ولا عذر)، وما أثبتته من التلخيص. وعليه يستقيم المعنى. ولعل ما في النسختين تحريف من النساخ، ويلاحظ أن تلخيص الذهبي لكلام الحاكم هنا فيه توسع، لأن عبارة الحاكم «ولا أعرف له علة» فنفي معرفته علة للحديث، بينما عبارة الذهبي، «ولا علة له» فيه نفي مطلق/ المستدرك مع تلخيصه (٢٣/١).

(٣) في (أ)، (ب) (عبد الله) وما أثبتته من المستدرك وتلخيصه (٢٣/١)، وصحيح ابن حبان، موارد ص ٣٦، تهذيب التهذيب (١٨/٧).

٦ - المستدرك (٢٣/١): حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ: ثنا أحمد بن النضر بن عبد الوهاب، ثنا محمد بن بكر المقدمي، ثنا فضيل بن سليمان، حدثنا موسى بن عقبة، سمع عبید الله بن سليمان، عن أبيه، عن أبي أيوب الأنصاري قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «ما من عبد يعبد الله ولا يشرك به شيئاً، ويقوم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويجتنب الكبائر إلا دخل الجنة». قال: فسألوه، ما الكبائر؟ قال: «الإشراك بالله والفرار من الزحف، وقتل النفس».

تخریجه:

١ - روى ابن حبان في صحيحه شقه الأول «بلفظه»، موارد الظمان، كتاب الإيمان، باب في قواعد الدين (٣٦/ح ٢٠).

رواه من طريق عبيد الله بن سلمان الأغر، عن أبيه، عن أبي أيوب مرفوعاً وهو طريق الحاكم.

٢ - ورواه أحمد «بنحوه» (٤١٣/٥).

٣ - ورواه النسائي «بنحوه» كتاب تحريم الدم، باب ذكر الكبائر (٨٨/٧).
روياه من طريق بقية. قال حدثني بختيار بن سعد، عن خالد بن معدان أن أبا رهم السمعاني حدثهم أن أبا أيوب الأنصاري حدثه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: فذكره.

٤ - وأورده ابن حجر في المطالب العالية عن أبي أيوب رفعه. وقال: صحيح، لأبي يعلى (٧١/٣)، (ح ٢٩٠٧).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين عن أبي أيوب.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم، وابن حبان. قال الحاكم: على شرطهما. وقال الذهبي: عبيد الله عن أبيه سلمان الأغر. خرج له البخاري فقط.

قلت: وهو كذلك كما رمز له الحافظ في التهذيب (١٨/٧) وهو ثقة لتوثيق العلماء له. كما في التهذيب أيضاً. وقال في التقريب: ثقة (٥٣٤/١).
وعليه فالحديث كما قال الذهبي صحيح على شرط البخاري فقط؛ لأن مسلماً لم يخرج لعبيد الله.

● الطريق الثاني: كما أن للحديث طريقاً آخر عند أحمد والنسائي ورجاله كلهم ثقات كما في التقريب (٥٤/١)، (٩٣/١)، (٢١٨/١)، (٤٩/١) غير بقية بن الوليد فإنه صدوق يدللس كما في التقريب (١٠٥/١) وقد عدّه ابن حجر في الطبقة الرابعة الذين لا يقبل منهم إلا ما صرحوا بالتحديث به. /طبقات المدلسين ص ٤.

وفي هذا الحديث صرح بالتحديث فيكون حديثه حسناً. فيكون الحديث بهذا الإسناد حسناً.

الحكم على الحديث:

مما تقدم يتبين أن الحديث بإسناد الحاكم صحيح على شرط البخاري وأما بالطريق الثاني: فهو حسن؛ لكنه مع طريق الحاكم يكون صحيحاً لغيره - والله أعلم.

المستدرک (١ / ٢٧): حدثنا أبو أحمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرو: ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا روح بن عبادة، ثنا مالك بن أنس، وأخبرني أبو بكر بن أبي نصر الدرابردي بمرو، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي، وأخبرني أحمد بن محمد الغزي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، قالوا: حدثنا القعنبي، فيما قرىء على مالك، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، عن مسلم ابن يسار الجهني، أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية:

﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾

قال عمر بن الخطاب: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يسئل عنها، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إن الله خلق آدم، ثم مسح ظهره بيمينه، فاستخرج منه ذرية، فقال: خلقت هؤلاء للجنة، ويعمل أهل الجنة يعملون، ثم مسح ظهره، فاستخرج منه ذرية، فقال: خلقت هؤلاء للنار، ويعمل أهل النار يعملون».

تخرجه:

الآية (١٧٢) من سورة الأعراف.

١ - رواه مالك في الموطأ «بنحوه» كتاب القدر، باب النهي عن القول في القدر (٢/٨٩٨، ٨٩٩).

٢ - ورواه الترمذي «بنحوه» كتاب التفسير، ٨ تفسير سورة الأعراف (٥/٢٦٦/ح ٣٠٧٥) وقال هذا حديث حسن، ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر، وقد ذكر بعضهم في هذا الإسناد بين مسلم بن يسار، وبين عمر =

٧ - حديث مسلم بن يسار أن عمر سئل عن هذه الآية ﴿وَإِذَا أَخَذَ

رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ﴾ .

فقال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول:

«إن الله خلق آدم ومسح ظهره بيمينه... الحديث».

قال: على شرطها. قلت: فيه إرسال.

رجلاً مجهولاً.

٣ - ورواه أبوداود «بنحوه» كتاب السنة، باب في القدر (٢٢٦/٤، ٢٢٧).

٤ - ورواه ابن حبان في صحيحه «بنحوه»، موارد كتاب القدر، باب في أخذ الميثاق (ص ٤٤٧)، (ح ١٨٠٠).

٥ - ورواه النسائي في الكبرى، كتاب التفسير كما في تحفة الأشراف (٤٤٧/٨).

٦ - ورواه ابن جرير في تفسيره سورة الأعراف (٢٣٣/١٣، ٢٣٤) تحقيق أحمد شاكر.

٧ - ورواه أحمد «بلفظه» (٤٤/١، ٤٥).

رواه من طريق مالك عن زيد بن أبي أنيسة، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، عن مسلم بن يسار أن عمر سئل عن هذه الآية فذكره. وزادوا. فقال رجل يا رسول الله فقيم العمل؟

فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إن الله عز وجل إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخله به الجنة، وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال النار فيدخله النار».

- ورواه أبوداود «بنحوه» (٢٢٧/٤).

- وابن جرير في تفسيره «بنحوه» (٢٣٤/١٣).

رواه من طريق محمد بن المصنف، حدثنا بقية. قال: حدثني عمر بن جعشم =

القرشي قال: حدثني زيد بن أبي أنيسة، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن مسلم بن يسار، عن نعيم بن ربيعة. قال نعيم: كنت عند عمر بن الخطاب. فذكره. قال أبو داود: وحديث مالك أتم.

٨ - ورواه البخاري في تاريخه الكبير «بنحوه» (٤/٢، ٩٦، ٩٧).
رواه من طريق محمد بن يحيى. أخبرنا محمد بن يزيد. سمع أباه. سمع زيدا، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن مسلم بن يسار الجهني، عن نعيم بن ربيعة الأزدي.

قال مسلم: سألته عن هذه الآية. ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ أَنْ يَقُولُوا ذُرِّيَّةَ اللَّهِ حَصْرًا لِمَا بَدَأْنَا مِنْ آيَاتِهِ﴾... الآية.
فقال نعيم: كنت عند عمر فسئل فقال عمر: كنت عند النبي - صلى الله عليه وسلم - فسأله رجل. فذكره.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث عند الحاكم ومن وافقه زوي من طريق مسلم بن يسار، عن عمر بن الخطاب.

قال الحاكم: على شرطهما. وقال الذهبي: قلت: فيه إرسال.

قلت: قال الترمذي: مسلم بن يسار لم يسمع من عمر.

وقال ابن أبي حاتم في المراسيل: سمعت أبي يقول: مسلم بن يسار لم يسمع من عمر.

بينهما: نعيم بن ربيعة.

وقال أبو زرعة مسلم بن يسار عن عمر مرسل. (ص ٢١٠ / رقم ٣٨١).

وقال في التهذيب: مسلم بن يسار الجهني عن عمر قوله في تفسير ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ أَنْ يَقُولُوا ذُرِّيَّةَ اللَّهِ حَصْرًا لِمَا بَدَأْنَا مِنْ آيَاتِهِ﴾... الآية.

وقيل عن نعيم بن ربيعة عن عمر (١٠/١٤٢).

وقال الذهبي في الكاشف: مسلم بن يسار الجهني، عن نعيم بن ربيعة عن عمر وربما أرسله (٣/١٤٣).

وقال الخزرجي في الخلاصة: مسلم بن يسار عن عمر والصحيح بينهما =

نعيم بن ربيعة (ص ٣٧٦).
قلت: مما مضى يتبين أن الحديث بسند الحاكم منقطع لأن مسلم بن يسار لم يسمع من عمر بن الخطاب.
فعلی هذا يكون الحديث ضعيفاً لانقطاعه. وهذا هو مراد الذهبي بالإرسال هنا.
لكن الحديث جاء عند البخاري في تاريخه، وابن جرير في تفسيره، وأبوداود في سننه.
بذكر نعيم بن ربيعة بين مسلم بن يسار، وعمر بن الخطاب. فبذلك يزول الانقطاع.
لكن نعيم بن ربيعة قال عنه ابن حجر في التقریب: مقبول (٣٠٥/٢).
وقال في التهذيب: ذكره ابن حبان في الثقات (٤٦٤/١٠).
وسكت عنه الذهبي في الكاشف (٢٠٧/٣).
وسكت عنه الخزرجي في الخلاصة (ص ٤٠٢).
وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً (٤٦٠/٨، رقم ٢١٠٧).

الحكم على الحديث:

قلت: فعلى هذا الظاهر أن نعيم بن ربيعة مقبول كما لخص حاله ابن حجر بذلك.
فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.
وأما تحسين الترمذي له، فلعله لشواهد عنده لم يبينها، وأما ابن حبان فهو معروف بالتساهل في التوثيق.
وقد أورد الحديث الحاكم (٣٣٤/٢، ٣٣٥) من هذا الطريق. وقال: على شرط مسلم ووافقه الذهبي، ورواه الحاكم أيضاً (٥٤٤/٢، ٥٤٥). وقال الحاكم: على شرطهما.
ووافقه الذهبي - وهو من نفس الطريق المنقطع - فلم يتعقبه هناك بل وافقه على قوله. ولعله اكتفى بتعقبه هنا عن تعقبه هناك.

٨ - حديث إسحاق بن يحيى عن عبادة بن الصامت مرفوعاً: «أنا سيد الناس يوم القيامة ولا فخر...».

(لم يتكلم عليه بشيء وهو منقطع، (لأن)^(١) إسحاق لم يدرك عبادة، قاله غير واحد من الحفاظ وهو جدير بالاعتراض عليه؛ فإنه قال الحاكم عقبه: صحيح على شرطهما)^(٢).

(١) ليست موجودة في (ب) وما أثبتته من (أ).

(٢) قوله: (لم يتكلم عليه بشيء... إلخ) من كلام ابن الملقن الذي أشار إليه في المقدمة بقوله: وربما زدت من عندي بعض الزيادات، ولذا نجد في تلخيص الذهبي بعد أن ذكر الحديث قال: قال: على شرطهما ولم يخرجاه، ولم يذكر التعقب السابق. فهو من زيادات ابن الملقن.

٨ - المستدرک (١ / ٣٠): أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا فضيل بن سليمان. حدثنا موسى بن عقبة، حدثني إسحاق بن يحيى، عن عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «أنا سيد الناس يوم القيامة ولا فخر، ما من أحد إلا وهو تحت لوائي يوم القيامة ينتظر الفرج، وإن معي لواء الحمد، أنا أمشي ويمشي الناس معي حتى آتي باب الجنة فأستفتح. فيقال: من هذا؟ فأقول: محمد. فيقال: مرحباً بـ محمد فإذا رأيت ربي خررت له ساجداً أنظر إليه».

تخرجه:

١ - أورده الهيثمي في المجمع ٣٧٦/١٠ ونسبه للطبراني عن عبادة بن الصامت.

وقال: إسحاق بن يحيى لم يدرك عبادة وبقيه رجاله ثقات. قلت: لم أجده في المطبوع من الكبير، ولا في الصغير. ولعله في الوسيط. كما أني لم أجده من أخرجه عن عبادة غير الطبراني كما نسبه إليه الهيثمي.

دراسة الإسناد:

=

هذا الحديث عند الحاكم والطبراني رُوي من طريق إسحاق بن يحيى عن عبادة بن الصامت.

قال الحاكم: على شرطهما. وقال ابن الملقن: منقطع ثم ذكر السبب كما سبق. والظاهر أنه منقطع، فقد قال البخاري في إسحاق بن يحيى: أحاديثه معروفة، إلا أنه لم يلحق عبادة. تهذيب التهذيب (١/٢٥٦).

وقال ابن حجر في التقريب: أرسل عن عبادة وهو مجهول الحال (١/٦٢).

وقال المزي في تحفة الأشراف: إسحاق بن يحيى بن الوليد، عن جد أبيه عبادة ولم يدركه (٤/٢٣٩).

وقال الذهبي في الكاشف: إسحاق بن يحيى، عن عبادة بن الصامت مرسلًا (١/١١٤) وهنا وافق الحاكم على أن الحديث على شرطهما.

وقال الخزرجي في الخلاصة: روي عن عبادة بن الصامت ولم يدركه (ص ٣٠).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن الحديث بهذا الإسناد ضعيف لانقطاعه.

كما أن إسحاق بن يحيى ضعيف أيضاً. قال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة. وذكره ابن حبان في الثقات. إلا أنه نسبه إلى جده فقال: إسحاق بن الوليد ابن عبادة، وقال في التقريب مجهول الحال كما سبق.

لكن للحديث شاهداً عن أبي سعيد الخدري «بنحوه».

١ - رواه الترمذي. كتاب المناقب، ١ باب فضل النبي - صلى الله عليه وسلم - (٥/٥٨٧، رقم ٣٦١٥).

وقال: وفي الحديث قصة، وهذا حديث حسن صحيح.

٢ - ورواه ابن ماجه. كتاب الزهد - ٣٧ باب: في الشفاعة (٢/١٤٤٠، ح ٤٣٠٨).

٣ - ورواه أحمد في مسنده (٢/٣).

وأورده السيوطي في الجامع الصغير ونسبه للثلاثة وقال: حديث حسن.

قلت: فعلى هذا يكون الحديث بإسناد الحاكم صحيحاً لغيره - والله أعلم.

٩ - حديث فضالة مرفوعاً: «طوبى لمن هُدي (إلى الإسلام)»^(١) وكان عيشه كفافاً [وقنع]»^(٢).

قال: على شرط مسلم. ولم يعقبه الذهبي بشيء وهو عجب. والحديث في مسلم من الطريق المذكورة^(٣).

- (١) في (ب) (للإسلام)، وما أثبتته من (أ) والمستدرک وتلخيصه (٣٥/١).
 (٢) ليست في (أ)، (ب)، وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه (٣٥/١)، وكذلك الكتب المخرجة للحديث.
 (٣) قوله: ولم يعقبه (الذهبي... إلخ) ليس في التلخيص بل فيه الموافقة على قول الحاكم، فهو من تعقب ابن الملقن.

٩ - المستدرک (٣٥ / ١): حدثنا أبو الفضل الحسن بن يعقوب العدل، ثنا السري بن خزيمة، ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، وأبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، قالا ثنا بشر بن موسى، ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، ثنا حيوة بن شريح: أنبأ أبو هانئ حميد بن هانئ الخولاني، أن أبا علي الجبني أخبره، أنه سمع فضاله بن عبيد يجبر، أنه سمع النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: «طوبى لمن هدي إلى الإسلام، وكان عيشه كفافاً، وقنع».

تخرجه:

- ١ - رواه النسائي في الكبرى، في الرقاق. كما في تحفة الأشراف (٢٦١/٨، ح ١١٠٣٣).
 ٢ - رواه أحمد «بلفظه» (٢٥٥/٥).
 ٣ - ورواه الترمذي «بلفظه» كتاب الزهد - ٣٥ باب ما جاء في الكفاف والصبر عليه (٥٧٦/٤، ح ٢٣٤٩). وقال: حديث حسن صحيح.
 ٤ - ورواه ابن حبان في صحيحه «بلفظ مقارب» كتاب الزهد - باب في القناعة (ص ٦٣١، ح ٢٥٤١ موارد).
 روه من طريق المقرئ. أخبرنا حيوة. أخبرني أبو هانئ الخولاني. أن أبا علي =

الجنبي أخبره، عن فضالة بن عبيد مرفوعاً وهو طريق الحاكم.
هذا الحديث قال عنه الحاكم على شرط مسلم. ووافقه الذهبي وتعقبها
ابن الملقن بأن الحديث في مسلم، ومن نفس الطريق. والظاهر أن كلام
ابن الملقن ليس في محله. حيث إن الحديث لم يذكر في مسند فضالة في تحفة
الأشراف رواية مسلم له، وإنما اقتصر على عزوه للنسائي والترمذي كما تقدم
وأورده العجلوني في كشف الخفاء ومزيل الألباس ولم ينسبه لمسلم وذكر أن
الحاكم قال: على شرط مسلم (٤٩/٢).

وأورده السيوطي في الجامع الصغير ولم ينسبه لمسلم (١٣٨/٢).
كما أنه لم يذكره صاحب مفتاح الصحيحين.

ولم ينسبه في ذخائر المواريث لمسلم عند إيراده له (٨٠/٣).

وكذلك في المعجم المفهرس لم ينسب لمسلم عند إيراده (٧٠/٤)، (٤٤٩/٤).

نعم قد روى مسلم حديثاً بنحو حديث فضالة بن عبيد هكذا.

قال مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، عن
سعيد بن أبي أيوب حدثني شرحبيل - وهو ابن شريك - عن
أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال:

(قد أفلح من أسلم ورزق كفافاً وقنعه الله بما آتاه).

كتاب الزكاة - ٤٣ باب في الكفاف والقناعة (٧٣٠/٢) (ح ١٢٦).

فليس هو من طريق الحاكم كما قال ابن الملقن.

الحكم على الحديث:

قال الحاكم: على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وابن الملقن، لكن قال

ابن الملقن: إنه في مسلم وقد أقر المناوي في الفيض الحاكم، والذهبي على

أن الحديث على شرط مسلم (٢٨٢/٤).

كما صحح الحديث الترمذي وقد سبق قوله.

وللحديث أيضاً شاهد عند مسلم كما سبق ذكره.

فالحديث صحيح على شرط مسلم كما هي أقوال العلماء. - والله أعلم.

١٠ - حديث أنس مرفوعاً: «لما خلق (الله) (١) آدم صورته، وتركه في الجنة ما شاء الله أن يتركه فجعل إبليس يطيف به فلما رآه أجوف عرف أنه خلق لا يتمالك (٢)».

قال: على شرط مسلم (٣)، ولم يعقبه الذهبي بشيء، وعزاه بعضهم إلى مسلم (٤).

- (١) ليس في (ب) وما أثبتته من (أ)، والمستدرک وتلخيصه (٢٧/١).
 (٢) معنى لا يتمالك: أي لا يملك نفسه ويجسها عن الشهوات.
 (٣) في المستدرک. «هذا حديث صحيح على شرط مسلم وقد بلغني أنه أخرجه في آخر الكتاب».
 (٤) قوله: (ولم يعقبه الذهبي... إلخ) ليس في التلخيص.

١٠ - فهو من تعقب ابن الملقن، وقد أشار الحاكم إلى إخراج مسلم للحديث. المستدرک (١ / ٣٧): أخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا بهز بن أسد، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «لما خلق الله آدم صورته، وتركه في الجنة ما شاء الله أن يتركه، فجعل إبليس يطيف به، فلما رآه أجوف، عرف أنه خلق لا يتمالك».

تحريجه:

١ - رواه مسلم هكذا «قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يونس بن محمد، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «لما صور الله آدم في الجنة تركه ما شاء الله أن يتركه، فجعل إبليس يطيف به. ينظر ما هو، فلما رآه أجوف عرف أنه خلق لا يتمالك».

كتاب البر والصلة - ٣١، باب خلق الإنسان خلقاً لا يتمالك (٤/٢٠١٦)، (ح ١١١).

١١ - حديث خالد، عن أبي قلابة، عن عائشة مرفوعاً: «من أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وألطفهم بأهله».

قال: على شرطها. قلت: فيه انقطاع.

وقال أيضاً: حدثنا أبو بكر بن نافع حدثنا بهز. حدثنا حماد بهذا الإسناد نحوه.

فلعل السند الثاني بلفظ الحاكم.

وعلى هذا يكون تعقب ابن الملقن في محله.

وقال المناوي في الفيض: استدركه الحاكم فوهم (٢٩٧/٥).

كما أن الحاكم نفسه قال: بلغني أنه أخرجه في آخر الكتاب. كما سبق ذكره.

٢ - وروى الحديث أيضاً أحمد في مسنده «بلفظه» (٢٥٤/٣).

من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس به.

١١ - المستدرک (١/ ٥٣): أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالسويه، ثنا

القعنبي، ثنا يزيد بن زريع، وأبنا محمد بن يعقوب الشيباني، ثنا يحيى بن

يحيى، ثنا مسدد، ثنا يزيد بن زريع، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة،

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه

وسلم - : «من أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً، وألطفهم بأهله».

تخریجه:

١ - رواه الترمذي «بلفظه» كتاب الإيمان - ٦، باب ما جاء في استكمال

الإيمان وزيادته ونقصانه (٩/٥، ح ١٦١٢).

قال الترمذي: وفي الباب عن أبي هريرة، وأنس بن مالك.

وقال: هذا حديث صحيح ولا نعرف لأبي قلابة سماعاً من عائشة.

٢ - ورواه أحمد «بلفظه» (٤٧/٦).

٣ - ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه «بلفظه» (٥١٥/٨، ح ٥٣٧١).

= روه من طريق خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عائشة به مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث عند الحاكم ومن وافقه روى من طريق أبي قلابة عن عائشة .
قال الحاكم : على شرطهما . وقال الذهبي : فيه انقطاع .
والظاهر أن كلامه في محله . حيث إن أبا قلابة عبد الله بن زيد بن عمرو
لم يسمع من عائشة .
قال أبو حاتم في الجرح والتعديل : روي عن عائشة ، وابن عمر مرسلًا .
(٥٧/٥ ، ٥٨) ،
وقال ابن حجر في التهذيب : أرسل عن عمر وحذيفة وعائشة . (٥/٢٢٤ ،
٢٢٥) .

وقال الترمذي : لا نعرف لأبي قلابة سماعاً من عائشة وقد سبق هذا .
كما أن الحاكم نفسه عندما أورد الحديث عن أبي هريرة قال : ورواه
ابن عُلَيَّة ، عن خالد الحذاء عن أبي قلابة ، عن عائشة ، وأنا أخشى أن
أبا قلابة لم يسمعه من عائشة (٣/١) .

الحكم على الحديث:

قلت : مما مضى يتبين أن الحديث بهذا الإسناد ضعيف لانقطاعه كما قال
الذهبي .
ولعل تصحيح الترمذي له للشواهد التي ذكرها ؛ لأنه هو أيضاً قد بين
الانقطاع في هذا السند .
لكن للحديث شاهداً ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن
أبي هريرة « بنحو حديث عائشة » وفيه « وخياركم خياركم لنسائهم خلقاً » .
١ - رواه الترمذي . كتاب الرضاع - ١١ باب ما جاء في حق المرأة على
زوجها (٤٦٦/٣) ، (ح ١١٦٢) .
وقال : حديث أبي هريرة هذا حديث حسن صحيح .
٢ - ورواه أحمد (٢/٢٥٠) .

-
- ٣ - ورواه أبو داود. كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه (٢٢٠/٤) (ح ٤٦٨٢).
- ٤ - ورواه الحاكم (٣/١). وقال: هذا حديث صحيح لم يخرج في الصحيحين وهو صحيح على شرط مسلم.
- ٥ - ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥١٥/٨)، (ح ٥٣٧٠).
- ٦ - ورواه ابن حبان في صحيحه «باللفظ السابق» من طريق سليمان بن بلال. أخبرني عمرو بن أبي عمرو عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن أبي هريرة به.
- موارد/كتاب النكاح - ٣٠ باب عشرة النساء (ص ٣١٨)، (ح ١٣١١).
فعلى هذا يكون حديث عائشة صحيحاً لغيره. - والله أعلم -.

١٢ - حديث شداد بن أوس مرفوعاً: «الكيس من دان^(١) نفسه، وعمل لما بعد الموت».

قال: على شرط البخاري. قلت: لا والله أبو بكر بن أبي مريم المذكور في أسناده واه.

(١) معنى (دان نفسه) أي حاسب نفسه في الدنيا قبل أن تحاسب في الآخرة.
١٢ - المستدرک (١ / ٥٧): أخبرنا الحسن بن حليم المروزي، ثنا أبو الموجه، ثنا عبدان، ثنا عبد الله (بن المبارك). أنبأنا أبو بكر بن أبي مريم الغساني، عن ضمرة بن حبيب، عن شداد بن أوس. قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله».

تخریجه:

- ١ - رواه الترمذي «بلفظه» كتاب صفة القيامة، باب ٢٥ - (٤/٦٣٨، ح ٢٤٥٩). وقال: هذا حديث حسن.
- ٢ - ورواه ابن ماجه «بلفظه» كتاب الزهد - ٣١ باب ذكر الموت والاستعداد له (٢/١٤٢٣، ح ٧١٤٣).
- ٣ - ورواه أحمد «بلفظه» (٤/١٢٤).
- ٤ - ورواه الطبراني في الكبير «بلفظه» (٧/٣٤١، ح ٧١٤٣).
رواه من طريق أبي بكر بن أبي مريم، عن ضمرة بن حبيب، عن شداد بن أوس.
وأورده السيوطي في الجامع الصغير ورمز له بالصحة (٢/٣٠٣).
لكن قال المناوي في الفيض: قال ابن طاهر: مدار الحديث على أبي بكر وهو ضعيف جداً (٥/٦٨).
وورد في الكشف وقال: رواه العسكري، والقضاعي، عن شداد بن أوس (٢/١٣٦).

وورد في المقاصد (٣٢٩)، ومختصر المقاصد (١٦٢) وقال: ضعيف وقيل صحيح.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني الشامي وقد ينسب إلى جده. قال حرب بن إسماعيل عن أحمد: ضعيف، وقال أبو داود: سرق له حلي، فأنكر عقله، وضعفه ابن معين، وقال أبو زرعة: ضعيف منكر الحديث، وقال أبو حاتم: ضعيف، طرقة لصوص فأخذوا متاعه فاختلط. وقال النسائي والدارقطني: ضعيف. وقال ابن سعد: كان كثير الحديث ضعيفاً. وقال الدارقطني: متروك. تهذيب التهذيب (٢٩/١٢، ٣٠). وقال الذهبي في الكاشف: ضعفه، له علم وديانة (٣/٣١٥). وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف، وكان قد سرق بيته فاختلط (٢/٣٩٨).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن أبا بكر بن أبي مريم ضعيف، فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً. ولعل تحسين الترمذي للحديث. وتصحيح غيره له كالسيوطي وغيره، لما له من شواهد قد اطلعوا عليها - والله أعلم -.

١٣ - حديث ابن المنكدر قال: التقى ابن عباس، وابن عمرو. فقال له ابن عباس: أي آية أرجى عندك؟ فقال عبد الله بن عمرو:

﴿ قُلْ يَعْبادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ . . . ﴾ الآية .

فقال: لكن قول إبراهيم:

﴿ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ ﴾ . . . إلخ .

[قال: على شرطها^(١)]. قلت: فيه انقطاع.

(١) ليست موجودة في (أ)، (ب) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه (٦٠/١).

١٣ - المستدرک (٦٠ / ١): حدثناه علي بن حمشاد العدل، ثنا محمد بن غالب، ثنا بشر بن حجر الشامي. حدثنا عبد العزيز بن الماجشون، عن ابن المنكدر قال: التقى عبد الله بن عباس وابن عمرو. فقال له ابن عباس: أي آية في كتاب الله أرجى عندك؟ قال عبد الله بن عمرو:

﴿ يَعْبادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَنْظُرُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ﴾ .

فقال: لكن قول إبراهيم:

﴿ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أُولَمْ تُؤْمِنُ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قُلُوبِي ﴾

هذا لما في الصدور ويوسوس الشيطان.

فرضى الله من قول إبراهيم بقوله: أُولَمْ تُؤْمِنُ؟ قال بلى.

تخریجه:

الآية الأولى (٥٣) من سورة الزمر، والآية الثانية (٢٠٦) من سورة البقرة.

١ - أورده السيوطي في الدر المنثور ونسبه لعبد بن حميد، وابن جرير،

.....
= وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والحاكم عن ابن عباس (٣٣٥/١).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث قال عنه الحاكم: على شرطهما. وقال الذهبي: فيه انقطاع. ولم يتبين لي الانقطاع لأن كل رواته صرحوا بالتحديث من بعضهم بعضاً إلا محمد بن المنكدر وهو ثقة فاضل كما في التقريب (٢١٠/٢).

وقد قال ابن عيينة: ما رأيت أحداً أجدر أن يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولا يسأل عن من هو؟ من ابن المنكدر. تهذيب التهذيب (٤٧٣/٩، ٤٧٤، ٤٧٥).

كما أنه أدرك عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمرو، فإن ابن المنكدر توفي سنة إحدى وثلاثين ومائة وله ست وسبعون سنة. تهذيب التهذيب (٤٧٤/٩).

وتوفي ابن عباس سنة ثمان وستين على الأرجح كما في الإصابة (١٤٠/٦). وأما عبد الله بن عمرو فإنه توفي سنة خمس وستين، وقيل سنة ثمان وستين وقيل تسع وستين. الإصابة (١٧٦/٦، ١٧٧، ١٧٨).

فعل هذا فإن ابن عباس توفي وعمر ابن المنكدر ثلاث عشرة سنة. وأما ابن عمرو فإنه توفي وعمر ابن المنكدر عشر سنوات، أو ثلاث عشرة سنة أو أربع عشرة سنة.

فبذلك يكون قد أدرك كلا منهما.

وكذا عبد العزيز بن الماجشون فإنه لم يصرح بالسماع من ابن المنكدر، لكنه ثقة ففيه مصنف. ولم يصفه أحد بالتدليس كما أنه روى عن محمد بن المنكدر، وأدركه أيضاً كما هو واضح من تاريخ وفاتها. فقد توفي ابن المنكدر في سنة إحدى وثلاثين ومائة، وتوفي عبد العزيز في سنة أربع وستين ومائة. وقد قال ابن السراج عن ابن وهب حججت في سنة ثمان =

وأربعين ومائة وصائح يصيح لا يفتى الناس إلا مالك، وعبد العزيز بن أبي سلمة.

فهذا يدل على أنه في تلك السنة رجل مؤهل للفتوى. لذلك كله يتبين أن عبد العزيز بن أبي سلمة أدرك محمد بن المنكدر وأخذ عنه. تهذيب الكمال (٣٣٨/٢، رقم ٨٣٩)، تهذيب التهذيب (٣٤٣/٦، ٣٤٤)، (٤٧٣/٩، ٤٧٤)، التقريب (٥١٠/١).

فالذي يظهر أنه كلام الذهبي ليس في محله. فالحديث صحيح متصل وليس فيه انقطاع.

١٤ - حديث ابن عباس مرفوعاً: «للأنبياء منابر من ذهب يجلسون عليها...» الحديث.

قال: صحيح الإسناد، لكن ما احتجا بمحمد بن ثابت البُناني. قلت: ضعفه غير واحد، والحديث منكر.

١٤ - المستدرک (١ / ٦٥ - ٦٦): حدثنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن سعيد الرازي، ثنا أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي، وحدثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ املاء، ثنا إبراهيم بن أيوب المخرمي، وأخبرنا أبو أحمد بكر بن محمد الصيرفي بمرو، ثنا أبو الموجه محمد بن عمرو الفزاري قالوا: حدثنا سعيد الجرمي. حدثنا عبد الواحد بن واصل. حدثنا محمد بن ثابت البُناني، عن عبيد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن أبيه عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «للأنبياء منابر من ذهب، قال: فيجلسون عليها ويبقى منبري لا أجلس عليه، أو لا أقعد عليه قائماً بين يدي ربي مخافة أن يبعث بي إلى الجنة، ويبقى أمي من بعدي، فأقول: يا رب أمي أمي. فيقول الله عز وجل يا محمد ما تريد أن أصنع بأمك؟ فأقول: يا رب: عجل حسابهم، فيدعى بهم فيحاسبون، فمنهم من يدخل الجنة برحمة الله ومنهم من يدخل الجنة بشفاعتي، فما أزال أشفع حتى أعطي صكاً برجال قد بعث بهم إلى النار وآتى مالكاً خازن النار فيقول: يا محمد ما تركت للنار لغضب ربك في أمك من بقية».

تخرجه:

١ - أورده الهيثمي في المجمع «بنحوه» ونسبه للطبراني في الكبير، والأوسط.

وقال: فيه محمد بن ثابت البُناني وهو ضعيف (٣٨٠/١٠).

قلت: بحث عنه عند الطبراني في الكبير فلم أجده.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث عند الحاكم ومن وافقه روي من طريق محمد بن ثابت بن أسلم البناي.

قال يحيى بن معين: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: منكر الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال البخاري: فيه نظر. وقال أبو داود، والنسائي: ضعيف.

وقال أبو زرعة: لين.

وقال الدارقطني: ضعيف. تهذيب التهذيب (٨٢/٩، ٨٣).

قال ابن حجر في التقريب: ضعيف (١٤٨/٢).

وقال الذهبي في الكاشف: قال البخاري: فيه نظر (٢٦/٣).

وقال الخزرجي في الخلاصة: ضعفه أبو داود، وغيره (ص ٣٢٩).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين من أقوال العلماء أن محمد بن ثابت ضعيف. فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً - والله أعلم -.

١٥ - حديث عبد الرحمن بن أبي عقيل: «ألا سألت ربك ملكاً كملك سليمان...» الحديث.

قال: فيه عبد الجبار بن العباس [الشبامي^(١)] وهو ممن يجمع حديثه.

قلت: قواه بعضهم، وكذبه أبو نعيم الملائني، والحديث ليس بثابت.

(١) في (أ) غير واضحة، وفي (ب)، والمستدرک وتلخيصه (٦٧/١) (الشامي)، وما أثبتته من التهذيب. وقال: وشبام جبل باليمن (١٠٢/٦). وكذلك التقريب (٤٦٥/١). وقال المعلق: الشبامي ينسب إلى: شبام. قال السمعاني: وهي مدينة باليمن. وقال ابن الأثير: قلت: إنما شبام بطن من همدان وهو: شبام بن أسعد بن جشم.

١٥ - المستدرک (١/٦٧ - ٦٨): حدثنا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن، أنبأ علي بن عبد العزيز، ثنا سليمان بن داود الهاشمي، ثنا علي بن هشام بن البريد. حدثنا عبد الجبار بن العباس الشبامي، عن عون بن أبي جحيفة، عن عبد الرحمن بن علقمة الثقفي، عن عبد الرحمن بن أبي عقيل الثقفي، قال: قدمت على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في وفد ثقيف فعلقنا طريقاً من طرق المدينة حتى أنخنا بالباب وما في الناس رجل أبغض إلينا من رجل نلج عليه منه، فدخلنا، وسلمنا، وبايعنا، فما خرجنا من عنده حتى ما في الناس رجل أحب إلينا من رجل خرجنا من عنده فقلت: يا رسول الله: ألا سألت ربك ملكاً كملك سليمان فضحك وقال: «أجل لصاحبكم عند الله أفضل من ملك سليمان إن الله لم يبعث نبياً إلا أعطاه دعوة: فمنهم من اتخذ دنيا فأعطيتها، ومنهم من دعا بها على قومه فأهلكوا بها، وإن الله أعطاني دعوة فاخترتها عند ربي شفاعة لأمتي يوم القيامة».

تخرجه:

١ - أورده الهيثمي في المجمع «بنحوه» (٣٧١/١٠) عن عبد الرحمن بن أبي عقيل وقال: رواه الطبراني، والبزار، ورجاله ثقات. ولم أجده في المطبوع من الكبير، ولا في الصغير فلعله في الأوسط.

٢ - وأورده ابن حجر في المطالب العالية «بنحوه» قال المعلق: قال البوصيري: رواه ابن أبي شيبة وأبو يعلى، والبزار، والطبراني، ورواته ثقات. (٣٨٧/٤، ح ٤٦٤٧).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم. عبد الجبار بن العباس الشبامي الهمداني الكوفي.

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: أرجو أن لا يكون به بأس، وكان يتشيع، وقال ابن معين، وأبوداود: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: ثقة. وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه، يفرط في التشيع. قال الحافظ ابن حجر: قلت: وروى عن أبي نعيم أنه كذبه. وقال البزار: أحاديثه مستقيمة إن شاء الله.

وقال العجلي: صويلح لا بأس به. تهذيب التهذيب (١٠٢/٦، ١٠٣). وقال ابن حجر في التقريب: صدوق يتشيع (٤٦٥/١). وقال الذهبي في الكاشف: شيعي صدوق (١٤٧/٢). وقال في ديوان الضعفاء والمتروكين: قال أبو نعيم: لم يكن في الكوفة أكذب منه (٢٣٧٢/١٨٢).

وقال الخرزجي في الخلاصة: قال أبو حاتم صدوق، وقال الجوزجاني: غَالٍ، وقال العقيلي: لا يتابع (ص ٢٢١).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين لنا أنه قد اختلف في توثيق عبد الجبار وتجريره وأكثرهم على أنه لا بأس به. وقد لخص حاله ابن حجر بأنه صدوق يتشيع، وكذلك الذهبي في ديوان الضعفاء كما سبق. ولا يقدر في الاحتجاج به نسبه إلى التشيع طالما لم يثبت استحلاله للكذب، كما أن الحديث ليس فيه تأييد لمذهبه.

وعليه يكون الحديث بهذا الإسناد حسناً.

وقد ورد عند الطبراني وغيره ورواته ثقات كما قال ذلك الهيثمي، والبوصيري.

كما أن للحديث شاهداً عن عمرو بن العاص «بنحو حديث عبد الرحمن بن أبي عقيل».

رواه الإمام أحمد (٢/٢٢٢).

وقال الهيثمي في المجمع: رواه أحمد ورجاله ثقات (١٠/٣٦٧).

فعليه يكون الحديث صحيحاً لغيره - والله أعلم -.

[كتاب العلم] (١)

١٦ - حديث ابن عباس مرفوعاً: «اعرفوا أنسابكم [تصلوا]» (٢)
أرحامكم».

قال: على شرط البخاري. قلت: لكن [لم يخرج لأبي] (٣)
داود الطيالسي، وهو في [سنده] (٤).

- (١) ليس في (أ)، (ب)، وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه (٨٥/١).
- (٢) في (أ) (تصلون) وما أثبتته من (ب). والمستدرک وتلخيصه (٥٨/١) وهو الموافق لقواعد اللغة.
- (٣) في (أ)، (ب) (لم يحتج بأبي) وما أثبتته من التلخيص (٨٩/١)، وهو الذي يستقيم عليه المعنى حيث إن البخاري لم يخرج في صحيحه لأبي داود الطيالسي كما في الكاشف (٣٩٢/١)، والتقريب (٣٢٣/١).
- (٤) في (أ) (سنده) وليست في التلخيص (٨٩/١) وما أثبتته من (ب) وهو الذي يستقيم عليه المعنى، وأبو داود موجود في سند الحديث عند الحاكم.
- ١٦ - المستدرک (١ / ٨٩): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو بكرة بكار بن قتيبة بن بكار القاضي بمصر، ثنا أبو داود الطيالسي. حدثنا إسحاق بن سعيد، عن أبيه، قال: كنت عند ابن عباس فأتاه رجل فمّت إليه برحم بعيدة. فقال ابن عباس: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «اعرفوا أنسابكم تصلوا أرحامكم فإنه لا قرب لرحم إذا قطعت، وإن كانت قريبة، ولا بعد لها إذا وصلت وإن كانت بعيدة».

تخرجه:

١ - رواه أبو داود الطيالسي «بلفظه»، منحة المعبود في ترتيب مسند الطيالسي (٣٥/٢).

٢ - وأورده السيوطي في الدر المنثور ونسبه للطيالسي، والحاكم، والبيهقي عن ابن عباس (٦٥/٦) ولم أجده عند البيهقي في سننه في مظنته فإله أعلم.

٣ - ورواه السمعاني في الأنساب (٧/١).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث قال عنه الحاكم على شرط البخاري. وقال الذهبي: لم يخرج لأبي داود الطيالسي.

قال الحافظ ابن حجر: ذكر المزي أن البخاري استشهد بأبي داود وهو كما قال، ولكن وقع في الجامع في تفسير سورة المزمل. حدثنا محمد بن بشار. حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، وغيره قالوا: حدثنا حرب بن شداد. فذكر حديثاً. والمكنى عنه في هذا الحديث هو أبو داود الطيالسي، هذا بينه أبو عروبة الخرائي. تهذيب التهذيب (١٨٦/٤).

وقال في فتح الباري أيضاً: في توضيح قوله: (وغيره) التي وردت في سند حديث البخاري - هو أبو داود الطيالسي أخرجه أبو نعيم في «المستخرج» من طريق أبي عروبة. حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي وأبو داود. قالوا: حدثنا حرب بن شداد. فتح الباري بشرح صحيح البخاري (٦٧٧/٨، ح ٤٩٢٣). وأبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري ثقة كما هي أقوال العلماء في التهذيب (١٨٢/٤)، ... (١٨٦).

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة حافظ، غلط في أحاديث (٣٢٣/١٠).

وقال الذهبي في الكاشف: قال: أسرد ثلاثين ألف حديث ولا فخر، ومع

ثقته، فقال إبراهيم بن سعيد الجوهري: أخطأ في ألف حديث (٣٩٢/٢).

وقال الخزرجي في الخلاصة: أحد الأعلام الحفاظ. قال ابن مهدي: أبو داود أصدق الناس. وقال أحمد: ثقة يمتثل خطؤه. وقال وكيع: جبل العلم، وروى أنه حدث بأربعين ألف حديث من حفظه (ص ١٥١).

الحكم على الحديث:

قلت: فعلى هذا يكون البخاري قد أخرج في الصحيح لأبي داود الطيالسي، استشهاده كما ذكر المزي ومقروناً بغيره كما بين ابن حجر وإخراج الشيخين أو أحدهما للراوي إذا أطلق ينصرف إلى التخريج احتجاجاً، وعليه فلا يكون الحديث كما قال الحاكم: على شرط البخاري. فتعقب الذهبي للحاكم وموافقة ابن الملقن له في محلها. لكن أبا داود ثقة كما سبق بيانه، فعليه يكون الحديث صحيحاً - والله أعلم -.

ولطرف الحديث الأول شاهد عن أبي هريرة.

١ - رواه الترمذي. كتاب البر والصلة - ٤٩ ما جاء في تعليم النسب (٣٥١/٤)، (ح ١٩٧٩).

وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه.

٢ - ورواه الحاكم (١١٦/٤) وقال: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي.

٣ - ورواه أحمد (٣٧٤/٢).

قال الألباني: قلت: إسناده جيد، ورجاله رجال الشيخين غير عبد الملك بن عيسى الثقفي. وقال عنه أبوحاتم: صالح، وذكره ابن حبان في الثقات وروى عنه جماعة من الثقات منهم عبد الله بن المبارك، فلا أدري لماذا لم يحسنه الترمذي على الأقل.

سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم (٢٧٦). - والله تعالى أعلم -.

١٧ - حديث أبي هريرة مرفوعاً: «يوشك الناس أن يضربوا أكباد الإبل، فلا [يجدون^(١)] [عالمًا^(٢)] أعلم من عالم المدينة^(٣)». قال: على شرط مسلم. (قلت^(٤)): إنما لم يخرج مسلم، لأنه سأل البخاري عنه؟ فقال: له علة، وهي أن (أبا^(٥)) الزبير لم يسمع من أبي صالح^(٦).

- (١) في (أ)، (ب) (يجدوا) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه (٩٠/١) وهو الموافق لقواعد اللغة.
- (٢) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه (٩٠/١).
- (٣) قال الترمذي: وقد روى عن ابن عيينة أنه قال في هذا: سئل من عالم المدينة؟ فقال: إنه مالك بن أنس، وقال إسحاق بن موسى: سمعت ابن عيينة يقول: هو العمري عبد العزيز بن عبد الله الزاهد. وسمعت يحيى بن موسى يقول: قال عبد الرزاق: هو مالك بن أنس (٤٧/٥، ٤٨).
- وقال أحمد: قال قوم هو العمري. قال: فقدموا مالكا (٢٩٩/٢).
- (٤) في (ب) (قال) ولا يستقيم الكلام معها، لأن ما بعدها ليس من كلام الحاكم في المستدرک بل هو تعقب عليه.
- (٥) في (ب) (أبي) وما أثبتته من (أ) وهو الموافق لقواعد اللغة.
- (٦) قوله: قلت: ... إلخ ليس في التلخيص المطبوع بل فيه الموافقة على أنه على شرط مسلم فيمكن أن يكون من تعقبات ابن الملقن إلا أنه يخالف القاعدة التي مشى عليها في مقدمته حيث قال: وحيث أقول: قلت: فهو للذهبي. كما أن الألباني عند تخريجه لمشكاة المصابيح (٨٢/١) ذكر أن الذهبي وافق الحاكم في قوله: على شرط مسلم. وهذا يؤيد أنه من تعقبات ابن الملقن. - والله أعلم -.

١٧ - المستدرک (٩٠/١ - ٩١): حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، وعلي بن حمشاد قالا: ثنا بشر بن موسى، ثنا الحميدي، ثنا سفيان، ثنا ابن جريج، =

وحدثنا أبو عبد الله بن يعقوب، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا سفيان، وأخبرني محمد بن أحمد بن عمر، ثنا أحمد بن سلمة، ثنا عبد الرحمن بن بشر، ثنا سفيان، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «يوشك الناس أن يضربوا أكباد الإبل، فلا يجدون عالماً أعلم من عالم المدينة».

تخرجه:

١ - رواه الترمذي «بنحوه» كتاب العلم - ١٨ باب ما جاء في عالم المدينة (٤٧/٥، ح ٢٦٨٠).

وقال: هذا حديث حسن.

٢ - ورواه النسائي (في الكبرى ٣١٦) كما في تحفة الأشراف (٤٤٥/٩).

٣ - ورواه الإمام أحمد «بنحوه» (٢٩٩/٢).

وورد في المشكاة (٨٢/١)، وضعيف الجامع للألباني (١٢٢/٦).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روى من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير، عن أبي صالح.

وقال عنه ابن الملقن: إن فيه انقطاعاً بين أبي الزبير المكي، وبين أبي صالح السمان.

قلت: لكن الذي يظهر أن أبا الزبير سمع من أبي صالح لأن المزي عند ترجمة أبي صالح السمان ذكر أن أبا الزبير من تلامذته، كما ذكر أن أبا صالح توفي سنة إحدى ومائة. تهذيب الكمال (٣٩٦/١).

وذكر عند ترجمة أبي الزبير أن أبا صالح من شيوخ أبي الزبير، وأن أبا الزبير توفي سنة ثمان وعشرين ومائة. تهذيب الكمال (١٢٦٧/٣)، (١٢٦٨).

فعلى هذا يتبين أنه أدركه وأخذ عنه. فيزول الانقطاع الذي ذكره ابن الملقن =

نقلًا عن البخاري .

=

لكن الحديث فيه ابن جريج، وأبو الزبير المكي . وقد عنعنا الحديث .

١ - أما محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي مولاهم أبو الزبير المكي . فقال عنه الذهبي في الكاشف: روى عنه الجماعة، والبخاري مقروناً بغيره . حافظ ثقة . وقال أبو حاتم: لا يحتج به، قال الذهبي: وكان مدلساً واسع العلم (٩٦/٣) .

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق إلا أنه يدللس (٢٠٧/٢) وأشار إلى أنه روى عنه الجماعة .

وقال الخزرجي في الخلاصة: أحد الأئمة ثقة يدللس . وثقه ابن معين، والنسائي وابن عدي .

وأما أبو حاتم، وأبو زرعة فقالا: لا يحتج به . وقال: له عند خ حديث قرنه م بآخر (ص ٣٥٨) .

وقد عدّه ابن حجر في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين الذين لا يقبل منهم إلا ما صرحوا فيه بالسماع . . وقال: مشهور بالتدليس، وقد وصفه النسائي في التدليس .

طبقات المدلسين لابن حجر (ص ١٧) .

٢ - وأما عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج أبو الوليد القرشي مولاهم المكي الفقيه أحد الأعلام . فقال ابن عيينة سمعته يقول: مادون العلم تدويني أحد، الكاشف (٢١٠/٢، ٢١١) .

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة فقيه فاضل، وكان يدللس ويرسل (٥٢٠/١) .

وقال الخزرجي في الخلاصة: قال ابن المديني: لم يكن في الأرض أحد أعلم بعطاء من ابن جريج .

وقال أحمد: إذا قال: أخبرنا، وسمعت حسبك به . وقال ابن معين: ثقة إذا روى من كتاب (ص ٢٤٤) .

وقد عدّه ابن حجر في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين وهم الذين لا يقبل =

منهم إلا ما صرحوا فيه بالتحديث (ص ١٥).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن أبا الزبير، وابن جريج مدلسان وقد عنعنا الحديث.

فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً لعنعتها.

وقد ذكره الألباني في ضعيف الجامع وزيادته (١٢٢/٦). وقال: ضعيف.

وقال الألباني في تخريجه للمشكاة: وهذا من رواية ابن جريج، عن أبي الزبير، عن أبي صالح... وأبو الزبير، وابن جريج مدلسان معروفان بذلك وقد عنعنا الحديث. فالحديث ضعيف.

لكن للحديث شاهداً عند الطبراني في الكبير عن أبي موسى الأشعري.

نحو حديث أبي هريرة نسه له الهيثمي في المجمع (١/١٣٤، ١٣٥).

وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وهو ضعيف عند الأكثرية.

قلت: لم أجده في المطبوع من الكبير - والله أعلم -.

فعلى هذا يكون الحديث بهذين الإسنادين حسناً لغيره.

وقد حسنه الترمذي وأظنه بناه على ذلك.

١٨ - حديث عبد الله بن شقيق: «جاء أبو هريرة إلى كعب يسأل عنه، وكعب في القوم.

فقال كعب: ما تريد منه؟ قال: أما إني لا أعرف أحداً من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يكون أحفظ لحديثه مني. قال كعب: أما إنك لم تجد أحداً يطلب شيئاً [إلا سيشبع منه يوماً^(١)] من الدهر إلا طلب^(٢) علم، أو طلب دنيا.

(فقال أبو هريرة: وإني^(٣) لمثل هذا جئت.

قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين. قلت: فيه انقطاع. قال جامعه^(٤): عبد الله بن شقيق إنما خرج له مسلم فقط، ولم يخرج له البخاري، وهو من خيار الناس، وفيه نَصْب، ويبغض علياً رضي الله عنه.

(١) في (أ) (إلا يستشفى منه إلا ما) وفي (ب) (إلا يستشفى منه يوماً) وكلاهما لا يستقيم عليه المعنى وفي المستدرك (إلا يشبع منه يوماً) وما أثبتته من التلخيص (٩٢/١) وعليه يستقيم المعنى. كما يستقيم على عبارة المستدرك.

(٢) في المستدرك وتلخيصه (طالب)، وما أثبتته من (أ)، (ب) والمعنى مستقيم في كلتا العبارتين.

(٣) في (ب) (فقال كعب: وإني). وفي المستدرك وتلخيصه: (فقال: أنت كعب فإني) (٩٢/١)، وما أثبتته من (أ) وعليه يستقيم المعنى، لأن القول هنا لأبي هريرة، كما يستقيم المعنى على عبارة المستدرك وتلخيصه.

(٤) قوله: (قال جامعه: ... إلخ) ليس في التلخيص (٩٢/١). وهو من كلام ابن الملقن.

١٨ - المستدرك (١ / ٩٢): حدثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السماك، ثنا =

أبو جعفر محمد بن عبيد الله بن أبي داود المناوي، ثنا روح بن عبادة، ثنا كهمس بن الحسن، عن عبد الله بن شقيق قال: جاء أبو هريرة إلى كعب يسأل عنه، وكعب في القوم: فقال كعب: ما تريد منه؟ قال: أما إني لا أعرف أحداً من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يكون أحفظ لحديثه مني. قال كعب: أما إنك لم تجد أحداً يطلب شيئاً إلا سيشبع منه يوماً إلا طالب علم، أو طالب دنيا، فقال: أنت كعب، فإني لمثل هذا جئت.

تخرجه:

لم أجد من أخرجه، لكن لبعضه شواهد سأذكرها في مكان الشواهد.

دراسة الإسناد:

قال الحاكم على شرط الشيخين. وقال الذهبي: فيه انقطاع. قلت: لم يبين الذهبي مكان الانقطاع. ورواته صرحوا بالتحديث من بعضهم بعضاً إلا كهمس بن الحسن التميمي أبو الحسن البصري. وقال عنه الذهبي في الكاشف: ثقة (١١/٣). وقال ابن حجر في التقريب: ثقة (١٣٧/٢). وقال الخزرجي في الخلاصة: وثقة أحمد، وابن معين (ص ٣٢٢). ولم يصفه أحد بالتدليس ولم يذكره ابن حجر في طبقات المدلسين. وقد ذكر في التهذيب أنه روى عن عبد الله بن شقيق. وأنه مات سنة تسع وأربعين ومائة (٤٥٠/٨) روى له الجماعة. كما أن عبد الله بن شقيق العقيلي أبو عبد الرحمن. لم يصرح بالتحديث عن أبي هريرة.

قال عنه الذهبي في الكاشف: قال أحمد: ثقة يحمل على، علي (٩٦/٢). وقال ابن حجر في التقريب: ثقة فيه نصب. ((بخ م ع)). وقال الخزرجي في الخلاصة: وثقه أحمد، وابن معين. وقال أحمد: يحمل على، علي (ص ٢٠١).

وذكر في تهذيب الكمال أنه روى عن أبي هريرة ومات سنة ثمان ومائة
(٦٩٣/٢).

كما ذكر في الإصابة أن عبد الله بن شقيق روى عن أبي هريرة (٦٨/١٢).
أما من ناحية الوفاة فلم يتبين لي في ذلك شيء - والله أعلم -.

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن الظاهر أن كهمس بن الحسن أدرك عبد الله بن
شقيق وأخذ عنه وأن عبد الله بن شقيق أدرك أبا هريرة وأخذ عنه أيضاً.
فيكون الإسناد على هذا متصلاً.

فالحديث صحيح لكنه على شرط مسلم فقط؛ لأن البخاري لم يخرج
لعبد الله بن شقيق.

كما ذكره ابن الملقن - والله أعلم -.

ولبعض الحديث شاهد عن أبي هريرة قال: «ما من أصحاب رسول الله
- صلى الله عليه وسلم - أحد أكثر حديثاً عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن
عمرو؛ فإنه كان يكتب ولا أكتب».

١ - رواه البخاري «بشرحه» فتح الباري، كتاب العلم - ٣٩ باب كتابة
العلم (٢٠٦/١، ح ١١٢).

ولبعضه الآخر شاهد عن أنس مرفوعاً «منهومان لا يشبعان، منهوم في علم
لا يشبع، ومنهوم في دنيا لا يشبع».

رواه الحاكم (٩٢/١) وقال: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

١٩ - حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً: «[قيدوا^(١)] العلم» قلت: وما تقييده؟

قال: «كتابته».

قلت: فيه ابن المؤمل وقد ضعفوه.

(١) في (أ)، (ب) (قيد) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه (١٠٦/١).
١٩ - المستدرک (١٠٦/١): حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ محمد بن شاذان الجوهري، وأخبرني أحمد بن سهل الفقيه ببخارى، ثنا صالح بن محمد بن حبيب، قالنا ثنا سعيد بن سليمان الواسطي: ثنا عبد الله بن المؤمل: حدثنا ابن جريج، عن عطاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «قيدوا العلم». قلت: وما تقييده؟ قال: «كتابته».

تخرجه:

- ١ - رواه أبو نعيم في الحلية «بنحوه» (٣٢١/٣) وقال: غريب من حديث ابن جريج عن عطاء لم نكتبه إلا من حديث ابن المؤمل.
- ٢ - ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية «بنحوه» (٧٧/١).
روياه من طريق عبد الله بن المؤمل، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً.
- ٣ - ورواه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣٦٢/٦).
رواه من طريق الوليد بن مسلم، عن ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً.
- ٤ - وأورده الهيثمي في المجمع (١٥٢/١) ونسبه للطبراني في الأوسط عن عبد الله بن عمرو. وقال: فيه عبد الله بن المؤمل، وثقه ابن معين، وابن حبان، وقال ابن سعد: ثقة قليل الحديث. وقال أحمد: أحاديثه منكير.
- ٥ - ونسبه ابن حجر في المطالب العالية لابن منيع (١١٠/٣).
وأورده المناوي في الجامع الأزهر (٢٦/٢، ن) وقال: رواه الطبراني في =

الأوسط وفيه عبد الله بن المؤمل . وثقه ابن معين، وابن حبان .
وورد في المقاصد (٥٥)، والتميز (١١٥)، والكشف (١١٩/١)، ومختصر
المقاصد وقال: وارد (١٥٤).

وأورده السيوطي في الجامع الصغير ونسبه للحكيم الترمذي وسمويه عن
أنس، وللطبراني في الكبير، والحاكم، عن ابن عمرو (٢٦١/٢) وقال:
صحيح .

وقال الألباني في صحيح الجامع: صحيح (١٤٨/٤)، (ح ٤٣١٠).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين عن ابن جريج .

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم ومن وافقه وفيه عبد الله بن المؤمل بن
وهب الله القرشي المخزومي . قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: أحاديثه
مناكير . وقال ابن معين: صالح الحديث، وقال ابن أبي مريم عن
ابن معين ليس به بأس . وقال ابن أبي خيثمة وغير واحد عن ابن معين:
ضعيف . وقال النسائي: ضعيف . وقال أبو داود: منكر الحديث . وقال
ابن عدي أحاديثه عليها الضعف بين، وذكره ابن حبان في الثقات وقال:
يخطيء .

قال ابن حجر: قلت: وقد ذكره ابن حبان في الضعفاء وقال: لا يجوز
الاحتجاج بخبره إذا انفرد - وهو كذلك كما قال ابن حجر: أنه في الضعفاء
(٢٧/٢، ٢٨) - .

وقال ابن وضاح: سمعت ابن نمير يقول: عبد الله بن المؤمل ثقة، وقال
علي بن الجنيد: شبه المتروك . وقال العقيلي: لا يتابع على كثير من حديثه .
وقال الدارقطني: ضعيف . تهذيب التهذيب ٤٦/٦ .

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف الحديث (٤٤٥/١) .

وقال الذهبي في الكاشف: قال أبو داود: منكر الحديث، وقال أبو حاتم:
ليس بقوي (١٣٥/٢) .

وقال الخزرجي في الخلاصة: قال أبو داود: منكر الحديث، وضعفه ابن عدي، وأما ابن حبان فوثقه (ص ٢١٦).

قلت: مما تقدم يتبين أن عبد الله بن المؤمل ضعيف، وقد لخص حاله ابن حجر بذلك فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.

● الطريق الثاني: لكن ابن المؤمل لم يتفرد بالحديث، بل جاء الحديث عند النسائي في الكبرى من طريق الوليد بن مسلم القرشي مولاهم مولى بني أمية وقيل مولى بني العباس أبو العباس الدمشقي عالم الشام.

قال ابن حجر في التقريب: ثقة لكنه كثير التدليس، والتسوية (٢/٣٣٦). وقال الذهبي في الكاشف: قال ابن المديني: ما رأيت من الشاميين مثله. وقال ابن جوزعا: كنا نسمع أنه من كتب مصنفات الوليد صلح للقضاء وهي سبعون كتاباً.

قال الذهبي: قلت: كان مدلساً، فيتقي من حديثه ما قال فيه: عن (٣/٢٤٢).

وقال الخزرجي في الخلاصة: قال أحمد: أغرب أحاديث صحيحة لم يشركه فيها أحد، وقال ابن مسهر: مدلس (ص ٤١٧).

وقد عده ابن حجر في الطبقة الرابعة من الذين اتفق العلماء على أنه لا يقبل منهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع طبقات المدلسين (ص ٢٠).

وقال ابن الجوزي: قال علماء النقل كان يروي عن الأوزاعي أحاديث هي عند الأوزاعي عن شيوخ ضعفاء، عن شيوخ قد أدركهم الأوزاعي مثل نافع، فيسقط أسماء الضعفاء ويجعلها عن الأوزاعي عنهم. الموضوعات لابن الجوزي (٢/١٤٠).

وهنا قد عنعن الوليد بن مسلم هذا الحديث. فيكون ضعيفاً بهذا الإسناد أيضاً. فيجبر كل منها الآخر، لكن مدار الحديث على ابن جريج وهو مدلس كما سبق القول عنه عند حديث رقم (١٧) وقد عنعن الحديث أيضاً.

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً لعننة ابن جريج وهو مدلس، إلا أن للحديث شواهد في الإذن بالكتابة منها:

١ - حديث أبي هريرة أنه قال: ما من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أحد أكثر حديثاً عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا أكتب.

رواه البخاري بشرحه فتح الباري، كتاب العلم، باب كتابة العلم (٢٠٦/١، ح ١١٣).

٢ - حديث أبي هريرة أن خزاعة قتلوا رجلاً من بني ليث... الحديث. وفي آخره. فجاء رجل من أهل اليمن فقال: اكتب لي يا رسول الله... فقال: «اكتبوا لأبي فلان».

رواه البخاري، بشرحه فتح الباري، كتاب العلم - ٣٩ باب: كتابة العلم (٢٠٥/١، ح ١١٢).

فعلى هذا يكون الحديث عند الحاكم بهذين الشاهدين صحيحاً لغيره - والله أعلم - .

٢٠ - [حديث عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه، عن أبي هريرة] (١) مرفوعاً: «ويل للعرب من شر قد اقترب». قال: على شرطهما. قلت: فيه انقطاع.

(١) في (أ)، (ب) (حديث أبي رافع قال: قال أبو هريرة: وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه (١٠٨/١)).

والظاهر أنه خلط من الناسخ بين هذا الحديث والحديث الذي قبله في المستدرک (١٠٨/١).

٢ - المستدرک (١٠٨/١): أخبرنا أحمد بن سلمان الفقيه، ثنا

اسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا أحمد بن يونس، ثنا عاصم بن محمد بن زيد، عن أبيه قال: كان أبو هريرة يقوم يوم الجمعة إلى جانب المنبر فيطرح أعقاب نعليه في ذراعيه، ثم يقبض على رمانة المنبر يقول: قال أبو القاسم - صلى الله عليه وسلم -، قال محمد - صلى الله عليه وسلم -، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، قال الصادق المصدوق - صلى الله عليه وسلم -، ثم يقول في بعض ذلك «ويل للعرب من شر قد اقترب» فإذا سمع حركة باب المقصورة لخروج الإمام جلس.

تخرجه:

لم أجد من أخرج هذا الحديث، لكن لبعضه شاهد وسأذكره في مكان الشواهد.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث قال عنه الحاكم: على شرطهما. وقال الذهبي: في انقطاع. قلت: لم يبين الذهبي مكان الانقطاع، إلا أن رواة الحديث قد صرحوا بالتحديث عن بعضهم بعضاً إلا عاصم بن محمد عن أبيه وكذا أبوه، عن أبي هريرة. أما عاصم بن محمد. فالذي يظهر أنه قد أدرك أباه؛ لأن عاصماً عدُّ من الرواة عن أبيه. عند ترجمة أبيه كما في تهذيب التهذيب (١٧٢/٩). وعد محمد بن زيد من مشايخ ابنه عاصم عند ترجمة عاصم كما في تهذيب =

التهذيب (٥٧/٥). وأما من ناحية الولادة والوفاة فلم أجد ذكراً لتاريخ أي
منهما - والله أعلم - .

أما محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب . فلم يذكر عند ترجمته أنه
روى عن أبي هريرة كما في تهذيب الكمال (٣/١٦٥٦). أما من ناحية
الوفاة فلم يتبين لي أيضاً .

فالذي يظهر من كل ما تقدم أن محمد بن زيد لم يرو عن أبي هريرة . فهو
منقطع بينهما .

فعلى ذلك يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً لانقطاعه .

وعليه فتعقب الذهبي للحاكم في محله . - والله تعالى أعلم - .

إلا أن قوله - صلى الله عليه وسلم - «ويل للعرب من شر قد اقترب» قد
ثبت من حديث زينب بنت جحش - رضي الله عنها - . قالت: استيقظ
النبي - صلى الله عليه وسلم - من النوم محمراً وجهه وهو يقول: «لا إله
إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب...» الحديث .

١ - رواه البخاري بشرحه فتح الباري . كتاب الفتنة - ٤ باب قول
النبي - صلى الله عليه وسلم - ويل للعرب من شر قد اقترب . (١٣/١١)
(ح ٧٠٥٩) .

٢ - ورواه مسلم . كتاب الفتن وأشراط الساعة ، ١ باب اقتراب الفتن
وفتح ردم يأجوج ومأجوج (٤/٢٢٠٧) ، (ح ١) .
فبهذا الشاهد يكون بعض الحديث عند الحاكم صحيحاً لغيره .
- والله أعلم - .

٢١ - حديث مصعب بن سعد أن حفصة قالت لعمر: ألا تلبس ثوباً ألين من ثوبك... إلخ.
قال: على شرطهما. قلت: فيه انقطاع.

٢١ - المستدرک (١ / ١٢٣): أخبرنا أبو العباس القاسم بن القاسم السيارى بمرور، أنبأ أبو الموجه، أنبأ عبدان، أنبأ عبد الله: أنبأ إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن مصعب بن سعد: أن حفصة قالت لعمر: ألا تلبس ثوباً ألين من ثوبك، وتأكل من طعام أطيب من طعامك، هذا وقد فتح الله عليك الأمر، وأوسع إليك الرزق؟ فقال عمر: سأخاصمك إلى نفسك، فذكر أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وما كان يلقي من شدة العيش، فلم يزل يذكر حتى بكت، فقال: إني قد قلت: لأشاركها في مثل عيشها الشديد لعلني أدرك معها عيشها الرخي.

تخرجه:

- ١ - رواه النسائي في الكبرى. كتاب الرقائق كما في تحفة الأشراف (١٠٨/٨).
 - ٢ - ورواه ابن سعد في الطبقات «بنحوه» (٣/٢٧٧، ٢٧٨).
 - ٣ - ورواه أبو نعيم في الحلية «بنحوه».
 - ٤ - وأورده ابن حجر في المطالب العالية ونسبه لإسحاق (٣/١٠٤).
- رووه من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن مصعب بن سعد أن حفصة قالت: فذكروه.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث قال عنه الحاكم: على شرطهما، وقال الذهبي: قلت: فيه انقطاع.
أقول: لم يبين الذهبي موضع الانقطاع. والظاهر أنه بين مصعب بن سعد وبين حفصة.

.....
= حيث إن المزي عند ترجمة حفصة في تهذيب الكمال لم يذكر أن مصعباً روى عنها (١٦٨١/٣).

وذكر أنها توفيت في سنة إحدى وأربعين، أو خمس وأربعين.
كما أنه عند ترجمة مصعب لم يذكر حفصة فيمن روى عنها وذكر أنه توفي سنة ثلاث ومائة ولم يذكر عمه ولا ذكر ولادته حتى يتبين لنا هل أدركها أم لا.
ولكن الذي يظهر أنه لم يدركها لعدم روايته عنها كسابق ذكره.

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن مصعب بن سعد لم يرو عن حفصة فيكون السند منقطعاً.

فعلى هذا يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً لانقطاعه.

٢٢ - حديث أبي هريرة (مرفوعاً)^(١): «كرم المرء^(٢) دينه، ومرؤته عقله، وحسبه خلقه».

قال: على شرط مسلم. قلت: بل فيه مسلم الزنجي وهو ضعيف، وما خرج له.

(١) ليست في (ب) وما أثبتته من (أ) والحديث مرفوع كما في المستدرک وتلخيصه (١٢٣/١).

(٢) في المستدرک (المؤمن) وما أثبتته من (أ)، (ب) والتلخيص (١٢٣/١).

٢٢ - المستدرک (١/١٢٣): وحدثننا علي بن حمشاذ العدل، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا عبد الله بن مسلمة، وأخبرنا أحمد بن سلمان الفقيه قال: قرىء على عبد الملك بن محمد - هو ابن عبد الله الرقاشي - ، ثنا أبي، قال ثنا مسلم بن خالد: عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «كرم المؤمن دينه، ومرؤته عقله، وحسبه خلقه».

تخرجه:

١ - رواه أحمد «بلفظ مقارب» (٣٩٥/٢).

٢ - ورواه ابن عدي في الكامل «بلفظه» (ل/٨٥٧).

٣ - ورواه البيهقي في السنن «بلفظه» (٧/١٣٦).

رووه من طريق مسلم بن خالد، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة. مرفوعاً.

٤ - ونسبه في المقاصد لأبي يعلى، والعسكري، والقضاعي من حديث مسلم بن خالد الزنجي، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة به مرفوعاً (ص ٣١٥).

وورد في التمييز (١١٦)، والكشف (٢/١٠٩)، مختصر المقاصد وقال: وارد (ص ١٥٦).

وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٢/٢٧٠) وقال: صحيح.

=

وقال المناوي بعد ذكر قول الحاكم وتعقب الذهبي له . قال البخاري : منكر الحديث ، وقال الرازي لا يحتج به (٤/٥٥٠) .
وقال الألباني في ضعيف الجامع : ضعيف (ص ٤ رقم ٤١٧٣) .

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم وغيره مسلم بن خالد بن فروة ، ويقال : ابن المخزومي مولاهم أبو خالد الزنجي المكي الفقيه .
قال ابن المديني : ليس بشيء ، وقال البخاري : منكر الحديث . وقال ابن عدي : حسن الحديث وأرجو أنه لا بأس به . وقال ابن سعد : كان كثير الغلط في حديثه . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال عثمان الدارمي عن ابن معين : ثقة . قال عثمان : ويقال إنه ليس بذلك في الحديث . وقال الساجي : صدوق كان كثير الغلط تهذيب التهذيب (١٠/١٢٨) .
وقال أبو حاتم : ليس بذلك القوي ، يكتب حديثه ولا يحتج به ، تعرف وتنكر . الجرح والتعديل (٨/١٨٣) .
وقال ابن حجر في التقريب : فقيه صدوق كثير الأوهام (٢/٢٤٥) .
وقال الذهبي في الكاشف : وثق ، وضعفه أبو داود لكثرة غلظه (٣/١٤٠) .
وقال الخزرجي في الخلاصة : قال ابن معين : ثقة ، وضعفه أبو داود ، وقال ابن عدي : حسن الحديث ، وقال أبو حاتم : إمام في الفقه تعرف وتنكر (ص ٣٧٥) .

الحكم على الحديث:

قلت : مما مضى يتبين أن العلماء قد اختلفوا في حال مسلم بن خالد ، ولكن الذي يظهر أن التوسط في أمره ما قاله ابن عدي وهو أنه حسن الحديث . فعلى هذا يكون الحديث بهذا الإسناد حسناً . - والله أعلم - .

٢٣ - حديث أبي هريرة مرفوعاً: «إنكم لا تسعون الناس بأموالكم».

قلت: فيه عبد الله بن سعيد المقبري وهوواه.

٢٣ - المستدرک (١ / ٢٤): حدثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانيء ثنا أبو سعيد محمد بن شاذان، ثنا أبو عمار، ثنا الفضل بن موسى، عن عبد الله بن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «إنكم لا تسعون الناس بأموالكم، وليسعهم منكم بسط الوجه، وحسن الخلق».

تخريجه:

- ١ - رواه ابن أبي شيبة في مصنفه «بنحوه» (٨/٥١٩)، (٥٢٠/ح ٥٣٨٥).
- ٢ - رواه ابن عدي في الكامل «بنحوه» (ل/٥١١).
- ٣ - ورواه البزار «بنحوه» كشف الأستار (٢/٤٠٨، ٤٠٩).
- رووه من طريق عبد الله بن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً.
- وقال البزار: لم يتابع عبد الله بن سعيد على هذا الحديث وتفرد به، لكن قال الهيثمي: قلت: قد توبع عليه.
- حدثنا أحمد بن الوزير. حدثنا عاصم. حدثنا طلحة، عن عطاء، عن أبي هريرة مرفوعاً «بنحوه».
- قال البزار: طلحة لين الحديث.
- وحدثنا محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي. حدثنا الأسود بن سالم. حدثنا عبد الله بن إدريس عن أبيه، عن جده، عن أبي هريرة «بنحوه».
- قال البزار: لا نعلم رواه عن أبي إدريس إلا أسود، وكان ثقةً بغدادياً - كشف الأستار (٢/٤٠٨، ٤٠٩).
- ٤ - كما أورد الحديث الهيثمي في المجمع (٨/٢٢) ونسبه لأبي يعلى، والبزار عن أبي هريرة وقال: فيه عبد الله بن سعيد المقبري وهو ضعيف. =

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من ثلاثة طرق عن أبي هريرة.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم ومن وافقه وفيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري أبو عباد الليثي مولاهم المدني. قال عمرو بن علي: كان عبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد لا يحدثان عنه، وقال أبو قدامه عن يحيى بن سعيد: جلست إليه مجلساً فعرفت فيه يعني الكذب.

وقال أحمد: متروك الحديث منكر الحديث، وكذا قال عمرو بن علي. وقال عباس الدوري عن ابن معين: ضعيف، وقال الدارمي عن ابن معين: ليس بشيء.

وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث لا يوقف منه على شيء. وقال أبو حاتم: ليس بقوي. وقال البخاري: تركوه، وقال النسائي: ليس بثقة تركه يحيى وعبد الرحمن. وقال ابن عدي عامة ما يرويه الضعف عليه بين.

وضعفه ابن البرقي، ويعقوب بن سفيان، وأبوداود، والساجي، وقال الدارقطني: متروك ذاهب الحديث. وقال البزار: فيه لين. تهذيب التهذيب (٢٣٧/٥، ٢٣٨).

وقال ابن حجر في التقريب: متروك (٤١٩/١).

وقال الذهبي في الكاشف: واه (٩١/٢، ٩٢).

وقال الخزرجي في الخلاصة: قال البخاري: تركوه (ص ١٩٩).

قلت: مما مضى يتبين أن عبد الله بن سعيد متروك كما هو قول أكثر العلماء. فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً.

● الطريق الثاني: كما أن الحديث جاء من طريق طلحة بن عمرو المكي عند البزار، لكن أكثر العلماء ذكروا بأنه متروك كما في تهذيب التهذيب (٢٣/٥، ٢٤).

وقد لخص حاله ابن حجر بذلك (٣٧٩/١).

● الطريق الثالث: لكن الحديث جاء من طريق آخر عند البزار ورواته كلهم ثقات كما في التقريب (٤٠١/١)، (٥٠/١)، (٣٦٨/٢)، (١٧٩/٢).
إلا الأسود بن سالم فلم أجد من ترجمة، وقال البزار: ثقة كما سبق ذكر ذلك. فعلى ذلك يكون حديثه صحيحاً.

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الحديث بطريق الحاكم ضعيف جداً وكذا بطريق البزار الأول يعتد بهما لشدة ضعفهما. أما الطريق الثالث فهو صحيح. فعلى ذلك فالحديث صحيح، باعتبار الطريق الثالث - والله أعلم - .

٢٤ - حديث أنس [مرفوعاً^(١)]: «صنائع المعروف تقي مصارع السوء، وأهل المعروف في الدنيا. أهل المعروف في الآخرة». قلت: بهذا وبما قبله انحطت رتبة هذا المصنف المسمى بالصحيح^(٢).

(١) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه حيث إن الحديث مرفوع.

(٢) لم يبين ابن الملقن هنا كلام الحاكم عن الحديث. والأفضل ذكره لأنه يبين علة الحديث.

وكلام الحاكم هو. (قال: سمعت أبا علي الحافظ يقول: هذا الحديث لم أكتبه إلا عن أبي عبد الله الصفار ومحمد بن إسحاق وابنه من البصريين لم نعرفهما بجرح).

وقوله: «أهل المعروف في الدنيا» قد روي من غير وجه عن المنكدر بن محمد، عن أبيه، عن جابر والمنكدر وإن لم يخرجاه فإنه يذكر في الشواهد.

٢٤ - المستدرک (١ / ١٢٤): حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، حدثنا سمعان بن بحر العسكري. حدثنا إسحاق بن محمد بن إسحاق العمي. حدثنا أبي، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «صنائع المعروف إلى الناس تقي صاحبها مصارع السوء، والآفات والهلكات، وأهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة».

تخرجه:

لم أجد من أخرجه عن أنس، ولا عن جابر طرفه الأخير. لكن حديث أنس أورده السيوطي في الجامع الصغير ونسبه للحاكم فقط ورمز له بالصحة (٢/١٠٠).

وكذا أورده الكبير عن أنس ونسبه للحاكم فقط. قال: وتعقب (١/٥٦٠).

وأما حديث جابر فلم أجد من أورده أو أخرجه .
لكن للحديث شواهد وسأذكرها في مكانها إن شاء الله .

دراسة الإسناد:

هذا الحديث لم يبين الذهبي علته، ولكن الحاكم نفسه قال: محمد بن إسحاق وابنه لم نعرفهما بجرح .

قلت: أما الابن وهو إسحاق بن محمد بن إسحاق العمي . فقد قال ابن حجر في اللسان: اتهمه البيهقي في شعب الإيمان (١/٣٧٤) .
وأما الأب محمد بن إسحاق فلم أجد من ترجمه . - والله أعلم - .
وعلى هذا يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً .
وأما طرف الحديث الذي أورده وأعله بالمنكدر بن محمد وقال إنه يذكر في الشواهد .

فالمنكدر هو ابن محمد بن المنكدر القرشي التيمي .

قال البخاري عنه: قال ابن عيينة: لم يكن بالحافظ . وقال أبو طالب عن أحمد: ثقة .

وقال ابن معين: ليس به بأس . وقال مرة: ليس بشيء . وقال أبو زرعة: ليس بقوي .

وقال أبو حاتم: كان رجلاً صالحاً لا يفهم الحديث، وكان كثير الخطأ لم يكن بالحافظ لحديث أبيه وقال الجوزجاني والنسائي: ضعيف . وقال الأجري: سألت أبا داود عنه أهو ثقة؟ قال: لا . وقال أبو حاتم بن حبان: كان من خيار عبد الله فقطعته العبادة عن مراعاة الحفظ فكان يأتي بالشيء توهماً فبطل الاحتجاج بأخباره . وقال أبو الفتح الأزدي: لا يكتب حديثه . وسأل ابن المديني عنه؟ فقال: هو عندنا صالح وليس بالقوي .

وكذا قال إبراهيم بن الجنيد عن ابن معين وقال العجلي: ضعيف . وقال البخاري: هو يَحْتَمَل . وقال الخليلي لم يرضوا حفظه . تهذيب التهذيب

(٣١٧/١٠، ٣١٨) .

وقال الذهبي في الكاشف: فيه لين وقد وثقه أحمد (١٧٧/٣).

وقال ابن حجر في التقريب: لين الحديث (٢٧٧/٢).

فمما مضى يتبين أن أكثر العلماء على تضعيف المنكدر بن محمد وقد لخص حاله ابن حجر بأنه لين الحديث. فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.

الحكم على الحديث:

مما تقدم يتبين أن الحديث بسند الحاكم ضعيف جداً، وأما طرفه الأخير فهو بحديث جابر ضعيف فقط لضعف المنكدر.

وللحديث شواهد منها:

١ - حديث أم سلمة وهو حديث طويل يتضمن حديث أنس.

أورده السخاوي في المقاصد ونسبه للطبراني في الأوسط قال: وسنده ضعيف (ص ٢٦١).

وكذلك ورد في الكشف (٢٢/٢) وقال: ضعيف.

وأورده الهيثمي في المجمع بنحوه (١١٥/٣) وقال: فيه عبد الله بن الوليد الوصافي. وهو ضعيف.

وأورده السيوطي في الجامع (١٠٠/٢) وقال: صحيح ونسبه للطبراني في الأوسط.

لكن قال المناوي في الفيض: قال الهيثمي فيه عبيد الله بن الوليد ضعيف (٢٠٦، ٢٠٧).

وكذا قال في الجامع الأزهر: فيه عبيد الله بن الوليد الوصافي وهو ضعيف. (٥/٢، ش).

كما أورده في صحيح الجامع الصغير (٢٤٨/٣، ٢٤٩، ح ٣٦٩٠).

وأورده أيضاً في ضعيف الجامع (٢٧٠/٣، ٢٧١، ح ٣٤٩٣).

لأجل قوله: «وأول من يدخل الجنة أهل المعروف».

حيث وضع رقماً قبل هذا الجزء وقال: الحديث إلى هنا صحيح لشواهد

ولذلك أورده في الصحيحة دون الجملة الأخيرة منه فإنها منكورة.

- قلت: وهذه الجملة ليست في حديث أنس.
- ٢ - حديث أبي موسى الأشعري «أهل المعروف في الدنيا...» الحديث.
- رواه الطبراني في الصغير (١/٧٣، ٧٤).
- وقال الهيثمي في الجمع: رجاله وثقوا وفي بعضهم كلام لا يضر (٢٦٣/٧).
- ٣ - حديث أبي أمامة رواه الطبراني في الكبير متفرقاً فروى طرفه الأول «صنائع المعروف تقي مصارع السوء» ضمن حديث (٨٠١٤).
- ثم روى طرفه الثاني. وهو قوله: «إن أهل المعروف في الدنيا...» الحديث (٨٠١٥).
- رواهما بسند واحد (٨/٣١٢، ٣١٣).
- وقال الهيثمي عن طرفه الأول: إسناده حسن (٣/١١٥).
- وقال عن طرفه الثاني: وفيه من لم أعرفه (٧/٢٦٣).
- وأورد السخاوي طرفه الأول ونسبه للطبراني في الكبير عن أبي أمامة وقال حسن (ص ٢٦١).
- كما أورد الهيثمي في المجمع شواهد أخرى لا تخلو من مقال (٧/٢٦٢)، (٢٧٢).
- فالذي يظهر أن الحديث كما قال الألباني عن حديث أم سلمة: صحيح لهذه الشواهد لكن طريق الحاكم شديد الضعف فلا يقبل الإنجبار - والله تعالى أعلم -.

٢٥ - حديث ابن عباس مرفوعاً: «ثلاث من كن فيه آواه الله في كنفه، وستر عليه. وأدخله في محبته: من إذا أعطي شكر، وإذا قدر غفر، وإذا غضب فتر».

قال: صحيح. قلت: بل واه فإن [عمر^(١)] بن راشد المذكور في إسناده قال [فيه^(٢)] أبو حاتم: وجدت حديثه كذباً.

(١) في (أ) (عمير) وما أثبتته من (ب) والمستدرک وتلخيصه (١/١٢٥).

(٢) ليست في (أ) وما أثبتته من (ب) والتلخيص (١/١٢٦).

٢٥ - المستدرک (١ / ١٢٥): حدثنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه الفارسي: حدثنا يعقوب بن سفيان: حدثنا عمر بن راشد مولى عبد الرحمن بن أبان بن عثمان التيمي: ثنا محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب القرشي، عن هشام بن عروة، عن محمد بن علي، عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «ثلاثة من كن فيه آواه الله في كنفه، وستر عليه برحمته، وأدخله في محبته». قيل: ما هن يا رسول الله؟ قال: «من: إذا أُعطي شكر، وإذا قدر غفر، وإذا غضب فتر».

تخرجه:

١ - رواه ابن حبان في المجروحين «بلفظ مقارب» (٢/٩٣) وقال: لا أصل له.

٢ - ورواه الخطيب في التلخيص (٢/٧٦) نسبه إليه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (١/٥٥، ح ٥٨٧).

روياه من طريق عمر بن راشد، عن ابن أبي ذئب، عن هشام بن عروة، عن محمد بن علي، عن ابن عباس به مرفوعاً.

٣ - وأورده الألباني في السلسلة الضعيفة وقال: أخرجه ابن عدي (١/٣٣١ - ٢).

حدثنا أحمد بن داود بن أبي صالح . حدثنا أبو مصعب المدني - يلقب مطرف - حدثني محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب به . سلسلة الضعيفة (٢ / ٥٥ ، ح ٥٨٧) .

وقال الألباني : موضوع . قلت ولم أجده في الكامل في النسخة التي بيدي - والله أعلم - .

٤ - وأورده السيوطي في الجامع الصغير . ونسبه للحاكم ، والبيهقي في شعب الإيمان (١ / ٥٢٤) وقال : حديث حسن .

لكن قال المناوي في الفيض : قال البيهقي : عمر بن راشد هذا شيخ مجهول من أهل مصر يروي ما لا يتابع عليه . قال المناوي : وبه يعرف أن المصنف أساء التصرف في إسقاطه من كلام البيهقي وكما أعل به الحديث ، لم يصب في إيراده رأساً (٣ / ٢٨٨) :

دراسة الإسناد :

هذا الحديث روي من طريقين :

● الطريق الأول : وهو طريق الحاكم ومن وافقه وفيه عمر بن راشد الجاري القرشي مولى عبد الرحمن بن أبان .

قال ابن حبان : يضع الحديث على مالك ، وابن أبي ذئب ، وغيرهما من الثقات ، لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدر فيه ، فكيف الرواية عنه ، المجروحين (٢ / ٩٣) .

وقال أبو حاتم : وجدت حديثه كذباً وزوراً . وقال العقيلي : منكر الحديث ، وتكلم فيه ابن عدي وقال : كل أحاديثه مما لا يتابع عليها الثقات . وقال الدارقطني : كان ضعيفاً لم يكن مرضياً ، وكان يتهم بوضع الحديث على الثقات .

وقال الحاكم ، وأبونعيم : يروي عن مالك أحاديث موضوعة .

وقال الخطيب : كان ضعيفاً ، روى المناكير عن الثقات .

الميزان (٣ / ١٩٥ ، ١٩٦) ، اللسان (٤ / ٣٠٣ ، ٣٠٤) .

قلت: مما مضى يتبين أن عمر بن راشد يضع الحديث. فيكون الحديث بهذا الإسناد موضوعاً.

● الطريق الثاني: كما أن الحديث جاء من طريق آخر عند ابن عدي، ولكن فيه أحمد بن داود بن عبد القادر بن أبي صالح الحراني ثم المصري. قال ابن حبان: كان يضع الحديث لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل الإبانة عن أمره. المجروحين (١/١٤٦، ١٤٧).

كذبه الدارقطني وغيره، وقال ابن طاهر: كان يضع الحديث. وأورد له الذهبي في الميزان، وابن حجر في اللسان عدة أحاديث وقالوا: إنها كذب. الميزان (١/٩٦، ٩٧). اللسان (١/١٦٨، ١٦٩).

الحكم على الحديث:

قلت: فعلى ذلك فالحديث بكلا الإسنادين يكون موضوعاً - والله أعلم -.

٢٦ - حديث ابن المسيب قال: لما ولي عمر خطب ثم قال: إني قد علمت أنكم تؤنسون مني شدة وغلظة.
قال: صحيح^(١). قلت: حديث منكر.

(١) ليس في (أ)، (ب) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه (١٢٦/١).

- في المستدرک وتلخيصه (قال: صحيح. وأبو صالح احتج به البخاري، فأما سماع سعيد عن عمر مختلف فيه، وأكثر أئمتنا على أنه قد سمع منه). وما أثبتته من (أ)، (ب).

٢٦ - المستدرک (١٢٦/١).

حدثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ. حدثنا أبو سهل بشر بن سهل. حدثنا أبو صالح عبد الله بن صالح. حدثني يحيى بن أيوب عن عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي عن سعيد بن المسيب قال: لما ولي عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب الناس على منبر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس: إني قد علمت منكم أنكم تؤنسون مني شدة، وغلظة، وذلك أي كنت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فكنت عبده وخادمه وكان كما قال الله:

﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾

فكنت بين يديه كالسيف المسلول إلا أن يغمدني أو ينهاني عن أمر فأكف. وإلا أقدمت على الناس لمكان لينة.

تخرجه:

لم أجد من أخرجه:

دراسة الإسناد:

هذا الحديث فيه علتان:

الأولى: سماع سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب القرشي =

المخزومي . من عمر بن الخطاب قال إسحاق بن منصور: قلت ليحيى بن معين: يصح لسعيد بن المسيب سماع من عمر. قال: لا. وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: سعيد بن المسيب، عن عمر، مرسل. وقال العباس بن محمد الدوري: سمعت يحيى بن معين يقول: سعيد بن المسيب قد رأى عمر، وكان صغيراً. قلت ليحيى: هو يقول: ولدت لستين مضتاً من خلافة عمر. قال يحيى: ابن ثمان يحفظ شيئاً. وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي، وقيل له: يصح لسعيد بن المسيب سماع من عمر؟ قال: لا. إلا رؤيته على المنبر يعني النعمان بن مقرن. المراسيل لابن أبي حاتم. (ص ٧١، ٧٢، ٧٣).

وقال أحمد: هو عندنا حجة قد رأى عمر وسمع منه، وإذا لم يقبل سعيد، عن عمر فمن يقبل؟ وقال مالك: لم يدرك عمر، ولكن لما كبر أكب على المسألة عن شأنه، وأمره. وقال ابن حجر: قلت: وقد وقع لي حديث بإسناد صحيح لا مطعن فيه. فيه تصريح سعيد بسماعه من عمر. قرأته على خديجة بنت سلطان... إلخ وفيه عن سعيد بن المسيب قال: سمعت عمر بن الخطاب على هذا المنبر يقول: عسى أن يكون بعدي أقوام يكذبون بالرجم... الحديث. وقال ابن حجر: هذا الإسناد على شرط مسلم. تهذيب التهذيب (٤/٨٤، ...، ٨٨).

قلت: الذي يظهر مما مضى أنه سمع منه، لأن ابن المسيب ولد لستين مضتاً من خلافة عمر. فعلى هذا يكون عمره حين وفاة عمر ثمان سنوات. وابن ثمان لا شك أنه يحفظ ويعي. ويؤيد هذا قول أحمد أنه سمع منه، كما يؤيد ذلك ما أورده ابن حجر في التهذيب من تصريح سعيد بن المسيب بالسماع من عمر - والله تعالى أعلم -.

الثانية: فيه بشر بن سهل. والظاهر أنه بشر بن سهل العبدي فإنه في طبقة الذي في سند الحاكم وقد ضرب أبو حاتم على حديثه. قال ابن أبي حاتم:

كتب عنه أبي في سنة مائتين وأربع عشرة بالبصرة. وضرب على حديثه. الجرح والتعديل (٢/٣٥٨، ح ١٣٦٦). الضعفاء والمتروكين للذهبي (ص ٣٢)، لسان الميزان (٢/٢٤).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن في سند الحاكم بشرين سهل وقد تركه أبو حاتم. فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً - والله أعلم -.

[كتاب] الطهارة

٢٧ - حديث عثمان أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خلل لحيته (ثلاثاً) (١).

قال: صحيح (٢) ولا أعلم في عامر بن شقيق - يعني المذكور في إسناده - طعن بوجه من الوجوه.
قلت: ضعفه ابن معين.

(١) ليست في (ب) وما أثبتته من (أ)، والمستدرک وتلخيصه (١/١٤٩).

(٢) في المستدرک قال: (قد اتفق الشيخان على إخراج طرق لحديث عثمان في دبر وضوئه، ولم يذكر في روايتها تحليل اللحية ثلاثاً).

قلت: وهو كذلك فقد أخرجه البخاري. بشرحه فتح الباري، كتاب الطهارة -

٢٤ باب: الوضوء ثلاثاً (١/٢٥٩)، (ح ١٥٩). وكذا مسلم، كتاب الطهارة -

٣ باب: صفة الوضوء وكماله (١/٢٠٤)، (ح ٣).

٢٧ - المستدرک (١/١٤٩): أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، ثنا

سعيد بن مسعود، ثنا عبيد الله بن موسى، أنبأ إسرائيل، وأخبرنا أحمد بن

القطيعي - واللفظ له - ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي،

حدثني عبد الرزاق، أنبأ إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن شقيق بن سلمة

قال: رأيت عثمان توضأ فغسل وجهه واستنشق، ومضمض ثلاثاً، ومسح

برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما. وخلل لحيته ثلاثاً حين غسل وجهه قبل أن

يغسل قدميه ثم قال: رأيت رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يفعل

الذي رأيتموني فعلت.

تخرجه:

- ١ - رواه البيهقي «بلفظه» كتاب الطهارة، باب: تحليل اللحية (٥٤/١).
- ٢ - ورواه الدارقطني «بلفظه» كتاب الطهارة، باب: تثليث المسح (٩١/١).
- ٣ - ورواه الترمذي «بنحوه» مختصراً، كتاب الطهارة، باب: ما جاء في تحليل اللحية (٤٦/١، ح ٣١). وقال: حسن صحيح.
- ٤ - ورواه ابن ماجه «بنحوه» مختصراً، كتاب الطهارة، باب: ٥٠ (١)، (١٢٨، ح ٤٣٠).
- ٥ - ورواه الدارمي «بنحوه» مختصراً، كتاب الطهارة، باب: ٣٢ (١)، (١٤٤، ح ٧١٠).
- ٦ - ورواه ابن خزيمة «بنحوه» مختصراً، كتاب الطهارة، باب: تحليل اللحية في الوضوء عند غسل الوجه (٧٨/١، ٧٩، ١٥١، ١٥٢).
- ٧ - ورواه ابن حبان «بنحوه» مختصراً، موارد. كتاب الطهارة - ١٤ باب: ما جاء في الوضوء (ص ٦٧، رقم ١٥٤).
رووه من طرق عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان بن عفان، به مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث عند الحاكم ومن وافقه روي من طريق عامر بن شقيق بن حمزة الأسدي الكوفي. قال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ضعيف الحديث. وقال أبو حاتم: ليس بقوي، وليس من أبي وائل بسبيل. وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات. قال الحافظ ابن حجر: قلت: صحح الترمذي حديثه في التخليل. وقال في العلل الكبير: قال محمد: أصح شيء في التخليل عندي حديث عثمان. قلت: إنهم يتكلمون في هذا. فقال: هو حسن، وصححه ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم وغيرهم، تهذيب التهذيب (٦٩/٥).

وقال ابن حجر في التقريب: لين الحديث (٣٨٧/١)، لكن ما تقدم عنه في التهذيب يفيد تقويته إلى مرتبة الحسن على الأقل. وقال الذهبي في الكاشف: صدوق ضَعْف (٥٥/٢). وقال الخزرجي في الخلاصة: ضعفه ابن معين (ص ١٨٤).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن عامر بن شقيق الظاهر أنه حسن الحديث فيكون الحديث بهذا الإسناد حسناً وقد حسنه البخاري. — هذا في تحليل اللحية — أما بقية الحديث فقد ثبت عند البخاري ومسلم كما سبق بيانه، لكن لحديث في التخليل له شواهد منها.

١ — حديث الوليد بن زوران، عن أنس أن النبي — صلى الله عليه وسلم — كان إذا توضأ أخذ كفاً من ماء فأدخله تحت حنكه فخلل به لحيته وقال: هكذا أمرني ربي عز وجل.

(أ) رواه أبو داود واللفظ له. كتاب الطهارة، باب: تخليل اللحية (٢٦/١، ح ١٤٥).

(ب) ورواه البيهقي عن أبي داود بلفظه. كتاب الطهارة، باب: تخليل اللحية (٥٤/١).

قال الألباني في الإرواء (١٣٠/١): رجال إسناده ثقات غير ابن زوران هذا فروى عنه جماعة وذكره ابن حبان في الثقات. فمثله حسن الحديث. وله طريقاً آخر رواه الحاكم (١٤٩/١). وصححه ووافقه الذهبي. ومن قبله ابن القطان. ثم قال الألباني: وللحديث شواهد يرتقي بها الحديث إلى درجة الصحة.

قلت: وقد صحح حديث أنس عند أبي داود. ابن قيم الجوزية وذكر له طريقاً آخر. وقال صحيح الإسناد. عون المعبود (٢٤٣/١، ٢٤٤).

ثم ذكر ابن قيم الجوزية شواهد كثيرة أيضاً، وحسن بعضها. منها: حديث =

ابن أبي أوفى قال: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توضأ فخلل لحيته، وحديث أنس، وحديث أبي أيوب، وهي بالفاظ متقاربة. كما أن الحاكم بعد إيراد حديث عثمان قال: وله في تحليل اللحية شاهد صحيح عن عمار بن ياسر، وأنس وعائشة ثم أوردتها ولم يتعقبه الذهبي (١٤٩/١)، (١٥٠). كما ذكر الزيلعي في نصب الراية شواهد كثيرة وقال: كلها مدخولة وأمثلها حديث عثمان (٢٣/١). كما أن ابن حجر في التلخيص الحبير أورد شواهد للحديث. منها: حديث عائشة عند أحمد. الفتح الرباني (٢٨/٢). والحاكم (١٤٩/١).

قلت: مما مضى يتبين أن الحديث بهذه الشواهد يكون صحيحاً لغيره - والله تعالى أعلم - . وقد صحح الحديث الترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم.

٢٨ - حديث ابن عمر أن النبي - صلى الله عليه وسلم - توضأ مرة مرة ثم قال: «هذا وظيفة الوضوء». ثم توضأ مرتين فقال: «هذا الوسيط من الوضوء...» الحديث.
قلت: مداره على زيد العمي وهو واه.

٢٨ - المستدرک (١ / ١٥٠): أورد الحاكم حديثاً عن أبي هريرة وقال: صحيح على شرط مسلم. ثم قال: وشاهده الحديث المرسل المشهور عن معاوية بن قرة عن ابن عمر أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توضأ مرة مرة ثم قال: «هذا وظيفة الوضوء» ثم توضأ مرتين فقال: «هذا الوسيط من الوضوء الذي يضاعف الله الأجر لصاحبه مرتين...» الحديث بطوله.

تخریجه:

- ١ - رواه أبو داود الطيالسي «بنحوه» كتاب الطهارة، باب: ما جاء في الوضوء مرة، ومرتين وثلاث (٨/١) منحة المعبود.
- ٢ - ورواه الدارقطني «بنحوه» كتاب الطهارة، باب: وضوء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (٨٠/١، ح ٣).
- ٣ - ورواه البيهقي «بنحوه» كتاب الطهارة، باب: فضل التكرار في الوضوء (٨٠/١).
- رووه من طريق سلام الطويل، عن زيد العمي، عن معاوية بن قرة، عن ابن عمر مرفوعاً.
- ٤ - ورواه ابن ماجه «بنحوه» كتاب الطهارة، باب: ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثاً (١٤٥/١، ح ٤١٩).
- ٥ - ورواه ابن حبان في المجروحين «بنحوه» (١٦١/٢).
- ورواه البيهقي «بنحوه» كتاب الطهارة، باب: فضل التكرار في الوضوء (٥٣/١، ٥٤).

رووه من طريق عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه، عن معاوية بن قرة عن ابن عمر. مرفوعاً.

٦ - ورواه أحمد «بنحوه» (٩٨/٢).

- ورواه الدارقطني «بنحوه» كتاب الطهارة، باب: وضوء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (٨١/١، ح ٥).

روياه من طريق أبي إسرائيل، عن زيد العمي، عن نافع، عن ابن عمر. مرفوعاً.

- ورواه الدارقطني «بنحوه» كتاب الطهارة، باب: وضوء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (٨٠/١، ح ٤).

- ورواه البيهقي «بنحوه» كتاب الطهارة، باب: فضل التكرار في الوضوء (٥٣/١).

روياه من طريق المسيب بن واضح. أنبأنا حفص بن ميسرة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر مرفوعاً. وقالوا: تفرد به المسيب بن واضح. قال الدارقطني: ضعيف، وقال البيهقي: ليس بالقوي.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من أربعة طرق عن ابن عمر.

● الطريق الأول، وفيه:

١ - سلام بن سلم الطويل السلمى السعدي التميمي كنيته أبو سليمان. قال البخاري: تركوه. وقال أحمد: منكر الحديث. وقال النسائي: متروك. وقال أبو زرعة: ضعيف. وساق له ابن عدي جملة وقال: لا يتابع على شيء منها.

الميزان (١٧٥/٢، ١٧٦). وقال ابن حبان: يروي عن الثقات الموضوعات كأنه كان المتعمد لها. وذكر أنه روى عن ابن معين أنه قال: ليس بشيء. المجروحين (٢٣٩/١). وقال الذهبي في الضعفاء والمتروكين: تركوه (رقم ١٦٨٠).

٢ - زيد بن الحواري أبو الحواري العمي .

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: صالح . وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين: صالح . وقال مرة: لا شيء . وقال مرة: يكتب حديثه وهو ضعيف . وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به . وقال أبو زرعة: ليس بقوي، واهي الحديث ضعيف . وقال الجوزجاني: متماسك . وقال الأجرى عن أبي داود: حدث عنه شعبة وليس بذاك . وقال النسائي: ضعيف . وقال الدارقطني: صالح . وقال ابن عدي: عامة ما يرويه ضعيف على أن شعبة قد روي عنه ولعل شعبة لم يرو عن أضعف منه . وقال ابن سعد: كان ضعيفاً في الحديث . وقال ابن المديني: كان ضعيفاً عندنا . وقال أبو حاتم: كان شعبة لا يحمده حفظه . وقال العجلي: بصري ضعيف الحديث ليس بشيء . وقال الحسن بن سفيان: ثقة . وقال ابن حبان: يروي عن أنس أشياء موضوعة لا أصول لها حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها . تهذيب التهذيب (٤٠٧/٣ ، ٤٠٨) . وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٢٧٤/١) .

وقال الذهبي في الكاشف: فيه ضعف . قال ابن عدي: لعل شعبة لم يرو عن أضعف منه (٣٣٨/١) . وقال الخرزجي في الخلاصة: ضعفه أبو حاتم، والنسائي، وابن عدي، وقال أحمد، والنسائي: صالح (ص ١٢٧) .

● الطريق الثاني، وفيه:

١ - عبد الرحيم بن زيد العمي .

قال البخاري: تركوه . وقال يحيى: كذاب . وقال مرة: ليس بشيء . وقال الجوزجاني: غير ثقة . وقال أبو حاتم: ترك حديثه . وقال أبو زرعة: واه . وقال أبو داود: ضعيف . الميزان (٦٠٥/٢) . وقال ابن حبان: يروي عنه أبيه العجائب لا يشك من الحديث صناعته أنها معمولة أو مقلوبة كلها . المجروحين (١٦١/٢) . وفيه أيضاً زيد بن الحواري . كما أنه بتينك الإسنادين له علة أخرى وهي أن معاوية لم يدرك ابن عمر . قاله أبو حاتم، تهذيب التهذيب (٢١٧/١٠) .

● الطريق الثالث، وفيه:

أبو إسرائيل إسماعيل بن خليفة الملائي . قال الذهبي في الكاشف: ضعيف (١٢٢/١). وقال ابن حجر في التقريب: صدوق سيء الحفظ نسب إلى الغلو في التشيع (٦٩/١). وقال الخزرجي في الخلاصة: قال ابن عدي: عامة ما يرويه يخالف فيه الثقات (ص ٣٣). وقال أحمد شاكر عند إيراد هذا الحديث في تعليقه على المسند: إسناده ضعيف، لضعف أبي إسرائيل (١١٢/٨، ٥٧٣٥). وفيه أيضاً زيد العمي .

● الطريق الرابع، وفيه:

المسيب بن واضح السلمي التَّمَنُّسِي الحمصي . قال أبو حاتم: صدوق يخطئ كثيراً، فإذا قيل له لم يقبل . وقال ابن عدي: كان النسائي حسن الرأي فيه ويقول: الناس يؤذوننا فيه . الميزان (٤/١١٦). وساق له ابن عدي عدة أحاديث وقال: عامة ما خالف فيه الناس هو ما ذكرته .

وهو لا بأس به . الكامل لابن عدي (ل ٨٧٢). وقد سبق قول الدارقطني والبيهقي عنه .

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أنه بالإسنادين الأولين ضعيف جداً . لأن في الإسناد الأول سلام الطويل، وفي الإسناد الثاني عبد الرحيم بن زيد العمي، وهما متروكان . كما أن فيهما زيد العمي وهو ضعيف . وقد تابعهما أبو إسرائيل عند أحمد، والدارقطني وهو ضعيف . ومدار الحديث أيضاً في تلك الأسانيد على زيد العمي وهو ضعيف .

فيكون الحديث بذلك الإسناد ضعيفاً . كما أن الحديث جاء من طريق آخر عند البيهقي، والدارقطني وفيه المسيب بن واضح . والظاهر أنه ضعيف كما سبق بيان حاله . ولكن هذا الطريق هو أمثل الطرق . كما قال ذلك الزيلعي في نصب الراية . ونقل عن عبد الحق في أحكامه، أن هذا الطريق من أحسن الطرق .

ونقل عن ابن أبي حاتم أنه قال: المسيب صدوق لكنه يخطئ كثيراً نصب
الرأية (٢٨/١).

فما مضى يتبين أن الحديث بطريق أبي إسرائيل عند أحمد، والدارقطني
ضعيف قابل للانجبار، وكذلك الطريق الرابع وهو طريق المسيب بن واضح
فيكون الحديث بتينك الإسنادين حسناً لغيره.

كما أن للحديث شواهد منها:

١ - حديث أنس عند ابن السكن في صحيحه وهو بنحو حديث ابن عمر
التلخيص الحبير (٨٢/١، ٨٣).

٢ - حديث أبي رافع بنحو حديث ابن عمر.

رواه الطبراني في الكبير وقال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح (٢٣١/١).
ورواه الدارقطني وقال المارديني: إسناده صحيح (٨١/١، ٧) بذيل السنن
للبيهقي.

قلت: فعلى هذا يكون الحديث بتلك الطرق والشواهد صحيحاً لغيره - والله
أعلم -.

٢٩ - حديث ابن عمر أيضاً أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سئل عن الوضوء بعد الغسل؟ فقال: [وأي^(١)] وضوء أفضل من الغسل.

قال: ابن [بزيع^(٢)] المذكور في إسناده ثقة. ووقفه غيره. قلت: وهو الصواب.

(١) في (أ) (فأي) وما أثبتته هو الموافق لما في (ب) والمستدرک وتلخيصه (١٥٤/١).
(٢) في (أ) (بزيع) بالغين المعجمة، والصواب بالعين المهملة كما أثبتته من (ب) والمستدرک وتلخيصه (١٥٤/١)، والتقريب (١٧٥/٢).

٢٩ - المستدرک (١ / ١٥٣ - ١٥٤): حدثني عمر بن جعفر البصري، ثنا محمد بن الحسين بن مكرم، ثنا محمد بن عبد الله بن بزيع. حدثنا عبد الأعلى. حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - سئل عن الوضوء بعد الغسل، فقال: «وأي وضوء أفضل من الغسل؟».

تخرجه:

١ - رواه الطبراني في الكبير «بنحوه» (٣٧١/١٢، ح ١٣٣٧٧).
رواه من طريقين عن محمد بن عبد الله بن بزيع. حدثنا عبد الأعلى، حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر به مرفوعاً. وأورده السيوطي في الصغير وقال: صحيح (٧١٥/٢)، لكن قال الألباني: ضعيف (٤٦/٦)، ح ٦١٢٨).

وأما المناوي فلم يذكر شيئاً (٣٦٠/٦).

٢ - ورواه ابن أبي شيبة «بنحوه» موقوفاً على ابن عمر. كتاب الطهارة، باب: في الوضوء بعد الغسل من الجنابة (٦٨/١).

قال: حدثنا أبو معاوية، عن عاصم الأحول، عن غنيم بن قيس. عن ابن عمر به.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث ذكر الحاكم أن ابن بزيع رفع الحديث ووقفه غيره. قال الذهبي: قلت: وهو الصواب. قلت: محمد بن عبد الله بن بزيع البصري. قال ابن حجر في التقريب: ثقة (١٧٥/٢)، (م ت س). وقال الخزرجي في الخلاصة: وثقه أبو حاتم (ص ٣٤٤). وبقيّة رجاله ثقات كما في التقريب (١/٤٦٥)، (١/٥٣٧)، (١٤٨٨).

الحكم على الحديث:

فعلى هذا يكون الحديث صحيحاً طالما الذي رفعه ثقة فلا يضره مخالفة الثقات له بروايته موقوفاً. بل يكون وقفه أرجح، ورفع مرجوح، والمرجوح لا يلزم الضعف.

فيكون من باب صحيح، وأصح أي أن رفعه صحيح، ووقفه أصح، مع أنه يعتبر مرفوعاً حكماً، لأنه لا يقال بالرأي. وعليه يكون الحديث بإسناد الحاكم مرفوعاً عن ابن عمر صحيحاً لذاته، وأن الموقوف أصح إسناداً منه. كما أن للحديث شاهداً «بمعنى حديث ابن عمر» عن عائشة مرفوعاً.

١ - رواه الحاكم من طريقين قال في الأول: على شرط الشيخين ووافقه الذهبي. وقال في الثاني: على شرط مسلم ووافقه الذهبي (١/١٥٣).

٢ - ورواه الترمذي. كتاب الطهارة - ٧٩ باب: ما جاء في الوضوء بعد الغسل (١/١٧٩، ١٨٠، ح ١٠٧). وقال: حديث حسن صحيح. وقال أيضاً: وهذا قول غير واحد من أهل العلم أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - والتابعين ألا يتوضأ بعد الغسل.

٣ - ورواه النسائي. كتاب الطهارة، باب: ترك الوضوء بعد الغسل (١/٢٠٩).

٤ - ورواه ابن ماجه. كتاب الطهارة، باب: في الوضوء بعد الغسل (١/١٩١، ح ٥٧٩).

٥ - ورواه البيهقي. كتاب الطهارة، باب: ترك الوضوء بعد الغسل (١/١٧٩).

٣٠ - حديث أبي هريرة مرفوعاً: إذا استجمر أحدكم فليوتر فإن الله وتر يحب الوتر، أما ترى السموات سبعاً، والأرضين سبعاً، والطواف وذكر أشياء».

قال: على شرطهما^(١). قلت: منكر، والحارث بن أبي أسامة المذكور في إسناده ليس بعمدة.

(١) وقال الحاكم أيضاً (ولم يخرجاه بهذه الألفاظ، وإنما اتفقا على «من استجمر فليوتر» فقط). وهذه الزيادة من المستدرك.

٣٠ - المستدرك (١/ ١٥٨): أخبرنا أبو العباس عبد الله بن حسين القاضي بمرور أنبأنا الحارث بن أبي أسامة. حدثنا روح بن عبادة، حدثنا أبو عامر الخزاز، عن عطاء، عن أبي هريرة: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «إذا استجمر أحدكم فليوتر، فإن الله وتر، يحب الوتر، أما ترى السموات سبعاً، والأرضين سبعاً، والطواف» وذكر أشياء.

تخرجه:

قال الحاكم: قد اتفقا على «من استجمر فليوتر».

قلت: وهو كذلك. فقد رواه البخاري بشرحه فتح الباري - كتاب الوضوء، ٢٦ باب: الاستجمار وتراً (١/ ٢٦٣، ح ١٦٢). ومسلم - كتاب الطهارة، ٨ باب: الإيتار في الاستنثار والاستجمار (١/ ٢١٢، ح ٢٢).

١ - ورواه البيهقي «بلفظ الحاكم» كتاب الطهارة، باب: الإيتار بالاستجمار (١/ ١٠٤).

رواه من طريق الحاكم.

٢ - ورواه ابن خزيمة في صحيحه «بلفظه» كتاب الطهارة، ٦٠ باب: الدليل على أن الأمر بالوتر في الاستطابة أمر استحباب. (١/ ٤٢)، (٧٧/ ٤٣). رواه من طريق أبي غسان مالك بن سعد القيسي أنبأنا روح.

٣ - ورواه البزار «بلفظ مقارب» كتاب الطهارة، باب: الاستنجاء بالحجر (١/ ١٢٧، ح ٢٣٩).

- ٤ - ورواه ابن حبان في صحيحه «بنحوه» كتاب الطهارة، ٦ باب: آداب الخلاء والاستجمار بالحجر موارد (ص ٦٢ / ح ١٣١). روياه من طريق محمد بن معمر. حدثنا روح بن عباده. حدثنا أبو عامر الخزار، عن عطاء، عن أبي هريرة به مرفوعاً.
- ٥ - وأورده الهيثمي في المجمع عن أبي هريرة ونسبه للبزار، والطبراني في الأوسط وقال: ورجاله رجال الصحيح (٢١١/١).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من ثلاثة طرق عن روح بن عبادة.

● **الطريق الأول:** وهو طريق الحاكم ومن وافقه وفيه الحارث بن أبي أسامة التميمي صاحب المسند، وكان حافظاً، عارفاً بالحديث، عالي الإسناد بالمرة تكلم فيه الأزدي بلا حجة. قال الدارقطني: اختلف فيه وهو عندي صدوق. وقال ابن حزم: ضعيف، ولينه بعض العضادة. وذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه إبراهيم الحربي. وقال أحمد بن كامل: ثقة. وقال أبو العباس النبائي: ثقة راوية للأخبار كثير الحديث. ونقل عن ابن حزم أنه قال: متروك الحديث وقال في موضع آخر: مجهول. وقال الذهبي في تلخيص المستدرک: ليس بعمدة كما سبق.

قلت: مع أنه في الميزان كتب مقابله (صحيح) - واصطلاحه أن العمل على توثيقه - الميزان (٤٤٢/١). اللسان (١٥٧/٢، ١٥٨، ١٥٩).

فما مضى يتبين أن التوسط في أمر الحارث أنه صدوق كما قال ذلك الدارقطني.

● **الطريق الثاني:** لكن الحارث لم يتفرد بالحديث بل تابعه مالك بن سعد القيسي عند ابن خزيمة في صحيحه. قال ابن حجر في التقریب: صدوق (٢٢٥/٢). وقال الذهبي في الكاشف: صدوق (١١٤/٣).

● الطريق الثالث: وتابعه أيضاً محمد بن معمر بن ربعي القيسي وهو صدوق كما في التقريب (٢/٢٠٩). لكن في طريق هؤلاء صالح بن رستم المزني مولاهم أبو عامر الخزاز البصري. قال ابن حجر في التقريب: صدوق كثير الخطأ (١/٣٦٠). وقال الذهبي في الكاشف: لينه ابن معين وغيره. ووثقه أبو داود (٢/٢٠). وقال الخزرجي في الخلاصة: قال أحمد: صالح الحديث. وقال ابن معين: ضعيف، ووثقه أبو داود الطيالسي، وأبو داود، وابن حبان، وأبو أحمد بن عدي وغيرهم. (ص ١٧٠).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن في سند الحديث عند الجميع صالح بن رستم أبو عامر الخزاز وهو مختلف فيه. فعليه يكون حديثه حسناً. فيكون الحديث بهذا الإسناد حسناً. أما قوله: «إذا استجمر أحدكم فليوتر» فإن البخاري ومسلم اتفقا على إخراجها كما سبق - والله تعالى أعلم - .

٣١ - حديث عائشة^(١) مرفوعاً: «فضل الصلاة التي يستاك لها [على الصلاة التي لا يستاك لها]^(٢) سبعين ضعفاً».

قال: على شرط مسلم. (و)^(٣) لم يعقبه الذهبي بشيء، وقد أنكر غير واحد من الحفاظ [عليه]^(٤) ذلك، وقد أوضحت ذلك في كتابي المسمى بالبدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير للإمام أبي (القاسم)^(٥) الرافعي^(٦)(٧).

- (١) قد أخرج هذا الحديث ابن الملقن عن مكانه في المستدرک وتلخيصه وإلا فهو أول حديث تعقب الذهبي فيه الحاكم من كتاب الطهارة.
- (٢) ليست في (أ) وما أثبتته من (ب)، والمستدرک، وفي التلخيص (على الذي لا يستاك لها) (١/١٤٦).
- (٣) ليست في (ب) وأثبتها من (أ).
- (٤) في (أ) (على) وما أثبتته من (ب) وعليه يستقيم المعنى.
- (٥) ليست في (ب).
- (٦) في (ب) (للرافعي) ولا يستقيم عليه المعنى وما أثبتته من (أ).
- وأبو القاسم الرافعي هو عبد الكريم بن محمد القزويني الرافعي من أشهر الشافعية في زمانه (ت ٦٢٣).
- (٧) قوله: (ولم يعقبه الذهبي... إلخ) من كلام ابن الملقن فهو من تعقباته عليها.

٣١ - المستدرک (١ / ١٤٥ - ١٤٦): أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل: حدثني أبي، وأخبرنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا محمد بن يحيى، قال، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد. حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: ذكر محمد بن مسلم الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: قال =

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «فضل الصلاة التي يستاك لها على الصلاة التي لا يستاك لها سبعين ضعفاً».

تخرجه:

١ - رواه البيهقي «بلفظه» كتاب الطهارة، باب تأكيد السواك عند القيام إلى الصلاة (٣٨/١) رواه عن الحاكم. وقال: هذا الحديث أحد ما يخاف أن يكون من تدليسات محم بن إسحاق بن يسار، وأنه لم يسمعه من الزهري.

٢ - ورواه ابن خزيمة في صحيحه «بلفظه» كتاب الطهارة - ١٠٥ باب: فضل الصلاة التي يستاك لها، إن صح الخبر (٧١/١، ح ١٣٧). وقال: أنا استثنت صحة هذا الخبر لأني خائف أن يكون محمد بن إسحاق لم يسمع من محمد بن مسلم وإنما دلسه عليه.

٣ - ورواه الإمام أحمد «بنحوه» (٢٧٢/٦).

٤ - ورواه البزار في مسنده «بنحوه» كتاب الصلاة، باب: فضل الصلاة بسواك (٢٤٤/١) ح ٥٠٢. روه من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد. حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة به مرفوعاً.

- ورواه البزار «بنحوه» كتاب الصلاة، باب: فضل الصلاة بسواك (٢٤٤/١، ٢٤٥، ح ٥٠٢). وقال: لا نعلم رواه إلا معاوية.

٥ - ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية «بنحوه» كتاب الطهارة، حديث في السواك (٣٣٦/١، ٣٣٧). وقال: هذا حديث لا يصح ومعاوية بن يحيى ضعيف قاله الدارقطني.

٦ - ورواه ابن عدي في الكامل «بلفظ مقارب» (ل/٨٧٥).

٧ - ورواه ابن حبان في المجروحين «بلفظ مقارب» (٥/٣).

٨ - ونسبه ابن الملقن في كتابه البدر المنير للدارقطني في علله. وأبو نعيم، =

والبیهقي في شعب الإيمان (١/ق - ١٠٦ب). روه من طريق معاوية بن يحيى الصديقي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة به مرفوعاً.

— ورواه البیهقي «بمعناه» كتاب الطهارة، باب: تأكيد السواك عند القيام إلى الصلاة (٣٨/١). رواه من طريق الواقدي. حدثنا عبد الله بن أبي يحيى الأسلمي. عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة به مرفوعاً؛ لكن فيه الواقاي. قال البیهقي: لا يحتج به. وقال ابن حجر في التقریب: متروك (١٩٤/٢).

— ورواه البیهقي «بمعناه» (٣٨/١). رواه من طريق فرج بن فضالة، عن عروة بن رويم، عن عروة، عن عائشة. به مرفوعاً. وقال: هذا إسناد غير قوي.

وأورد الحديث السخاوي في المقاصد (ح ٢٢٥) وقال: وتوقف ابن خزيمة، والبیهقي في صحته خوفاً من أن يكون من تدليسات ابن إسحاق وأنه لم يسمعه من الزهري. لا سيما وقد قال الإمام أحمد: إنه إذا قال: وذكر لم يسمعه وانتقد بذلك تصحيح الحاكم له وهو قوله: إنه على شرط مسلم. ولكن قد رواه معاوية بن يحيى عن الزهري. أخرجه البزار، وأبو يعلى، والبیهقي وجماعة منهم ابن عدي. وفي معاوية ضعف أيضاً. قال البیهقي: ويقال إن ابن إسحاق أخذه منه. ورواه أبو نعيم من حديث الحميدي عن سفيان، عن منصور، عن الزهري. ورجاله ثقات. — ولم أجد عند أبي نعيم في الحلية. — والله أعلم.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث من تعقبات ابن الملقن، لكنه لم يبين سبب اعتراضه هنا وأحال عليه كتابه (البدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير). قال فيه: فصل فيما جاء في فضل الصلاة التي يتسوك لها على الصلاة التي لا يتسوك لها. فيه أحاديث.

أحدها: عن محمد بن إسحاق صاحب المغازي قال: ذكر محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، عن عروة، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «فضل الصلاة التي يستاك لها على الصلاة التي لا يستاك لها سبعين ضعفاً...».

خرجه أحمد في مسنده، وابن خزيمة في صحيحه. وقال في القلب: من هذا الخبر شيء فإني أخاف أن يكون محمد بن إسحاق لم يسمع من الزهري. والحاكم في المستدرک وقال: صحيح على شرط مسلم، والبيهقي وقال: هذا الحديث أحد ما يخاف أن يكون من تدليسات محمد بن إسحاق بن يسار وأنه لم يسمعه من الزهري. وذكر عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه أنه قال: إذا قال ابن إسحاق «وذكر» فإنه لم يسمعه وقال الحافظ الدارقطني في علله: هذا الحديث رواه معاوية بن يحيى الصدفي، عن الزهري، عن عروة عن عائشة، ورواه محمد بن إسحاق: قال الزهري: عن عروة عن عائشة. قال الدارقطني: ويقال إن محمد بن إسحاق أخذه من معاوية بن يحيى الصدفي لأنه كان يرسله إلى «الري» في صحابة المهدي، ومعاوية ضعيف. قلت: ومنهم من يوثقه كما سيأتي، قال الشيخ تقي الدين بن الصلاح: إسناده هذا الحديث لا يقوي كذا قال الشيخ زكي الدين (المنذري)، فحينئذ ينكر على الحاكم أبي عبد الله في تصحيحه له، لأن ابن إسحاق أحد ما تبين به التدليس، ولا خلاف أن المدلس إذا لم يذكر سماعاً لا يحتج بروايته وقد قال فيه: «ذكر الزهري» وفي كونه - على تقدير صحته - على شرط مسلم نظر، لأن ابن إسحاق لم يروله مسلم شيئاً محتجاً به دائماً رواه متابعة، وقد علم من عادة مسلم وغيره من أهل الحديث، أنهم يذكرون في المتابعات من لا يحتج به للتقوية لا للاحتجاج، ويكون اعتمادهم على الإسناد الأول، وهذا مشهور معروف عندهم، نعم هذه عادة أبي عبد الله الحاكم: يطلق على من أخرج له في الصحيح استشهاده ونحوه، أنه على شرطه، كذا استقرأته من مستدرکه.

● الطريق الثاني: من الطرق التي ذكرها ابن الملحق:
 عن معاوية بن يحيى الصديقي، عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت:
 سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «تفضل الصلاة التي
 يستاك لها على الصلاة التي لا يستاك لها سبعين ضعفاً». رواه الدارقطني،
 وابن عدي وأبونعيم، والبيهقي في شعب الإيمان.
 ومعاوية بن يحيى هذا ضعيف. قال يحيى: ليس بشيء، وقال مرة:
 هالك. وقال ابن المديني والنسائي: - (ق ١٠٧) - والدارقطني: ضعيف.
 وقال السعدي: ذاهب الحديث. وقال ابن حبان: كان يشتري الكتب
 ويحدث بها، ثم تغير حفظه، وكان يحدث بالوهم. وقال البيهقي في سننه:
 ليس بالقوي. قال ابن الجوزي في علله: هذا حديث لا يصح. قلت:
 لكن قال البخاري أحاديثه عن الزهري مستقيمة كأنها من كتاب، وهذا من
 حديثه عنه كما تقدم وأخرج له الحاكم في المستدرک. كتاب البدر المنير
 (١/ق ١٠٦، ق ١٠٧). انتهى.

قلت: هذا الحديث روي من طرق عن عروة عن عائشة.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم ومن وافقه. وفيه محمد بن إسحاق بن
 يسار بن خيار المديني أبوبكر ويقال: أبو عبد الله المطلبي مولاهم
 نزيل العراق.

قال ابن معين: كان ثقة وكان حسن الحديث. وقال ابن عيينة جالست
 ابن إسحاق منذ بضع وسبعين سنة وما يتهمه أحد من أهل المدينة ولا يقول
 فيه شيئاً.

وقال أحمد: حسن الحديث. وقال مالك: دجال من الدجاجلة. وقال
 البخاري: رأيت علي بن عبد الله يحتج بحديث ابن إسحاق. قال: وقال
 علي: ما رأيت أحداً يتهم ابن إسحاق. وقال شعبة: أمير المؤمنين لحفظه.
 وقال أبو زرعة الدمشقي: وابن إسحاق رجل قد أجمع الكبراء من أهل
 العلم على الأخذ عنه وقد اختبره أهل الحديث فرأوا صدقاً وخيراً، وقد =

ذَكَرْتُ دَحِيماً قَوْلَ مَالِكٍ فِيهِ، فَرَأَى أَنْ ذَلِكَ لَيْسَ لِلْحَدِيثِ، إِنَّمَا هُوَ لِأَنَّهُ
 اتَّهَمَهُ بِالْقَدْرِ. وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ يَرْمِي بِالْقَدْرِ وَكَانَ أْبَعْدَ
 النَّاسِ مِنْهُ. وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ سَأَلْتُ ابْنَ الْمَدِينِيِّ كَيْفَ حَدِيثُ
 ابْنِ إِسْحَاقَ عِنْدَكَ؟ فَقَالَ: صَحِيحٌ. قُلْتُ لَهُ فَكَلَامُ مَالِكٍ فِيهِ؟ قَالَ: مَالِكٌ
 لَمْ يَجَالِسْهُ وَلَمْ يَعْرِفْهُ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ. وَقَالَ الْعَجَلِيُّ: مَدَنِي ثِقَةٌ.
 وَقَالَ الدَّارِقُطِيُّ: اِخْتَلَفَ الْأَثْمَةُ فِيهِ وَلَيْسَ بِحُجَّةٍ إِنَّمَا يَعْتَبَرُ بِهِ. وَقَالَ أَبُو يَعْلَى
 الْخَلِيلِيُّ: عَالِمٌ كَبِيرٌ وَإِنَّمَا لَمْ يُخْرِجْهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ أَجْلِ رَوَايَتِهِ الْمَطُولَاتِ وَقَدْ
 اسْتَشْهَدَ بِهِ وَأَكْثَرَ عَنْهُ. وَهُوَ عَالِمٌ وَاسِعُ الرِّوَايَةِ وَالْعِلْمِ ثِقَةٌ. تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ
 (٣٨/٩، ...، ٤٦).

وقال ابن حجر في التقریب: إمام المغازي صدوق يدللس ورمي بالتشيع
 والقدر (١٤٤/٢).

وقال الذهبي في الكاشف: كان صدوقاً من بحور العلم وله غرائب في سعة
 ما روي تستنكر واختلف في الاحتجاج به وحديثه حسن وقد صححه
 جماعة (١٩/٣).

وقال الخزرجي في الخلاصة: أحد الأئمة الأعلام لا سيما في المغازي والسير.
 قال ابن شهاب: لا يزال بالمدينة علم جم ما كان فيها ابن إسحاق. وقال
 أحمد: حسن الحديث. وقال البخاري: رأيت علي بن عبد الله يحتج به،
 وقال ابن نمير: كان يرى القدر وهو حسن الحديث صدوق. وقال يعقوب بن
 شيبة: لم أر لابن إسحاق إلا حديثين منكبرين ووثقه العجلي وابن سعد
 (ص ٣٢٦، ٣٢٧).

وقد عده ابن حجر في الطبقة الرابعة من المدلسين الذين لا يقبل منهم
 إلا ما صرحوا به. وقال: صدوق مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين
 وعن شر منهم وصفه بذلك أحمد والدارقطني وغيرهما (ص ١٩).

قلت: مما مضى يتبين أن الراجح من أقوال العلماء أنه صدوق بسماعه؛ =

لكنه هنا لم يصرح بالسماع. وقد قال الإمام أحمد: إذا قال: وذكر فإنه لم يسمعه.

فعلى هذا يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً، لعدم تصريح ابن إسحاق بالتحديث.

● الطريق الثاني: لكن ابن إسحاق لم يتفرد بالحديث بل تابعه معاوية بن يحيى الصديقي أبو روح الدمشقي. قال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٢/٢٦١).

وقال الذهبي في الكاشف: ضعفه (٣/١٥٩).

وقال الخزرجي في الخلاصة: قال ابن عدي: عامة روايته فيها نظر (ص ٣٨٢).

فعلى هذا يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً أيضاً.

● الطريق الثالث: عند البيهقي؛ لكن فيه الواقدي وهو متروك كما سبق القول فيه.

● الطريق الرابع: عند البيهقي أيضاً. وقال عنه: إسناده ليس بالقوي. ونقله السخاوي في المقاصد. كما سبق.

● الطريق الخامس: عند أبي نعيم وقد رواه من طريق رجاله كلهم ثقات كما ذكره السخاوي في المقاصد (ص ٢٦٤).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الحديث بسند الحاكم ضعيفاً لعدم تصريح ابن إسحاق بالتحديث وهو مدلس، ولكن الحديث جاء من طرق أخرى بعضها صحيح كما هو الطريق الخامس عليه يكون الحديث بمجموع هذه الطرق صحيحاً لغيره. كما أن للحديث شاهداً أورده السخاوي في المقاصد (ص ٢٦٤) ونسبه لأبي نعيم في السواك وقال: وسنده جيد.

٣٢ - حديث التسمية في الوضوء^(١). لم يعقبه الذهبي بشيء^(٢).
واعترض الحفاظ على الحاكم.
قال جامعه: أخرجه ابن خزيمة في صحيحه بإسناد كالشمس.
قال [أبو غسان^(٣)] مالك بن سعد القيسي: حدثنا روح بن
عبادة: حدثنا أبو عامر [الخرزاز^(٤)] عن عطاء، عن أبي
هريرة رفعه. فذكر تصحيحه له كما أوضحته في الكتاب
المذكور^(٥).

- (١) قال عنه الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد وقد احتج مسلم يعقوب بن
أبي سلمة الماجشون، واسم أبي سلمة دينار ولم يخرجاه.
(٢) أورد الحاكم حديث التسمية في الوضوء من أربعة طرق. منها اثنان يلتقيان
في محمد بن موسى الفطري عن يعقوب بن سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة
وقد تعقبه الذهبي في هذا فقال: (صوابه حدثنا يعقوب بن سلمة الليثي عن
أبيه، عن أبي هريرة... وإسناده فيه لين. وهذا ما تعقب الحفاظ أيضاً فيه
الحاكم بما خلاصته أنه اختلط عليه يعقوب بن سلمة يعقوب بن أبي سلمة
وهما مختلفان فالأول مجهول الحال. والثاني صدوق من رجال مسلم كما في
التقريب (٢/٢٧٥). نصب الراية (١/٣)، التلخيص الحبير (١/٧٢)،
(٧٣).

أما الطريق الثالث الذي ذكره الحاكم شاهداً لحديث أبي هريرة فهو عن
كثير بن زيد، عن ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه عن
جده. وقد ذكره شاهداً للحديث الأول وهذا لم يتعقبه الذهبي فيه.
أما الطريق الرابع فهو عن عبد المهيم بن عباس بن سهل بن سعد
الساعدي حدثني أبي، عن جدي (١/٢٦٩) وهذا تعقبه الذهبي فيه على
أن عبد المهيم واه وسيأتي، وهو حديث (٥٥) من كتابنا موضوع البحث.
وعليه فقول ابن الملقن: إن الذهبي لم يتعقب الحاكم في حديث التسمية في
الوضوء بشيء ليس على إطلاقه، حيث وجدناه تعقبه في الإسناد الأول
وهو حديث أبي هريرة. وتعقبه أيضاً على حديث سهل بن سعد الساعدي =

-
- وأما حديث أبي سعيد الخدري فالظاهر أنه بعد تعقبه لحديث الأصل بالتضعيف لم يعد الشاهد يفيد برفعه لدرجة الصحة - والله أعلم - .
- (٣) في (أ) (أبو عيان) وفي (ب) (أبو عتاب) وكلاهما خطأ، والصواب ما أثبتته كما في تهذيب التهذيب (١٦/١٠)، وتقريب التهذيب (٢/٢٢٥).
- (٤) في (أ) (الحذاء) وفي (ب) (الخزاعي) وما أثبتته من تهذيب الكمال (٥٩٦/٢)، والتقريب (٤٤٤/٢).
- وأبو عامر هذا هو صالح بن رستم القاسمي مولاهم أبو عبد الرحمن الدمشقي .
- (٥) أما قول ابن الملقن: أخرجه ابن خزيمة... إلخ فلم أجده عند ابن خزيمة . والظاهر أن هذا القول لابن الملقن مقصود به الحديث رقم (٣٠) (إذا استجمر أحدكم فليوتر) وهذا الحديث قد أخرجه ابن خزيمة فعلاً في صحيحه بالإسناد الذي ذكره ابن الملقن هنا . فهذا يبين أنه خلط من النسخ بين الحديثين - والله أعلم - . كما أن ابن الملقن عند ذكره لحديث التسمية في كتابه البدر المنير لم يذكر هذا الطريق ولا أن ابن خزيمة أخرجه كما سيأتي كلام ابن الملقن عن هذا الحديث .

٣٢ - المستدرک (١ / ١٤٦ ، ١٤٧): أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس، ثنا عثمان بن سعيد، ثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن أبي فديك، ثنا محمد بن موسى الفطري .

حدثنا يعقوب بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه» .

وشاهده . كثير بن زيد، عن ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه، عن جده مرفوعاً مثله .

تخریجه:

١ - رواه أحمد «بلفظه» (٤١٨/٢) .

٢ - ورواه أبو داود «بلفظه» كتاب الطهارة، باب: التسمية على الوضوء (٢٥/١، ح ١٠١).

٣ - ورواه ابن ماجه «بلفظه» كتاب الطهارة - ٤١ باب: ما جاء في التسمية في الوضوء (١٤٠/١).

٤ - ورواه البيهقي «بلفظه» كتاب الطهارة، باب: التسمية على الوضوء (٤٣/١).

رووه جميعاً من طريق محمد بن موسى، عن يعقوب بن سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً. وهذا طريق الحاكم الأول إلا أنه قال: يعقوب بن أبي سلمة.

٥ - ورواه الدارقطني «بنحوه» مطولاً (٧١/١، ح ٢).

- ورواه البيهقي «بنحوه» (٤٤/١).

وقال: هذا الحديث لا يعرف من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة إلا من هذا الوجه، وكان أيوب بن النجار يقول: لم أسمع من يحيى بن أبي كثير إلا حديثاً واحداً، وهو حديث «التقى آدم وموسى...» ذكره يحيى بن معين فيما رواه عنه ابن أبي مريم فكان حديثه هذا منقطعاً.

رواه البيهقي من طريق الدارقطني. قال الدارقطني: أخبرنا ابن صاعد. أخبرنا محمود بن محمد وأبو زيد الظفري. أخبرنا أيوب بن النجار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة به مرفوعاً.

ورواه الطبراني في الأوسط «بمعناه» التلخيص الحبير (٧٣/١).

من طريق عمرو بن أبي سلمة، عن إبراهيم بن محمد، عن علي بن ثابت، عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة به مرفوعاً. وقال: تفرد به عمرو بن أبي سلمة، عن إبراهيم بن محمد. ونسبه الهيثمي في المجمع للطبراني في الصغير - ولم أجده والظاهر أنه في الأوسط كما ذكره ابن حجر (٢٢٠/١). وقال: حسن.

كما نسبه للطبراني في الأوسط الشوكاني في نيل الأوطار (١٦٦/١).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث من تعقبات ابن الملقن، لكنه لم يبين السبب الذي لأجله اعترض الحفاظ به على الحاكم وقد أحال على كتابه البدر المنير - فقال في الكتاب المذكور: وأخرجه الحاكم من طريق قتيبة، وابن أبي فديك، لكنه قال فيهما: يعقوب بن أبي سلمة بزيادة أبي، والموجود في سائر روايات هذا الحديث عن ابن سلمة بحذف أبي، وحاصل ما يعلل به هذا الحديث: الضعف، والانقطاع.

أما الضعف فيعقوب بن سلمة لا أعرف حاله، وقال الذهبي في الميزان: شيخ ليس بعمدة. وأما أبو سلمة فلم يعرف حاله والمزي ولا الذهبي وإنما قال في الميزان: لم يرو عنه غير ولده وقد ذكره أبو حاتم ابن حبان في ثقاته وقال: ربما أخطأ.

وأما الانقطاع فقال الترمذي في علله: سألت محمداً يعني البخاري عن هذا الحديث فقال: محمد بن موسى الخزومي لا بأس به مقارب الحديث. ويعقوب بن سلمة المدني لا يعرف له سماع من أبيه ولا يعرف لأبيه سماع من أبي هريرة، وخالف الحاكم فقال في المستدرک: هذا حديث صحيح الإسناد، قال: وقد احتج مسلم بيعقوب ابن أبي سلمة الماجشون واسم أبي سلمة دينار، ولم يخرجاه قال: وله شاهد فذكر حديث أبي سعيد الذي سيأتي واعترض الناس على الحاكم في تصحيحه لهذا الحديث وأنه على شرط مسلم فقال الشيخ تقي الدين ابن الصلاح: ولا يستشهد على ثبوت هذا الحديث كون الحاكم حكم بصحة إسناده لأننا نظرنا فيه فوجدنا إسناده قد انقلب عليه.

قال الصيرفي رحمه الله في كتابه رواة الكتب الأحد عشر عقب قول الحاكم واسم أبي سلمة دينار. كذا ذكره. والصواب الذي عند إسماعه يعقوب بن سلمة الليثي إن شاء الله. قال النووي رحمه الله: قول الحاكم هذا حديث صحيح: ليس بصحيح لأنه انقلب عليه إسناده واشتبه، كذا قال الحفاظ =

ولم يبين ابن الصلاح وجه الانقلاب ولا النووي وجه الاشتباه. وبينه الشيخ تقي الدين في الإمام فقال بعد أن ذكر مقالة الحاكم المتقدمة: وليعلم أن مسلماً لم يحتج بيعقوب بن سلمة الليثي عن أبيه وهو راوي هذا الحديث لذلك رواه عنه ابن ماجه والدارقطني - يعني وغيرهما كما قدمناه - ويعقوب بن سلمة لم يحتج به مسلم، قال: والذي نراه أن الحديث ليعقوب بن سلمة وأنه وقع انتقال ذهني من يعقوب بن سلمة إلى يعقوب بن أبي سلمة قال: ولو سلم أنه يعقوب بن أبي سلمة فيحتاج إلى معرفة ابنه أبي سلمة واسمه دينار. ثم ذكر مقالة البخاري المتقدمة في تعليل هذا الحديث.

قلت: وهذا بين، فقد كشفت كتب الأسماء جرحاً وتعديلاً فلم أر ديناراً هذا بل لم أر أحداً قال: إن الماجشون روى عن أبيه فتعين غلط الحاكم، ولو صح لتوجه الاعتراض على الحافظ جمال الدين المزي وتلميذه الذهبي حيث لم يذكروا لوالد أبي سلمة في كتبهم ترجمة وأغرب أبو الفرج ابن الجوزي فقال في كتابه التحقيق: هذا حديث جيد. وقال الحافظ أبو محمد المنذري: هذا الحديث أجود أحاديث الباب. قال: وقد روي في هذا المعنى أحاديث ليست بمستقيمة.

قال شيخنا أبو الفتح اليعمرى: وفيما قاله المنذري نظراً لانقطاع حديث أبي هريرة هذا من وجهين. قلت: لا شك فيه. بل هو ضعيف لوجهين كما قررته. وأما ابن السكن فإنه ذكره في صحيحه وهو تساهل منه كما يعرف ذلك من نظر في كتابه هذا.

● الطريق الثاني: عن محمود بن محمد الظفري عن أيوب النجار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «ما توضع من لم يذكر اسم الله عليه وما صلى من لم يتوضأ». أخرجه هكذا الدارقطني والبيهقي في سننها. ومحمود هذا قال الدارقطني فيه ليس بالقوي فيه نظر وأعله البيهقي بأن قال: وهذا الحديث لا يعرف من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة إلا من هذا الوجه. =

وكان أيوب النجار يقول: لم أسمع من يحيى ابن أبي كثير إلا حديثاً واحداً «التقى آدم وموسى عليهما السلام». ذكره يحيى بن معين فيما رواه عنه ابن أبي مريم وكان حديثه هذا منقطعاً - والله أعلم - (البدر المنير ١/١١٤) وما بعدها / مخطوط.

قلت: هذا الحديث عند الحاكم ومن وافقه روي من طريقين عن أبي هريرة.

● الطريق الأول: وفيه علل:

الأولى: فيه يعقوب بن سلمة الليثي المدني.

قال ابن الملقن: لا يعرف حاله. وقد سبق هذا عند ذكر كلام ابن الملقن عن الحديث في كتاب البدر المنير.

وقال ابن حجر في التقريب: مجهول الحال (٢/٣٧٥).

وقال المنذري في الترغيب: لا يعرف (٦/٤٣٠).

وقال الألباني في الإرواء: مجهول (١/١٢٢).

الثانية، والثالثة: قال البخاري في يعقوب: لا يعرف له سماع من أبيه ولا سماع أبيه من أبي هريرة. تهذيب التهذيب (١١/٣٨٨).

وقال المنذري في الترغيب: قال البخاري وغيره: لا يعرف لسلمة سماع من أبي هريرة، ولا ليعقوب سماع من أبيه. وقال: قال ابن الهمام بعد ما عزاه لأبي داود ضعف بالانقطاع. ويقول أحمد: لا أعلم في التسمية حديثاً ثانياً (٦/٤٣٠).

الرابعة: فيه أبو يعقوب سلمة بن وردان الليثي مولاهم المدني.

قال الذهبي في الكاشف: ضعفه أحمد (١/٣٨٧).

وقال ابن حجر في التقريب: لين الحديث (١/٣١٩).

فعلى هذا يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.

● الطريق الثاني: لكن الحديث جاء من طريق آخر عند الدارقطني والبيهقي عن أبي هريرة.

وفيه محمود بن محمد الظفري. قال الدارقطني: ليس بالقوي.

الميزان (٤/٧٩)، اللسان (٦/٥).

كما أن له علة أخرى وهي الانقطاع كما سبق نقل هذا عن البيهقي . وقد ذكر العلة ابن حجر في التلخيص الحبير (٧٣/١) .

● الطريق الثالث: وقد جاء الحديث من طريق آخر عند الطبراني في الأوسط. قال الهيثمي: إسناده حسن (٢٢٠/١). وقال الطبراني: تفرد به عمرو بن أبي سلمة، عن إبراهيم بن محمد.

قلت: فعلى هذا يكون حديث أبي هريرة أقل أحواله أن يكون حسناً لأن كل طريقه ضعيفة قابلة للانجبار. وقد حسن الهيثمي طريق الطبراني.

تحريح الشاهد:

١ - رواه البيهقي «بلفظه» كتاب الطهارة، باب: التسمية على الوضوء (٤٣/١).

٢ - ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه مقتصراً على قوله: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه» كتاب الطهارة باب: في التسمية في الوضوء (٢/١، ٣).

٣ - ورواه أحمد «بلفظ ابن أبي شيبة» (٤١/٣).

٤ - ورواه ابن ماجه «بلفظ ابن أبي شيبة» كتاب الطهارة، باب: ما جاء في التسمية في الوضوء (٣٩/١، ٤٠ ح ٣٩٧).

٥ - ورواه الدارمي «بلفظ ابن أبي شيبة» كتاب الطهارة، باب: التسمية في الوضوء (١٧٦/١).

٦ - ورواه الدارقطني «بلفظ ابن أبي شيبة» كتاب الطهارة، باب: التسمية على الوضوء (١٧٦/١).

رووه من طريق كثير بن زيد، عن ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، عن جده به مرفوعاً. وهذا شاهد الحاكم.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريق كثير بن زيد، عن ربيع بن عبد الرحمن.

أولاً: ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري المدني.

قال أحمد: ليس بمعروف. وقال أبو زرعة: شيخ. وقال ابن عدي: أرجو أنه =

لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الترمذي، عن البخاري: منكر الحديث. تهذيب التهذيب (٢٣٨/٣).

وقال الذهبي في الكاشف: قال أبو زرعة: شيخ. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به (٣٠٣/١).

وقال ابن حجر في التقريب: مقبول (٢٤٣/١).

ثانياً: كثير بن زيد الأسلمي أبو محمد المدني.

قال أحمد: ما أرى به بأساً. وقال ابن معين صالح. وقال مرة: ليس به بأس.

وقال مرة: ليس بذلك. وقال ابن عمار الموصلي: ثقة. وقال أبو زرعة:

صدوق فيه لين. وقال أبو حاتم: صالح ليس بالقوي يكتب حديثه. وقال النسائي: ضعيف.

وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات. تهذيب التهذيب (٤١٤/٨).

وقال الذهبي في الكاشف: قال أبو زرعة: صدوق فيه لين (٤/٣).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق يخطيء (١٣٢، ١٣١/٢).

وقال الخزرجي في الخلاصة: قال أبو زرعة: صدوق فيه لين (٣١٩).

قلت: فما مضى يتبين أن ربيع بن عبد الرحمن ضعيف، وقد لخص حاله

ابن حجر بأنه مقبول. وأن كثير بن زيد الراجح أنه لا بأس به. فيكون

الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً لضعف ربيع بن عبد الرحمن. كما أن لحاكم ذكر

شاهداً آخر، وقد ذكره ابن الملقن في كتابه هذا وهو حديث رقم (٥٥) من

طريق عبد المهيم بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن أبيه، عن جده

عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : «لا صلاة لمن لا وضوء له...»

الحديث. وقال الذهبي: فيه عبد المهيم وهو واه (٢٦٩/١).

وعبد المهيم ضعيف كما لخص حاله بذلك ابن حجر (٥٢٥/١) لكنه قابل

للانجبار.

إلا أن أبيّ بن عباس تابع عبد المهيمن كما عند الطبراني في الكبير (١٤٧/٦)،
١٤٨، ح ٥٦٩٩).

وهو ضعيف قابل للانجبار أيضاً. فعلى هذا يكون الحديث بهذا الإسناد حسناً
وسياتي التفصيل عن الحديث عند ذكره من هذا الكتاب.
كما أن للحديث شواهد أخرى منها:
(أ) حديث سعيد بن زيد.

١ - رواه ابن ماجه «بلفظه» كتاب الطهارة - ٤١ باب: ما جاء في التسمية
في الوضوء (١٤٠/١، ح ٣٩٨).

٢ - ورواه أحمد «بلفظه» مع زيادة قوله: «ولا يؤمن بالله من لا يؤمن بي،
ولا يؤمن بي من لا يحب الأنصار».

٣ - ورواه الدارقطني «بلفظه» مع الزيادة التي عند أحمد. كتاب الطهارة،
باب: التسمية على الوضوء (٧٢/١).

٤ - ورواه البيهقي «بلفظه» مع الزيادة التي عند أحمد. كتاب الطهارة،
باب: التسمية على الوضوء (٤٣/١).

٥ - ورواه الترمذي مقتصراً على قوله: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله
عليه». كتاب الطهارة، باب: ما جاء في التسمية على الوضوء (٣٨/١)،
ح ٢٥).

رووه من طريق أبي ثفال المري، عن رباح بن عبد الرحمن من
أبي سفيان بن حويطب.

قال: حدثتني جدي. أنها سمعت أباها سعيد بن زيد يقول: به.

وقال الترمذي: قال محمد بن إسماعيل: أحسن شيء في هذا الباب حديث
رباح بن عبد الرحمن.

قلت: هذا الإسناد فيه رباح بن عبد الرحمن وأبو ثفال. ثمامة بن وائل.

أولاً: رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب بن عبد العزي أبو بكر =

الحويطي. ذكره ابن حبان في الثقات في أتباع التابعين، تهذيب التهذيب (٣/٣٣٤).

وقال ابن حجر: مقبول (١/٢٤٢).

وسكت عنه الذهبي في الكاشف (١/٣٠١).

ثانياً: أبو ثفال ثمامة بن وائل بن حصين المري الشاعر.

قال الذهبي في الكاشف: قال البخاري فيه نظر (١/١٧٤).

وقال ابن حجر في التقريب: مقبول (١/١٢٠).

وقال الخزرجي في الخلاصة: قال البخاري: في حديثه نظر (ص ٥٨).

(ب) ومنها حديث أنس وهو حديث نبع الماء من تحت يد رسول الله - صلى

الله عليه وسلم - عندما وضعها فيه ثم قال: «توضؤوا بسم الله». رواه

البيهقي. كتاب الطهارة، باب: التسمية على الوضوء (١/٤٣). وقال: هذا

أصح ما في التسمية.

كما أن ابن حجر في التلخيص الحبير ذكر عدة شواهد عن عائشة،

وأبي سبرة، وعلي، وكلها لا تخلو من مقال كما ذكره الحافظ (١/٧٢)، ...،

٧٦) وقال: الظاهر أن مجموع هذه الأحاديث يحدث منها قوة تدل على أن له

أصل. ونقل عن ابن أبي شيبة أنه قال: ثبت لنا أن النبي - صلى الله عليه

وسلم - قاله.

كما أورد الشوكاني شواهد في نيل الأوطار (١/١٦٥، ١٦٦، ١٦٧). وقال:

قال ابن سيد الناس في شرح الترمذي: لا يخلو هذا الباب من حسن صريح

وصحيح غير صحيح.

الحكم على الحديث:

قلت: الظاهر أن الحديث بتلك الطرق والشواهد صحيح لغيره كما قال

ابن حجر: إن مجموع هذه الأحاديث يحدث منها قوة تدل على أن له أصل.

- والله أعلم -.

٣٣ - حديث أبي [نعامة] (١) أن عبد الله بن مُغفَل قال مرفوعاً:
«سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون [في]» (٢)
الطهور، والدعاء».

قلت: فيه إرسال (٣).

- (١) في (أ) (نعمانه) وما أثبتته من (ب)، والمستدرک وتلخيصه (١٦٢/١).
(٢) ليست في (أ) وما أثبتته من (ب)، والمستدرک وتلخيصه (١٦٢/١).
(٣) هذا الحديث رواه الحاكم في كتاب الدعاء (٥٤٠/١). وصححه الحاكم ووافقه الذهبي عليه. وهو من نفس هذا الطريق. - والله أعلم -.
- ٣٣ - المستدرک (١٦٢/١): حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ محمد بن أيوب، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد بن سلمة، أنبأنا سعيد الجريري، عن أبي نعامة: أن عبد الله بن مُغفَل سمع ابنه يقول: اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة، إذا دخلتها. فقال: يا بني: سل الله الجنة، وتعود به من النار. فإني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «إنه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور، والدعاء».

تخرجه:

- ١ - رواه أبو داود «بلفظه» كتاب الطهارة، باب: الإسراف في الماء (١/٢٤، ح ٩٦).
٢ - ورواه البيهقي «بلفظه» كتاب الطهارة، باب: النهي عن الإسراف في الوضوء (١/١٩٦، ١٩٧). رواه عن الحاكم.
٣ - ورواه أحمد «بلفظ مقارب» (٤/٨٧).
٤ - ورواه ابن حبان في صحيحه «بلفظه» مع تقديم وتأخير. موارد. كتاب الطهارة - ٢ باب: كراهية الاعتداء في الطهور (ص ٧٠، ٧١) (ح ١٧١).
٥ - ورواه ابن ماجه «بنحوه» مختصراً. كتاب الدعاء - ١٢ باب: كراهية الاعتداء في الدعاء (٢/١٢٧١) (ح ٣٨٦٤).

=

رووه جميعاً من طريق حماد بن سلمة. حدثنا سعيد الجريري. عن
أبي نعامة، أن عبد الله بن مغفل سمع ابنه يقول: به.
٦ - ورواه ابن معين في تاريخه «بلفظ مقارب» (٢٩٨/١).
٧ - ورواه أحمد «بلفظ مقارب» (٨٦/٤).
روياه من طريق حماد بن سلمة. عن يزيد الرقاشي، عن أبي نعامة أن
عبد الله بن مغفل سمع ابنه يقول: به.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث سكت عنه الحاكم وقال الذهبي: فيه إرسال.
قلت: الظاهر أن مقصود الذهبي بالإرسال هنا هو الانقطاع لأن عبد الله بن
مغفل راوي الحديث صحابي وقد صرح بالسماع من الرسول - صلى الله
عليه وسلم - . ولكن بعد النظر في إسناده ظهر أنه متصل لا مرسل ورواته
ثقات صرحوا بالسماع من بعضهم بعضاً إلا سعيد بن إياس الجريري
أبو مسعود البصري. وكذلك قيس بن نعامة أبو نعامة الحنفي البصري.
أما قيس بن نعامة فإنه ثقة ولم يصفه أحد بالتدليس.
قال الذهبي في الكاشف: وثق، (٤٠٥/٢، ٤٠٦).
وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، (١٢٩/٢).
وقال الخرزجي في الخلاصة: وثقه ابن معين، (ص ٣١٨).
كما أنه عد من الرواة عن عبد الله بن مغفل، تهذيب الكمال (٧٤٥/٢).
وعن ابنه أيضاً كما في تهذيب الكمال (١١٣٧/٢).
وأما سعيد بن إياس الجريري أبو مسعود البصري. فإنه ثقة أيضاً؛ ولكنه
اختلط في آخره.
قال ابن حجر في التقريب: ثقة اختلط قبل موته بثلاث سنوات، (٢٩١/١).
وقال الذهبي في الكاشف: قال أحمد: كان محدث البصرة. وقال أبو حاتم:
تغير حفظه قبل موته، وهو حسن الحديث (٣٥٦/١).
وقال الخرزجي في الخلاصة: قال ابن معين: ثقة، وقال ابن علية: كبير =

الشيخ فرق (ص ١٣٦). ولكنه أدرك قيس بن عباية كما يظهر لأن سعيداً توفي سنة مائة وأربع وأربعين. كما في تهذيب الكمال (٤٧٨/١). وقد ذكر البخاري أبا نعامه فيمن مات من العشر إلى العشرين ومائة، تهذيب التهذيب (٤٠٠/٨).

كما أن حماد بن سلمة الراوي عن سعيد قد روى عنه قبل اختلاطه. قال العجلي عن سعيد: ثقة اختلط بآخره روى عنه في الاختلاط يزيد بن هارون، وابن المبارك، وابن عدي، وكلما روى عنه مثل هؤلاء الصغار فهو مختلط، إنما الصحيح عنه حماد بن سلمة والثوري وشعبة... تهذيب التهذيب (٧/٤). فعلى هذا فالإسناد متصل وليس منقطعاً كما قال الذهبي.

وأما رواية أحمد وابن معين فإن في سندهما يزيد بن أبان الرقاشي أبو عمرو البصري وهو ضعيف كما في التقريب (٣٦١/٢).

وقال الذهبي في الكاشف: ضعيف (٢٧٤/٣).

وقال الخزرجي في الخلاصة: تكلم فيه شعبة. وقال الفلاس: ليس بالقوي، وضعفه ابن معين، وله أخبار في المواعظ والخوف والبكاء (ص ٤٣٠).

الحكم على الحديث:

مما تقدم يتبين أن سند الحاكم متصل وليس فيه انقطاع ورواته ثقات كما سبق بيانه. فهو صحيح وليس كما قال الذهبي. وأما طريق أحمد، وابن معين ففيها يزيد الرقاشي وهو ضعيف. لكنه بسند الحاكم صحيح فيكون صحيحاً لغيره بإسناد أحمد وابن معين. - والله أعلم - .

٣٤ - حديث أبي بن عمار [١] في المسح بلا توقيت.

قال: ما في رواته مجروح. قلت: بل مجهول.

(١) في (أ) (عيادة) وفي (ب) بياض وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه (١٧٠/١)، والتقريب (٤٨/١).

٣٤ - المستدرک (١ / ١٧٠): أخبرنا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله الربيع بن طارق وحدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا أبو المثنى العنبري، ثنا يحيى بن معين، ثنا عمرو بن الربيع بن طارق: أنبا يحيى بن أيوب، عن عبد الرحمن بن رزين، عن محمد بن يزيد بن أبي زياد. قال: قال يحيى شيخ من أهل مصر، عن عيادة بن نسي، عن أبي بن عمار. وقد كان صلى مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - القبليتين - أنه قال: يا رسول الله: امسح على الخفين؟ قال: «نعم» قال: يوماً. قال: «ويومين». قال: وثلاثة. قال: «نعم ما شئت».

تخرجه:

- ١ - رواه ابن ماجه «بنحوه» وفيه حتى بلغ سبعا قال له: «وما بدا لك» كتاب الطهارة، باب: المسح بغير توقيت (١٨٥/١، ح ٥٥٧).
- ٢ - ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار «بنحوه» مع الزيادة التي عند ابن ماجه. كتاب الطهارة، باب: المسح على الخفين (٧٩/١).
- ٣ - ورواه الدارقطني «بنحوه» مع الزيادة التي عند غيره. كتاب الطهارة، باب: الرخصة في المسح على الخفين (١٩٨/١، ح ١٩).
- ٤ - ورواه البيهقي «بنحوه» مع الزيادة التي عند غيره. كتاب الطهارة، باب: ما ورد في ترك التوقيت (٢٧٨/١، ٢٧٩).
- رووه جميعاً من طرق عن يحيى بن أيوب، عن عبد الرحمن بن رزين، عن محمد بن يزيد بن أبي زياد، عن أيوب بن قطن، عن عيادة بن نسي، عن أبي بن عمار.
- ٥ - ورواه أبوداود «بنحوه» مع الزيادة التي عند غيره. كتاب الطهارة، باب: التوقيت في المسح (٤٠/١، ح ١٥٨).

= - ورواه الطحاوي «بنحوه» كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين (٧٩/١).

- ورواه البيهقي «بنحوه» كتاب الطهارة، باب: ماورد في ترك التوقيت (٢٧٩/١).

رووه جميعاً من طرق عن يحيى بن أيوب، عن عبد الرحمن بن رزين، عن محمد بن يزيد بن أبي زياد، عن عبادة بن نسي. عن أبي بن عمارة. - فلم يذكروا أيوب بن قطن.

٦ - ورواه الطبراني في الكبير «بنحوه» (١٧١/١)، (ح ٥٤٥).

- ورواه أبو داود «بنحوه» كتاب الطهارة - (٤٠/١)، (ح ١٥٨).

روياه من طرق عن يحيى بن أيوب، عن عبد الرحمن بن رزين، عن محمد بن يزيد، عن أيوب بن قطن، عن أبي عمارة - ولم يذكر عبادة بن نسي.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث قال عنه الحاكم: هذا إسناد مصري لم ينسب واحد منهم إلى جرح.

وقال الذهبي: بل فيه مجهول. قلت: لم يبين الذهبي المجهول. والظاهر أن فيه محمد بن يزيد بن أبي زياد. لم أجده في التقريب، لكن قال أبو حاتم: مجهول. وقال الدارقطني: مجهول. وقال أحمد: لا يعرف. تهذيب التهذيب (٥٢٤/٩).

وقال الذهبي في الكاشف: ليس بحجة - (١٠٩/٣)؛ لكن قال في ديوان الضعفاء: مجهول (ص ٢٩٢، ت ٤٠٤٣).

وقال الخزرجي في الخلاصة: قال أبو حاتم: مجهول - (ص ٣٦٤).

كما أن في الأسناد يحيى شيخ من أهل مصر، ولم يصرح الحاكم بنسبه، كما أنه لم يرد بإسناد غير الحاكم ممن روى هذا الحديث بل ورد عندهم أيوب بن قطن في مكانه من السند. فعلى هذا يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً - والله أعلم.

=

ثم أن الحديث جاء غير الحاكم بهذا الإسناد إلا أنهم ذكروا بدل يحيى شيخاً من أهل مصر - عند الحاكم - أيوب بن قطن الكندي الفلسطيني. قال ابن حجر في التقريب: فيه لين (٩٠/١).

وسكت عنه الذهبي في الكاشف - (١٤٧/١)؛ لكن قال في ديوان الضعفاء: مجهول (ص ٢٦/ت ٥٢٧). وقال الخزرجي في الخلاصة: فيه لين - (ص ٤٣).

وقال الأزدي، والدارقطني، وغيرهما: مجهول. وقال أبوزرعة: لا يعرف - تهذيب التهذيب (٤١٠/١).

كما روى الحديث بهذا الإسناد ولم يذكروا أيوب بن قطن. قال في التهذيب: روى محمد بن يزيد، عن عبادة بن نسي. على خلاف فيه. (٥٢٤/٩). وروى أيضاً بهذا الإسناد ولم يذكر عبادة بن نسي. قال في التهذيب: أيوب بن قطن عن أبي بن عمارة. وقيل عن عبادة بن نسي عنه. (٤١٠/١).

قال أبو داود: قد اختلف في إسناده وليس هو بالقوي. السنن (٤٠/١). وقال الدارقطني: هذا الإسناد لا يثبت، وقد اختلف فيه على يحيى بن أيوب اختلافاً كثيراً، وعبد الرحمن، ومحمد بن يزيد، وأيوب بن القطن مجهولون كلهم السنن (١٩٨/١).

وقال ابن حجر في التلخيص الحبير: ضعفه البخاري. وقال أبوزرعة الدمشقي عن أحمد: رجاله لا يعرفون. وقال أبو الفتح الأزدي: هو حديث ليس بالقائم.

وقال ابن حبان: لست أعتمد على إسناد خبره. وقال ابن عبد البر: لا يثبت وليس له إسناد قائم. ونقل النووي في شرح المهذب اتفاق الأئمة على ضعفه. قال ابن حجر: وبالغ الجوزجاني فذكره في الموضوعات. التلخيص الحبير (١٦١، ١٦٢).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يبين أن مدار الحديث على محمد بن يزيد وهو مجهول، وعند بعضهم فيه أيضاً أيوب بن قطن وهو مجهول. وأما من لم يذكره فالظاهر أن عنده أيضاً (زيادة على ذلك) انقطاعاً.

وعلى كل حال فالإسناد مضطرب مع ما فيه من مجاهيل.
فعلى ذلك يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً - والله أعلم - .

٣٥ - حديث أبي مليكة قال: جاءت خالتي فاطمة بنت أبي حبيش... الحديث وفي آخره «إنما هو داء عرض، أوركضة [من]»^(١) الشيطان، أو عرق انقطع». قال: صحيح. قلت: صورته مرسل^(٢).

- (١) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه (١٧٥/١)، وعليه يستقيم الكلام.
- (٢) قوله قال:... إلخ. في المستدرک (هذا حديث صحيح ولم يخرجاه بهذا اللفظ وعثمان بن سعد الكاتب بصري ثقة عزيز الحديث يجمع حديثه) وفي التلخيص (قال: صحيح وعثمان بصري ثقة. قلت: كلا. قلت: صورته مرسل).

٣٥ - المستدرک (١ / ١٧٥): أخبرنا أبو الحسين محمد بن أحمد بن تميم القنطري ببغداد، ثنا أبو قلابة الرقاشي، ثنا أبو عاصم النبيل، حدثنا عثمان بن سعد القرشي، حدثنا ابن أبي مليكة، قال: جاءت خالتي فاطمة بنت أبي حبيش إلى عائشة فقالت: إني أخاف أن أقع في النار: إني أدع الصلاة: السنة والستين لا أصلي. فقالت: انتظري حتى يجيء النبي - صلى الله عليه وسلم - . فجاء، فقالت عائشة: هذه فاطمة، تقول: كذا وكذا. فقال لها النبي - صلى الله عليه وسلم - : «قولي لها فلتدع الصلاة في كل شهر أيام قرنها، ثم لتغتسل في كل يوم غسلًا واحدًا، ثم الطهور عند كل صلاة، ولتنظف، ولتحتش، فإنما هو داء عرض، أوركضة من الشيطان أو عرق انقطع».

تخريجه:

١ - رواه البيهقي «بلفظه» كتاب الطهارة، باب: غسل المستحاضة (١/٣٥٤).

وقال: عثمان بن سعد الكاتب ليس بالقوي كان يحيى بن سعيد، ويحيى بن معين يضعفان أمره.

٢ - ورواه الدارقطني «بلفظ مقارب» كتاب الحيض (١/٢١٧، ح ٥٦). =

٣ - ورواه أحمد «بنحوه» (٤٦٤/٦).

رووه من طرق عن عثمان بن سعد القرشي . حدثنا ابن أبي ملكية . قال : جاءت خالتي فاطمة بنت أبي حبيش - رضي الله عنها - إلى عائشة فقالت : به .

وجاء عند أحمد بن حنبل : عن عبد الله بن أبي مليكة قال : حدثني خالتي فاطمة بنت أبي حبيش - رضي الله عنها - قالت : أتيت عائشة . به .

دراسة الإسناد:

هذا الحديث قال عنه الحاكم : صحيح وعثمان بن سعد الكاتب بصري ثقة عزيز الحديث يجمع حديثه . وقال الذهبي : لا . وقال أيضاً : صورته مرسل . قلت : أما قول الذهبي صورته مرسل . فإن كل رواته صرحوا بالسماع من بعضهم بعضاً إلا عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة . قال ابن حجر في التقريب : أدرك ثلاثين من الصحابة . ثقة فقيه ، (٤٣١/١) .

وقد عد من الرواة عن عائشة - رضي الله عنها - . وقال ابن حبان في الثقات : رأى ثمانين من الصحابة - تهذيب التهذيب (٣٠٦/٥ ، ٣٠٧) . وقال الخزرجي في الخلاصة : وثقة أبو حاتم ، وأبوزرعة ، (ص ٢٠٥) . ولم يذكر عنه تدليس . أما روايته عن خالته فاطمة فلم يذكر من الرواة عنها عند ترجمتها في التهذيب (٤٤٢/١٢) . ولم تذكر أيضاً ممن أخذ عنه عند ترجمته في التهذيب (٣٠٦/٥ ، ٣٠٧) . لكن ورد عند أحمد تصريحه بالأخذ عن خالته فاطمة حيث قال : (حدثني) وهذا يزيل شبهة الإرسال الذي ذكره الذهبي . - والله أعلم - .

أما عثمان بن سعد التيمي أبوبكر البصري الكاتب المعلم . فقال عنه عبد السلام البزار : كانت له مروءة وعقل ، وقال علي بن المديني : ذكرته ليحيى بن سعد فجعل يعجب من الرواية عنه . قال أحمد : كان روح يكثر عنه يحدث عن أنس وقد حكوا عن يحيى بن سعيد فيه شيئاً شديداً . وقال ابن معين ، وابن نمير : ليس بذلك . وقال أبوزرعة : لين . وقال أبو حاتم :

شيخ . وقال الترمذي: تكلم فيه يحيى بن سعيد من قبل حفظه . وقال أبو نعيم: بصري ثقة . وقال النسائي: ليس بثقة . قال ابن حجر: قرأت بخط ابن عبد الهادي الصواب في قول النسائي أنه ليس بالقوي . وكذا نقله عن النسائي غير واحد . وقال أبو جعفر البستي: بصري ثقة . وقال ابن معين مرة: ضعيف . وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين عندهم . وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به . وقال عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي: ضعيف . وقال ابن عدي: هو حسن الحديث ومع ضعفه يكتب حديثه . وقال الحاكم: بصري ثقة عزيز الحديث . تهذيب التهذيب (٧/١١٧ ، ١١٨) .
وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٢/٩) .
وقال الذهبي في الكاشف: لينة غير واحد (٢/٢٥٠) .
وقال الخزرجي في الخلاصة: قال أبو زرعة: لين . (ص ٢٥٩) .
الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن أكثر العلماء على تضعيف عثمان بن سعد . وقد لخص ابن حجر أقوال العلماء بأنه ضعيف . أما الإرسال فيتبين مما سبق أنه زال برواية أحمد . فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً لضعف عثمان بن سعد . لكن معنى الحديث وهو ترك الصلاة للمستحاضة أيام الحيض قد ثبت عن فاطمة بنت أبي حبيش عند البخاري ومسلم .

١ - رواه البخاري بشرحه فتح الباري . كتاب الطهارة - ٨ باب: الاستحاضة (١/٤٠٩) .

٢ - ورواه مسلم . كتاب الحيض - ١٤ باب: المستحاضة وغسلها وصلاتها (١/٢٦٢) .

روياه من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أنها قالت: قالت فاطمة بنت أبي حبيش لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - : يا رسول الله: إني لا أطهر، أفأدع الصلاة؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «إنما ذلك عرق وليس بالحيضة، فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة، فإذا ذهب قدرها فأغسلي عنك الدم وصلي». وهذا معنى قول الحاكم: لم يخرجها بهذا اللفظ .

٣٦ - حديث ابن عمر مرفوعاً: «التيمة ضربتان».

[قال: قد اتفق الشيخان على حديث الحكم عن زر، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، عن عمر في التيمم ولم يخرجاه بهذا اللفظ، ولا أعلم أحداً أسنده عن عبيد الله غير علي بن ظبيان وهو صدوق وقد أوقفه يحيى بن سعيد وهشيم بن بشير وغيرهما وقد أوقفه مالك بن أنس، عن نافع في الموطأ بغير هذا اللفظ].

قلت: بل واه. قال ابن معين: ليس بشيء. وقال النسائي: ليس بثقة.

(١) في (أ) قال: ولا أعلم أحداً أسنده عن أبي ظبيان وفي (ب) قال: لا أعلم أحداً في سنده غير أبي ظبيان، وما أثبتته من المستدرک (١/١٧٩) وكذا معناه من التلخيص.

٣٦ - المستدرک (١/١٧٩): حدثنا علي بن عيسى الحيري، ثنا محمد بن عمرو الحرشي، ثنا محمد بن يحيى، ثنا علي بن ظبيان، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «التيمة ضربتان ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى المرفقين».

تخرجه:

١ - رواه ابن عدي في الكامل «بلفظه» (ل ٦٤٩). وقال: يرفعه علي بن ظبيان ولا يرفعه غيره.

٢ - ورواه الدارقطني «بلفظه» كتاب الطهارة، باب: التيمم (١/١٨٠)، (١٦).

٣ - ورواه البيهقي «بلفظ مقارب» كتاب الطهارة، باب: كيفية التيمم (١/٢٠٧).

رووه من طريق علي بن ظبيان، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - . ورواه الدارقطني، والبيهقي من طريق سليمان بن أبي داود الحراني، عن سالم ونافع، عن ابن عمر مرفوعاً. وروياه أيضاً من طريق سليمان بن أرقم التيمي، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه مرفوعاً. وروياه أيضاً من طريق يحيى بن سعيد، وهشيم أخبرنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً قالاً: وهو الصواب:

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من عدة طرق.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم ومن وافقه وفيه علي بن ظبيان بن هلال بن قتادة بن حزن أبو الحسن قاضي بغداد.

قال ابن معين، وأبو داود، ليس بشيء، وفي رواية لابن معين كذاب خبيث ليس بثقة. وقال ابن نمير: ضعيف يخطيء في حديثه كله. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال أبو زرعة: واهي الحديث جداً.

وقال أبو حاتم: متروك. وقال ابن حبان: سقط الاحتجاج بأخباره. وقال الدارقطني: ضعيف. وقال أبو علي النيسابوري: لا بأس به. تهذيب التهذيب (٣٤١/٧، ٣٤٢، ٣٤٣).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٣٩/٢).

وقال الذهبي في الكاشف: ضعفه: (٢٨٨/٢). وقال في ديوان الضعفاء:

قال أبو حاتم والنسائي: متروك (ص ٢٢٠، ت ٢٩٣٩).

وقال الخزرجي في الخلاصة: قال البخاري: منكر الحديث (ص ٢٧٥).

قلت: فمما مضى يتبين أن علي بن ظبيان ضعيف وقد لخص حاله ابن حجر. بذلك فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.

● الطريق الثاني: وقد جاء الحديث من طريق آخر:

وفيه سليمان بن أبي داود الحراني.
ضعفه أبو حاتم وقال البخاري: منكر الحديث. وقال ابن حبان: لا يحتج به.

وقال أحمد: ليس بشيء، وقال أبو زرعة: لين الحديث. وذكره الساجي في الضعفاء، وذكره الأزدي وقال منكر الحديث. الميزان (٢٠٦/٢)، اللسان (٩٠/٣).

وقال البيهقي: ضعيف لا يحتج بروايته. السنن (٢٠٧/١).
وقال الدارقطني: ضعيف (١٨١/١). السنن (١٨١/١).

● الطريق الثالث: وجاء من طريق ثالث:

وفيه سليمان بن أرقم أبو معاذ البصري. عند الدارقطني والبيهقي.
قال الذهبي في الكاشف: متروك (٣٩٠/١). وقال في ديوان الضعفاء: تركوه (ص ١٣٠ / ت ١٧٢٨).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٣٢١/١).
وقال الخزرجي في الخلاصة: قال الترمذي: متروك (ص ١٥٠).
وقال البيهقي: ضعيف لا يحتج بروايته. السنن (٢٠٧/١).
وقال الدارقطني: ضعيف. السنن (١٨١/١).

● الطريق الرابع: وهو الموقوف عن ابن عمر. عند الدارقطني والبيهقي أيضاً.

قال الدارقطني: كذا رواه علي بن ظبيان مرفوعاً. ووقفه يحيى بن القطان وهشيم وغيرهما. وهو الصواب. وقال البيهقي: رواه علي بن ظبيان عن عبيد الله بن عمر فرفعه وهو خطأ والصواب بهذا اللفظ عن ابن عمر موقوفاً.
وقال أيضاً: الصحيح رواية معمر، وغيره عن الزهري عن سالم عن ابن عمر من فعله.

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن الصواب بأن الحديث موقوفاً، لكنه لا يقال من قبيل الرأي فحكمه حكم المرفوع. وللحديث شاهد عن جابر «بنحو حديث ابن عمر».

رواه الدارقطني (١/١٨١، ح ٢٢) مرفوعاً. قال: ورجاله كلهم ثقات والصواب موقوف.

أما قول الحاكم: اتفق الشيخان على حديث... إلخ فهو في محله فرواه البخاري، بشرحه فتح الباري. كتاب الطهارة - ٥ باب: التيمم للوجه والكفين (١/٤٤٤، ح ٣٣٩).

ورواه مسلم. كتاب الحيض - ٢٨ باب: التيمم (١/٢٨٠، ٢٨١). من حديث الحكم، عن زر، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن عبد الرحمن قال: قال عمار للعمر: تمعكت فأتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: «يكفيك الوجه والكفان» واللفظ للبخاري.

٣٧ - حديث أبي هريرة أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بال قائماً من جرح كان بمأبضه^(١).

قال: تفرد به حماد بن غسان، ورواته ثقات. قلت: حماد ضعفه الدارقطني.

(١) المأبض: مجلس باطن الركبة.

٣٧ - المستدرک (١/ ١٨٢): حدثنا أبو عمران موسى بن سعيد الحنظلي بهمدان، ثنا يحيى بن عبد الله بن ماهان الكرابيسي، ثنا حماد بن غسان الجعفي، حدثنا معن بن عيسى، حدثنا مالك بن أنس، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بال قائماً من جرح كان بمأبضه.

تخريجه:

١ - رواه البيهقي «بلفظه» كتاب الطهارة، باب: البول قائماً (١/١٠١). قال البيهقي: وقد روي في العلة في بوله قائماً حديث لا يثبت مثله، أورد الحديث وقال: قال الإمام رحمه الله تعالى: وقد قيل: كانت العرب تستشفى لوجع الصلب بالبول قائماً فلعله كان به إذ ذاك وجع الصلب. وقيل: إنما فعل ذلك لأنه لم يجد للقعود مكاناً أو موضعاً - والله أعلم -.

٢ - ورواه الخطابي في معالم السنن «بلفظه» كتاب الطهارة، باب: البول قائماً (١/٢٠).

روياه من طريق حماد بن غسان الجعفي. حدثنا معن بن عيسى القزاز، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة مرفوعاً. وهذا طريق الحاكم.

وأورده الألباني في الإرواء وقال: ضعيف (١/٩٦).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه حماد بن غسان الجعفي.

.....
 =
 ضعفه الدارقطني. وقال ابن عساكر وثقه الكرايسي. الميزان (٥٩٩/١)،
 اللسان (٣٥١/٢، ٣٥٢).

قال ابن حجر في فتح الباري: روى الحاكم والبيهقي من حديث
 أبي هريرة. ثم ذكره.

وقال: ولو صح هذا للحديث لكان فيه غنى عن جميع ما تقدم - يعني أن
 القيام لا يجوز إلا من سبب -، لكن ضعفه الدارقطني، والبيهقي وأقرهما
 الحافظ. كتاب الوضوء - ٦٢ باب: البول عند سباطة قوم (٣٣٠/١).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن حماد بن غسان ضعيف. فيكون الحديث بهذا
 الإسناد ضعيفاً. وقد سبقت أقوال العلماء في تضعيفه - والله أعلم -.

٣٨ - حديث أبي هريرة مرفوعاً: «السنور سبع».

قال: صحيح، [وعيسى بن المسيب تفرد عن أبي زرعة إلا أنه صدوق ولم يجرح قط].

قلت: (قال أبو داود: ضعيف^(٣)). وقال أبو حاتم: ليس بالقوي.

(١) في (أ)، (ب) (وعيسى بن المسيب المذكور في إسناده لم يجرح قط) وما أثبتته من المستدرک (١/١٨٣).

(٢) في (ب) (ضعفه أبو داود) وما أثبتته من (أ)، والتلخيص (١/١٨٣).

٣٨ - المستدرک (١/١٨٣): أخبرنا عبد الله بن الحسين القاضي، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم، ثنا عيسى بن المسيب. حدثنا أبو زرعة، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يأتي دار قوم من الأنصار ودونهم دور لا يأتيها فشق ذلك عليهم، فقالوا: يا رسول الله تأتي دار فلان، ولا تأتي دارنا. فقال النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «إن في داركم كلباً» قالوا: إن في دارهم سنوراً. فقال النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «السنور سبع».

تخرجه:

١ - رواه أحمد «بلفظ مقارب» (٢/٣٢٧).

٢ - ورواه الدارقطني «بلفظ مقارب» كتاب الطهارة، باب: الأسار (١/٥٣)، (ح ٥) وقال: تفرد به عيسى بن المسيب عن أبي زرعة وهو صالح الحديث.

٣ - ورواه البيهقي «بلفظ مقارب» كتاب الطهارة، باب: سؤر الهرة (١/٢٤٩).

٤ - ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه «بنحوه» كتاب الطهارة، باب: من قال لا يجزيء الوضوء بسؤر الهرة (١/٣٢).

٥ - ورواه ابن عدي في كامله «بلفظ مقارب» (ل ٦٧٥) وقال: لم يروه غير عيسى وهو صالح فيما يرويه.
رووه من طريق عيسى بن المسيب، حدثنا أبوزرعة، عن أبي هريرة به مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم وغيره عيسى بن المسيب البجلي الكوفي. قال يحيى، والنسائي، والدارقطني: ضعيف - قلت: لكن سبق قول الدارقطني: إنه صالح الحديث - وقال أبو حاتم، وأبوزرعة: ليس بالقوي. وتكلم فيه ابن حبان وغيره.
وقال أبو داود: ضعيف. وقال يحيى بن معين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: محله الصدق. وقال ابن حبان: كان يقلب الأخبار ولا يفهم ويخطيء حتى يخرج عن حد الاحتجاج به. الميزان (٣/٣٢٣)، لسان الميزان (٤/٤٠٥).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن عيسى بن المسيب ضعيف، لأن أكثر العلماء على تضعيفه فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.
قال ابن أبي حاتم في العلل: قال أبوزرعة: لم يرفعه أبونعيم وهو أصح وعيسى ليس بقوي (١/٤٤، ٩٨).
وأخرج الحديث العقيلي في كتاب الضعفاء عن عيسى بن المسيب به وضعف عيسى عن يحيى بن معين. وقال: لا يتابعه إلا من هو مثله أو دونه. نصب الراية (١/١٣٥).
وقال ابن الجوزي: لا يصح. التلخيص الخبير (١/٢٥).

كتاب الصلاة

٣٩ - حديث عامر بن سعد مرفوعاً عن أبيه: «من قال حين يسمع المؤذن، وأنا أشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، رضيت بالله رباً، (وبمحمد نبياً، وبالإسلام ديناً^(١)) غفر له [ذنبه^(٢)]». .

قال: صحيح. قال جامعه: رواه مسلم وهو عجب من الحاكم.

- (١) في (ب) (وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولاً) وما أثبتته من (أ) والمستدرک وتلخيصه (٢٠٣/١). وكذا هو في مسلم.
- (٢) في (أ) (من ذنبه) وفي (ب) (ما بعد من ذنبه) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه (٢٠٣/١). وكذا هو في مسلم.

٣٩ - المستدرک (٢٠٣/١): حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا أبو عبد الله العبدي، وحدثنا أبو الوليد حسان بن محمد، ثنا الحسن بن سفيان، ومحمد بن تميم: قالوا ثنا قتيبة: ثنا الليث بن سعد، عن الحكم بن عبد الله بن قيس المدائني، عن عامر بن سعد، عن سعد بن أبي وقاص، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «من قال حين يسمع المؤذن وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله رضيت بالله رباً، وبمحمد نبياً، وبالإسلام ديناً، غفر له ذنبه».

تخريجه:

١ - رواه مسلم هكذا. قال: حدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث، عن الحكيم بن عبد الله بن قيس القرشي، وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن الحكيم بن عبد الله، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن سعد بن أبي وقاص عن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أنه قال: «من قال حين يسمع المؤذن: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله. رضيت بالله رباً، وبمحمد رسولاً وبالإسلام ديناً غفر له ذنبه». كتاب الصلاة - ٧ باب: استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه يصلي على النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثم يسأل الله الوسيلة (٢٩٠/١)، (ح ١٣).

٢ - ورواه الترمذي «بلفظه» كتاب الصلاة - ١٥٦ باب: ما يقول الرجل إذا أذن المؤذن من الدعاء (٤١١/١)، (ح ٢١٠).

٣ - ورواه أبو داود «بلفظ مقارب» كتاب الصلاة، باب: ما يقول إذا سمع المؤذن (١٤٥/١)، (ح ٢٢٥).

٤ - ورواه ابن ماجه «بلفظ مقارب» كتاب الأذان، باب: ما يقول إذا أذن المؤذن (٢٣٨/١)، (ح ٧٢١).

رووه من طريق الليث عن الحكيم، عن عامر بن سعد، عن سعد، عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وهو طريق مسلم والحاكم.

٤٠ - حديث جابر مرفوعاً: «إذا أذنت فترسل».

[قال: هذا حديث ليس في إسناده مطعون فيه غير عمرو بن فائد والباقون شيوخ البصرة، وهذه سنة غريبة لا أعرف لها إسناداً غير هذا ولم يخرجاه^(١)].

قلت: فيه (عمرو^(٢)) بن فائد. قال الدارقطني: متروك.

(١) في (أ)، (ب) والتلخيص (قال: إسناده بصري) وما أثبتته من المستدرک (٢٠٤/١).

(٢) في (ب) (عمرو) وما أثبتته من (أ) والمستدرک وتلخيصه (٢٠٤/١)، والميزان (٢٨٣/٣).

٤٠ - المستدرک (٢٠ / ١): حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق، أنبأنا علي بن عبد العزيز، حدثنا علي بن حماد بن أبي طالب، حدثنا عبد المنعم بن نعيم الرياحي، حدثنا عمرو بن فائد الأسواري، حدثنا يحيى بن مسلم، عن الحسن، وعطاء، عن جابر بن عبد الله: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال لبلال: «إذا أذنت فترسل في أذانك، وإذا أقيمت فاحذر، واجعل بين أذانك وإقامتك قدر ما يفرغ الأكل من أكله، والشارب من شربه، والمعتصر إذا دخل لقضاء حاجته».

تخریجه:

١ - رواه الترمذي «بلفظه» مع زيادة «ولا تقوموا حتى تروني» في آخره. كتاب الصلاة - ١٤٣ باب: الترسل في الأذان (٣٧٣/١، ح ١٩٥). وقال: حديث جابر هذا لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث عبد المنعم وهو إسناد مجهول، وعبد المنعم شيخ مجهول.

رواه من طريق المعلى بن أسد، ويونس بن محمد، عن عبد المنعم بن نعيم. حدثنا يحيى بن مسلم، عن الحسن وعطاء، عن جابر بن عبد الله به مرفوعاً.

=

٢ - ورواه البيهقي «بلفظه» مع الزيادة التي عند البيهقي . كتاب الصلاة، باب: ترسيل الأذان وحزم الإقامة (٤٢٨/١). وقال: هكذا رواه جماعة عن عبد المنعم قال البخاري: منكر الحديث، ويحيى بن مسلم الكوفي ضعفه يحيى بن معين.

٣ - ورواه ابن عدي في الكامل «بلفظه» مع الزيادة التي عند غيره (ل ٩٥٨).

روياه من طريق المعلى بن مهدي أنبأنا عبد المنعم بن نعيم حدثنا يحيى بن مسلم، عن الحسن وعطاء، عن جابر بن عبد الله به مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

اختلف في هذا الحديث على عبد المنعم بن نعيم فرواه عنه عند الترمذي معلى بن أسد وهو ثقة ثبت كما في التقريب (٢٦٥/٢). ويونس بن محمد وهو ثقة ثبت أيضاً كما في التقريب (٣٨٦/٢)، ورواه عنه عند ابن عدي، والبيهقي معلى بن مهدي وهو صدوق كما في اللسان (٦٥/٦)، عن يحيى بن مسلم فرووه من دون ذكر عمرو بن فائد، وخالفهم علي بن حماد بن أبي طالب القرشي عند الحاكم، فرواه عن عبد المنعم عن عمرو بن فائد، عن يحيى بن مسلم. فأدخل عمرو بن فائد في الإسناد.

لكن علي بن أبي طالب قال عنه يحيى بن معين: ليس بشيء. الميزان (١٣٣/٣)، واللسان (٢٣٥/٤، ٢٣٦).

وقال الذهبي في ديوان الضعفاء: بصري مقل منكر الحديث (ص ٢٢٠ / ت ٢٩٣٦).

قال الألباني: والراجح رواية الثقتين وهذا واضح. الإرواء (٢٤٤/١).

قلت: هذا الحديث عند الحاكم في سنده أربعة متكلم فيهم وعند غيره اثنان فقط.

الأول: عمرو بن فائد الأسواري. وهذا عند الحاكم فقط. وهو الذي تعقبه

الذهبي به. روي عن يحيى بن مسلم، قال الدارقطني: متروك. وقال =

ابن المديني ضعيف يقول بالقدر. وقال العقيلي: كان يذهب إلى القدر والاعتزال ولا يقيم الحديث. وقال ابن عدي: بصري منكر الحديث. وقال يحيى بن سعيد: ليس بشيء. وقال النسائي: ليس بثقة، لا يكتب حديثه. الميزان (٢٨٣/٣)، واللسان (٣٧٢/٤، ٣٧٣).

الثاني: علي بن أبي طالب القرشي وقد سبق بيان حاله. وهذا عند الحاكم فقط.

الثالث: عبد المنعم بن نعيم الأسواري أبو سعيد البصري صاحب السقا. وهذا عند الحاكم وغيره.

قال الذهبي في الكاشف: عبد المنعم بن نعيم واه (٢١٧/٢). وقال ابن حجر في التقريب: متروك (٥٢٥/١).

وقال في التهذيب: قال البخاري، وأبو حاتم: منكر الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال الحاكم: ليس بالقوي عندهم. وقال الساجي: ضعيف. وقال الدارقطني: متروك (٤٣١/٦، ٤٣٢).

الرابع: يحيى بن مسلم. وهذا عند الحاكم وغيره. قال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عنه فقال: لا أدري من هو؟. الجرح والتعديل: (١٨٧/٩، رقم ٧٧٧).

وذكره الحافظ في تهذيب التهذيب وذكر قول أبي زرعة ثم قال: يحتمل أن يكون هو يحيى بن مسلم المعروف بيحيى البكاء مولى القاسم بن الفضل الحداني تهذيب التهذيب (٢٧٨/١١).

وذكر في التقريب يحيى بن مسلم وقال: مجهول (٣٥٨/٢، ت ١٧٤).

ثم ذكر يحيى بن مسلم البكاء وقال: ضعيف (٣٥٨/٢، ت ١٧٥). وذكره الذهبي في الكاشف وسكت عنه (٢٦٨/٣، ٦٣٥١) لكن قال في الميزان: مجهول (٤٠٨/٤).

ثم ذكر يحيى البكاء وقال: ضعيف (٢٦٨/٣، ت ٦٣٥٢).

وسبق قول البيهقي أن ابن معين ضعفه.

وقد جزم ابن عدي بأن راوي هذا الحديث هو يحيى بن مسلم البكاء كوفي (ل ٩٥٨).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الصواب عدم ذكر عمرو بن فائد في سند الحديث لرواية الثقات له بدونه، ولكن في سند الجميع عبد المنعم بن نعيم وهو متروك على الراجح من أقوال العلماء وقد لخص حاله ابن حجر بذلك كما سبق، كما أن في سندهم يحيى بن مسلم والراجح أنه مجهول، فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً.

إلا أن للحديث شاهداً عن أبي هريرة عند البيهقي لكن قال: الإسناد الأول أشهر من الثاني - يقصد أن إسناد حديث جابر أشهر من إسناد حديث أبي هريرة (٤٢٨/١).

وله شاهد عند الدارقطني عن علي (٢٣٨/١، ح ٩). وفيه عمرو بن شمر. قال الحافظ في التلخيص: متروك (٢٠٠/١). وله شاهد عند الدارقطني أيضاً موقوفاً على عمر (٢٣٨/١، ١٠) وفيه عبد العزيز بن مهران قال ابن حجر في التقريب: مقبول (٥١٣/١). ولم يذكر عنه شيئاً في تهذيب التهذيب (٣٦١/٦).

كما سكت عنه الذهبي في الكاشف (٢٠٣/٢)، والخزرجي في الخلاصة (ص ٢٤١).

لكن قال الحافظ في التلخيص بعد أن ذكر رواية الدارقطني له: ليس في إسناده إلا أبو الزبير مؤذن بيت المقدس وهوتابعي قديم مشهور (٢٠٠/١) - ولم أجد من ترجمه - والظاهر أن الحديث بتلك الشواهد يكون ضعيفاً فقط لكثرة الشواهد مع ما فيها من الضعف - والله تعالى أعلم -.

٤١ - حديث جابر مرفوعاً: كنا مع رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في مسير فأظلم لنا غيم فتحيرنا، واختلفنا في القبلة فصلى كل واحد منا على حدة. فذكرنا ذلك لرسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فلم يأمرنا [بالإعادة^(١)] قال: [محتج^(٢)] برواته سوى محمد بن سالم، فإني لا أعرفه بعدالة، ولا جرح.

قلت: هو أبو سهل واه.

(١) في (أ)، (ب) (بإعادة) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه (٢٠٦/١).

(٢) في (أ)، (ب) (صحيح) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه (٢٠٦/١).

٤١ - المستدرک (١ / ٢٠٦): حدثنا علي بن حمشاذ العدل، ثنا أحمد بن علي الخراز، ثنا داود بن عمرو الضبي، ثنا محمد بن يزيد الواسطي، حدثنا محمد بن سالم، عن عطاء، عن جابر قال: كنا مع رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في مسير أو سير فأظلم لنا غيم، فتحيرنا واختلفنا في القبلة، فصلى كل واحد منا على حدة. فجعل كل واحد منا يخط بين يديه لنعلم أمكنتنا فذكرنا ذلك لرسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فلم يأمرنا بالإعادة وقال: «قد أجزأت صلاتكم».

تخرجه:

١ - رواه الدارقطني «بلفظ مقارب» كتاب الصلاة، باب: الاجتهاد في القبلة وجواز التحري في ذلك (٢٧١/١).

٢ - ورواه البيهقي «بنحوه» كتاب الصلاة، باب: الاختلاف في القبلة عند التحري (١٠/٢).

روياه من طريق محمد بن سالم، عن عطاء، عن جابر. به مرفوعاً. ورواه البيهقي «بمعناه» (١٠/٢). رواه من طريق محمد بن عبيد الله العرزمي عن عطاء، عن جابر به مرفوعاً. وقال: تفرد به محمد بن سالم، ومحمد بن عبيد الله العرزمي وهما ضعيفان.

٣ - وأورده ابن حجر في المطالب العالية، عن جابر بن عبد الله «بنحوه»
ونسبه للحارث (٩٠/١، ٩١).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم ومن وافقه وفيه محمد بن سالم
الهمداني أبوسهل الكوفي.

كان حفص بن غياث يضعفه. وقال عمر بن حفص بن غياث: ترك أبي
حديثه.

وقال ابن معين: ضعيف. وقال ابن المبارك: اطرح حديث محمد بن سالم.

وقال أيضاً: متروك، وقال عمرو بن علي: متروك. وقال البخاري:

يتكلمون فيه كان ابن المبارك ينهى عنه. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث

منكر الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة ولا يكتب حديثه. وقال

الجوزجاني: غير ثقة. وقال ابن سعد: كان ضعيفاً كثير الحديث. وقال

الشعبي: أنكر أحمد أحاديث رواها وقال: هي موضوعة. وقال يعقوب بن

سفيان: ضعيف لا يفرح بحديثه. وقال الدارقطني: متروك الحديث.

تهذيب التهذيب (١٧٦/٩، ١٧٧).

وقال ابن حجر في التقریب: ضعيف (١٦٣/٢، ت ٢٣٧).

وقال الذهبي في الكاشف: قال أبو حاتم: شبه متروك. وقال النسائي:

لا يكتب حديثه (٤٥/٣).

وقال الخزرجي في الخلاصة: قال ابن حبان: هو شبه المتروك. وقال

النسائي: لا يكتب حديثه (ص ٣٣٧).

قلت: مما مضى يتبين أن محمد بن سالم الراجح أنه متروك، وعلى ذلك

جرى أكثر العلماء، فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً.

● الطريق الثاني: لكن الحديث له طريق آخر عند البيهقي وفيه محمد بن

عبيد الله بن أبي سليمان العرزمي أبو عبد الرحمن الكوفي.

قال ابن حجر في التقریب: متروك (١٨٧/٢).
 وقال الذهبي في الكاشف: قال أحمد: ترك الناس حديثه (٧٣/٣).
 وقال الخزرجي في الخلاصة: تركه ابن المبارك (ص ٣٥٠).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الحديث بكلا الطريقتين ضعيف جداً.
 لكن للحديث شاهداً – بنحو حديث جابر عن عبد الله بن عامر بن ربيعة
 عن أبيه.

١ – رواه الترمذي. كتاب الصلاة – ٢٥٧ باب: ما جاء في الرجل يصلي
 لغير القبلة في الغيم (١٧٦/٢، ح ٣٤٥).

وقال: هذا حديث ليس إسناده بذاك لا نعرفه إلا من حديث أشعث
 السمان، وأشعث بن سعيد أبو الربيع السمان يضعف في الحديث.

٢ – ورواه ابن ماجه كتاب الصلاة – ١٠ باب: من يصلي لغير القبلة
 وهو لا يعلم (٣٢٦/١، ح ١٠٢٠).

٣ – ورواه أبو نعيم في الحلية (١٧٩/١).

٤ – ورواه الدارقطني. كتاب الصلاة، باب: الاجتهاد في القبلة
 (٢٧٢/١، ح ٥).

رووه من طريق أشعث بن سعد أبي الربيع السمان عن عاصم بن
 عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه. به.

٥ – ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده. منحة المعبود. كتاب الصلاة،
 باب: وجوب استقبال القبلة في الصلاة (٨٥/١، ٨٦، ٣٦٨).

٦ – ورواه البيهقي. كتاب الصلاة، باب: استيطان الخطأ بعد الاجتهاد
 (١١/٢).

رواه من طريق أشعث بن سعيد، وعمرو بن قيس قالوا: حدثنا عاصم
 بالإسناد الأول.

قلت: لكنَّ في هذا الإسناد أشعث بن سعيد أبا الربيع السمان. =
 قال ابن حجر في التقريب: متروك (٧٩/١).
 وقال الذهبي في الكاشف: ضعيف (١٣٤/١) وقال في ديوان الضعفاء:
 ضعفه كلهم (ص ٢٤ / ت ٤٧١).
 وقال الخزرجي في الخلاصة: قال أبو حاتم: لا يكتب حديثه (ص ٣٨).
 فعلى هذا فهو متروك، لكنَّ له متابعا عند أبي داود الطيالسي والبيهقي
 وهو عمرو بن قيس الملائي. وهو ثقة متقن كما في التقريب (٧٧/٢).
 إلا أن في إسنادهم عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب
 العدوي المدني.
 قال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٣٨٤/١).
 وقال الذهبي في الكاشف: ضعفه ابن معين وقال البخاري وغيره: منكر
 الحديث (٥٠/٢).
 وقال الخزرجي في الخلاصة: ضعيف (ص ١٨٢).
 فعلى هذا يتبين أن الحديث ضعيف. ولكن طريق الحاكم ومن وافقه
 لا يتقوى لأنه شديد الضعف – والله تعالى أعلم –.

٤٢ - حديث ابن عباس: كان النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم.

قال: صحيح، وليس له علة. قلت: عبد الله بن عمرو بن
حسان المذكور في إسناده كذبه غير واحد، ومثل هذا لا يخفى
على المصنف.

٤٢ - المستدرک (١ / ٢٠٨): أخبرنا أبو محمد عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم العدل
بيغداد، ثنا أحمد بن إسحاق بن صالح الوزان، ثنا عبد الله بن عمرو بن
حسان، حدثنا شريك، عن سالم، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس،
قال: كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يجهر ببسم الله
الرحمن الرحيم.

تخريجه:

١ - رواه الدارقطني. كتاب الصلاة، باب: وجوب قراءة بسم الله
الرحمن الرحيم (١/٣٠٤، ح ٦).

رواه من طريق أبي الصلت الهروي. حدثنا عباد بن العوام. حدثنا
شريك، عن سالم، عن سعيد بن جبیر. عن ابن عباس قال: كان
النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يجهر في الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم.
- ورواه الدارقطني أيضاً (١/٤٠٣، ٩).

من طريق عمر بن حفص المكي، عن ابن جريج، عن عطاء، عن
ابن عباس أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لم يزل يجهر في السورتين
ببسم الله الرحمن الرحيم.

٢ - رواه الترمذي «بنحوه» كتاب الصلاة، باب: من رأى الجهر ببسم
الله الرحمن الرحيم (٢/١٤، ح ٢٤٥).

وقال: ليس إسناده بذلك.

- ورواه الدارقطني «بنحوه»، كتاب الصلاة، باب: وجوب قراءة بسم الله
الرحمن الرحيم (١/٣٠٤، ح ٨).

٣ - ورواه البزار «بنحوه» كشف الأستار، باب: الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم (٢٥٥/١).

وقال البزار: تفرد به إسماعيل وليس بالقوي في الحديث وأبو خالد أحسبه الوالبي.

٤ - ورواه البيهقي «بنحوه» كتاب الصلاة، باب: افتتاح القراءة في الصلاة بيسم الله الرحمن الرحيم (٤٧/١).

رووه من طريق إسماعيل بن حماد، عن أبي خالد، عن ابن عباس قال: كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يفتح صلاته بيسم الله الرحمن الرحيم.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من أربعة طرق:

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم وفيه عبد الله بن عمرو بن حساب الواقعي.

قال ابن المديني: كان يضع الحديث، وكذبه الدارقطني. وقال العقيلي: أحاديثه مقلوبة. الميزان (٤٦٨/٢).

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: ليس بشيء، ضعيف الحديث، كان لا يصدق. الجرح والتعديل (١١٩/٥).

قلت: مما مضى يتبين أن عبد الله بن عمرو يضع الحديث فيكون الحديث بهذا الإسناد موضوعاً.

قال الزيلعي في نصب الراية: هذا الحديث غير صريح، ولا صحيح. فأما كونه غير صريح فإنه ليس فيه أنه في الصلاة، وأما غير صحيح فإن فيه عبد الله بن عمرو الواقعي. ثم ذكر أقوال العلماء في عبد الله.

● الطريق الثاني: وهو طريق الدارقطني الأول وفيه أبو الصلت الهروي عبد السلام بن صالح بن سليمان الهروي.

قال الذهبي في الكاشف: واه شيعي متهم مع صلاحه (١٩٥/٢).

وقال في ديوان الضعفاء: اتهمه في الكذب غير واحد. قال أبو زرعة لم يكن بثقة.

وقال ابن عدي: متهم وقال غيره رافضي (ص ١٩٣، ت ٢٥٢٨).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق له مناكير، وكان يتشيع، وأفرط العقيلي فقال: كذاب (٥٠٦/١).

وقال الخزرجي في الخلاصة: قال يحيى: ليس ممن يكذب، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال الدارقطني: رافضي خبيث (ص ٢٣٨).

وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل: سألت أبي عنه؟ فقال: لم يكن عندي بصدوق وهو ضعيف ولم يحدثني عنه. وأما أبو زرعة فأمر أن يضرب على حديثه وقال: لا أحدث عنه ولا أرضاه. الجرح والتعديل (٤٨/٦).

وقال الزيلعي في نصب الراية: متروك، وكان هذا الحديث - والله أعلم - مما سرقه أبو الصلت من غيره وألزقه بعباد بن العوام وزاد فيه: أن الجهر في الصلاة، فإن غير أبي الصلت رواه عن عباد فأرسله وليس فيه أنه في الصلاة (٣٤٥/١، ٣٤٦).

قلت: مما مضى يتبين أن أبا الصلت الظاهر من أقوال العلماء أنه متروك، فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً.

● الطريق الثالث: وهو طريق الدارقطني الثاني وفيه: عمر بن حفص القرشي المكي.

ذكره الذهبي في الميزان وأورد هذا الحديث من روايته وقال: لا يدري من ذا؟ والخبر منكر. (١٩٠/٣). وتبعه ابن حجر في اللسان (٣٠٠/٤).

لكن قال الزيلعي في النصب: قال ابن الجوزي في التحقيق: أجمعوا على ترك حديثه، وقال البيهقي: ضعيف لا يحتج به. النصب (٣٤٧/١). فعلى هذا يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً أيضاً.

● الطريق الرابع: وهو طريق الترمذي وغيره وفيه إسماعيل بن حماد، وأبو خالد.

١ - أما أبو خالد. فقد نسب الزيلعي في النصب للعقيلي، وابن عدي. أنها قالوا: مجهول. وقال أبو زرعة: لا أعرفه ولا أدري من هو. قال الزيلعي: وقيل هو الوالبي. واسمه هرمز (٣٤٦/١، ٣٤٧). وقال المارديني في الجوهر النقي: مجهول (٤٧/١) بذيلي السنن للبيهقي. لكن قال ابن حجر: قال البزار، وابن حبان هو الوالبي وقيل: لا يصح ذلك. التلخيص الحبير (٢٣٤/١).

والوالبي. اسمه هرمز ويقال: هرم. قال عنه ابن حجر في التقريب: مقبول (٤١٦/٢). وقال الذهبي في الكاشف: صدوق (٣٣٠/٣). وقال الخزرجي في الخلاصة: قال ابن عدي: في حديثه لين، وقال أبو حاتم: صالح الحديث. قال الخزرجي: حسن الترمذي حديثه (ص ٤٤٨).

٢ - وأما إسماعيل بن حماد بن أبي سليمان الأشعري مولاهم الكوفي. فقال ابن حجر في التقريب: صدوق (٦٨/١). وقال الذهبي في الكاشف: صدوق (١٢٢/١). وقال الخزرجي في الخلاصة: وثقه ابن معين (ص ٣٣).

قال الترمذي: ليس إسناده بذلك. وقال أبو داود: حديث ضعيف. وأعله العقيلي بإسماعيل هذا وقال: حديثه غير محفوظ، ويرويه عن مجهول ولا يصح في الجهر بالبسملة حديث مسند. وقال ابن عدي: حديث غير محفوظ.

قلت: الذي يظهر أن أبا خالد مجهول وعليه أكثر العلماء فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً. ثم أن الحديث ليس فيه تصريح بالجهر بالبسملة بل فيه الافتتاح فقط. - والله أعلم - .

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن الحديث موضوع بسند الحاكم وبأسانيد الدارقطني ضعيف جداً. وبإسناد الترمذي ضعيف وليس فيه تصريح بالجهر.

وقد تكلم ابن عبد الهادي عن هذا الحديث فقال: الجواب عن حديث ابن عباس يتوجه من وجوه:

أحدها: الطعن في صحته فإن مثل هذه الأسانيد لا يقوم بها حجة لو سلمت من المعارضة. فكيف وقد عارضتها الأحاديث الصحيحة، وصحة الإسناد تتوقف على ثقة الرجال، ولو فرض ثقة الرجال لم يلزم منه صحة الحديث حتى ينفي عنه الشذوذ والعلة.

الثاني: إن المشهور في متنه لفظ الاستفتاح لا لفظ الجهر.

الثالث: أن قوله: جهر إنما يدل على وقوعه مرة لأن «كان» تدل على وقوع الفعل، وأما استمراره فيفتقر إلى دليل من الخارج، وما روي من أنه لم يزل يجهر بها فباطل.

الرابع: إنه روى عن ابن عباس ما يعارض ذلك. قال الإمام أحمد: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الملك بن أبي بشير، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم. قراءة الأعراب.

ويقوي هذه الرواية عن ابن عباس ما رواه الأثرم بإسناد ثابت عن عكرمة تلميذ ابن عباس أنه قال: أنا أعرابي إن جهرت ببسم الله الرحمن الرحيم، وكأنه أخذه عن شيخه ابن عباس نصب الراية (١/٣٤٧، ٣٤٨).

٤٣ - حديث ابن عباس أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا جاءه جبريل فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم علم أنها سورة. قال: صحيح. قلت: فيه مثنى بن الصباح. قال النسائي: متروك.

٤٣ - المستدرک (١ - ٢٣١): سألت أبا زكريا العنبري، وحدثنا به عن أبي عبد الله: ثنا أحمد بن حازم بن أبي عذرة، ثنا علي بن حكيم، أنبأ المعتمر بن سليمان، عن مثنى بن الصباح، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا جاءه جبرئيل فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم علم أنها سورة.

تخریجه:

١ - أورده السيوطي في الجامع الصغير ونسبه للحاكم فقط وقال: صحيح (٣٢٦/٢).

ولم أجد من أخرجه بهذا الإسناد. لكن الحديث الذي بعده عن ابن عباس بنحو هذا الحديث. وسأذكر تخرجه هناك.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث عند الحاكم في سنده مثنى بن الصباح اليماني الأبنوي أبو عبد الله ويقال: أبو يحيى المكي أصله من أبناء فارس.

قال عمرو بن علي: كان يحيى، وعبد الرحمن لا يتحدثان عنه. وقال يحيى بن سعيد: لم نتركه ولكن كان منه اختلاط في عطاء. وقال أحمد:

لا يساوي حديثه شيئاً مضطرب الحديث. وقال ابن معين: ضعيف، وفي رواية، ضعيف يكتب حديثه ولا يترك. وقال مرة: ثقة. وقال ابن حاتم:

سألت أبي وأبا زرعة عنه فقالا: لين الحديث. وقال الجوزجاني: لا يقنع في حديثه، وقال الترمذي: يضعف في الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة،

وقال مرة: متروك. وقال ابن عدي: قد ضعفه المتقدمون والضعف على حديثه بين. وقال ابن سعد: له أحاديث وهو ضعيف، وقال ابن الجنيدي:

متروك الحديث. وقال الدارقطني: ضعيف. وقال ابن عمار: ضعيف، وقال الساجي: ضعيف الحديث جداً. تهذيب التهذيب (٣٥/١٠، ٣٦، ٣٧). وقال ابن حجر في التقریب: ضعيف اختلط بآخره وكان عابداً (٢٨٨/٢). وقال الذهبي في الكاشف: قال أبو حاتم وغيره: لين الحديث (١١٩/٣). وقال الخزرجي في الخلاصة: ضعفه ابن معين (ص ٣٦٩). قلت: لكن لابن معين رواية أنه وثقه كما سبق ذكره في التهذيب.

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن مثنى بن الصباح ضعيف وقد لخص له ابن حجر بذلك فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً. قال الألباني في ضعيف الجامع: ضعيف (١٨١/٤). لكنَّ للحديث طريقاً آخر وهو الحديث القادم وهو صحيح. فيكون الحديث هنا صحيحاً لغيره - والله أعلم - .

٤٤ - حديثه^(١) [الآخر]^(٢): كان النبي - صلى الله عليه وسلم - لا يعلم ختم السورة حتى ينزل بسم الله الرحمن الرحيم.

[قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه]^(٣) قلت: ثابت.

(١) الضمير في قوله: حديثه عائد على ابن عباس في حديثه السابق.

(٢) في (أ) (الأخير) وما أثبتته من (ب).

(٣) ليس في (أ)، (ب)، والتلخيص، وما أثبتته من المستدرک (١/٢٣١).

٤٤ - المستدرک (١ / ٢٣١): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو بكر محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا معلى بن منصور، وأخبرنا أبو قتيبة سالم بن الفضل الأدمي، ثنا القاسم بن زكريا المقرئ، ثنا الحسن بن صباح البزار، قالوا: ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: كان النبي - صلى الله عليه وسلم - لا يعلم ختم السورة حتى تنزل بسم الله الرحمن الرحيم.

تخریجه:

١ - رواه أبو داود «بنحوه» كتاب الصلاة، باب: من جهر بها (١/٢٠٩)، (ح ٧٨٨). من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به.

٢ - وأورده الهيثمي في المجمع «بنحوه» وقال: رواه البزار بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح (٢/١٠٩).

٣ - ورواه الطبراني في الكبير «بنحوه» (١٢/٨١، ٨٢)، (ح ١٢٥٤٤، ١٢٥٤٥، ١٢٥٤٦) من ثلاثة طرق عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

=

دراسة الإسناد: =

هذا الحديث قال عنه الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. وقال
الذهبي: ثابت.

قلت: رجاله رجال الشيخين كما في التقريب (٢٩٢/١)، (٦٩/٢)،
(٣١٢/١).

فالحديث صحيح على شرط الشيخين كما قال الحاكم - والله تعالى
أعلم - . لكن ليس في هذا دليل على الجهر بها. بل يدل على فصل السور
بعضها من بعض فقط.

٤٥ - حديث أم سلمة أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قرأ في الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم فعدّها آية، والحمد لله رب العالمين [آيتين]^(١)، الرحمن الرحيم ثلاث آيات.

قال: عمر بن هارون المذكور في إسناده أصل في السنة، ولم يخرجاه. قلت: أجمعوا على ضعفه. وقال النسائي: متروك.

(١) في (أ) (اثنين) وما أثبتته من (ب) والمستدرک وتلخيصه.

٤٥ - المستدرک (١ / ٢٣٢): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، وأخبرني أبو محمد بن زياد العدل - في أول كتاب التفسير - ثنا أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، ثنا أبو بكر بن إسحاق الصغاني، ثنا خالد بن خدّاش، ثنا عمر بن هارون، عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة: أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قرأ في الصلاة: بسم الله الرحمن الرحيم، فعدّها آية، والحمد لله رب العالمين آيتين الرحمن الرحيم ثلاث آيات. مالك يوم الدين أربع آيات. وقال: هكذا إياك نعبد وإياك نستعين. وجمع خمس أصابعه.

تخريجه:

- ١ - رواه البيهقي «بلفظه» كتاب الصلاة، باب: الدليل على أن بسم الله الرحمن الرحيم آية تامة من الفاتحة (٢/٤٤). رواه عن الحاكم. وقال: عمر بن هارون ليس بالقوي عن ابن جريج.
- ٢ - ورواه ابن خزيمة «بنحوه» كتاب الصلاة - ٩٧ باب: ذكر الدليل على أن بسم الله الرحمن الرحيم آية من الفاتحة (١/٢٤٨، ٢٤٩)، (ح ٤٩٣) من طريقه رواه الحاكم.
- ٣ - ورواه الدارقطني «بنحوه» كتاب الصلاة، باب: وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم (١/٣٠٧، ح ٢١). روه من طريق عمر بن هارون، عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة به.

٤ - ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار «بنحوه» كتاب الصلاة، باب: قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة (١/١٩٩). رواه من طريق حفص بن غياث. قال: حدثنا ابن جريج، عن ابن أبي مليكة. عن أم سلمة به.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين:

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم ومن وافقه وفيه عمر بن هارون بن يزيد بن جابر بن سلمة الثقفي.

قال ابن سعيد: كتب الناس عنه كتاباً كبيراً وتركوا حديثه. وقال البخاري: تكلم فيه يحيى بن معين. وكان أبو رجاء قتيبة يطريه ويوثقه. وقال ابن الجنيدي: كذاب.

وقال أبو حاتم: تكلم فيه ابن المبارك فذهب حديثه. وقال أحمد: لا أروي عنه شيئاً. وقال أبو زكريا: عمر بن هارون كذاب خبيث ليس حديثه بشيء.

وقال ابن معين: ليس بثقة. وقال مرة: ضعيف وقال مرة: يكذب. وقال ابن المديني: ضعيف جداً. وقال النسائي، وصالح بن محمد، وأبو علي الحافظ: متروك. وقال الساجي: فيه ضعف. وقال الدارقطني: ضعيف تهذيب التهذيب (٥٠١/٧، ٥٠٥).

وقال ابن حجر في التقريب: متروك وكان حافظاً (٦٤/٢).

وقال الذهبي في الكاشف: واه اتهمه بعضهم (٣٢٢/٢).

وقال الخرزجي في الخلاصة: ضعفه الدارقطني (ص ٣٨٦).

قلت: مما مضى يتبين أن عمر بن هارون متروك وقد لخص حاله ابن حجر بذلك فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً.

قال الزيلعي: إن المحفوظ في هذا الحديث والمشهور أنه ليس في الصلاة وإنما =

قوله في الصلاة زيادة من عمر بن هارون وهو مجروح تكلم فيه. =
النصب (٣٥٠/١، ٣٥١).

● الطريق الثاني: لكن عمر لم يتفرد بالحديث بل تابعه حفص بن غياث بن طلق بن معاوية النخعي عند الطحاوي وهو ثقة فقيه كما في التقريب (١٨٩/١).

إلا أن في سندهم ابن جريج عبد العزيز بن عبد الملك بن جريج المكي وقد عده ابن حجر في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين الذين لا يقبل منهم إلا ما صرحوا بسماعه.

وقال عنه: فقيه الحجاز مشهور بالعلم والثبت كثير الحديث وصفه النسائي وغيره بالتدليس. قال الدارقطني: شر التدليس تدليس ابن جريج فإنه قبيح التدليس لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح. طبقات المدلسين (ص ١٥). وابن جريج لم يصرح هنا بالتحديث بل عنعن.

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الحديث بإسناد الحاكم ضعيف جداً. وأما بإسناد الطحاوي فهو ضعيف فقط لعننة ابن جريج وهو مدلس، كما أن الحديث ليس فيه التصريح بالجهر بها بل قراءتها فقط.

٤٦ - حديث أبي هريرة: كان النبي (١) - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم.

استشهد به الحاكم. وفيه محمد بن قيس. قلت: ضعيف.

(١) في (ب) (رسول الله) وما أثبتته من (أ).

٤٦ - المستدرک (١/ ٢٣٢ - ٢٣٣): حدثنا أبو محمد عبد الله بن إسحاق العدل ببغداد، ثنا إبراهيم بن إسحاق بن السراج، ثنا عقبة بن مكرم الضبي: ثنا يونس بن بكير: حدثنا مسعر، عن محمد بن قيس، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم.

تخریجه:

١ - رواه الدارقطني «بلفظه» كتاب الطهارة، باب: وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم (١/ ٣٠٧)، (ح ١٩).
٢ - رواه البيهقي «بلفظ مقارب» كتاب الطهارة، باب: افتتاح القراءة ببسم الله الرحمن الرحيم والجهر بها إذا جهر بالفاتحة (٢/ ٤٧).
روياه من طريق يونس بن بكير. حدثنا مسعر. عن محمد بن قيس عن أبي هريرة وهو طريق الحاكم.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه محمد بن قيس المدني قاضي عمر بن عبد العزيز.

روى عن أبي هريرة يقال: مرسل. قال ابن سعد: كان كثير الحديث عالماً، وقال يعقوب بن سفيان وأبوداود: ثقة وذكره ابن حبان في الثقات. روى له مسلم.

قال ابن حجر عن الذهبي: قال ابن معين: ليس بشيء. تهذيب التهذيب (٩/ ٤١٤).

وقال أبو حاتم: روى عن أبي هريرة مرسل. المجروحين (٤/ ٦٣).

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، وحديثه عن الصحابة مرسل (٢/ ٣٠٢). =

.....
 = وقال الذهبي في الكاشف: عن أبي هريرة. وقيل لم يلقه. ثقة (٩١/٣).
 وقال الخزرجي في الخلاصة: أرسل عن الصحابة، وثقه أبو داود
 (ص ٣٥٧).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن محمد بن قيس ثقة وليس كما قال الذهبي. إلا أنه
 روى عن أبي هريرة مرسلاً. فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً
 لانقطاعه.

كما أن هذه الرواية ليس فيها التصريح أن الجهر في الصلاة - والله
 أعلم -.

٤٧ - حديث أنس: صليت خلف النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، وخلف أبي بكر، وخلف عمر، وخلف عثمان، وخلف علي، فكلهم كانوا يجهرون بقراءة بسم الله الرحمن الرحيم.

قال الحاكم: إنما أخرجته شاهداً. قلت: أما استحيا المؤلف أن يورد هذا الحديث الموضوع فأشهد بالله (ولله^(١)) أنه لكذب.

(١) ليست في (ب) وما أثبتته من (أ) والتلخيص.

٤٧ - المستدرک (١ / ٢٣٤): حدثني أبو بكر مكي بن أحمد البردعي، حدثنا أبو الفضل العباس بن عمران القاضي، حدثنا أبو جابر سيف بن عمرو: حدثنا محمد ابن أبي السري، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس. حدثنا مالك، عن حميد، عن أنس قال: صليت خلف النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - وخلف أبي بكر، وخلف عمر، وخلف عثمان، وخلف علي، فكلهم كانوا يجهرون بقراءة بسم الله الرحمن الرحيم.

تخریجه:

١ - لم أجد من أخرجه بهذا السند غير الحاكم وأورده الزيلعي في نصب الراية ولم ينسبه لأحد غير الحاكم (٣٥١/١).

٢ - لكن رواه الحاكم أيضاً (٢٣٣/١، ٢٣٤) وقال: رواه ثقات ووافقه الذهبي.

٣ - ورواه الدارقطني. كتاب الصلاة، باب: وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة (٣٠٨/١، ح ٢٥).

روياه من طريق محمد بن المتوكل بن أبي السري قال: صليت خلف المعتمر بن سليمان ما لا أحصي صلاة الصبح والمغرب فكان يجهر بيسم الله الرحمن الرحيم قبل فاتحة الكتاب وبعدها وسمعت المعتمر يقول: ما آلو أن =

أقتدي بصلاة أبي . وقال أبي ما آلو أن أقتدي بصلاة أنس وقال أنس
ما آلو أن أقتدي بصلاة رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - .

دراسة الإسناد:

هذا الحديث . قال عنه الذهبي : موضوع .
قلت : قال الحافظ العراقي : وقد أنكر الحافظ أبو عبد الله الذهبي في مختصر
المستدرک إخرجه يعني الحاكم لهذا الطريق الأخير وقال : أما استحيا المؤلف
أن يورد هذا الحديث فأشهد بالله والله أنه كذب .

قال العراقي : لم يبين الذهبي مستنده في أنه موضوع كذب فإن كان
بمخالفته لرواية الموطأ عن حميد عن أنس قال : صليت وراء أبي بكر وعمر
وعثمان فكلهم كان لا يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ، وعلى تقدير كونه
مردوداً فنهاية ما يمكن أن يقال : إنه شاذ ، ولا يلزم بالشذوذ الحكم بأنه كذب
موضوع وقد أعل الشافعي رواية حميد هذه بأنه قد خالف فيها سبعة
أو ثمانية لقيهم موثقين منهم سفيان بن عيينة ، والفزاري والثقفى . قال :
والعدد الكثير أولى بالحفظ من واحد . انتهى كلام الشافعي .

قال العراقي : وإسماعيل بن أبي أويس احتج به الشيخان ولكن فيه
تغفل . قال أحمد : لا بأس به . وقال ابن معين : صدوق ضعيف العقل .
وقال أبو حاتم : محله الصدق مغفل . وقد قال الحافظ شمس الدين بن
عبد الهادي في تنقيح التحقيق : وقد قيل إن الحديث صحيح ثابت عن
مالك لكن سقط منه لفظة «لا» انظر سبعة مجالس في الحديث من أمالي
الحافظ زين الدين العراقي رحمه الله مخطوط مصور معهد المخطوطات العربية
رقم (٣٨٩) الحديث .

وقال ابن حجر عن إسماعيل : صدوق أخطأ في أخاديث من حفظه
(٧١ / ١) روى له جماعة . وقال الزيلعي في النصب : قال ابن عبد الهادي :
سقط منه «لا» ومحمد بن أبي السري . قال ابن أبي حاتم : سئل عنه
أبي ؟ فقال : لين الحديث وقال ابن حجر في التقريب : صدوق له أوهام =

كثيرة (٢٠٤/٢). لكن قال الذهبي في الكاشف: حافظ وثق ولبينه أبو حاتم (٩٣/٣). مع أنه قد اختلف عليه فيه فقليل عنه كما تقدم وقيل عنه: عن المعتمر عن أبيه، عن أنس أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كان يسر بيسم الله الرحمن الرحيم، وأبوبكر، وعمر،. النصب (٣٥١/١)، (٣٥٢).

رواه الطبراني في الكبير (٢٢٨/١)، (ح ٧٣٩). قلت: مما تقدم يتبين أن الحديث بهذا الإسناد أقل أحواله أن يكون حسناً. لكنه كما قال ابن عبد الهادي سقطت منه لفظة «لا».

● الطريق الثاني: قال الزيلعي في النصب: قال الحاكم: رواه ثقات وهو معارض بما رواه ابن خزيمة في مختصره، والطبراني في معجمه، عن معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن الحسن عن أنس أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كان يسر بيسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة، وأبوبكر، وعمر، - وفي الصلاة زادها ابن خزيمة.

قلت: لم أجد هذا الطريق عن ابن خزيمة في صحيحه بل إنه روى الحديث من عدة طرق عن أنس وهو الإسرار بها وعدم الجهر وليس منها هذا الطريق الذي ذكره الزيلعي. صحيح ابن خزيمة كتاب الصلاة - ٩٩ باب: ذكر الدليل على أن أنساً إنما أراد بقوله: «لم أسمع أحداً منهم يقرأ بيسم الله الرحمن الرحيم... إلخ».

(٢٤٩/١، ٢٥٠)، (ح ٤٩٥، ٤٩٦). وقال المعلق: إسنادها صحيح.

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الحديث بسند الحاكم الأول أقل أحواله أن يكون حسناً لكن سقطت منه لفظة «لا» كما سبق.

وأما الطريق الثاني فقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي عليه، لكن قال الزيلعي أنه معارض برواية ابن خزيمة، والطبراني كما سبق قوله.

قال الزيلعي في النصب: وبالجملة فهذه الأحاديث كلها ليس فيها صريح

ولا صحيح بل فيها عدمها أو عدم أحدهما وكيف تكون صحيحة وليست مخرجة في شيء من الصحيح، ولا المسانيد، ولا السنن المشهورة، وفي روايتها الكذابون، والضعفاء، والمجاهيل الذين لا يوجدون في التواريخ ولا في كتب الجرح والتعديل كعمرو بن شمر، وجابر الجعفي... الخ. وكيف يجوز أن تعارض برواية هؤلاء ما رواه البخاري ومسلم في صحيحهما من حديث أنس الذي رواه عنه غير واحد من الأئمة الأثبات ومنهم قتادة الذي كان أحفظ أهل زمانه ويرويه عنه شعبة الملقب بأمير المؤمنين في الحديث وتلقاه الأئمة بالقبول ولم يضعفه أحد بحجة إلا من ركب هواه. نصب الراية ١/٣٥٥.

رواه البخاري بشرحه فتح الباري. كتاب الصلاة، ٨٩، باب: ما يقول بعد التكبير (١/٢٢٦، ٢٢٧، ح ٧٤٣).
ورواه مسلم. كتاب الصلاة، ١٣، باب: حجة من قال: لا يجهر بالبسملة (١/٢٩٩)، (ح ٥٢). ولفظه هكذا.
عن أنس: «أن النبي - صلى الله عليه وسلم - وأبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين».

٤٨ - حديث أبي نعيم أنه سمع عبادة بن الصامت عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «هل تقرأون في الصلاة [معي]»^(١) قلنا: نعم، قال: [فلا]^(٢) تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب».

قال: أبو نعيم هو وهب بن كيسان. قلت: أخطأ وهب صغير.

(١) ليست في (أ)، وما أثبتته من (ب) والمستدرک وتلخيصه.

(٢) في (أ) ولا وما أثبتته من (ب) والمستدرک وتلخيصه.

٤٨ - المستدرک (١ / ٢٣٨): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي، ثنا الوليد بن عتبة، ثنا الوليد بن مسلم، حدثني غير واحد منهم: سعيد بن عبد العزيز التنوخي، عن مكحول، عن محمود، عن أبي نعيم أنه سمع عبادة بن الصامت: عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: هل تقرأون في الصلاة معي؟ قلنا: نعم، قال: فلا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب.

ورواه أيضاً من طريق محمد بن إسحاق، عن مكحول، عن محمود بن الربيع، عن عبادة بن الصامت. ولم يذكر أبا نعيم. ورواه أيضاً من طريق ثالث وسيأتي بعد هذا الحديث.

تخرجه:

١ - رواه الدارقطني «بلفظه» كتاب الصلاة، باب: وجوب قراءة أم الكتاب (١/٣١٩)، (ح ١٠) من طريق الوليد بن مسلم حدثني سعيد بن عبد العزيز، عن مكحول، عن محمود بن الربيع، عن أبي نعيم أنه سمع عبادة عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - . وقال: قال ابن صاعد: قوله عن أبي نعيم. إنما كان أبو نعيم المؤذن، وليس هو كما قال الوليد عن أبي نعيم عن عبادة.

٢ - ورواه الحاكم «بنحوه مطولاً» كتاب الصلاة (٢٣٨/١) وهو الحديث الذي قبل هذا الحديث في المستدرک.

٣ - ورواه أحمد «بنحوه مطولاً» (٣١٦/٥).

٤ - ورواه أبو داود «بلفظ لأحمد» كتاب الصلاة، باب: من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب (٢١٧/١)، (ح ٨٢٣).

٥ - ورواه ابن حبان في صحيحه «بلفظ أحمد» موارد. كتاب الصلاة، باب: القراءة في الصلاة (ص ١٢٧، ح ٤٦٠).

٦ - ورواه الدارقطني «بلفظ أحمد» (٣١٨/١)، (ح ٥).

رواه من طريق محمد بن إسحاق، عن مكحول، عن محمود بن الربيع، عن عبادة بن الصامت، به مرفوعاً.

- ورواه الدارقطني «بنحوه مطولاً» وفيه قصة في أوله (٣١٩/١)، (ح ٩).
رواه من طريق محمد بن إسحاق. حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي. حدثنا الهيثم بن حميد، قال أخبرني زيد بن واقد، عن مكحول، عن نافع بن محمود بن الربيع، عن عبادة بن الصامت.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طرق:

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم والدارقطني. قال الحاكم: إسناده مستقيم ووافقه الذهبي. إلا أن الذهبي اعترض على قول الحاكم: أن أبا نعيم هو وهب بن كيسان. بقوله: أخطأ، وهب صغير.

قلت: لم يذكر في تهذيب الكمال عند ترجمته أن وهب بن كيسان روي عن عبادة بن الصامت، وذكر أن وهباً توفي سنة سبع وعشرين ومائة، وقيل: تسع وعشرين، ولم يذكر ولادته ولا عمره حين وفاته (١٤٧٩/٣).

وقد ذكر ابن حجر في الإصابة أن عبادة توفي سنة أربع وثلاثين، وقيل عاش إلى سنة خمس وأربعين (٣٢٤/٥).

قال الدارقطني: قال ابن صاعد: قوله: عن أبي نعيم. إنما كان أبو نعيم المؤذن وليس هو كما قال الوليد عن أبي نعيم، عن عبادة. فكأنه تبين له أن أبا نعيم ليس راوياً من رواة هذا الحديث وإنما المقصود أن أبا نعيم هو الإمام لتلك الصلاة. وقد روي الدارقطني حديثاً يدل على ذلك (٣١٩/١)، (ح ٩٩). وقال: رواه كلهم ثقات.

فالذي يظهر على هذا أن إدخال راويين محمود بن الربيع وعبادة عن طريق الخطأ لأن كل من روى هذا الحديث لم يذكر أبا نعيم، كما أن محمود بن الربيع يكنى بأبي نعيم فيمكن أن يكون زيادة من بعض الرواة في تعريف محمود بن الربيع وليس بين اسم محمود بن الربيع وهذه الكنية حرف «عن» - والله تعالى أعلم -.

● الطريق الثاني: وهو طريق الحاكم الثاني ومن وافقه. قال الحاكم عنه: إسناده مستقيم ووافقه الذهبي. وقال الدارقطني: هذا إسناده حسن (٣١٨/١، ح ٥). وصححه ابن حبان.

إلا أن في الإسناد محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي المدني وقد عدّه ابن حجر في الطبقة الرابعة من المدلسين الذين لا يقبل إلا ما صرحوا بسماعه. وقال عنه: صدوق مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شر منهم وصفه بذلك أحمد والدارقطني. وغيرهما. طبقات المدلسين (ص ١٩) وقد سبقت ترجمته عند حديث رقم (٣١).

وفي هذا الإسناد لم يصرح بسماعه من مكحول. فعلى ذلك فالحديث بهذا الإسناد ضعيف لعننة المدلس.

لكن الحديث جاء من طريق آخر عند الدارقطني (٣١٩/١)، (ح ٨) وفيه تصريح ابن إسحاق بالسماع من مكحول. فعلى ذلك تزول هذه العلة ويكون الحديث حسناً.

● الطريق الثالث: وهو طريق الدارقطني الثالث.
قال الدارقطني: رواه كلهم ثقات.

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الحديث بسند الحاكم الأول الظاهر أنه حسن، وكذا بسنده الثاني، وأما بالطريق الثالث فهو صحيح ورواؤه ثقات، فعليه يكون الحديث بأسانيد الحاكم صحيحاً لغيره.

٤٩ - وذكر الحاكم لهذا الحديث متابِعاً^(١) وفيه ابن أبي فروة وهو هالك.

(١) في المستدرک وتلخيصه ذکر السند مع الحديث كاملاً. ثم قال الحاكم: هذا متابِع لمكحول في روايته عن محمود وهو عزيز وإن كان من رواية إسحاق بن أبي فروة فإني ذكرته شاهداً. فالاختصار هذا من ابن الملقن.

٤٩ - المستدرک (١ / ٢٣٨ ، ٢٣٩): أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن حمدان الجلاب، حدثنا إسحاق بن أحمد بن مهران الخزاز، حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي: حدثنا معاوية بن يحيى، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن عبد الله بن عمرو بن الحارث، عن محمود بن الربيع الأنصاري قال: قام إلى جنبي عبادة بن الصامت فقرأ مع الإمام وهو يقرأ، فلما انصرف. قلت: يا أبا الوليد: تقرأ وتسمع وهو يجهر بالقراءة؟ قال: نعم إنا قرأنا مع رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فغلظ رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثم سبح، فقال لنا حين انصرف: «هل قرأ معي أحد؟» قلنا: نعم. قال: «قد عجبت قلت: من هذا الذي ينازعني القرآن. إذا قرأ الإمام، فلا تقرأوا إلا بأمر القرآن، فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها».

تخرجه:

١ - رواه الدارقطني «بلفظه» كتاب الصلاة، باب: وجوب قراءة أم الكتاب (١/٣١٩، ح ١٤) من طريق إسحاق بن سليمان الرازي، بإسناد الحاكم ولفظه. وقال: معاوية وإسحاق: ضعيفان. أما الطريق الأخرى للحديث فقد سبق ذكرها قبل هذا الحديث.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سننه عند الحاكم والدارقطني إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عبد الرحمن بن الأسود أبو سليمان الأموي. قال البخاري: تركوه، وقال أحمد: لا تحل الرواية عندي عنه، وتعددت الروايات عن ابن معين. =

فقال مرة: ليس بذلك. وقال مرة: لا يكتب حديثه ليش بشيء. وفي رواية: ليس بثقة.

وقال ابن المديني: منكر الحديث. وقال ابن عمار: ضعيف ذاهب. وقال عمرو بن علي، وأبوزرعة، وأبو حاتم، والنسائي، والدارقطني، والبرقاني: متروك، وتركه مالك والشافعي، تهذيب التهذيب (١/٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٢).

وقال ابن حجر في التقریب: متروك (١/٥٩).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن إسحاق متروك فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً، إلا أن الحديث روي من طرق أخرى صحيحة كما سبق ذكرها في الحديث السابق لكن هذا الإسناد شديد الضعف فلا ينجبر بما مضى - والله أعلم -.

٥٠ - حديث أبي سعيد^(١) مرفوعاً: «إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فأشهدوا (له)^(٢) بالإيمان، إن الله تعالى قال:

﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنَءَمَنَ بِاللَّهِ﴾.

قال: صحيح. قلت: فيه دراج كثير المناكير.

(١) هذا الحديث أخره ابن الملقن عن موضعه وإلا فموضعه بعد حديث ابن

عباس التسمية رقم (٤٢) وكذا الأحاديث التي بعده (٥١، ٥٢، ٥٣).

(٢) في (ب) والمستدرک وتلخيصه (٢١٢/١) (عليه) وكذا في بعض روايات

الحديث وفي بعضها (له) كما أثبتته من (أ) ويظهر أنها روايتان (له)، و(عليه).

٥٠ - المستدرک (٢١٢/١، ٢١٣): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ بحر

بن نصر، قال قرىء على ابن وهب: أخبرك عمرو بن الحارث: وأخبرنا

أبو النضر الفقيه: ثنا عثمان بن سعيد الدارمي: ثنا أصبغ بن الفرج: أنبأ

عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن دراج، عن أبي الهيثم،

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -:

إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فأشهدوا عليه بالإيمان. قال الله عز وجل:

﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنَءَمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾.

تخريجه:

الآية (١٨) من سورة التوبة.

١ - رواه الترمذي «بلفظ مقارب» كتاب الإيمان - ٨ باب: ما جاء في

حرمة الصلاة (١٢/٥)، (ح ٢٦١٧). وقال: هذا حديث غريب حسن.

٢ - ورواه ابن ماجه «بلفظه» كتاب المساجد والحمامات - ١٩ باب:

لزوم المساجد وانتظار الصلاة (٢٦٣/١)، (ح ٨٠٢).

٣ - ورواه أحمد «بلفظ مقارب» (٦٨/٣).

٤ - ورواه الدارمي «بلفظه» كتاب الصلاة، باب: المحافظة على

الصلوات (٢٧٨/١).

٥ - ورواه ابن خزيمة «بلفظه» كتاب الصلاة - ٢٥ باب: الشهادة بالإيمان
لعمار المساجد (٣٧٩/٢)، (ح ١٥٠٢).

٦ - ورواه ابن حبان في صحيحه «بلفظه» موارد، كتاب الصلاة، باب:
الجلوس في المسجد للخير (ص ٩٩)، (ح ٣١٠).

٧ - ورواه البيهقي «بلفظه» كتاب الصلاة، باب: فضل المساجد وفضل
عمارتها بالصلاة فيها (٦٦/٣).

رووه من طريق دراج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد
الخدري به مرفوعاً.

وأورده السيوطي في الجامع الصغير. وقال: صحيح (٩٨/١).

وورد في المقاصد (ص ٣٩)، والكشف (٩٠/١)، والتميز (١٦)،
والخطيب التبريزي في المشكاة (٧٢٥/١).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه دراج بن سمعان. يقال: اسمه
عبد الرحمن ودراج لقب أبي السمح القرشي السهمي مولاهم المصري
القاضي.

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: حديثه منكر. وقال أبو داود: قال أحمد:
الشأن في دراج. وقال ابن معين: ثقة، وقال عثمان: دراج ليس بكل ذلك
وهو صدوق، وقال أبو داود، أحاديثه مستقيمة. إلا ما كان عن أبي الهيثم
عن أبي سعيد. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال في موضع آخر: منكر
الحديث.

وقال أبو حاتم في حديثه ضعف. وقال الدارقطني: ضعيف. وقال في
موضع آخر: متروك. وذكر له ابن عدي عدة أحاديث ليس منها هذا
الحديث وقال: أرجو أن باقي أحاديثه لا بأس بها. وذكره ابن حبان في
الثقات، وخرج حديثه في صحيحه، وحكى ابن عدي عن أحمد بن حنبل،
أحاديث دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد فيها ضعف. وقال =

ابن شاهين في الثقات: ما كان بهذا الإسناد فليس به بأس. تهذيب التهذيب (٢٠٨/٣، ٢٠٩).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق وفي حديثه عن أبي الهيثم. ضعيف (٢٣٥/١).

وقال الذهبي في الكاشف: وثقه ابن معين، والنسائي (٢٩٣/١). قلت: قد سبق قول النسائي في التهذيب: أنه قال: ليس بالقوي وقال مرة: منكر الحديث. وقال الذهبي في ديوان الضعفاء: ضعفه أبو حاتم، وقال أحمد: أحاديثه مناكير (ص ٩٥).

وقال الخزرجي في الخلاصة: وثقه ابن معين، وضعفه الدارقطني. قال أبو داود: حديثه مستقيم إلا عن أبي الهيثم (ص ١١٢).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن دراجاً صدوق، وأما في حديثه عن أبي الهيثم فضعيف كما لخص حاله بذلك ابن حجر، وهذا الحديث من رواية دارج عن أبي الهيثم.

فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً. وقد ضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٨٤/١). ولعل تصحيح من صححه لشواهد أول طرق وقف عليها - والله تعالى أعلم -.

٥١ - حديث أنس كان رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم -
[أخف] (١) الناس صلاة في تمام. صليت معه فكان ساعة
يسلم يقوم... (الحديث) (٢).
قال: [صحيح] (٣). ولم يخرجوا لعبد الله بن فروخ [لا لجرح
فيه] (٤).

قلت: قال البخاري: (يعرف) (٥) وينكر.
وقال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة.

(١) في (أ)، (ب) (من أخف) وما أثبتته من المستدرك وتلخيصه (٢١٦/١)
وعليه يستقيم المعنى.

(٢) ليست في (ب) وما أثبتته من (أ).

(٣) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من المستدرك وتلخيصه (٢١٦/١).

(٤) ليست في (أ)، (ب) والتلخيص وما أثبتته من المستدرك (٢١٦/١).

(٥) في (ب) (تعرف) وما أثبتته من (أ) والمستدرك وتلخيصه (٢١٦/١).

٥١ - المستدرك (٢١٦/١): أخبرنا أبو جعفر محمد بن محمد البغدادي، ثنا
يحيى بن أبي أيوب، ثنا سعيد بن أبي مريم، أنبأنا عبد الله بن فروخ،
حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن أنس قال: كان رسول الله - صَلَّى الله
عليه وسلّم - أخف الناس صلاة في تمام. قال: صليت مع رسول الله
- صَلَّى الله عليه وسلّم - فكان ساعة يسلم يقوم، ثم صليت مع
أبي بكر، فكان إذا سلم وثب كأنه يقوم عن رصف.

تخرجه:

١ - رواه البيهقي «بلفظ مقارب» كتاب الصلاة، باب: الإمام ينحرف
بعد السلام (١٨٢/٢).

وقال: تفرد به عبد الله بن المصري وله أفراد.

٢ - ورواه ابن عدي في الكامل «بنحوه» (ل ٥٢٤).
وقال: أحاديثه غير محفوظة (ل ٥٢٥).

روياه من طريق سعيد بن أبي مريم حدثنا عبد الله بن فروخ. حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن أنس به.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه عبد الله بن فروخ الخراساني ويقال اليمامي.


قال الجوزجاني: رأيت ابن أبي مريم حسن القول فيه. قال: وهو أرضى أهل الأرض عندي. وأحاديثه مناكير. وقال البخاري: يعرف وينكر. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما خالف. وقال ابن يونس: كان من العابدين وقال الخطيب في حديثه نكرة. وقال أبو العرب في طبقات أفريقية كان يكتب مالكا ويكتبه مالك بجواب مسائله وكان ثقة. وقال الذهبي: ثقة. تهذيب التهذيب (٣٥٦/٥، ٣٥٧).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق يغلط (١/٤٤٠).
وقال الذهبي في الكاشف: قال سعيد: هو أرضى أهل الأرض عندي،
وقال البخاري: تعرف وتنكر (٢/١١٨).

وقال الخزرجي في الخلاصة: قال سعيد: هو أرضى أهل الأرض عندي.
وقال ابن حبان: ثقة وقال السعدي: أحاديثه مناكير (ص ٢١٠، ٢١١).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن عبد الله بن فروخ الأرجح أنه حسن الحديث
فيكون الحديث بهذا الإسناد حسناً. إلا أن لطفه الأول شواهد منها:
(١)



-
- ١ = حديث أبي مالك الأشعري عن أبيه قال: ما صليت خلف صلاة أخف من صلاة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في تمام. رواه البزار. كشف الأستار (٢٣٧/١) وقال الهيثمي في المجمع: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح (٧٣/٢).
- ٢ - حديث جابر بنحو حديث مالك الأشعري عن أبيه. أورده الهيثمي في المجمع ونسبه للطبراني في الأوسط وقال: رجاله رجال الصحيح (٧٣/٢).
- فعلى ذلك يكون طرف الحديث الأول صحيحاً لغيره^(١) - والله أعلم -.

(١) الحديث صحيح «صحيح مسلم» (٤٦٩).

٥٢ - حديث علي قال: لما كان يوم بدر [قاتلت] (١) شيئاً من [قتال] (٢) ثم جئت مسرعاً لأنظر إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما فعل فجئت فأجده وهو ساجد يقول: يا حيُّ يا قيوم لا يزيد عليها... الحديث.

قال: صحيح. قلت: فيه محمد بن سنان القزاز وقد كذبه أبو داود، وعبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب واختلف قولهم فيه، وإسماعيل بن عون بن [عبيد الله] (٣) بن أبي رافع وفيه جهالة.

- (١) في (أ) (قابلت) وما أثبتته من (ب) والمستدرک وتلخيصه (٢٢٢/١) وعليه يستقيم المعنى.
- (٢) في (أ) (قبال) وفي (ب) (قبال) بدون نقط. وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه (٢٢٢/١). وعليه يستقيم المعنى.
- (٣) في (أ) (عبد الله) وما أثبتته من (ب) والمستدرک وتلخيصه (٢٢٢/١)، والتقريب (٧٣/١).

٥٢ - المستدرک (٢٢٢/١): حدثنا الحاكم أبو عبد الله بن محمد بن عبد الله الحافظ إملاء في ذي القعدة سنة أربع وتسعين وثلاث مائة - ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن سنان القزاز، حدثنا أبو علي عبد الله بن عبد المجيد الحنفي. حدثنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب أخبرني إسماعيل بن عون بن عبيد الله بن أبي رافع، عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب قال: لما كان يوم بدر قاتلت شيئاً من قتال ثم جئت مسرعاً لأنظر إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما فعل فجئت فأجده وهو ساجد يقول: «يا حيُّ يا قيوم» لا يزيد عليها فرجعت إلى القتال ثم جئت وهو ساجد يقول ذلك، ثم ذهبت إلى القتال، ثم جئت وهو ساجد يقول ذلك، فلم يزل يقول ذلك حتى فتح الله عليه.

تخرجه:

- ١ - أورده ابن كثير في البداية والنهاية (٣/٢٧٥ ، ٢٧٦) ونسبه للبيهقي وذكر أنه رواه من طريق الحاكم . ولم يبين في أي مكان رواه البيهقي . لكن ذكر في الكنز (١٠/٣٩٩) أن البيهقي رواه في دلائل النبوة .
- ٢ - كما نسبه في كنز العمال للبخاري، وأبو يعلى، وجعفر الفريابي في الذكر، والضياء المقدسي في المختارة .
- ٣ - ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة «بنحوه» باب: الاستنصار عند اللقاء (ص ٣٩٧)، (ح ٦١١) .
- عن عبد الله بن عبد المجيد الحنفي . . . بإسناد الحاكم .

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم والبيهقي ثلاثة تكلم فيهم وعند النسائي اثنان فقط .

الأول: إسماعيل بن عون بن علي بن عبيد الله بن أبي رافع القرشي الهاشمي وهذا عند الحاكم والنسائي .

قال المزي: عزيز الحديث . تهذيب الكمال (١/١٠٦) .

وقال ابن حجر في التقريب: مقبول (١/٧٣) .

وذكره الخزرجي في الخلاصة: ولم يذكر عنه شيئاً (ص ٣٥) .

الثاني: عبيد الله بن عبد الرحمن بن عبيد الله بن موهب . وهذا عند الحاكم والنسائي .

قال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين: ثقة . وقال الدوري عن

ابن معين: ضعيف . وقال أبو حاتم: صالح . وقال البخاري: كان

ابن عيينة يضعفه . وقال العجلي: ثقة . وقال النسائي: ليس بذاك القوي .

وقال ابن عدي: حسن الحديث يكتب حديثه . وذكره ابن حبان في الثقات .

تهذيب التهذيب (٧/٢٨ ، ٢٩) .

وقال ابن حجر في التقريب: ليس بالقوي (١/٥٣٦) .

وقال الذهبي في الكاشف: اختلف قول ابن معين فيه وقال أبو حاتم: صالح (٢/٢٢٩).

وقال الخزرجي في الخلاصة: قال أبو حاتم صالح الحديث (ص ٢٥١).
الثالث: محمد بن سنان بن يزيد القزاز مولى عثمان أبوبكر البصري. وهذا عند الحاكم والبيهقي فقط.
قال الأجرى: وسمعتة يعني أبا داود يتكلم في محمد بن سنان يطلق عليه الكذاب.

وقال ابن أبي حاتم: كتب عنه أبي بالبصرة وكان مستوراً في ذلك الوقت فأتيته أنا ببغداد وسألت عنه ابن خراش فقال: هو كذاب روى حديثه والآن، عن روح بن عبادة فذهب حديثه. وقال ابن عقدة: في أثره نظر سمعت عبد الرحمن بن يوسف يذكره فقال: ليس عندي بثقة. وقال الحاكم عن الدارقطني: لا بأس به.

قال الحافظ ابن حجر: إن كان عمدة من كذبة كونه ادعى سماع هذا الحديث من ابن عبادة فهو جرح لين لعله استجاز روايته عنه بالوجداء. وقال مسلمة: محمد بن سنان القزاز بصري ثقة. تهذيب التهذيب (٢٠٦/٩، ٢٠٧).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٢/١٦٧).
وقال الخزرجي في الخلاصة: كذبه أبو داود، وابن خراش، وقال الدارقطني: لا بأس به (ص ٣٣٩).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن إسماعيل بن عون مقبول، وأن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب أن الأرجح أنه صالح الحديث، وأما محمد بن سنان فالذي يظهر أنه ضعيف فقط بعد أن دفعت عنه تهمة الكذب. فيكون الحديث بإسناد الحاكم ضعيف لضعف محمد بن سنان وإسماعيل بن عون. وأما عند النسائي فالحمل فيه على إسماعيل بن عون فقط - والله أعلم -.

٥٣ - حديث عقبة بن عامر^(١) (قال: لما نزلت فسبح باسم ربك العظيم قال [لنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم-] (٢): «اجعلوها في ركوعكم» فلما نزلت سبح اسم ربك الأعلى قال: «اجعلوها في سجودكم»^(٣)).

قال: صحيح. قلت: إياس بن عامر الراوي عن عقبة ليس بالمعروف.

(١) هذا الحديث رواه الحاكم أيضاً (٤٧٧/٢) من نفس طريقه هنا ولم يتعقبه الذهبي هناك، لكن الظاهر أنه اكتفى بتعقبه هنا عن تعقبه هناك.

(٢) قوله: (لنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم-) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه (٢٢٥/١) للتوضيح.

(٣) قوله: (قال: لما نزلت فسبح باسم ربك العظيم... إلخ) في (ب) (قال: لما نزلت فسبح باسم ربك الأعلى قال: اجعلوها في سجودكم) وما أثبتته من (أ) والمستدرک وتلخيصه (٢٢٥/١).

٥٣ - المستدرک (١ / ٢٢٥): أخبرنا الحسن بن محمد بن حليم المروزي: ثنا أبو الموجه، أنبأ عبدان، أنبأ عبد الله، أنبأ موسى بن أيوب، عن عمه، عن عقبة بن عامر قال: لما نزلت: فسبح باسم ربك العظيم. قال لنا رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم-: «اجعلوها في ركوعكم». فلما نزلت: سبح اسم ربك الأعلى. قال لنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم-: «اجعلوها في سجودكم».

تخرجه:

الآية الأولى (٧٤) من سورة الواقعة، الثانية (١) من سورة الأعلى.

١ - رواه أحمد «بلفظه» (١٥٥/٤).

٢ - ورواه أبو داود «بلفظه» كتاب الصلاة، باب: ما يقول الرجل في

ركوعه وسجوده (١/٢٣٠)، (ح ٨٦٩).

٣ - ورواه ابن ماجه «بلفظه» كتاب الصلاة - ٢٠ باب: التسييح في الركوع والسجود (٢٨٧/١)، (ح ٨٨٧).

٤ - ورواه الطيالسي «بلفظه» منحة المعبود (٩٨/١)، (ح ٤٣١).

٥ - ورواه ابن حبان في صحيحه «بلفظه» موارد (ص ١٣٥، ١٣٦، ح ٥٠٥).

٦ - ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار «بلفظ مقارب» (٢٣٥/١).

٧ - ورواه البيهقي «بلفظه» كتاب الصلاة، باب: القول في الركوع (٨٦/٢).

رووه جميعاً من طريق موسى بن أيوب الغافقي قال: سمعت عمي إياس بن عامر يقول: سمعت عقبة بن عامر يقول: به.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه إياس بن عامر الغافقي ثم المناري المصري.

قال ابن يونس: كان من شيعة علي والوافدين عليه من أهل مصر. وقال العجلي: لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات. وصحح له ابن خزيمة. تهذيب التهذيب (٣٨٩/١).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق (٨٧/١).

وسكت عنه الذهبي في الكاشف (١٤٣/١).

وقال الخزرجي: قال ابن يونس: كان من شيعة علي والوافدين عليه من مصر (ص ٤٢).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن إياس بن عامر الظاهر أنه صدوق كما لخص حاله ابن حجر بذلك. وقد صحح له ابن حبان وابن خزيمة. وقال العجلي: لا بأس به.

.....

=

فرواية هؤلاء وتصحيحهم لحديثه الظاهر أنه مزيل لجهالته . فعلى هذا يكون الحديث بهذا الإسناد حسناً . فتعقب الذهبي ليس في محله .
 كما أن للحديث شاهداً عن حذيفة أنه صلى مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فكان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم ، وفي سجوده سبحان ربي الأعلى . . . الحديث .

١ – رواه الترمذي . كتاب الصلاة ، باب : ما جاء في التسبيح في الركوع والسجود (٤٨/٢ ، ٤٩ ، ح ٢٦٢) .
 وقال : هذا حديث حسن صحيح . واللفظ له .

٢ – ورواه مسلم مطولاً . كتاب الصلاة ، باب : استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل (٥٣٦/١ ، ٥٣٧ ، ح ٢٠٣) .
 فعلى هذا يكون الحديث عند الحاكم ومن وافقه صحيحاً لغيره – والله أعلم – .

٥٤ - حديث ابن عباس: صلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على بساط.

قال: صحيح احتج مسلم بزمعة بن صالح. قلت: قرنه بآخر، وسلمة بن وهرام شيخه ضعفه (أبو داود)^(١).

(١) ليست في (ب) وما أثبتته من (أ) والتلخيص (٢٥٩/١).

٥٤ - المستدرک (١ / ٢٥٩): حدثنا عمرو بن محمد بن منصور العدل، ثنا محمد بن سليمان بن الحارث الواسطي، ثنا أبو عاصم النبيل، ثنا زمعة بن صالح، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس: أنه صلى على بساط، ثم قال: صلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على بساط.

تخریجه:

١ - رواه ابن خزيمة في صحيحه «بلفظه» كتاب الصلاة - ٤٠٤ باب: الصلاة على البسط إن كان زمعة يجوز الاحتجاج بخبره (١٠٣/٢). وقال: في القلب من زمعة.

٢ - ورواه البيهقي «بلفظه» كتاب الصلاة، باب: من بسط شيئاً وصلى عليه (٤٣٦/٢، ٤٣٧) عن الحاكم. روياه من طريق زمعة بن صالح. عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس به.

٣ - ورواه أحمد بن حنبل «بلفظه» (٢٣٢/١).

٤ - ورواه ابن ماجه «بنحوه» كتاب الصلاة، باب: الصلاة على الخمرة (٣٢٨/١، ١٠٣٠).

روياه من طريق زمعة بن صالح، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس به.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه زمعة بن صالح، وسلمة بن وهرام.

=



.....

الأول: سلمة بن وهرام اليماني.

قال أحمد: روى عنه زمعة أحاديث مناكير أخشى أن يكون حديثه ضعيفاً. وقال أبو زرعة: ثقة. وكذا قال إسحاق بن منصور عن ابن معين، وقال أبو داود: ضعيف. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس بروايات الأحاديث التي يرويها عنه غير زمعة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال: يعتبر حديثه من غير رواية زمعة بن صالح عنه. تهذيب التهذيب (٤/١٦١).

وقال ابن حجر: صدوق من السادسة (١/٣١٩).

وقال الذهبي في الكاشف: وثقه ابن معين وغيره، وقال أبو داود: ضعيف (١/٣٨٧).

وقال الخزرجي في الخلاصة: وثقه ابن معين، وأبو زرعة، وابن حبان، وضعفه أبو داود (ص ١٤٩).

الثاني: زمعة بن صالح الجندي اليماني.

قال أحمد: ضعيف. وقال ابن معين: ضعيف. وقال مرة: صويلح الحديث، وقال أبو داود: ضعيف. وقال البخاري: يخالف في حديثه تركه ابن مهدي أخيراً، وقال عمرو بن علي فيه ضعف، وقال الجوزجاني: متمسك. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث. وقال النسائي: ليس بالقوي. تهذيب التهذيب (٣/٣٣٨، ٣٣٩).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف وحديثه عند مسلم مقرون بغيره (١/٢٦٣).

وقال الذهبي في الكاشف: ضعفه أحمد، قرنه مسلم بآخر (١/٣٢٥).

وقال الخزرجي في الخلاصة: ضعفه أحمد، وابن معين، وأبو حاتم. قال النسائي ليس بالقوي كثير الغلط قرنه مسلم بآخر (ص ١٣٠).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن سلمة بن وهرام صدوق كما لخص حاله ابن حجر بذلك وأما زمعة بن صالح فهو ضئيف وقد لخص حاله ابن حجر أيضاً بذلك. فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.

إلا أن لسلمة بن دينار متابعاً. وهو عمرو بن دينار المكي. وهو ثقة ثبت كما في التقريب (٢/٦٩) لكن مدار الحديث على زمعة بن صالح وهو ضعيف كما سبق فالحديث ضعيف.

وللحديث شاهد عن أنس بنحو حديث ابن عباس.

رواه الترمذي. كتاب الصلاة، باب: ما جاء في الصلاة على البسط (٢/١٥٤، ٣٣٣).

وقال: حديث أنس حديث حسن صحيح. وقال: والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يروا بالصلاة على البساط والطنفسة بأساً وبه يقول أحمد وإسحاق. وورد بمعنى حديث ابن عباس عن أنس.

رواه البخاري. كتاب الأدب - ١١٢ باب: الكنية للصبى وقبل أن يولد للرجل (١٠/٥٨٢).

ورواه مسلم. كتاب المساجد - ٤٨ باب: جواز الجماعة في النافلة، والصلاة على حصير وخمرة، وثوب (١/٤٥٧)، (ح ٢٦٧).

فعلى هذا يكون الحديث عند الحاكم ومن وافقه بهذه الشواهد صحيحاً لغيره - والله أعلم - .

٥٥ - حديث سهل بن سعد مرفوعاً: «لا صلاة لمن لا وضوء له... الحديث.

قال الحاكم: لم أخرج هذا الحديث على شرطها فإنها لم يخرجها [لعبد المهيمن]^(١) قلت: فيه عبد المهيمن وهو واه. أخرجه الحاكم شاهداً.

(١) ليست في (أ)، (ب) والتلخيص وما أثبتته من المستدرک (٢٦٩/١) وذلك لتوضيح كلام الحاكم.

٥٥ - المستدرک (١ / ٢٦٩): حدثنا أبو عبد الله بن محمد بن عبد الله الأصبهاني، حدثنا الحسن بن علي بن بحر بن البري، حدثنا أبي، حدثني عبد المهيمن بن عباس بن سهل الساعدي. قال: سمعت أبي يحدث، عن جدي، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يقول: «لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر الله عليه، ولا صلاة لمن لم يصل على نبي الله في صلاته».

تخریجه:

١ - رواه البيهقي «بلفظ مقارب» كتاب الصلاة، باب: وجوب الصلاة على النبي - صلى الله عليه وسلم - (٣٧٩/٢). وقال: عبد المهيمن ضعيف لا يحتج بروايته.

٢ - ورواه ابن ماجه «بنحوه» كتاب الطهارة - ٤٧ باب: ما جاء في التسمية في الوضوء (١٤٠/١)، (ح ٤٠٠).

٣ - ورواه الدارقطني مقتصراً على قوله: «لا صلاة لمن لم يصل على نبيه - صلى الله عليه وسلم -» (٣٥٥/١)، (ح ٥). وقال: عبد المهيمن ليس بالقوي.

رووه جميعاً من طرق عن عبد المهيمن بن عباس بن سهل الساعدي، قال: سمعت أبي يحدث عن جدي أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: فذكره.

٤ - ورواه الطبراني «بلفظ ابن ماجة» في الكبير (١٤٧/٦، ١٤٨)،
(ح ٥٦٩٩).

من طريق أبي بن عباس بن سهل بن سعد، عن أبيه، عن جده
مرفوعاً به.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين:

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم ومن وافقه وفيه عبد المهيم بن
عباس بن سهل بن سعد الساعدي.

قال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال ابن حبان:
لما فحش الوهم في روايته بطل الاحتجاج به. وقال علي بن الجنيد ضعيف
الحديث. تهذيب التهذيب (٤٣٢/٦).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٥٢٥/١).

وقال الذهبي في الكاشف: واه (٣١٧/٢).

قلت: مما مضى يتبين أن عبد المهيم ضعيف فيكون الحديث بهذا
الإسناد ضعيفاً.

● الطريق الثاني: عند الطبراني وجاء فيه متابعة أبي بن عباس، لأخيه

عبد المهيم. إلا أن أبي بن عباس. قال عنه الدولابي: ليس بالقوي،

وقال ابن معين: ضعيف. وقال أحمد: منكر الحديث. وقال النسائي: ليس

بالقوي. وقال العقيلي: له أحاديث لا يتابع على شيء منها.

روى له البخاري في موضع واحد في ذكر خيل النبي - صلى الله عليه

وسلم - . تهذيب التهذيب (١٨٦/١، ١٨٧).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٤٨/١).

وقال الذهبي في الكاشف: ضعفه. قال أحمد: منكر الحديث. وقال

يحيى بن معين: ضعيف. وقد احتج البخاري به (٩٨/١).

فالظاهر أن أبياً أيضاً ضعيف فالإسناد ضعيف أيضاً.

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أنه بإسناد الحاكم ضعيف، وبإسناد الطبراني أيضاً ضعيف لكن كلا الإسنادين ضعيف قابل للانجبار فيكون الحديث بمجموع الطريقتين حسناً لغيره.

إلا أن طرفه الأول وهو ما يتعلق بالتسمية قد سبق تخريجه وتحقيقه عند حديث رقم (٣٢) وأن له طرفاً وشواهد. بمجموعها يكون صحيحاً لغيره.

أما طرفه الأخير وهو ما يتعلق بالصلاة على الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فإن له شواهد أيضاً منها حديث فضالة بن عبيد قال: سمع رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رجلاً يدعو في صلاته لم يحمد الله ولم يصل على النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -. فقال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «عجل هذا» ثم دعاه فقال له أو لغيره: «إذا صلى أحدكم فليبدأ بتمجيد الله عز وجل، والثناء عليه، ثم ليصل على النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثم ليذبح بعد الثناء».

١ - رواه الترمذي. كتاب الدعوات - ٦٥ باب: جامع الدعوات على النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٥/٥١٧)، (ح ٣٤٧٧).

وقال: هذا حديث حسن صحيح.

٢ - ورواه الحاكم في المستدرک (١/٢٦٨) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولا نعرف له علة ولم يخرجنا. ووافقه الذهبي.

وله شاهد آخر عن ابن مسعود عند الحاكم وفيه الصلاة على الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -.

رواه الحاكم (١/٢٦٩) وسكت عنه هو والذهبي.

وله شاهد آخر عن ابن مسعود موقوفاً قال: يتشهد الرجل ثم يصلي على النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثم يدعو لنفسه.

رواه الحاكم (١/٢٦٨) وقال: قد أسند هذا الحديث عن عبد الله بن مسعود بإسناد صحيح. وسكت عنه الذهبي.

فعلى هذا يكون الحديث عند الحاكم بهذه الشواهد صحيحاً لغيره - والله أعلم -.

٥٦ - حديث سعد بن إبراهيم، عن أبي عبيدة، عن أبيه، [أن]^(١) النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - [كان]^(٢) في الركعتين [الأوليين]^(٣) كأنه على الرضف^(٤). قال: على شرطهما. قلت: ينظر هل سمع سعد من أبي عبيدة.

- (١) في (أ)، (ب)، والمستدرک وتلخيصه (٢٦٩/١) (عن) وما أثبتته من الكتب المخرجة للحديث وعليه يستقيم المعنى.
- (٢) في (أ)، (ب)، والمستدرک وتلخيصه (أنه كان) وما أثبتته من الكتب المخرجة للحديث وعليه يستقيم المعنى.
- (٣) في (أ) (الأولتين) وفي (ب) (الأولس) بدون نقط وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه (٢٦٩/١).
- (٤) الرضف بفتح الراء وسكون الضاء جمع رضفة وهي حجارة محماة على النار.

٥٦ - المستدرک (٢٦٩ / ١): حدثنا أحمد بن كامل القاضي، ثنا أبو قلابة، ثنا بشر بن عمر الزهراني، وأخبرني عبد الرحمن بن الحسن الأسدي بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس، قالوا: ثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي عبيدة، عن أبيه، عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أنه كان في الركعتين الأوليين كأنه على الرضف. قال: قلنا: حتى يقوم؟ قال: حتى يقوم.

تخرجه:

- ١ - رواه الترمذي «بنحوه» كتاب الصلاة - ٢٧٠ باب: ما جاء في مقدار القعود في الركعتين الأوليين (٢/٢٠٢)، (ح ٣٦٦).
- وقال: هذا حديث حسن، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه.
- والعمل على هذا عند أهل العلم: يختارون أن لا يطيل الرجل القعود في الركعتين الأوليين ولا يزيد على التشهد شيئاً.

٢ - ورواه النسائي «بنحوه» كتاب الصلاة، باب: التخفيف في التشهد الأول (٢٤٣/٢).

٣ - ورواه أبوداود «بنحوه» كتاب الصلاة، باب: في تخفيف القعود (٢٦١/١)، (ح ٩٩٥).

٤ - ورواه أحمد بألفاظ متقاربة قريبة من لفظ الحاكم (٣٨٦/١، ٤١٠، ٤٢٨، ٤٣٦، ٤٦٠).

٥ - ورواه البيهقي «بنحوه» كتاب الصلاة، باب قدر الجلوس في الركعتين الأوليين (١٣٤/١).

رووه جميعاً من طريق سعد بن إبراهيم، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود به وعند بعضهم تصريح سعد بن إبراهيم بالتحديث عن أبي عبيدة.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث رواه الحاكم وغيره من طريق سعد بن إبراهيم، عن أبي عبيدة عن أبيه. قال الذهبي: ينظر هل سمع من أبي عبيدة. قلت: الظاهر أن هذا خطأ إما من الذهبي أو من النساخ، لأن كل من تكلم على هذا الحديث تكلم في سماع أبي عبيدة من أبيه أما سماع سعد من أبي عبيدة فلم يذكر عنه شيئاً بل إنه صرح بالتحديث عن أبي عبيدة كما عند الترمذي، وأحمد في بعض رواياته. كما أن الترمذي بين الانقطاع وهو أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه. وأبو عبيدة هو عامر بن عبد الله بن مسعود الهذلي أبو عبيدة الكوفي ويقال: اسمه كنيته روى عن أبيه ولم يسمع منه. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: لم يسمع من أبيه شيئاً. تهذيب التهذيب (٧٥/٥).

وقال ابن أبي حاتم في المراسيل: سألت أبي عن أبي عبيدة. هل سمع من أبيه عبد الله؟ فقال أبي: لم يسمع (ص ٢٥٦).

وقال ابن حجر في التقريب: كوفي ثقة، والراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه (٤٤٨/٢).

ولم يذكر عنه الذهبي في الكاشف شيئاً (٥٦/٢).
وقال الخزرجي في الخلاصة: قال عمرو بن مرة سألته هل تذكر عن عبد الله شيئاً قال: لا (ص ١٨٥).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه شيئاً. فيكون منقطعاً. فالحديث بهذا الإسناد ضعيف لانقطاعه - والله تعالى أعلم - .

٥٧ - حديث [أشعث] (١) بن شعبة . حدثنا منهال بن خليفة، عن الأزرق بن قيس . قال : صلى بنا إمام لنا يكنى أبا (رمثة) (٢) . وقال : كذا صليت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - . . . الحديث بطوله .

قال : على شرط مسلم . قلت : المنهال ضعفه ابن معين، وأشعث لين (٣) ، والحديث منكر .

(١) في (أ) ، (ب) (أسعد) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه (٢٧٠ / ١) وكذا من روى الحديث .

(٢) في (ب) (رميه) وما أثبتته من (أ) والمستدرک وتلخيصه .

(٣) في التلخيص (فيه لين) .

٥٧ - المستدرک (١ / ٢٧٠) : أخبرنا جعفر بن محمد بن نصير الخلدی، ثنا أحمد بن علي الجزار، ثنا عبد الوهاب بن نجدة، ثنا أشعث بن شعبة، حدثنا المنهال بن خليفة، عن الأزرق بن قيس قال : صلى بنا إمام لنا يكنى أبا رمثة قال : صليت هذه الصلاة أو مثل هذه الصلاة مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، قال : وكان أبو بكر وعمر - رضي الله عنهما - يقومان في الصف المقدم عن يمينه، وكان رجلاً قد شهد التكبير الأولى من الصلاة، فصلى نبي الله - صلى الله عليه وسلم - ثم سلم عن يمينه وعن يساره حتى رأينا بياض خده ثم انفتل كأنفتال أبي رمثة - يعني نفسه - فقام الرجل الذي أدرك معه التكبير الأولى من الصلاة يشفع فوثب إليه عمر، فأخذ بمنكبه فهزه ثم قال : اجلس فإنه لم يهلك أهل الكتاب إلا أنه لم يكن بين صلاتهم فصل . فرفع النبي - صلى الله عليه وسلم - بصره فقال : «أصاب الله بك يا ابن الخطاب» .

تخریجه

١ - رواه أبو داود «بلفظ مقارب» كتاب الصلاة، باب : في الرجل يتطوع في مكانه الذي صلى فيه المكتوبة (١ / ٢٦٤) ، (ح ١٠٠٧) .

٢ - ورواه البيهقي «بلفظ مقارب» كتاب الصلاة، باب: الإمام يتحول
عن مكانه إذا أراد أن يتطوع في المسجد (٢/١٩٠).
رواه البيهقي من طريق أبي داود.

رواه أبو داود من طريق عبد الوهاب بن نجدة. حدثنا أشعث بن شعبة،
عن المنهال بن خليفة عن الأزرق بن قيس، عن أبي رمثة به.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه. أشعث بن شعبة، والمنهال بن
خليفة.

الأول: المنهال بن خليفة العجلي أبو قدامة الكوفي.

قال ابن معين: ضعيف. وقال أبو حاتم: صالح يكتب حديثه. وقال
أبو بشر الدولابي: ليس بالقوي. وقال البخاري: صالح، فيه نظر وقال
في موضع آخر: حديثه منكر. وقال أبو داود: جازئ الحديث. وقال
النسائي: ضعيف. وقال مرة: ليس بالقوي، وقال ابن حبان: كان ينفرد
بالمناكير عن المشاهير، لا يجوز الاحتجاج به.

وأخرج له ابن خزيمة في صحيحه، وقال البزار: ثقة. تهذيب التهذيب
(٣١٩، ٣١٨/١٠).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٢/٢٧٧).

وقال الذهبي في الكاشف: ضعفه ابن معين (٣/١٧٧).

الثاني: أشعث بن شعبة المصيبي أبو أحمد خرساني.

قال أبو زرعة: لين، وذكره ابن حبان في الثقات. وفي سؤالات الأحمري عن
أبي داود أشعث ثقة. وقال الأزدي: ضعيف. تهذيب التهذيب
(٣٥٤/١).

وقال ابن حجر في التقريب: مقبول (١/٧٩).

.....
وقال الذهبي في الكاشف: وثق (١/١٣٤)، لكن قال في ديوان الضعفاء:
ليس بالقوي (ص ٢٤/٤٧٣).
وقال الخزرجي في الخلاصة: قال أبو زرعة: لين ووثقه ابن حبان
(ص ٣٨).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن المنهال ضعيف، وأشعث الأرجح أنه ضعيف
أيضاً.
فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً لضعفها – والله أعلم –.

٥٨ - حديث خالد بن معدان، عن معاذ مرفوعاً: «خطوتان إحداهما أحب الخطأ إلى الله، والأخرى أبغض الخطأ إلى الله، فأما التي يحبها فرجل نظر إلى خلل في الصف^(١) فسده... الحديث.

قال: على شرط مسلم. قلت: لا، فإنَّ خالداً عن [معاذ]^(٢) منقطع.

(١) في (أ) (في الصف الأول) وما أثبتته من (ب) والمستدرک وتلخيصه (٢٧٢/١) وكذا عند البيهقي.

(٢) في (أ)، (ب) (عطاء) وما أثبتته من التلخيص وكذا هو في سند الحاكم معاذ، وكذا في سند البيهقي.

٥٨ - المستدرک (١/ ٢٧٢): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو عتبة أحمد بن الفرّج، حدثنا بقیة بن الولید، حدثنا یحیی بن سعید، عن خالد بن معدان، عن معاذ بن جبل، عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «خطوتان إحداهما أحب إلى الله والأخرى أبغض الخطأ إلى الله، فأما الخطوة التي يحبها الله عز وجل فرجل نظر إلى خلل في الصف فسده وأما التي يبغض الله فإذا أراد الرجل أن يقوم مد رجله اليمنى ووضع يده عليها وأثبت اليسرى ثم قام».

تخریجه:

١ - رواه البيهقي «بلفظه» كتاب الصلاة، باب: كراهية تقديم إحدى الرجلين عند النهوض في الصلاة (٢/ ٢٨٨). رواه عن الحاكم. - وأورده السيوطي في الجامع الصغير (١/ ٦٠٥) ونسبه للحاكم والبيهقي فقط وسكت عنه.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث أعله الذهبي بالانقطاع بين خالد ومعاذ.

=

.....
 = قال الحافظ ابن حجر في التهذيب: خالد بن معدان بن أبي كريب الكلاعي أبو عبد الله الشامي الحمصي.

أرسل عن معاذ وأبي عبيدة. تهذيب التهذيب (١١٨/٣).
 وقال ابن أبي حاتم في المراسيل: سمعت أبي يقول: خالد بن معدان عن معاذ بن جبل مرسل لم يسمع منه وربما كان بينهما اثنان (ص ٥٢).
 وقال ابن حجر في التقريب: ثقة عابد يرسل كثيراً (٢١٨/١).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن خالد بن معدان لم يسمع من معاذ فيكون الإسناد منقطعاً. فعلى هذا يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً لانقطاعه.
 وقد ضعفه الألباني كما في ضعيف الجامع (١٢٢/٣).

٥٩ - حديث ابن عباس مرفوعاً: «من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتى باباً من أبواب الكبائر».

قال: فيه [حنش]^(١) بن قيس وهو ثقة. قلت: بل ضعفوه.

(١) في (أ) (حسن) وما أثبتته من (ب) والمستدرک وتلخيصه (٢٧٥/١).

٥٩ - المستدرک (١ / ٢٧٥): حدثنا زيد بن علي بن يونس الخزاعي بالكوفة، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا بكر بن خلف. وسويد بن سعيد قال: ثنا المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتى باباً من أبواب الكبائر».

تخرجه:

١ - رواه الترمذي «بلفظه» كتاب الصلاة - ١٣٨ باب: ما جاء في الجمع بين الصلاتين في الحضر (١/٣٥٦، ١٨٨).
وقال: حنش هذا هو أبو علي الرحبي وهو ضعيف عند أهل الحديث.

٢ - رواه الطبراني في الكبير «بلفظه» (١١/٢١٦، ح ١١٥٤٠).

٣ - ورواه ابن حبان في المجروحين «بلفظه» (١/٢٤٢، ٢٤٣).

- وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٢/٥٩٣) وقال: ضعيف.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه حنش بن قيس، واسمه الحسين بن قيس أبو علي الرحبي. قال أحمد: ليس حديثه بشيء، لا أروي عنه شيئاً. وقال مرة: متروك الحديث ضعيف الحديث. وقال ابن معين، وأبوزرعة: ضعيف، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث، قيل له: أكان يكذب؟ قال: أسأل الله السلامة، وقال البخاري: أحاديثه منكورة =

.....
 = جداً ولا يكتب حديثه، وقال النسائي: متروك الحديث. تهذيب التهذيب
 (٣٦٤/٢، ٣٦٥).

وقال ابن حبان: كان يقلب الأخبار، ويلزق رواية الضعفاء كذبه أحمد بن
 حنبل. وتركه ابن معين، المجروحين (٢٤٢/١).
 وقال ابن حجر في التقريب: متروك (١٧٨/١).
 وقال الذهبي في ديوان الضعفاء: ضعفه (ص ١٠٠٨/٦٤) ولم أجده في
 الكاشف.

وقال الخزرجي في الخلاصة: قال النسائي: ليس بثقة (ص ٨٤).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن حنش بن قيس متروك الحديث كما لخص حاله
 ابن حجر بذلك. فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً - والله أعلم -.

٦٠ - حديث أنس: كان أصحاب رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يلقن بعضهم بعضاً في الصلاة.

استشهد^(١) به. قلت: فيه [جاريه]^(٢) بن هرم وهو متروك.

(١) في المستدرک وتلخيصه أوردا حديث أنس وهو قوله: كنا نفتح على الأئمة على عهد رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثم قالوا: وله شواهد. ثم أوردا حديث أنس الشاهد.

(٢) في (أ) (حارثة) وفي (ب) (حارثة بدون نقط وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه (٢٧٦/١). وكذا مصادر الترجمة.

٦٠ - المستدرک (٢٧٦/١): أخبرنا علي بن حمشاد العدل، ثنا علي بن عبد الصمد الطيالسي، ثنا زياد بن أيوب، حدثنا جارية بن هرم، حدثنا حميد الطويل، عن أنس بن مالك قال: كان أصحاب رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يلقن بعضهم بعضاً في الصلاة.

تخرجه:

١ - رواه الدارقطني «بلفظه» كتاب الصلاة، باب: تلقين المأموم لإمامه إذا وقف في قراءته (١/٤٠٠، ٤٠١، ح ٦).

٢ - ورواه البيهقي «بلفظه» كتاب الجمعة، باب: إذا حضر الإمام لقن (٣/٢١٢) عن الحاكم.

روياه من طريق زياد بن أيوب. أنبأنا جارية بن هرم. حدثنا حميد، عن أنس، به.

- ورواه الحاكم (٢٧٦/١) وعنه البيهقي (٣/٢١٢).

رواه الحاكم من طريق عبد الله بن بزيع، عن حميد الطويل عن أنس.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين:

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم المتعقب فيه ومن وافقه وفيه جارية بن هرم أبو الشيخ الفقيمي. قال الذهبي: هالك. وقال علي بن المديني: كان =

.....

رأساً في القدر كتبنا عنه ثم تركناه. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال الدارقطني: متروك. وقال ابن عدي: أحاديثه كلها لا يتابعه عليها الثقات. وقال ابن حبان في الثقات: ربما أخطأ. وقال أبو حاتم الرازي: ضعيف. وقال العقبلي: كان رأساً في القدر ضعيف الحديث. وقال الساجي: صاحب بدعة متروك الحديث. وقال ابن ماكولا: ليس بالقوي في الحديث. الميزان (٣٨٥/١، ٣٨٦). اللسان (٩١/٢، ٩٢).

وقال الذهبي أيضاً في ديوان الضعفاء: متروك (ص ٧١٨/٤١). قلت: مما مضى يتبين أن جارية بن هرم متروك الحديث فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً - والله أعلم -.

● الطريق الثاني: وتابع جارية بن هرم في هذا الحديث عبد الله بن بزيع عند الحاكم وهو حديث الأصل المستشهد له بهذا الحديث. وقال عنه الحاكم: عبد الله بن بزيع: ثقة. وهذا حديث صحيح ووافقه الذهبي.

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن حديث الأصل صحيح أما الشاهد وهو الحديث الذي معنا فهو ضعيف جداً فلا ينجبر بحديث الأصل لشدة ضعفه - والله أعلم -.

٦١ - حديث [قدامة بن وبرة]^(١) عن سمرة مرفوعاً: «من ترك الجمعة من غير ضرورة فليصدق بدينار».

قال: صحيح. قلت: لم يعقبه الذهبي بشيء وقد ضعفه ابن الجوزي بما أوضحتها في تخريج أحاديث الرافعي.

(١) في (أ)، (ب) (حديث الحسين عن سمرة) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه (٢٨٠/١) وكذا الكتب المخرجة للحديث.

٦١ - المستدرک (١/٢٨٠): أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا يزيد بن هارون، أنبأنا همام بن يحيى، حدثنا قتادة، عن قدامة بن وبرة الجعفي، عن سمرة بن جندب، عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «من ترك الجمعة من غير عذر فليصدق بدينار، فإن لم يجد فنصف دينار».

تخريجه:

١ - رواه أبو داود «بلفظه» كتاب الصلاة، باب: كفارة من تركها (٢٧٧/١)، (ح ١٠٥٣).

٢ - ورواه النسائي «بلفظه» كتاب الجمعة، باب: كفارة ترك الجمعة من غير عذر (٨٩/٣).

٣ - ورواه ابن خزيمة «بلفظه» كتاب الجمعة - ١١٦ باب: الأمر بصدقة دينار إن وجدته أو بنصف دينار إن أعوزه دينار لترك جمعة من غير عذر إن صح الخبر، فإني لا أقف على سماع قتادة، عن قدامة بن وبرة ولست أعرف قدامة بعدالة ولا جرح (٣/١٧٧، ١٧٨).

٤ - ورواه ابن حبان في صحيحه «بلفظه» موارد. كتاب الصلاة - ١٠٩ باب: فيمن فاتته الجمعة (ص ١٥٣).

٥ - ورواه أحمد «بلفظ مقارب» (٨/٥).

٦ - ورواه البيهقي، كتاب الصلاة، باب: كفارة من ترك الجمعة بغير عذر (٣/٢٤٨).

.....
= ٧ - ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية «بلفظه» (٤٦٩/١، ٤٧٠)،
(ح ٧٩٩).

وقال: هذا حديث لا يصح. قال البخاري: لا يصح سماع قدامة، عن سمرة.

وقال أحمد: قدامة لا يعرف، قال: ورواه أيوب أبو العلاء فلم يصل إسناده وقال: عن قتادة، عن قدامة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - . وهذا الكلام هو ما قصده ابن الملقن في كتابنا موضوع البحث من تضعيف ابن الجوزي للحديث.

رووه من طريق همام. حدثنا قتادة، عن قدامة بن وبرة، عن سمرة بن جندب به مرفوعاً.

- ورواه أبو داود «بلفظ فليصدق بدرهم أو نصف درهم أو صاع حنطة أو نصف صاع» (ح ١٠٥٤).

- ورواه الحاكم «بلفظ أبي داود» (٢٨٠/١).

- ورواه البيهقي «بلفظ أبي داود» (٢٤٨/٣).

رووه من طريق أيوب أبي العلاء، عن قتادة، عن قدامة بن وبرة مرفوعاً ولم يذكر سمرة.

٨- ورواه ابن ماجه «بلفظ مقارب» كتاب الصلاة - ٩٣ باب: فيمن ترك الجمعة من غير عذر (٣٥٧/١، ٣٥٨)، (ح ١١٢٨).

ورواه البيهقي «بلفظ مقارب» (٢٤٨/٣). من طريق خالد بن قيس، عن قتادة عن الحسن، عن سمرة بن جندب به مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من ثلاثة طرق عن قتادة.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم الأول ومن وافقه وفيه ثلاث علل.

الأولى: فيه قدامة بن وبرة العجيفي البصري.

قال أبو حاتم عن أحمد: لا يعرف. وقال مسلم: قيل لأحمد: يصح حديث

سمرة من ترك الجمعة فقال: قدامة يرويه لا نعرفه. وقال الدارمي عن ابن =

معين: ثقة. وقال ابن خزيمة: لست أعرف تدامة بعدالة ولا جرح. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الذهبي: لا يعرف. تهذيب التهذيب (٣٦٦/٨).

وقال ابن حجر في التقريب: مجهول (١٢٤/٢، ت ٩٥). وقال الذهبي في الكاشف: وثق (٣٩٨/٢) لكن قال في ديوان الضعفاء مجهول (ص ٢٥٣/٣٤٤١).

وقال في الميزان: عن سمرة لا يعرف (٣٨٦/٣). وقال الخزرجي في الخلاصة: وثقه ابن معين وقال أحمد: لا يعرف. قال البخاري: لم يسمع من سمرة (ص ٣١٥). الثانية: قال البخاري: لم يصح سماعه من سمرة - يعني قدامة بن وبرة -.

الثالثة: قال ابن خزيمة: لا أقف على سماع قتادة من قدامة بن وبرة. تهذيب التهذيب (٣٦٦/٨).

قلت: فعلى هذا يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً لأن فيه قدامة وهو مجهول. وفيه انقطاع بين قتادة، وقدامة، وبين قدامة وسمرة.

● الطريق الثاني: وفيه قدامة وهو مجهول وكذا الانقطاع بين قتادة وقدامة بن وبرة. كما أن فيه إرسالاً فإن الذي رفع الحديث هنا هو قدامة بن وبرة.

لكن قال الإمام أحمد: همام أحفظ من أيوب أبي العلاء - يقصد أن رفعه أقرب من إرساله - نقله عن أحمد الحاكم، وأبوداود.

● الطريق الثالث: عند ابن ماجه والبيهقي. لكن فيه انقطاعاً فإن الحسن لم يسمع من سمرة بن جندب. قال ابن أبي حاتم في المراسيل: سئل أبو زرعة عن الحسن، لقي أحداً من البدرين؟ قال: رأهم رؤية. وقال بهز: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب قال: ما حدثنا الحسن عن أحد من أهل بدر مشافهة.

وقال ابن معين: لم يلق سمرة (ص ٣٢، ٣٣).

.....

كما أن البيهقي قال عند إيراده للحديث بهذا السند: كذا قال: ولا أظن إلا
واهماً في إسناده لاتفاق ما مضى على خلاف فيه فأما المتن فإنه يشهد بصحة
رواية همام.

وقال المنذري في مختصر سنن أبي داود: وقد أخرج النسائي وابن ماجه هذا
الحديث في سننهما من حديث الحسن، عن سمرة، وهو منقطع (٦/٢)
ولم أجده في النسائي المطبوع - والله أعلم - .
فعلى هذا يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً لانقطاعه.

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن الحديث بهذه الطرق، الظاهر أنه حسن لغيره
حيث إن الطرق ضعيفة قابلة للانجبار فيعضد بعضها الآخر - والله
أعلم - .

٦٢ - حديث الأشجعي، عن سفيان، عن عبد الله بن عيسى، عن يحيى بن الحارث، عن أبي الأشعث، عن أوس بن أوس مرفوعاً: « من غسل، واغتسل، وغدا، وابتكر، (ودنا وأنصت، واستمع)^(١) كان له بكل خطوة أجر سنة صيامها، وقيامها».

قلت: تفرد به عن الأشجعي إبراهيم بن أبي الليث، وهو واه، ولفظه منكر، لكن تابعه عليه غيره.

(١) في المستدرک (فجلس من الإمام قريباً فاستمع، وأنصت (٢٨٢/١) وليس الحديث مذكوراً في التلخيص وما أثبتته من (أ)، (ب).

٦٢ - المستدرک (١ / ٢٨١ - ٢٨٢): حدثني علي بن حمّاد العدل، ثنا يزيد بن الهيثم القطيعي، ثنا إبراهيم بن أبي الليث، ثنا الأشجعي، عن سفيان، عن عبد الله بن عيسى، عن يحيى، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أوس بن أوس الثقفي: قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «من غسل واغتسل، ثم غدا وابتكر، فجلس من الإمام قريباً، فاستمع، وأنصت، كان له بكل خطوة أجر سنة صيامها وقيامها».

تخریجه:

١ - رواه الترمذي «بنحوه» كتاب الصلاة - ٣٥٦ باب: ما جاء في الغسل يوم الجمعة (٢/٣٦٧، ٣٦٨)، (ح ٤٩٦). وقال: حديث حسن.

٢ - ورواه أبو داود «بنحوه» كتاب الطهارة، باب: في الغسل يوم الجمعة (١/٩٥، ٣٤٥).

٣ - ورواه النسائي «بنحوه» كتاب الجمعة، اب: فضل غسل يوم الجمعة (٣/٩٥، ٩٦).

٤ - ورواه الطبراني في الكبير «بنحوه» (١/١٨٣)، (ح ٥٨١).

٥ - ورواه ابن خزيمة في صحيحه «بنحوه» كتاب الجمعة - ٢٨ باب: ذكر فضيلة الغسل يوم الجمعة (٣/١٢٨، ١٢٩)، (ح ١٧٥٨).

٦ - ورواه ابن حبان «بنحوه» كتاب الصلاة - ٩٧ باب: في حقوق الجمعة من غسل وغيره... إلخ (ص ١٤٧، ١٤٨، ح ٥٥٩).

٧ - ورواه أبو داود الطيالسي «بنحوه» منحة المعبود (١/١٤٣، ١٤٤)، (ح ٦٨٩).

٨ - ورواه أحمد «بنحوه» (٨/٤).

٩ - ورواه ابن ماجه «بنحوه» كتاب الصلاة، باب: ما جاء في الغسل يوم الجمعة (١/٣٤٦، ح ١٠٨٧).

١٠ - ورواه الحاكم من طرق أخرى (١/٢٨١، ٢٨٢).

رووه من طرق عن أبي الأشعث، عن أوس بن أوس الثقفي مرفوعاً.
دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طرق عن أوس بن أوس.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم فقط وفيه إبراهيم بن أبي الليث. قال صالح جزره: كان يكذب عشرين سنة، وأشكل أمره على أحمد، وعلي، حتى ظهر بعد. وقال أبو حاتم: كان ابن معين يحمل عليه. وقال ابن معين: ثقة لكنه أحق. وقال زكريا الساجي: متروك. وكان أحمد بن حنبل يحمل القول عليه. وقال إبراهيم بن الجنيد عن ابن معين: كذاب خبيث. وقال عبد الله بن أحمد بن إبراهيم الدورقي: أول من فطن له أنه يكذب أبي. وقال يعقوب بن شيبة: كان أصحابنا كتبوا عنه ثم تركوه، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال ابن سعد: كان صاحب سنة ويضعف في الحديث. قال أبو داود عن ابن معين: أفسد نفسه بخمسة أحاديث. وذكره ابن حبان في الثقات وقال الذهبي: متروك. الميزان (١/٥٤)، اللسان (١/٩٣، ٩٤).

وقال الذهبي في ديوان الضعفاء أيضاً: متروك (ص ١٢/٢٣٠). قلت: مما مضى يتبين أن إبراهيم بن أبي الليث متروك الحديث. فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً.

.....
 = لكن الحديث جاء من طرق عند الحاكم، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما.

وقال الترمذي: حديث أوس بن أوس حديث حسن.

وقال الألباني في تعليقه على صحيح ابن خزيمة: إسناده صحيح.

وقال السلفي في تعليقه على الطبراني الكبير: هو حديث صحيح.

الحكم على الحديث:

مما مضى يتبين أنه بإسناد الحاكم ضعيف جداً وغير قابل للانجبار، لكن طريقه الأخرى صحيحة فيكون الحديث صحيحاً - والله لأعلم -.

٦٣ - حديث ابن عمر: كان النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إذا خرج يوم الجمعة (وقعد)^(١) على المنبر أذن بلال.

قال: صحيح. قلت: فيه مصعب بن سلام وليس بحجة.

(١) في (ب) (قعد) وفي المستدرک وتلخيصه (فقعد) (٢٨٣/١) وما أثبتته من (أ).

٦٣ - المستدرک (١ / ٢٨٣): حدثنا الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ

- إملاء في شهر ربيع الأول سنة خمس وتسعين وثلاث مائة - أنبا

عبد الله بن الحسين القاضي، ثنا الحارث ابن أبي أسامة، ثنا محمد بن

عيسى بن محمد الطباع: ثنا مصعب بن سلام، عن هشام ابن الغاز، عن

نافع، عن ابن عمر قال: كان النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، إذا خرج

يوم الجمعة، فقعد على المنبر، أذن بلال.

تخريجه:

١ - رواه ابن عدي في الكامل «بلفظ مقارب» (ل ٨٤٩).

٢ - ورواه البيهقي «بلفظه» عن الحاكم. كتاب الصلاة، باب: الإمام

يجلس على المنبر حتى يفرغ المؤذن (٣/٢٠٥).

روياه من طريق مصعب بن سلام، عن هشام ابن الغاز، عن نافع، عن

ابن عمر.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه مصعب بن سلام التميمي

الكوفي.

قال عبد الله بن أحمد: سألت أبي عنه فقال: انقلبت عليه أحاديث

يوسف بن صهيب جعلها عن الزبيرقان. وقدم ابن شيبة مرة فجعل يذكره

أحاديث عن شعبة هي أحاديث الحسن بن عمار انقلبت عليه ثم رجع

عنه. قيل له كتبت عنه شيئاً؟ قال: نعم ليس به بأس، وقال ابن معين:

ضعيف، وضعفه ابن المديني. وقال أبو داود: واه.

وقال العجلي: ثقة وقال أبو بكر الباغندي: كان شيخاً صدوقاً. وقال =

أبو حاتم: شيخ محله الصدق. وقال ابن حبان: كان كثير الغلط لا يحتاج به. وقال أبو بكر البزار: ضعيف جداً عنده أحاديث مناكير. وقال الساجي: ضعيف منكر الحديث. وقال ابن عدي: له أحاديث غرائب وأرجو أنه لا بأس به وما انقلبت عليه فإنه غلط لا تعمد. تهذيب التهذيب (١٦١/١٠).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق له أوهام (٢٥١/٢).
وقال الذهبي في الكاشف: لينه أبو داود (١٤٨/٣) وقال في ديوان الضعفاء: تكلم فيه ابن حبان (ص ٢٩٩/ت ٤١٣٤).
وقال الخزرجي في الخلاصة: قال ابن معين: ليس به بأس ومرة ضعيف (ص ٣٧٨).

الحكم على الحديث:

قلت: الظاهر مما مضى أن مصعباً ضعيفاً، لأن أكثر العلماء على تضعيفه وقد لخص حاله ابن حجر بأنه صدوق له أوهام فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.

لكن الحديث له شاهد عند البخاري عن السائب بن زيد «بمعنى حديث ابن عمر» رواه البخاري بشرحه فتح الباري. كتاب الجمعة - ٢٢ باب: المؤذن الواحد يوم الجمعة (٢/٣٩٥، ٩١٣).

فعلى هذا يكون الحديث بإسناد الحاكم صحيحاً لغيره - والله أعلم -.

٦٤ - حديث ابن يسار عن أبي ذر قال: دخلت المسجد والنبى - صلى الله عليه وسلم - يخطب فجلست قريباً من أبيّ، فقرأ النبى - صلى الله عليه وسلم - سورة براءة، فقلت لأبيّ: متى نزلت هذه السورة... الحديث.

قال على شرطهما. قلت: ما أحسب عطاء أدرك أبا ذر.

٦٤ - المستدرک (١ / ٢٨٧ - ٢٨٨): أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد، ثنا الفضل بن محمد الشعرائى، ثنا سعيد بن أبى مریم، ثنا محمد بن جعفر ابن أبى كثير، ثنا شريك بن عبد الله بن أبى عمر، عن عطاء بن يسار، عن أبى ذر، قال: دخلت المسجد، والنبى - صلى الله عليه وسلم - يخطب، فجلست قريباً من أبى بن كعب، فقرأ النبى - صلى الله عليه وسلم - سورة براءة، فقلت لأبى: متى نزلت هذه السورة؟ الحديث.

تخریجه:

١ - رواه البيهقي «بنحوه» كتاب الجمعة، باب: الإنصات للخطبة (٣/٢١٩، ٢٢٠) من طريق سعيد بن أبى مریم. حدثنا محمد بن جعفر - يعنى ابن أبى كثير - أخبرني شريك بن عبد الله عن عطاء بن يسار، عن أبى ذر به.

ولم أجد من أخرجه عن أبى ذر غيرهما.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث قال الحاكم: صحيح على شرطهما. وقال الذهبى: ما أحسب عطاءً أدرك أبا ذر.

قلت: الظاهر أن عطاء أدرك أبا ذر فإن أبا ذر توفي سنة إحدى وثلاثين. الإصابة (١١/١٢٣).

وقد ولد عطاء بن يسار سنة تسع عشرة. تهذيب التهذيب (٧/٢١٨).

.....

فعمره حين وفاة أبي ذر اثنا عشر عاماً تقريباً. فعلى هذا يكون الإسناد متصلاً.

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن عطاء أدرك أبا ذر. فعليه يكون الحديث صحيحاً لزوال شبهة الانقطاع. وللحديث شاهد عن أبي بن كعب بنحو حديث أبي ذر، إلا أنه قال: قرأ النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سورة تبارك. رواه ابن ماجه. كتاب الصلاة - ٨٦ باب: ما جاء في الاستماع للخطبة والإنصات لها (٣٥٢/١، ٣٥٣، ح ١١١١).

وقال البوصيري: إسناده صحيح ورجاله ثقات - والله تعالى أعلم -.

٦٥ - حديث عبد الرحمن بن سمرة مرفوعاً: «إذا كان مطر وابل فصلوا في رحالكم».

قال: صحيح، وناصح بن العلاء المذكور في إسناده ثقة. قلت: ضعفه النسائي، وغيره.

وقال البخاري: منكر الحديث. [ووثقه ابن المديني وأبو داود]^(١) وما خرج له أحد^(٢).

(١) في (أ)، (ب) (ووثقه الحر بن ود) وما أثبتته من التلخيص (٢٩٣/١) وهو الصواب لأنها وثقاه كما في التهذيب (٤٠٣/١٠).

(٢) يعني من أصحاب الكتب الستة.

٦٥ - المستدرک (١ / ٢٩٢ - ٢٩٣): حدثنا أبو بكر إسماعيل بن محمد الفقيه بالري، ثنا أبو حاتم محمد بن إدريس، ثنا أبو سلمة التبوذكي، حدثنا ناصح بن العلاء، حدثني عمار بن أبي عمار قال: مررت بعبد الرحمن بن سمرة يوم الجمعة وهو على نهر يُسَيَّلُ الماء على غلمانة ومواليه. فقلت له يا أبا سعيد الجمعة؟ فقال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «إذا كان مطر، وابل، فصلوا في رحالكم».

تخریجه:

- ١ - رواه أحمد في مسنده «بنحوه» (٦٢/٥).
- ٢ - ورواه ابن خزيمة «بلفظ مقارب» كتاب الجمعة - ١١٧ باب: التخلف عن الجمعة في الأمطار... إلخ (٣/١٧٨، ١٧٩، ح ١٨٦٢).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه ناصح بن العلاء أبو العلاء البصري مولى بني هاشم.

قال الدوري عن ابن معين: ضعيف. وقال مرة: ثقة. وقال البخاري: لم يكن عنده إلا هذا الحديث وهو ثقة وقال في موضع آخر: منكر الحديث.

وقال أبو حاتم: شيخ بصري وهو منكر الحديث. وقال الأجرى عن أبي داود: ثقة. وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالقوي عندهم. وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به. وقال ابن شاهين في الثقات: قال ابن المديني: ثقة.

وقال الدارقطني: ليس بالقوي. وقال مرة: ثقة. وكذا قال الحاكم أبو عبد الله تهذيب التهذيب (٤٠٣/١٠). ولم يرمز له ابن حجر بأن أحداً من أصحاب الكتب الستة أخرج له.

وقال ابن حجر في التقريب: لين الحديث (٢٩٥/٢).

وقال الذهبي في ديوان الضعفاء: ضعفه النسائي (ص ٣١٥، رقم ٤٣٣٩).

وقال الخزرجي في الخلاصة: وثقه ابن المديني وأبو داود. وضعفه ابن معين.

وقال البخاري: منكر الحديث (ص ٣٩٩).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن ناصح بن العلاء قد اختلف العلماء فيه توثيقاً وتجريماً فيكون حديثه حسناً فالحديث بهذا الإسناد حسن لذاته - والله أعلم -.

٦٦ - حديث ابن عمر: «أن رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - كان يكبر يوم الفطر [من] (١) حين يخرج من بيته حتى يأتي المصلي».

قال: غريب لم يحتج بالوليد بن محمد، ولا بموسى بن محمد البلقاوي المذكورين في إسناده.

قلت: هما متروكان.

(١) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه (٢٩٨/١).

٦٦ - المستدرک (١ / ٢٩٧ - ٢٩٨): أخبرنا محمد بن عبد الله البغدادي، حدثنا عبد الله بن محمد بن حنيش الدمشقي، حدثنا موسى بن محمد بن عطاء، حدثنا الوليد بن محمد، حدثنا الزهري، أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر أخبره أن رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - كان يكبر يوم الفطر من حين يخرج من بيته حتى يأتي المصلي.

تخریجه:

- ١ - رواه الدارقطني «بلفظه» كتاب العيدين (٢/٤٤)، (ح ٦).
- ٢ - ورواه البيهقي «بلفظه» كتاب صلاة العيدين، باب التكبير ليلة الفطر، ويوم الفطر، وإذا غدا إلى صلاة العيدين (٣/٢٧٩) وقال: موسى بن محمد منكر الحديث ضعيف. والوليد بن محمد المقرئ. ضعيف لا يحتج برواية أمثالها والحديث المحفوظ عن ابن عمر من قوله.
- ٣ - ونسبه الألباني في الإرواء لنصر المقدسي في جزء من الأمالي (ق ١٧٦/٢) الإرواء (٣/١٢٢).
- رووه من طريق موسى بن محمد بن عطاء، حدثنا الوليد بن محمد. حدثنا الزهري. أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر أخبره به.
- ٤ - ورواه البيهقي «بنحوه» (٣/٢٧٩).
- من طريق عبد الله بن عمر العمري، عن نافع، عن عبد الله بن عمر مرفوعاً.

-
- ٥ - ورواه الدارقطني . كتاب العيدين (٢/٤٤)، (ح ٤).
- ٦ - ورواه ابن أبي شيبة . كتاب الصلاة، في التكبير إذا خرج إلى العيد (٢ / ١٦٤) ونسبه الألباني في الإرواء ٣ / ١٢٢ للفريابي (٢ / ٢٨).
- رووه من طريق محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يغدو يوم العيد ويكبر ويرفع صوته حتى يبلغ الإمام.
- ٧ - ونسبه الألباني أيضاً للفريابي . من طريق موسى بن عقبة، وعبد الله بن عمر، وأسامة عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من عدة طرق مرفوعاً وموقوفاً:

- الطريق الأول: وهو طريق الحاكم ومن وافقه . وفيه الوليد بن محمد، وموسى بن محمد.

أولاً: الوليد بن محمد الموقري القرشي مولى يزيد بن عبد الملك .

قال ابن حبان: كان ممن لا يبالي ما رفع إليه قراءة . روى عن الزهري أشياء موضوعة لم يحدث بها الزهري قط كما روي عنه . وكان يرفع المراسيل . ويسند الموقوف لا يجوز الاحتجاج به بحال .

وقال ابن المديني: ضعيف لا يكتب حديثه . وقال الجوزجاني: كان غير ثقة يروى عن الزهري عدة أحاديث ليس لها أصول . وقال ابن معين: ليس بشيء . وقال مرة: كذاب . وقال مرة: ضعيف . ويروى عن محمد بن عوف أنه قال: ضعيف كذاب . وقال النسائي: ليس بثقة منكر الحديث . وقال مرة: متروك الحديث . وقال ابن خزيمة: لا يحتج به تهذيب التهذيب (١١/١٤٨، ١٤٩، ١٥٠).

وقال ابن حجر في التقريب: متروك (٢/٣٥٣).

وقال الذهبي في الكاشف: تركوه (٣/٢٥٢).

=

.....

ثانياً: موسى بن محمد بن عطاء الدمياطي البلقاوي المقدسي أبو الطاهر. كذبه أبو زرعة، وأبو حاتم. وقال النسائي: ليس بثقة وقال مرة - وغيره: متروك. وقال ابن حبان: لا تحل الرواية عنه كان يضع الحديث. وقال ابن عدي: كان يسرق الحديث. ولما ذكره العقيلي في الضعفاء قال: يحدث عن الثقات بالبواطيل، والموضوعات. وقال منكر الحديث. وقال ابن يونس روى عن مالك موضوعاً. وهو متروك الحديث. وقال عبد الغني بن سعيد: ضعيف وقال أبو نعيم الأصبهاني: لأشياء. وقال إسماعيل بن أبي قرة: كان يضع الحديث على مالك، والموقري.

الميزان (٢١٩/٤)، لسان الميزان (١٢٧/٦، ١٢٨، ١٢٩)، المجروحين لابن حبان (٢٤٢/١، ٢٤٣).

قلت: مما مضى يتبين أن الوليد بن محمد متروك وأن موسى بن محمد يضع الحديث. فيكون الحديث بهذا الإسناد موضوعاً.

● الطريق الثاني: وهو طريق البيهقي. قال البيهقي: وهذا أمثل من الوجه المتقدم.

وقال الألباني في الإرواء (١٢٣/٣) رجاله ثقات رجال مسلم غير عبد الله بن عمر وهو العمري الكبير. قال الذهبي في الميزان (٤٦٥/٢)، صدوق في حفظه شيء ورمز له هو وغيره بأنه من رجال مسلم فمثله يستشهد به فهو شاهد صالح.

قلت: اختلفت أقوال العلماء في عبد الله بن عمر العمري ما بين توثيق وتجريح كما في التهذيب (٣٢٧/٥، ٣٢٧، ٣٢٨) فمثله حسن الحديث وهو من رجال مسلم كما رمز له في التهذيب.

● الطريق الثالث: وهو طريق الدارقطني وغيره الموقوف على ابن عمر.

قال الألباني في الإرواء: صحيح.

● الطريق الرابع: عند الفريابي موقوف على ابن عمر أيضاً.
قال عنه الألباني في الإرواء: سنده صحيح.

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أنه بسند الحاكم موضوع، أما الطرق الأخرى الموقوفة فإنها طرق صحيحة كما سبق بيانها، فيكون الحديث بغير إسناد الحاكم صحيحاً موقوفاً، وأما المرفوع فإنه حسن كما عند البيهقي، كما أن للحديث شاهداً مرسلًا عن الزهري. رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٦٤/٢).
ونسبه الألباني للمحاملي (١٤٢/٢) وقال الألباني: وهذا سند صحيح مرسل، الإرواء (١٢٣/٣).

٦٧ - حديث سعيد [بن] (١) عثمان [الخراساني] (٢) حدثنا عبد الرحمن بن سعد المؤذن. حدثنا (فطر) (٣) بن خليفة عن أبي الطفيل، عن علي وعمار: «أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يجهر في المكتوبات بيسم الله الرحمن الرحيم ويقنت في الفجر، وكان يكبر من يوم عرفة صلاة الغداة، ويقطعها صلاة العصر آخر أيام التشريق.

قال: صحيح. قلت: بل خبر واه كأنه موضوع، لأن عبد الرحمن صاحب مناكير، وسعيد، إن كان الكريزي فهو ضعيف، (وإن كان غيره فهو مجهول) (٤).

-
- (١) ليست في (أ) وما أثبتته من (ب) والمستدرک وتلخيصه (٢٩٩/١).
- (٢) في (أ)، (ب) (الحداد) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه.
- (٣) في (ب) (قطن) وما أثبتته من (أ) والمستدرک وتلخيصه.
- (٤) في (ب) والتلخيص (وإلا فمجهول) وما أثبتته من (أ).

٦٧ - المستدرک (٢٩٩/١): أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة، ثنا إبراهيم بن أبي العنيس القاضي، ثنا سعيد بن عثمان الخراساني، ثنا عبد الرحمن بن سعيد المؤذن، ثنا فطر بن خليفة، عن أبي الطفيل، عن علي وعمار: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يجهر في المكتوبات بيسم الله الرحمن الرحيم وكان يقنت في صلاة الفجر، وكان يكبر من يوم عرفة صلاة الغداة، ويقطعها صلاة العصر آخر أيام التشريق.

تخریجه:

- رواه الدارقطني «بلفظه» كتاب العيدين (٢/٤٩، ٢٦).

من طريق عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي الطفيل، عن علي وعمار. =

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين عن أبي الطفيل عن علي وعمار.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم وفيه:

أولاً: عبد الرحمن بن سعد المؤذن.

قال ابن معين: ضعيف. وقال البخاري: فيه نظر. وقال الحاكم أبو أحمد:

ليس بالقائم وذكره ابن حبان في الثقات تهذيب التهذيب (٦/١٨٣).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (١/٤٨١).

وقال الذهبي في الكاشف: ضعفه ابن معين (٢/١٦٤).

ثانياً: فيه سعيد بن عثمان الخراز ولم يتبين لي من هو كما أن الزيلعي في

نصب الراية أورد الحديث ولم يزد على كلام الذهبي شيئاً. إلا أنه قال: قال

ابن عبد الهادي: هذا حديث باطل.

قلت: مما مضى يتبين أن عبد الرحمن بن سعد المؤذن ضعيف. وأما سعيد

ابن عثمان فإنه لم يتبين لي هل هو الكريزي أو غيره. فإن كان الكريزي فإنه

حدث بمناكير كما ذكره الذهبي في الميزان (٢/١٥٠) وأقره ابن حجر في

اللسان (٣/٣٨)، فيكون حديثه ضعيفاً.

وإن كان غيره فهو مجهول. كما قال الذهبي.

● الطريق الثاني: وهو طريق الدارقطني وفيه: عمرو بن شمر،

وجابر الجعفي.

أولاً: جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي أبو عبد الله الكوفي.

قال ابن حجر في التقريب: ضعيف رافضي (١/١٢٣).

وقال الذهبي في الكاشف: من أكبر علماء الشيعة وثقه شعبة فشذ

وتركه الحافظ.

قال أبو داود: ليس في كتابي له شيء سوى حديث السهو (١/١٧٨).

وقال الخزرجي في الخلاصة: وثقه الثوري وغيره وقال النسائي: متروك (ص ٥٩).

الثاني: عمرو بن شمر الجعفي الكوفي الشيعي أبو عبد الله. قال يحيى بن معين: ليس بشيء. وقال الجوزجاني: زائغ كذاب. وقال ابن حبان: رافضي يشتم الصحابة، ويروي الموضوعات عن الثقات. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال يحيى: لا يكتب حديثه. وقال السليماني: كان عمرو يضع للروافض. وقال أبو حاتم: منكر الحديث جداً ضعيف الحديث لا يشتغل به تركوه. وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة ولا يكتب حديثه. وقال ابن سعد: كانت عنده أحاديث وكان ضعيفاً جداً متروك الحديث. وقال الحاكم أبو عبد الله: كان كثير الموضوعات عن جابر. وذكره العقيلي، والدولابي، وابن الجارود، وابن شاهين في الضعفاء.

الميزان (٣/٢٦٨، ٢٦٩)، لسان الميزان (٤/٣٦٦، ٣٦٧).
وقال الذهبي في ديوان الضعفاء: رافضي متروك، (ت ٣١٨٣).

الحكم على الحديث:

قلت: سبق أن تبين لنا أنه بإسناد الحاكم إن كان راويه هو الكريزي فهو ضعيف وإن كان راويه غيره ففيه مجهول. وأما طريق الدارقطني فإنه ضعيف جداً، لأن فيه عمرو بن شمر وقد سبق توضيح حاله وأنه متروك. وفيه أيضاً جابر الجعفي وهو ضعيف.

٦٨ - حديث علي: الوتر ليس بحتم كالمكتوبة، ولكن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: يا أهل القرآن: أوتروا فإن الله وتر يحب الوتر (وركعتا الفجر)^(١).
قلت: ما تكلم عليه الحاكم وهو غريب منكر ويحيى، ضعفه النسائي، والدارقطني.
قلت^(٢): ليس في سنده من اسمه يحيى وهالك سنده.
أبوبكر بن عياش. حدثنا أبو إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي. فلعل هذا من الناسخ فينظر في سند الحديث الذي بعده^(٣).

(١) هذه العبارة من حديث ابن عباس وليست من حديث علي كما في المستدرک وتلخيصه (٣٠٠/١).

(٢) قوله: (قلت) هذه العبارة لابن الملقن. وقد خالف في هذا قوله في المقدمة: وحيث أقول: قال: فهو للحاكم. وقلت: للذهبي فإنه هنا جعل قوله (قلت) لنفسه.

(٣) مقصود ابن الملقن بالحديث الذي بعد الحديث المذكور هو حديث شجاع بن الوليد. حدثنا يحيى بن أبي حية، حدثنا عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «ثلاث هن عليّ فرائض ولكم تطوع النحر، والوتر، وركعتا الفجر» فهو الوارد بعده في المستدرک وتلخيصه (٣٠٠/١)، ويلاحظ أن في سنده يحيى بن أبي حية. كما أنه عند الرجوع إلى المستدرک نجد أن الحاكم لم يتكلم فعلاً عن سند الحديث وبذلك ينطبق عليه قول الذهبي: ما تكلم عليه الحاكم وهو غريب منكر... إلخ.

وعليه يكون حدث ما توقعه ابن الملقن من سهو الناسخ حيث ذكر حديث علي ونقل فيه كلام الذهبي عن حديث ابن عباس الذي بعده بدليل أنه كتب بعد نهاية متن حديث علي آخر عبارة من حديث ابن عباس الذي بعده =

وهي (ركعتا الفجر) ثم ساق بعدها كلام الذهبي على الحديث .
وبذلك يكون قد أدخل آخر عبارة من حديث ابن عباس مع الكلام عليه في
حديث علي حيث إننا عندما نراجع المستدرک وتلخيصه نجد أن حديث علي
نهائيه (فإن الله وتر يحب الوتر) ولا نجد كلاماً على إسناده لا من الحاكم
ولا من الذهبي كما لا نجد في سنده من اسمه يحيى بل إن سنده كما ساقه
ابن الملقن، أبو بكر بن عياش. حدثنا أبو إسحاق، عن عاصم بن ضمرة،
عن علي.

٦٨ - نص حديث علي كما في المستدرک (١ / ٣٠٠): أخبرنا ميمون بن إسحاق
الهاشمي ببغداد، ثنا أحمد بن عبد الجبار، ثنا أبو بكر بن عياش، وحدثنا
أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا
أحمد بن يونس والعلاء بن عمرو الحنفي، ومحمد بن يزيد الرفاعي،
وعبد الله بن سعيد الكندي: قالوا: ثنا أبو بكر بن عياش: حدثنا
أبو إسحاق، عن عاصم بن ضمرة قال: قال علي - رضي الله عنه -: إن
الوتر ليس بحتم كصلاتكم المكتوبة، ولكن رسول الله - صلى الله عليه
وسلم - أوتر ثم قال: «يا أهل القرآن، أوتروا فإن الله وتر يحب الوتر».
وهذا سكت عنه الحاكم والذهبي.

نص حديث ابن عباس كما في المستدرک (١ / ٣٠٠): حدثنا أبو عبد الله
محمد بن عبد الله الصفار، ثنا أحمد بن يونس الضبي: ثنا أبو بدر شجاع بن
الوليد، حدثنا يحيى بن أبي حية، عن عكرمة، عن ابن عباس أن
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «ثلاث هن عليّ فريض ولكم
تطوع: النحر، والوتر، وركعتا الفجر». وهذا الحديث هو الذي عليه
التعقب من الذهبي.

تخريج حديث علي:

١ - رواه النسائي «بلفظه» كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب: الأمر
بالوتر (٣/٢٢٨، ٢٢٩).

٢ - ورواه ابن ماجه «بلفظه» كتاب إقامة الصلاة - ١١٤ باب: ما جاء في الوتر (١/٣٧٠، ح ١١٦٩).

٣ - ورواه الترمذي «بنحوه» كتاب الصلاة، باب: ما جاء إن الوتر ليس يحتم (٢/٣١٦، ح ٤٥٣). وقال: حسن.
رووه من طريق أبي بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة السلولي عن علي - رضي الله عنه -.

دراسة الإسناد:

قلت: هذا الحديث في سننه عاصم بن ضمرة السلولي.
قال ابن حجر في التقریب: صدوق (١/٣٨٤).
وقال الذهبي في الكاشف: وثقه ابن المديني. وقال النسائي: لا بأس به.
وقال ابن عدي بتليينه وهو وسط (٢/٥٠).
فالظاهر أنه صدوق كما لخص حاله ابن حجر فالحديث بهذا الإسناد حسن وقد حسنه الترمذي.

تخريج حديث ابن عباس:

١ - رواه الدارقطني بلفظه «كتاب الوتر (٢/٢١، ح ١).
٢ - ورواه أحمد «بلفظ مقارب» إلا أنه قال بدل (ركعتا الفجر) (صلاة الضحى)، (١/٢٣١).
٣ - ورواه البيهقي «بلفظ أحمد» كتاب الصلاة، جماع أبواب التطوع (٢/٤٦٨).
رووه من طريق أبي جناب الكلبي - يحيى بن أبي حية - عن عكرمة، عن ابن عباس.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سننه عند الحاكم ومن وافقه يحيى بن أبي حية أبو جناب الكلبي الكوفي.

قال ابن سعد: كان ضعيفاً في الحديث. وقال ابن المديني: كان يجيى بن سعيد يتكلم فيه وفي أبيه. وقال يزيد بن هارون: كان صدوقاً ولكن قال: يدللس. وقال أبو نعيم: لم يكن به بأس إلا أنه كان يدللس وقال أحمد: أحاديثه مناكير. وقال ابن معين: ليس به بأس إلا أنه كان يدللس وقال مرة: ضعيف. وقال ابن نمير: صدوق كان صاحب تدليس أفسد حديثه بالتدليس، كان يحدث بما لم يسمع وقال الدارمي: ضعيف وقال العجلي: كوفي ضعيف الحديث يكتب حديثه وفيه ضعف. وقال أبو زرعة: صدوق غير أنه كان يدللس وقال ابن خراش: كان صدوقاً وكان يدللس. تهذيب (٢٠١/١١، ٢٠٢).

وقال ابن حجر في التقریب: ضعفه لكثرة تدليسه (٣٤٦/٢). وقال الذهبي في الكاشف: قال النسائي وغيره: ليس بالقوي (٢٥٤/٣). وقد عده ابن حجر في الطبقة الخامسة من طبقات المدلسين الذين ضعفوا بأمر آخر غير التدليس (ص ٢٢).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن أبا جناب الكلبي الظاهر من أقوال العلماء أنه صدوق يدللس كما في التهذيب وقد عنعن في روايته هذه فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً لعننة المدلس فعلى هذا يكون تعقب الذهبي في محله - والله تعالى أعلم -.

٦٩ - حديث أبي أيوب مرفوعاً: «أوتر بخمس فإن لم تستطع فبثلاث... الحديث.
له متابع^(١) فيه عدي بن الفضل.
قلت: تركوه.

(١) هذا من اختصار ابن الملقن وإلا فالذهبي في التلخيص أورد إسناد كلا الحديثين.

٦٩ - نص حديث الأصل في المستدرک (١ / ٣٠٢): أخبرني أبو علي الحسين بن علي الحافظ، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ومحمد بن إسحاق قالوا: ثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، حدثنا الأوزاعي، حدثني الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي أيوب الأنصاري قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «الوتر حق فمن شاء فليوتر بخمس، ومن شاء فليوتر بثلاث، ومن شاء فليوتر بواحدة».

نص الحديث المتابع في المستدرک (١ / ٣٠٣): حدثنا أبو علي الحافظ، حدثنا جعفر بن أحمد بن نصر، حدثنا يحيى بن الورد، حدثنا أبي، حدثنا عدي بن الفضل، عن معمر، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «الوتر حق...» فذكره بنحوه.

تخريج الحديث:

١ - رواه الدارقطني «بنحوه» كتاب الوتر، الوتر بخمس أو بثلاث أو بواحدة (٢/٢٣، ٢٤)، (ح ٧).

من طريق عدي بن الفضل، عن معمر بن راشد، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي أيوب الأنصاري به مرفوعاً. وقال: هكذا رواه عدي بن الفضل عن معمر مسنداً، ووقفه عبد الرزاق عن معمر، ووقفه أيضاً سفيان بن عيينة.

=

.....
= ٢ - ورواه ابن ماجه «بنحوه» كتاب الصلاة، باب: ماجاء في الوتر (٣٧٦/١).

- ورواه الدارقطني «بنحوه» (٢٢/٢، ٢٣)، (ح ٢).

٣ - ورواه البيهقي «بنحوه» كتاب الصلاة، باب: الوتر بركعة واحدة (٢٤/٣).

رووه من طريق محمد بن يوسف الفريابي. حدثنا الأوزاعي. حدثني الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي أيوب به مرفوعاً وهو طريق حديث الأصل عند الحاكم.

٤ - ورواه أبو داود «بنحوه» كتاب الصلاة، باب: كم الوتر (٦٢/٢)، (ح ١٤٢٢).

٥ - ورواه الحاكم «بنحوه» (٣٠٣/١).

روياه من طريق عبد الرحمن بن المبارك. حدثني قريش بن حبان العجلي. حدثنا بكر بن وائل، عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي أيوب الأنصاري به مرفوعاً.

٦ - ورواه ابن حبان في صحيحه «بنحوه» موارد. كتاب الصلاة، باب: ماجاء في الوتر (ص ١٧٤ / ٦٧٠).

رواه من طريق يونس، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي أنه سمع أبا أيوب الأنصاري عن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فذكره.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من عدة طرق عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي أيوب الأنصاري.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم المتعقب فيه والدارقطني وفيه عدي بن الفضل التيمي أبو حاتم البصري.

قال الدوري عن ابن معين: ضعيف. وقال مرة: ليس بشيء. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: متروك الحديث. قال: وترك أبو زرعة حديثه. =

وقال أبو داود: ضعيف. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال الدارقطني: متروك الحديث. وقال العجلي: متروك الحديث. تهذيب التهذيب (١٦٩/٧، ١٧٠).

وقال ابن حجر في التقريب: متروك (١٧/٢).

وقال الذهبي في الكاشف: تركوه (٢٦٠/٢).

قلت: مما مضى يتبين أن الراجح أن عدي بن الفضل متروك الحديث ولخص حاله ابن حجر بذلك. وعليه فتعقب الذهبي في محله. فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً.

● الطريق الثاني: وهو طريق حديث الأصل عند الحاكم.

وقد صححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

وقال العظيم آبادي في التعليق المغني على الدارقطني: رواه كلهم ثقات.

قلت: فالحديث بهذا الإسناد صحيح.

● الطريق الثالث: وهو طريق أبي داود والحاكم.

ورجال أبي داود ثقات كما في التقريب (٢٣/٢)، (٢٠٧/٢)،

(١٢٥/٢)، (٤٩٦/١).

إلا بكر بن وائل بن داود التيمي فإنه صدوق. كما في التقريب

(١٠٧/١) وكذا قال الذهبي في كتابه وقد روى له مسلم.

فعلى هذا يكون الحديث بهذا الإسناد حسناً.

● الطريق الرابع: وهو طريق ابن حبان وقد ذكره في صحيحه.

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أنه بإسناد الحاكم المتعقب فيه ضعيف جداً وعليه

فتعقب الذهبي في محله. إلا أن الحديث جاء من طرق أخرى صحيحة كما

سبق بيانها. فيكون الحديث صحيحاً، لكنه بطريق الحاكم شديد الضعف

فلا يقبل الانجبار - والله أعلم -.

٧٠ - حديث بريدة مرفوعاً: «الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا». قال: صحيح، وأبو المنيب العتكي المذكور في إسناده ثقة. قلت: قال البخاري: عنده مناكير.

٧٠ - المستدرک (١ / ٣٠٥): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري، ثنا زيد بن الحباب، حدثنا أبو المنيب عبيد الله بن عبد الله، حدثني عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم -، «الوتر حق، فمن لم يوتر فليس منا».

تخریجه:

- ١ - رواه أبو داود «بلفظه» مع تكرار الحديث ثلاثاً. كتاب الصلاة، باب: فيمن لم يوتر (٢/٦٢، ح ١٤١٩).
 - ٢ - ورواه أحمد «بلفظه» وقال في آخره: «قالها ثلاثاً» (٥/٣٧٥).
 - ٣ - ورواه البيهقي «بلفظه» عن الحاكم. كتاب الصلاة، باب: تأكيد صلاة لوتر (٢/٤٧٠).
 - ٤ - ورواه الطحاوي في مشكل الآثار «بلفظ مقارب» وفي آخره قال: «قالها ثلاثاً» (١/١٣٦).
- رووه من طريق أبي المنيب عبيد الله العتكي. حدثني عبد الله بن بريدة، عن أبيه مرفوعاً وهو طريق الحاكم.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه أبو المنيب عبيد الله بن عبد الله العتكي.

قال ابن معين: ثقة. وقال البخاري: عنده مناكير. وقال أبو حاتم: صالح يحول من كتاب الضعفاء. وقال عباس بن مصعب: ثقة. وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه. وقال ابن عدي: هو عندي لا بأس به. وقال النسائي: ثقة. وقال في موضع آخر: ضعيف. وقال أبو داود: ليس به بأس. وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالقوي عندهم. وقال ابن حبان: يتفرد =

.....
 = عن الثقات بالأشياء المقلوبات. وقال البيهقي: لا يحتج به. تهذيب
 التهذيب (٢٦/٧، ٢٧).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق يخطيء (١/٥٣٥).
 وقال الذهبي في الكاشف: وثقه ابن معين وغيره، وقال البخاري: عنده
 مناكير (٢/٢٢٩).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن أبا المنيب قد اختلف فيه وأوسط أحواله أنه صدوق
 لا بأس به. وعليه فالحديث بهذا الإسناد حسن - والله أعلم -.

٧١ - حديث عبد الله بن أبي قيس، عن أمهات المؤمنين أنهم حدثته أن الله دل نبيه على دليل فقال له: (أدللني على) (١) ما دل الله على نبيه.

فقلن: إن الله دله على قيام الليل.

قال: علي شرط مسلم. قلت: كذا قال. وأبو بكر [بن أبي مریم] (٢) المذكور في إسناده مجمع على ضعفه.

(١) ليست في (ب) والتلخيص وما أثبتته من (أ) والمستدرک (١/٣٠٩).

(٢) ليست في أصل (أ) ومعلقة بهامشها، وأثبتها أيضاً من (ب).

٧١ - المستدرک (١/٣٠٩): حدثني محمد بن صالح بن هاني، ثنا يحيى بن

محمد بن يحيى، حدثني أبي، ثنا عبد القدوس بن الحجاج، ثنا أبو بكر بن أبي مریم، عن عبد الله بن أبي قيس، عن أمهات المؤمنين أنهم حدثته: إن الله دل نبيه على دليل. فقال له: أدللني على ما دل الله على نبيه. فقلن: إن الله دله على قيام الليل.

تخریجه:

١ - رواه ابن خزيمة في صحيحه «بنحوه» كتاب الصلاة - ٤٧٨ باب:

استحباب صلاة الليل... إلخ (٢/١٧٨)، (ح ١١٣٨).

من طريق أبي بكر بن أبي مریم. حدثني عبد الله بن أبي قيس، عن أمهات المؤمنين به.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم وابن خزيمة أبو بكر بن عبد الله بن أبي مریم الغساني الشامي وقد نسب إلى جده. وقد سبق بيان حاله عند حديث (١٢) وتبين أنه ضعيف.

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن أبابكر ضعيف. فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً - والله أعلم - .

٧٢ - حديث أنس: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لا ينزل منزلاً إلا ودعه بركعتين.

قال: صحيح. قلت: فيه عبد السلام بن هاشم. قال أبو حفص الفلاس: لا أقطع على أحد بالكذب إلا عليه، (وأخرجه الحاكم في المناسك)^(١) من رواية عثمان بن سعد عن أنس ثم قال: على شرط البخاري. قلت: عثمان ضعيف وما احتج به البخاري.

(١) قوله: (وأخرجه الحاكم في المناسك) ليس في التلخيص (٣١٥/١، ٣١٦). لكن الحديث المذكور في كتاب المناسك هناك كما قال ابن الملقن. وعليه التعقب الذي ذكره ابن الملقن هنا (٤٤٦/١) كما أن الحاكم قد روى هذا الحديث في كتاب الجهاد من طريق عبد السلام. حدثنا عثمان بن سعد - وهو الطريق الأول. وقال عنه الحاكم: صحيح. وقال الذهبي: قلت: لا فإن عبد السلام كذبه الفلاس، وعثمان لين (١٠١/٢).

٧٢ - المستدرک (١ / ٣١٥ - ٣١٦): حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى، ثنا محمد بن إسحاق الإمام، ثنا محمد بن أبي صفوان الثقفي، ثنا عبد السلام بن هاشم، ثنا عثمان بن سعد الكاتب - وكانت له مروءة وعقل - : عن أنس بن مالك قال: كان النبي - صلى الله عليه وسلم - لا ينزل منزلاً إلا ودعه بركعتين.

تخریجه:

١ - رواه ابن خزيمة في صحيحه «بلفظه» كتاب الصلاة، باب: صلاة التطوع في السفر وتوديع المنازل (٢/٢٤٨، ح ١٢٦٠).

ومن طريقه رواه الحاكم.

٢ - ورواه الدارمي «بنحوه» كتاب الاستئذان، باب: في الركعتين إذا نزل منزلاً (٢/٢٨٩).

رواه من طريق أبي عاصم، عن عثمان بن سعد، عن أنس بن مالك به. =

.....

٣ - وأورده الهيثمي في المجمع ونسبه لأبي يعلى والبزار وقال: فيه عثمان بن سعد الكاتب. وثقه أبو نعيم وأبو حاتم وضعفه جماعة (٢/٢٨٣).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم، وابن خزيمة عبد السلام بن هاشم، وعثمان بن سعد الكاتب.

أولاً: عثمان بن سعد التميمي أبو بكر البصري الكاتب المعلم. وقد سبق بيان حاله عند حديث رقم (٣٥) أنه ضعيف.

ثانياً: عبد السلام بن هاشم الأعمور شيخ مقل.

قال أبو حاتم: ليس بالقوي، وقال عمرو بن علي الفلاس: لا أقطع بالكذب إلا عليه. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الطبراني في الأوسط: سمعت موسى بن هارون يقول: سألت عثمان بن طلوت عن عبد السلام، فقال: شيخ لنا بصري. فقلت له أكان ثقة؟ قال: ما أعلم إلا خيراً. الميزان (٢/٦١٩)، لسان الميزان (٤/١٨، ١٩).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن عبد السلام ضعيف إلا أنه لم يتفرد بالحديث بل تابعه أبو عاصم الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني. عند الدارمي. وهو ثقة كما في التقريب (١/٣٧٣).

لكن مدار الحديث على عثمان بن سعد الكاتب وهو ضعيف.

فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً لضعف عثمان بن سعد الكاتب - والله أعلم - .

٧٣ - حديث علي - كرم الله وجهه (١) - في الدعاء والصلاة
لنسيان القرآن.
قال: صحيح على شرطها. قلت: هذا حديث منكر شاذ
أخاف [لا يكون] (٢) موضوعاً، وقد [حيرني] (٣) والله جودة
سنده فإنه ليس فيه إلا الوليد بن مسلم وقد [قال] (٤) حدثنا
ابن جريج .

(١) المناسب أن يقول: رضي الله عنه مساواة له بغيره من الصحابة رضوان الله
عليهم أجمعين.

(٢) في (أ)، (ب) (يكون) وما أثبتته من المستدرک (٣١٦/١).

(٣) في (أ) (حيرلي) وما أثبتته من (ب)، والتلخيص (٣١٧/١) وهو الذي
يستقيم عليه المعنى .

(٤) ليست في (أ)، (ب) ولا يستقيم المعنى بدونها. ويلاحظ هنا أن ابن الملقن
اختصر كلام الذهبي حيث أن نصه في التلخيص هكذا (قلت: وقد حيرني
والله وجودة سنده فإن الحاكم قال فيه: حدثنا أبو النضر محمد بن محمد
الفقيه، وأحمد بن محمد العنزي. قالوا: حدثنا عثمان بن سعد الدارمي (ح)
وحدثني أبو بكر بن محمد بن جعفر المزكي. حدثنا محمد بن إبراهيم العبدي .
قالوا: حدثنا أبو أيوب سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي. حدثنا الوليد بن
مسلم فذكره مصرحاً بقوله: حدثنا ابن جريج فقد حدث به سليمان قطعاً
وهو ثبت فالله أعلم).

٧٣ - المستدرک (١ / ٣١٦ - ٣١٧) : أخبرنا أبو النضر محمد بن
محمد الفقيه، وأبو الحسن أحمد بن محمد العنزي، قالوا: ثنا عثمان بن سعيد
الدارمي: وحدثني أبو بكر محمد بن جعفر المزكي، ثنا محمد بن إبراهيم
العبدي: قالوا ثنا أبو أيوب سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي: ثنا الوليد بن
مسلم: حدثنا ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، وعكرمة مولى
ابن عباس، عن ابن عباس: أنه بينما هو جالس عند رسول الله - صلى الله
عليه وسلم - إذ جاءه علي بن أبي طالب فقال: بأبي أنت وأمي
يا رسول الله تفلت هذا القرآن من صدري فما أجدي أقدر عليه. فقال له =

رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «يا أبا الحسن أفلا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن، وينفع بهن من علمته، ويثبت ما تعلمته في صدرك قال: أجل، يا رسول الله، فعلمني. قال: «إذا كانت ليلة الجمعة، فإن استطعت أن تقوم في ثلث الليل الآخر فإنها ساعة مشهودة، والدعاء فيها مستجاب. وهي قول أخي يعقوب لبيه: سوف أستغفر لكم ربي. حتى تأتي ليلة الجمعة فإن لم تستطع فقم في وسطها، فإن لم تستطع، فقم في أولها، فصل أربع ركعات، تقرأ في الركعة الأولى: بفاتحة الكتاب وسورة يس، وفي الركعة الثانية بفاتحة الكتاب وآم تنزيل السجدة، وفي الركعة الثالثة: بفاتحة الكتاب وحم الدخان، وفي الرابعة بفاتحة الكتاب وتبارك المفصل، فإذا فرغت من التشهد فاحمد الله وأحسن الثناء على الله وصل عليّ، وعلى سائر النبيين، وأحسن واستغفر لإخوانك الذين سبقوك بالإيمان، ثم استغفر للمؤمنين والمؤمنات. ثم قل آخر ذلك: اللهم ارحمني بترك المعاصي أبداً ما أبقيتني، وارحمي أن أتكلف ما لا يعينني وارزقني حسن النظر فيما يرضيك عني. اللهم بديع السماوات والأرض. ذا الجلال والإكرام والعزة التي لا ترام. أسألك يا الله يا رحمن، بجلالك ونور وجهك أن تلزم قلبي حفظ كتابك كما علمتني، وارزقني أن أتلوه على النحو الذي يرضيك عني. اللهم بديع السموات والأرض ذا الجلال والإكرام والعزة التي لا ترام. أسألك يا الله يا رحمن. بجلالك ونور وجهك أن تنور بكتابك بصري. وأن تطلق به لساني. وأن تفرج به عن قلبي، وأن تشرح به صدري. وأن تشغل به بدني. فإنه لا يعينني على الحق غيرك. ولا يؤتية إلا أنت ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم». أبا الحسن تفعل ذلك ثلاث جمع أو خمساً أو سبباً تجاب بإذن الله. فوالذي بعثني بالحق ما أخطأ مؤمناً قط. قال ابن عباس: فوالله ما لبث علي إلا خمساً أو سبباً حتى جاء رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في مثل ذلك المجلس. فقال: يا رسول الله إني كنت فيما خلا

(١) قال: أجل يا رسول الله، فعلمني. قال: «إذا كانت ليلة الجمعة، فإن استطعت».

لا أتعلم أربع آيات أو نحوهن، فإذا قرأتهم يتفلتن. فأما اليوم فأتعلم الأربعين آية ونحوها. فإذا قرأتهم على نفسي فكأنما كتاب الله نصب عيني. ولقد كنت أسمع الحديث. فإذا أردته تفلت علي وأنا اليوم أسمع الأحاديث. فإذا حدثت بها لم أخرج منها حرفاً. فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عند ذلك: «مؤمن ورب الكعبة أبا الحسن».

تخرجه:

١ - رواه الترمذي «بنحوه» كتاب الدعوات - ١١٥ باب: دعاء الحفظ (٥٦٣/٥، ٥٦٤، ٥٦٥) (ح ٣٥٧٠).

من طريق سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي. حدثنا الوليد بن مسلم. حدثنا ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح وعكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم. وهذا طريق الحاكم.

٢ - ورواه الطبراني في الكبير «بنحوه» مع اختصار يسير (٣٦٧/١١، ٣٦٨، ٣٦٩) (ح ١٢٠٣٦).

٣ - ورواه ابن الجوزي في الموضوعات (١٣٨/٢).
رواه من طريق محمد بن إبراهيم القرشي. حدثني أبو صالح - إسحاق بن نجیح - وعكرمة عن ابن عباس بنحوه. وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح ومحمد بن إبراهيم مجروح، وأبو صالح لا نعلمه إلا أن يكون إسحاق بن نجیح وهو متروك.

- ورواه ابن الجوزي في الموضوعات من طريق الدارقطني. حدثنا محمد بن الحسن بن محمد القرشي. حدثنا الفضل بن محمد العطار. حدثنا هشام بن عمار. حدثنا الوليد بن مسلم، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس بنحوه.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طرق.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم والترمذي وفيه علة:

الأولى: عن عنة ابن جريج وقد سبق بيان حاله عند حديث رقم (٤٥) وأنه مدلس ولا يقبل منه إلا ما صرح بالتحديث به، وفي هذا الحديث لم يصرح بالسماع.

الثانية: فيه الوليد بن مسلم القرشي مولى بني أمية وقيل مولى بني العباس أبو العباس الدمشقي.

قال أحمد بن حنبل: كان الوليد رفأعاً، وقال مرة: كثير الخطأ وقال ابن معين: سمعت أبا مسهر يقول: كان الوليد ممن يأخذ عن أبي السفر حديث الأوزاعي، وكان أبو السفر كذاباً، وقال مؤمل بن إهاب عن أبي مسهر: كان الوليد يحدث حديث الأوزاعي عن الكذابين ثم يدلّسها عنهم. وقال صالح بن محمد سمعت الهيثم بن خارجة يقول: قلت للوليد: قد أفسدت حديث الأوزاعي. قال: كيف قلت: تروي عن الأوزاعي، عن نافع. وعن الأوزاعي، عن الزهري ويحيى بن سعيد وغيرك يدخل بين الأوزاعي ونافع عبد الله بن عامر، وبينه وبين الزهري إبراهيم بن مرة وقرة وغيرهما فما يملك على هذا قال: أنبل الأوزاعي عن هؤلاء قلت: فإذا روى الأوزاعي عن هؤلاء، وهؤلاء وهم ضعفاء أحاديث مناكير فأسقطتهم أنت وصيرتها من رواية الأوزاعي عن الثقات ضعف الأوزاعي. قال: فلم يلتفت إلى قولي.

تهذيب التهذيب (١١/١٥١، ...، ١٥٥).

كما سبقت بعض أقوال العلماء عنه عند حديث رقم (١٩) وأنه يدلّس بالتسوية. وقال المعلمي: وأعله ابن الجوزي بأن الوليد يدلّس التسوية يعني فلعل ابن جريج إنما رواه عن رجل عن عطاء، وعكرمة فأسقط الوليد وجعله عن عطاء، وعكرمة فتكون البلية من ذاك الرجل. قال ذلك في تعليقه على الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعية (ص ٤٣).

الثالثة: فيه سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي. تكلم فيه من جهة حفظه.

قال أبو حاتم: صدوق مستقيم الحديث ولكنه أروى الناس عن الضعفاء والمجهولين وكان عندي لو أن رجلاً وضع له حديثاً لم يفهم وكان لا يميز. وقال أبو داود: ثقة يخطيء كما يخطيء الناس. وقال يعقوب بن سفيان كان صحيح الكتاب إلا أنه كان يحول. فإن وقع فيه شيء فمن النقل وسليمان ثقة، تهذيب التهذيب (٤/٢٠٧، ٢٠٨).

قال المعلمي - معلقاً على قول يعقوب بن سفيان - : يعني أن أصول كتبه كانت صحيحة، ولكنه كان يتتقى منها أحاديث يكتبها في أجزاء ثم يحدث عن تلك الأجزاء فقد يقع له خطأ عند التحويل فيقع بعض الأحاديث في الجزء خطأ فيحدث به. وأحسب بلية هذا الخبر من ذلك، كأنه كان في أصل سليمان خبر آخر فيه «حدثنا الوليد. حدثنا ابن جريج» وعنده هذا الخبر بسند آخر إلى ابن جريج فانتقل نظره عند النقل من سند الخبر الأول إلى سند الثاني فتركب هذا الخبر على ذلك السند وكأن هذا إنما اتفق له أخيراً فلم يسمع الحفاظ الأثبات كالبخاري، وأبي زرعة وأبي حاتم منه هذا الجزء ولو سمعه أحدهم لنبهه ليراجع الأصل. قال ذلك في تعليقه على الفوائد المجموعة (ص ٤٣).

قلت: مما مضى يتبين أن الحديث بهذا الإسناد أقل أحواله أن يكون ضعيفاً. ● الطريق الثاني: عند الطبراني وابن الجوزي. وقد بين ابن الجوزي علته. بأنه حديث لا يصح، محمد بن إبراهيم مجروح وأبو صالح متروك. ● الطريق الثالث: وفيه العلتان وهما الأولى والثانية اللتان في الطريق الأول. وفيه أيضاً النقاش شيخ الدارقطني.

قال ابن الجوزي: أنا لا أتهم به إلا النقاش شيخ الدارقطني قال طلحة بن محمد كان يكذب. وقال البرقاني: كل حديثه منكر. وقال الخطيب: أحاديثه مناكير.

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أنه بسند الحاكم ضعيف، وأما بسند الطبراني، وابن الجوزي وسند ابن الجوزي الثاني فهو ضعيف جداً - والله تعالى أعلم - .

٧٤ - حديث العباس في صلاة التسبيح .

عزاه الحاكم إلى النسائي . قال جامعه : لم أره فيه (١) .

(١) قوله : (عزاه الحاكم . . . إلخ) ليس في التلخيص بل إن الذهبي بعدما ساق الحديث قال : أخرجه أبو داود والنسائي ، وابن خزيمة في الصحيح ثلاثتهم عن عبد الرحمن بن بشر ، فهذا الاختصار من تصرف ابن الملقن .

٧٤ - المستدرک (١ / ٣١٨) : أخبرنا أبو بكر محمد بن داود بن سليمان الزاهد ، ثنا جعفر بن محمد بن الحسين بن عبد الله ، ثنا بشر بن الحكم العبدی ، ثنا موسى بن عبد العزيز القنباري - بعدن - وأخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق ، أنبأ إبراهيم بن إسحاق بن يوسف ، ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم بن حبيب الهلالي : ثنا موسى بن عبد العزيز أبو شعيب الذي يقال له القنباري بعدن حدثنا الحكم بن أبار : حدثني عكرمة ، عن ابن عباس : أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال للعباس بن عبد المطلب : «يا عباس يا عماء ، ألا أعطيك ، ألا أحبوک ، ألا أفعل بك عشر خصال : إذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك ، أوله وآخره ، قديمه وحديثه ، خطاه وعمده ، صغيره وكبيره ، سره وعلايته ، أن تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة ، فإذا فرغت من القراءة في أول ركعة قلت وأنت قائم : سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر خمس عشرة مرة ، ثم ترکع ، فتقول : وأنت راکع عشراً ثم ترفع رأسك فتقولها عشراً . ثم تسجد فتقولها عشراً . ثم ترفع رأسك فتقولها عشراً ثم تسجد فتقولها عشراً ثم ترفع رأسك فتقولها عشراً فذلك خمسة وسبعون في كل ركعة . تفعل في أربع ركعات إن استطعت أن تصلیها في كل يوم فافعل ، فإن لم تفعل ففي كل جمعة مرة ، فإن لم تفعل ففي كل شهر مرة ، فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة ، فإن لم تفعل ففي عمرك مرة» .

تخریجه :

١ - رواه أبو داود «بمثله» كتاب الصلاة ، باب : صلاة التسبيح (٢ / ٢٩) .

(ح ١٢٩٧) .

٢ - ورواه ابن خزيمة «بمثله» كتاب الصلاة، باب: صلاة التسييح إن صح الخبر فإن في هذا الإسناد شيئاً (٢/٢٢٣، ٢٢٤)، (ح ١٢١٦).

٣ - ورواه البيهقي «بمثله» كتاب الصلاة، باب ما جاء في صلاة التسييح (٣/٥١، ٥٢).

٤ - ورواه ابن ماجه «بنحوه» كتاب الصلاة - ١٩٠، باب: ما جاء في صلاة التسييح (١/٤٤٣)، (ح ١٣٨٧).

رووه من طريق عبد الرحمن بن بشر بن الحكم. حدثنا موسى بن عبد العزيز. حدثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة عن ابن عباس بنحوه مرفوعاً.

قلت: أما عزو الحاكم الحديث للنسائي وموافقة الذهبي له. فالظاهر أن النسائي لم يروه فقد أورد الحديث المزني في تحفة الأشراف (٥/١٢٣، ح ٦٠٣٨ و ١٩٩/٩، ح ١٢٠١٥).

ولم ينسبه إلى النسائي، فعلى هذا يكون تعقب ابن الملقن في محله. ورواه الحاكم من طريق إبراهيم بن الحكم بن أبان، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس (١/٣١٩).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث لم يتعقب الحاكم في صحته وإنما تُعقب في نسبه للنسائي. والحديث روى من طريقين عن الحكم بن أبان.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم ومن وافقه. وفيه موسى بن عبد العزيز أبو شعيب.

قال ابن حجر في التقريب: صدوق سيء الحفظ (٢/٢٨٦).

وقال الذهبي في الكاشف: قال ابن معين، والنسائي: ليس به بأس (٣/١٨٦).

لكن قال في الميزان: لم يذكره أحد في كتب الضعفاء ولكن ما هو بالحجة. وقال أيضاً: حديثه من المنكرات، لا سيما والحكم بن أبان ليس بالثبت - يقصد حديث التسييح هذا - (٤/٢١٣).

وقال الخزرجي في الخلاصة: قال ابن المديني: منكر الحديث ووثقه ابن حبان، وقال: ربما أخطأ ص ٣٩١.

● الطريق الثاني: وهو طريق الحاكم فقط وفيه إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني.

قال ابن حجر في التقريب: ضعيف وصل مراسيل (٣٤/١).

وقال الذهبي في ديوان الضعفاء: متروك (ص ٩ ت ١٧٢).

وقال في الميزان: تركوه وقل من مشاه (٢٧/١).

وقال الخزرجي في الخلاصة: قال ابن معين: ليس بشيء. وقال الجوزجاني: ساقط (ص ١٦، ١٧).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن الحديث بإسناد الحاكم الأول ومن وافقه ضعيف لضعف موسى. وأما بإسناد الحاكم الثاني فإنه ضعيف جداً، لأن فيه إبراهيم بن الحكم وهو متروك. إلا أن للحديث شاهداً عن ابن عمر قاله رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لجعفر بن أبي طالب. رواه الحاكم (٣١٩/١) وصححه ووافقه الذهبي.

وله أيضاً شاهد آخر عند الترمذي عن أبي رافع قاله الرسول - صلى الله عليه وسلم - للعباس.

رواه الترمذي: «بنحو حديث ابن عباس» كتاب الصلاة - ٣٥٠، باب: ما جاء في صلاة التسبيح (٣٥٠/٢، ٤٨٢/٣٥١)، وقال: هذا حديث غريب من حديث أبي رافع.

قلت: لكن في سنده سعيد بن أبي سعيد المدني.

قال الحافظ في التقريب: مجهول ٢٩٧/١.

وقال الذهبي في الكاشف: مجهول وقد وثق ٣٦١/١.

.....

=

فعلى هذا فالحديث بهذا الإسناد ضعيف. فيكون بطريق الحاكم الأول حسناً لغيره لاعتضاده بتلك الشواهد وقد أورد الحاكم صفة صلاة التسبيح عن عبد الله بن المبارك، وقال: رواة هذا الحديث عن ابن المبارك كلهم ثقات أثبات ولا يتهم عبد الله أن يعلمه ما لم يصح عنده سنده (٣١٩/١، ٣٢٠) ووافقه الذهبي على هذا.

كما أورد صفة صلاة التسبيح عن عبد الله بن المبارك، الترمذي. كتاب الصلاة - ٣٥٠، باب: ما جاء في صلاة التسبيح (٣٤٨/٢، ٣٤٩).

فما مضى يتبين أن الحديث الظاهر بتلك الطرق والشواهد صحيح لغيره - والله تعالى أعلم -.

٧٥ - حديث ابن عباس مرفوعاً: «الركعتان قبل صلاة الفجر إدبار النجوم، والركعتان [بعد]»^(١) المغرب إدبار السجود».

قال: صحيح. قلت: فيه [رشدين]^(٢) بن كريب وقد ضعفه أبو زرعة، والدارقطني.

(١) في (أ)، (ب) (قبل) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه (٣٢٠/١)، وكذا من أخرجه قال: بعد.

(٢) في (أ) (مرشد) وبهامشها (صوابه رشدين بن كريب) وفي (ب) (رشد)، وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه (٣٢٠/١) وكذا التقريب (٢٥١/١).

٧٥ - المستدرک (٣٢٠ / ١): حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، ثنا محمد بن أحمد بن هارون العودي، ثنا محمد بن يحيى بن أبي سمينة، ثنا محمد بن فضيل، حدثنا رشدين بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «الركعتان قبل صلاة الفجر ادبار النجوم، والركعتان بعد المغرب ادبار السجود».

تخرجه:

١ - رواه الترمذي «بلفظه» مع تقديم وتأخير. كتاب التفسير - ٥٣، باب: من سورة الطور (٣٩٢/٥، ٣٩٣)، (ح ٣٢٧٥).

وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث محمد بن فضيل، عن رشدين بن كريب. وسألت محمد بن إسماعيل عن محمد، ورشدين بن كريب أيهما أوثق؟ قال: ما أقربهما، ومحمد عندي أرجح.

٢ - ورواه ابن جرير في تفسيره «بنحوه» (١٦٣/٢٦) سورة ق. روياه من طريق محمد بن فضيل، عن رشدين بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس به مرفوعاً.

٣ - وأورده السيوطي في الدر المنثور (١١٠/٦) ونسبه لابن أبي حاتم، وابن مردويه.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه رشدين بن كريب بن أبي مسلم الهاشمي مولاهم. قال أحمد: منكر الحديث. وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء وقال في موضع آخر: ليس بثقة. وقال ابن المديني، وابن نمير، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والنسائي: ضعيف. تهذيب التهذيب (٢٧٩/٣). وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٢٥١/١).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن رشدين ضعيف، فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً وقد ضعفه الترمذي. - والله أعلم - .

٧٦ - حديث [ابن] (١) أبي أوفى في صلاة الحاجة.

قال: أخرجه شاهداً، وفائد مستقيم الحديث. قلت: [بل] (٢)
متروك.

(١) ليست في (أ)، (ب)، وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه وكذا من الكتب
المخرجة للحديث.

(٢) ليست في (أ)، (ب)، وما أثبتته من التلخيص (١/٣٢٠).

٧٦ - المستدرک (١ / ٣٢٠): أخبرني أحمد بن محمد بن سلمة العنزي، ثنا

عثمان بن سعيد الدارمي، وأخبرني عبد الله بن محمد الصيدلاني، ثنا
محمد بن أيوب، قال: ثنا مسلم بن إبراهيم: حدثنا فائد أبو الوراق
العطار، عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: خرج علينا رسول الله - صَلَّى اللهُ
عليه وسلّم - يوماً فقعد فقال: «من كانت له حاجة إلى الله أو إلى أحد من
بني آدم فليتوضأ وليحسن وضوءه ثم ليصل ركعتين ثم يثني على الله ويصلي
على النبي - صَلَّى اللهُ عليه وسلّم - وليقل لا إله إلا الله الحليم الكريم
سبحان الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين، أسألك عزائم
مغفرتك، والعصمة من كل ذنب، والسلامة من كل إثم».

تخریجه:

١ - رواه الترمذي «بنحوه» كتاب الصلاة - ٣٤٨، باب: ما جاء في

صلاة الحاجة (٢/٣٤٤، ٣٤٥)، (ح ٤٧٩).

وقال: هذا حديث غريب وفي إسناده مقال.

٢ - ورواه ابن ماجه «بنحوه»، كتاب الصلاة، باب: ما جاء في صلاة

الحاجة (١/٤٤١، ح ١٣٨٤).

٣ - وأورده ابن الجوزي في الموضوعات «بنحوه» (٢/١٤٠)، وذكر بعض

أقوال العلماء فيه الآتية بعد.

رووه من طريق فائد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن أبي أوفى به مرفوعاً

وهو طريق الحاكم.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه فائد بن عبد الرحمن الكوفي أبو الوراق.

قال أحمد: متروك. وقال ابن معين: ضعيف، وليس بثقة، وليس بشيء. وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي وأبا زرعة يقولان: لا يشتغل به. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال أبو داود: ليس بشيء. وضعفه الساجي، والعقيلي والدارقطني. وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به. تهذيب التهذيب (٢٥٥/٨، ٢٥٦).

وقال ابن حجر في التقريب: متروك اتموه (١٠٧/٢).

وقال الذهبي في الكاشف: تركوه (٣٧٨/٢).

وقال الخزرجي في الخلاصة: قال البخاري: منكر الحديث ص ٣٠٧.

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن فائداً أبا الوراق متروك فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً - والله أعلم - وأما قول الحاكم أخرجته شاهداً فإنه لم يذكر الأصل الذي استشهد له هنا. - والله أعلم - .

٧٧ - حديث عبد الرحمن بن عوف [مرفوعاً]^(١): «من سها في صلاة^(٢) في ثلاث وأربع، فليتم، فإن الزيادة خير من النقصان».

[قال: صحيح]^(٣). قلت فيه عمار بن مطر الرهاوي. وقد تركوه.

- (١) ليست في (أ)، (ب) والحديث مرفوع كما في المستدرک وتلخيصه.
 (٢) في المستدرک (صلوته) وفي التلخيص (صلاته)، وما أثبتته من (أ)، (ب).
 (٣) ليست في (أ)، وما أثبتته من (ب) والمستدرک وتلخيصه (٣٢٤/١).
 ٧٧ - المستدرک (١/٣٢٤): حدثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد السلام، ثنا جعفر بن محمد بن الفضل الراسبي، ثنا عمار بن مطر الرهاوي، ثنا عبد الرحمن بن ثابت عن أبيه، عن مكحول، عن كريب - مولى ابن عباس -، عن ابن عباس، عن عبد الرحمن بن عوف قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «من سها في صلاته في ثلاث، وأربع، فليتم، فإن الزيادة خير من النقصان».

تخریجه:

لم أجد من أخرجه غير الحاكم.
 وقد أورده السيوطي في الجامع الصغير ونسبه للحاكم فقط (٦١١/٢)، وقال: ضعيف.
 وأورده المناوي في الفيض (١٥٦/٦)، وذكر تصحيح الحاكم وتعقب الذهبي له وسكت عليه.
 وقال الألباني في ضعيف الجامع (٢٠٨/٥) ضعيف جداً.
 لكن أورده صاحب كنز العمال وقال: أخرجه الحاكم والنسائي (٤٧٢/٧)، إلا أنني لم أجده في السنن للنسائي كما أن المزي لم يذكر أن النسائي أخرجه ولم يذكر هذا الحديث عند رواية عبد الله بن عباس عن عبد الرحمن بن عوف (٢١١/٧).

بل ولا في مسند ابن عوف كله - والله أعلم - . =

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم عمار بن مطر الرهاوي .
قال الذهبي في الميزان: هالك وثقة بعضهم ومنهم من وصفه بالحفظ .
قال عبد الله بن سالم: كان حافظاً للحديث - وأورد له حديثاً في المشي إلى الصلاة - قال عبد الله بن سالم فكان الناس ينكرون هذا على عمار .
وقال العقيلي: يحدث عن الثقات بالمناكير . وقال أبو حاتم الرازي: كان يكذب . وقال ابن عدي: أحاديثه بواطيل . وقال الدارقطني: ضعيف الميزان (٣/١٦٩ ، ١٧٠) ، لسان الميزان (٤/٢٧٥ ، ٢٧٦) .
وقال ابن حبان: يسرق الحديث ويقبله (٢/١٩٦) .
وقال الذهبي في ديوان الضعفاء: قال ابن عدي وغيره: متروك (ص ٢٢٣ ، ت ٢٩٤) .

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن عمار بن مطر متروك فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً وعلى ذلك جرى الألباني كما سبق - والله أعلم - .

٧٨ - حديث مروان في سؤال ابن عباس عن سنة الاستسقاء.

قال: صحيح. قلت: فيه [محمد بن عبد العزيز] بن عبد الملك وقد ضعف.

(١) في (أ)، (ب) والتلخيص (عبد العزيز) وما أثبتته هو الصواب، لأن عبد العزيز لم يضعف وإنما هو مجهول وسيأتي توضيح ذلك في دراسة الإسناد.

٧٨ - المستدرک (١ / ٣٢٦): حدثني علي بن حمشاد العدل، ثنا هشام بن علي السوسي، حدثني سهيل بن بكار، حدثنا محمد بن عبد العزيز بن عبد الملك عن أبيه، عن طلحة بن يحيى قال: أرسلني مروان إلى ابن عباس أسأله عن سنة الاستسقاء فقال: سنة الاستسقاء سنة الصلاة في العيدين إلا أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قلب رداءه فجعل يمينه على يساره، ويساره على يمينه فصلى الركعتين، يكبر في الأولى سبع تكبيرات وقرأ:

﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾

وقرأ في الثانية:

﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْفَلَسِيَّةِ﴾

وكبر فيها خمس تكبيرات.

تخرجه:

١ - رواه البزار «بنحوه مختصراً» أبواب الاستسقاء، باب: التكبير في صلاة الاستسقاء (٣١٦/١، ٣١٧)، (ح ٦٥٩) وقال: لانعلمه عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد.

٢ - ورواه الدارقطني «بلفظ مقارب» كتاب الاستسقاء (٦٦/٢)، (ح ٤).

٣ - ورواه البيهقي «بلفظ مقارب» كتاب صلاة الاستسقاء، باب: الدليل على أن السنة في الاستسقاء السنة في صلاة العيدين (٣٤٨/٣) عن الحاكم. من طريق محمد بن عبد العزيز، عن أبيه، عن طلحة قال: أرسلني مروان إلى ابن عباس فذكره. وهو طريق الحاكم.

٤ - ورواه أبو داود «بمعناه» كتاب الصلاة، جامع أبواب صلاة الاستسقاء (٣٠٢/١)، (ح ١١٦٥).

٥ - ورواه الترمذي «بمعناه» كتاب الصلاة - ٣٩٥ باب: ما جاء في صلاة الاستسقاء (٤٤٥/٢)، (ح ٥٥٨) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

٦ - ورواه النسائي «بمعناه» كتاب الاستسقاء، باب: الحال التي يستحب أن يكون الإمام عليها إذا خرج (١٥٦/٣).

٧ - ورواه أحمد «بمعناه» (٢٦٩/١).

- ورواه الحاكم «بمعناه» (٣٢٦/١).

رووه من طريق هشام بن إسحاق بن عبد الله بن كنانة عن أبيه قال: أرسلني الوليد بن عقبة - وهو أمير المدينة - إلى ابن عباس أسأله عن استسقاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأتيته فقال: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خرج متبذلاً متواضعاً متضرعاً حتى أتى المصلى فلم يخطب خطبتكم هذه، ولكن لم يزل في الدعاء والتضرع، والتكبير. وصلى ركعتين كما كان يصلي في العيدين.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين عن ابن عباس.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم ومن وافقه وفيه محمد بن عبد العزيز بن عمر الزهري.

قال الألباني بعد قول الحاكم صحيح. وقد تعقبه الذهبي بقوله: قلت: ضعف عبد العزيز ولعله أراد - يعني الذهبي - أن يكتب عمر بن عبد العزيز.

أقول: الصواب محمد بن عبد العزيز - فسبقه القلم فكتب عبد العزيز وإلا فإن عبد العزيز لم يضعف وإنما هو مجهول والمضعف ابنه وسمي الحاكم جده عبد الملك وهو خطأ لعله من الناسخ. انتهى.

وقال البخاري عن محمد: منكر الحديث. ويقال: بمشورته جلد الإمام مالك.

وقال النسائي: متروك وقال الدارقطني: ضعيف الميزان (٦٢٨/٣).
وقال العظيم آبادي في التعليق المغني - بعد قول الحاكم: صحيح -: وفي
تصحيحه نظر، لأن محمد بن عبد العزيز هذا قال فيه البخاري: منكر
الحديث. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث
وقال ابن القطان: أبوه عبد العزيز مجهول الحال (٦٦/٢، ٦٧) بذيل السنن
للدارقطني. ويؤيد ذلك أيضاً أن الهيثمي عندما أورد الحديث في المجمع
قال: رواه البزار وفيه محمد بن عبد العزيز بن عمر الزهري وهو متروك.
قلت: فعلى هذا يتبين أن المضعف هو محمد بن عبد العزيز وهو متروك
فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً. وقد جرى الألباني في الإرواء
(١٣٤/٣) على أنه بهذا الإسناد ضعيف جداً.

● الطريق الثاني: وهو طريق الحاكم الثاني والترمذي ومن وافقهما.
قال الترمذي عنه: حديث حسن صحيح.

لكن قال الألباني في الإرواء: قلت: إسناده حسن ورجاله ثقات غير
هشام بن إسحاق قال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في الثقات وروي
عنه جماعة من الثقات (١٣٤/٣) نقله من التهذيب (٣١/١١، ٣٢)
انتهى.

وقال ابن حجر في التقريب: مقبول (٣١٧/٢).
وقال الذهبي في الكاشف: صدوق (٢٢١/٣).

وقال الخزرجي في الخلاصة: قال أبو حاتم: شيخ (ص ٤٠٩).
قلت: الظاهر أنه حسن الحديث، فقد صحح له الترمذي، وذكره
ابن حبان في الثقات وحسن حديثه الألباني. وقال الذهبي - صدوق.
الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن الحديث بإسناد الحاكم الأول ضعيف جداً وأما
بإسناده الثاني فإنه حسن ولا ينجبر طريقه الأول لعدم قابليته للانجبار
- والله أعلم - أما أن الصلاة ركعتين وقلب الرداء فقد ثبت في الصحيح
من حديث عبد الله بن زيد. رواه البخاري انظر فتح الباري - ٤ باب:
تحويل الرداء في الاستسقاء (٤٩٧/٢، ٤٩٨، ح ١٠١٢).

٧٩ - حديث محمد بن عبد الله بن أبي جعفر الرازي حدثني أبي ، عن أبيه ، عن الربيع بن أنس ، عن أبي العالية عن أبي بن كعب في الكسوف .

قال: رواه صادقون. قلت: خبر منكر، وعبد الله [بن أبي جعفر] (١) ليس بشيء وأبوه فيه لين.

(١) ليس في (أ)، (ب) وما أثبتته من التلخيص وذلك للتوضيح.

٧٩ - المستدرک (١/ ٣٣٣): أخبرني أبو عبد الله محمد بن أحمد بن موسى القاضي ببخارى، أنبأنا محمد بن أيوب، أنبأنا محمد بن عبد الله بن أبي جعفر الرازي. حدثني أبي، عن أبيه، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أبي بن كعب قال: انكسفت الشمس على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وأن النبي - صلى الله عليه وسلم - صلى بهم فقراً سورة من الطوال، وركع خمس ركعات، وسجد سجدتين، ثم قام الثانية فقراً من الطوال، ثم ركع خمس ركعات، وسجد سجدتين، ثم جلس كما هو مستقبل القبلة يدعو، حتى تجلى كسوفها.

تخرجه:

١ - رواه أبو داود «بمثله» كتاب الصلاة، باب: صلاة الكسوف (٢/ ٣٠٧، ٣٠٨، ح ١١٨٢).

من طريق محمد بن عبد الله بن أبي جعفر الرازي، عن أبيه، عن أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أبي بن كعب فذكره.

- ورواه أبو داود أيضاً «بلفظه الأول» ونفس رقم الحديث.

٢ - ورواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند «بنحوه» (١٣٤/٥).

٣ - ورواه البيهقي «بلفظه» كتاب صلاة الكسوف، باب: من أجاز أن يصلي في الخسوف ركعتين في كل ركعة أربع ركعات (٣/ ٣٢٩) وقال: لم يحتاج بمثله صاحبنا الصحيح.

=

روياه من طريق عمر بن شقيق. حدثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية عن أبي بن كعب:

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه عبد الله بن أبي جعفر، وأبوه.

أولاً: عبد الله بن أبي جعفر الرازي وهذا عند الحاكم وأبي داود فقط. قال محمد بن حميد: عبد الله بن أبي جعفر كان فاسقاً سمعت منه عشرة آلاف حديث فرميت بها. وقال أبو زرعة: ثقة صدوق. وقال ابن عدي: بعض حديثه مما لا يتابع عليه وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يعتبر روايته من غير روايته عن أبيه. وقال الساجي: فيه ضعف. وقال محمد بن حميد: قال عبد الله بن أبي جعفر: كان عمار فاسقاً. تهذيب التهذيب (١٧٦/٥، ١٧٧).

وقال ابن حجر في التقریب: صدوق يخطيء (٢١٤١).

وقال الذهبي في الكاشف: وثق وفيه شيء (٧٨/٢).

لكن قال في ديوان الضعفاء: ضعيف (ص ١٦٥، ٢١٤١).

قلت: فالذي يظهر أن عبد الله هذا ضعيف، لكنه لم يتفرد بالحديث بل تابعه عمر بن شقيق البصري. عند أبي داود، وعبد الله بن أحمد، والبيهقي.

وقال الحافظ في التقریب: مقبول (٥٧/٢).

وقال الذهبي في الكاشف: وثق (٣١٤/٢)، لكن قال في ديوان الضعفاء:

حديثه مقارب (ص ٢٢٧، ت ٣٠٦٣).

وقال الخزرجي في الخلاصة: وثقه ابن حبان (ص ٢٨٣، ٢٨٤).

قلت: الظاهر أنه مقبول: كما لخص حاله ابن حجر بذلك وأما قول الذهبي وثق فإنه لم يوثقه إلا ابن حبان، وقال ابن حزم لا يدرى من هو، تهذيب التهذيب (٤٦٣/٧)، لكن مدار الحديث عندهم على أبي جعفر الرازي التميمي مولاهم.

قال أحمد: ليس بقوي. وقال مرة: صالح الحديث. وقال ابن معين: كان ثقة وقال مرة: يكتب حديثه، ولكنه يخطيء، وقال مرة: صالح. وقال مرة: ثقة وهو يغلط. وقال ابن المديني: يخلط فيما روي عن مغيرة ونحوه. وقال مرة: هو عندنا ثقة. وقال ابن عمار الموصلي: ثقة. وقال عمرو بن علي: فيه ضعف وهو من أهل الصدق سيء الحفظ. وقال أبو زرعة: شيخ بهم كثيراً.

وقال أبو حاتم: ثقة صدوق صالح الحديث. وقال زكريا الساجي: صدوق ليس بمتقن. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن خراش: صدوق سيء الحفظ.

وقال ابن عدي: أحاديثه عامتها مستقيمة وأرجو أنه لا بأس به. وقال ابن سعد: كان ثقة. وقال ابن حبان: كان ينفرد عن المشاهير بالمناكير لا يعجبني الاحتجاج بحديثه إلا فيما وافق الثقات. وقال العجلي: ليس بالقوي وقال الحاكم: ثقة. وقال ابن عبد البر هو عندهم ثقة. تهذيب (٥٧، ٥٦/١٢).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق سيء الحفظ خصوصاً عن مغيرة (٤٠٦/٢).

وقال الذهبي في الكاشف: قال أبو زرعة بهم كثيراً. وقال النسائي: ليس بالقوي، ووثقه أبو حاتم (٣٢٢/٣).

قلت: الذي يظهر أن أبا جعفر قد اختلفت أقوال العلماء فيه فحديثه حسن إن شاء الله. خصوصاً فيما كان عن غير مغيرة، وهذا منها.

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن الحديث بإسناد الحاكم ضعيف لضعف عبد الله بن أبي جعفر وكذا الطريق الثاني ضعيف أيضاً فيجبر كل منها الآخر فيكون حديثها حسناً لغيره وأما أبو جعفر فهو حسن الحديث كما سبق. لأنه ضعف بسبب روايته عن مغيرة وهذا ليس منها.

٨٠ - حديث شرحبيل بن سعد عن جابر مرفوعاً في صفة صلاة الخوف.

قال: صحيح. قلت: شرحبيل قال ابن أبي ذئب: كان متهماً. وقال الدارقطني: ضعيف.

٨٠ - المستدرک (١ / ٣٣٦): أخبرنا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان، ثنا أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي، ثنا سعيد ابن أبي مريم، أنبا يحيى بن أيوب، حدثني يزيد بن الهاد، حدثني شرحبيل بن سعد، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في صلاة الخوف قال: قام رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وطائفة من خلفه، وطائفة من وراء الطائفة التي خلف رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فركعت معه الطائفة التي خلفه، وكلهم إلى رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فكبر رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فكبرت الطائفتان، فركع، فركعت معه الطائفة التي خلفه، والآخرين قعود، ثم سجد فسجدوا أيضاً، والآخرين قعود. ثم قام، ونكصوا خلفه حتى كانوا مكان أصحابهم قعود، وأتت الطائفة الأخرى، فصلى بهم ركعة وسجدتين ثم سلم. والآخرين قعود. ثم سلم. فقامت الطائفتان كلتاهما، فصلوا لأنفسهم ركعة وسجدتين، ركعة وسجدتين.

تخريجه:

١ - رواه ابن خزيمة في صحيحه «بمثله» كتاب الصلاة - ٦١٤ باب: في صفة الخوف (٢/ ٢٩٦، ٢٩٧)، (ح ١٣٥١).
من طريق يحيى بن أيوب. حدثني يزيد بن الهاد. حدثني شرحبيل أبو سعد عن جابر بن عبد الله عن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في صلاة الخوف.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سننه عند الحاكم وابن خزيمة شرحبيل بن سعد أبو سعد الخطمي المدني مولى الأنصار.

=

روي عن مالك أنه قال: ليس بثقة. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال مرة: ضعيف يكتب حديثه. وقال ابن سعد: ليس يحتج به. وقال أبو زرعة: لين. وقال النسائي: ضعيف. وقال الدارقطني: ضعيف يعتبر به وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن أبي ذئب كان شرحبيل متهما وأخرج له ابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما تهذيب التهذيب (٤/٣٢٠، ٣٢١، ٣٢٢).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق اختلط بآخره (١/٣٤٨). وقال الذهبي في الكاشف: قال ابن عيينة: كان مفتياً لم يكن أحد أعلم بالمغازي والبدرين منه فاحتاج فاتهموه فيما أرى وقال الدارقطني: ضعيف (٧/٢).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن شرحبيل بن سعد ضعيف، فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً - والله أعلم -.

٨١ - حديث [أبي الدرداء]^(١) في رقية مسك البول بدعاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .

قال: فيه زيادة بن محمد وهو مصري مقل. قلت: قال البخاري: وغيره: منكر الحديث.

(١) في (أ)، (ب) (أبي بن كعب) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه وكذا الكتب المخرجة للحديث.

٨١ - المستدرک (١ / ٣٤٣ - ٣٤٤): أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ أحمد بن إبراهيم بن ملحان، ثنا يحيى بن بكير، حدثني الليث بن سعد، عن زيادة بن محمد الأنصاري، عن محمد بن كعب القرظي، عن فضالة بن عبيد: أن رجلين أقبلًا يلتمسان الشفاء من البول فانطلق بهما إلى أبي الدرداء فذكرا وجع أنثيهما له. فقال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «من اشتكى منكم شيئاً، أو اشتكاه أخ له، فليقل: ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمك، أمرك في السماء والأرض، كما رحمتك في السماء، فاجعل رحمتك في الأرض، واغفر لنا ذنوبنا وخطايانا أنك رب الطيبين، فأنزل رحمة من رحمتك، وشفاء من شفائك على هذا الوجع، فيبرأ إن شاء الله تعالى».

تخرجه:

- ١ - رواه ابن عدي في الكامل «بلفظ مقارب» (ل ٣٦٤).
 - ٢ - ورواه أبو داود «بمثله» بدون ذكر الرجلين في أوله وقصتها. كتاب الطب، باب: كيف الرقي (٤/١٢)، (ح ٣٨٩٢).
 - ٣ - ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة «بنحوه»، باب: ما يقول من كان به أسر (ص ٥٦٦)، (ح ١٠٣٧).
- رووه من طريق الليث بن سعد، عن زيادة بن محمد، عن محمد بن كعب القرظي عن فضالة بن عبيد، عن أبي الدرداء مرفوعاً.

دراسة الإسناد: =

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه زيادة بن محمد الأنصاري .
قال البخاري، والنسائي، وأبو حاتم: منكر الحديث. وقال ابن عدي:
أظنه مدنياً لا أعلم له إلا حديثين أو ثلاثة ومقدار ما له لا يتابع عليه .
وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً يروي المناكير عن المشاهير. فاستحق
الترك. وقال الحاكم: مصري مقل. تهذيب التهذيب (٣/٣٩٢، ٣٩٣).

وقال ابن حجر في التقريب: منكر الحديث (١/٢٧١).
وقال الذهبي في الكاشف: قال البخاري: منكر الحديث (١/٣٣٥).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن زيادة بن محمد منكر الحديث، فيكون الحديث بهذا
الإسناد ضعيفاً - والله أعلم - .

٨٢ - حديث أحمد بن عبد الجبار. حدثنا يونس بن بكير. حدثنا يحيى بن أيوب البجلي. حدثنا أبوزرعة عن أبي هريرة مرفوعاً: «إن الرجل لتكون له المنزلة عند الله فما يبلغها بعمل فلا [يزال]»^(١) يتليه بما يكره حتى يبلغه ذلك».

قال: صحيح الإسناد. قلت: يحيى، وأحمد ضعيفان، وليس يونس بالحجة.

(١) ليست في (أ) وما أثبتته من (ب) والمستدرک وتلخيصه (٣٤٤/١).

٨٢ - المستدرک (١ / ٣٤٤): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بكير، حدثنا يحيى بن أيوب البجلي، أنبأنا أبوزرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «إن الرجل تكون له المنزلة عند الله، فما يبلغها بعمل، فلا يزال يتليه بما يكره حتى يبلغه ذلك».

تخریجه:

١ - رواه ابن حبان في صحيحه «بلفظ مقارب» موارد. كتاب الجنائز، باب: فيمن أصابه ألم (ص ١٧٩، ح ٦٩٣).

من طريق محمد بن العلاء بن كريب. حدثنا يونس بن بكير. حدثنا يحيى بن أيوب البجلي. حدثنا أبوزرعة، حدثنا أبو هريرة به مرفوعاً.

- وأورده السيوطي في الجامع الكبير ونسبه لابن حبان والحاكم عن أبي هريرة قال: وتعقب (١/١٩٨)

٢ - وأورده الهيثمي في المجمع عن أبي هريرة وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات (٢/٢٩٢).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سننه عند الحاكم ثلاثة تكلم فيهم الذهبي وعند ابن حبان اثنان فقط.

الأول: أحمد بن عبد الجبار بن محمد بن عمير بن حاجب بن زرارة التميمي العطاردي وهذا فقط عند الحاكم. قال ابن أبي حاتم: كتبت عنه وأمسكت عن الرواية عنه لكثرة كلام الناس فيه وقال مطين: كان يكذب. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم تركه ابن عقدة وقال ابن عدي: رأيت أهل العراق مجتمعين على ضعفه وكان ابن عقدة لا يتحدث عنه ولا يعرف له حديث منكر وإنما ضعفوه لأنه لم يلق من يحدث عنهم. وقال الدارقطني: لا بأس به أثني عليه أبو كريب. وقال أبو عبيدة ابن أخي هناد بن السري: ثقة. تهذيب التهذيب (١/٥١)، (٥٢).

وقال ابن حجر في التقريب ضعيف وسماعه للسيرة صحيح (١/١٩). قلت: الظاهر أن أحمد بن عبد الجبار ضعيف وقد لخص حاله ابن حجر بذلك.

لكن أحمد لم يتفرد بالحديث بل تابعه محمد بن العلاء بن كريب الهمداني. أبو كريب الكوفي وهو ثقة حافظ كما في التقريب (٢/١٩٧) وذلك عند ابن حبان.

الثاني: يونس بن بكير بن واصل الشيباني أبو بكر الجمال الكوفي وهذا عند الحاكم وابن حبان. قال ابن معين ثقة. وقال مرة: كان صدوقاً. وقال عثمان بن سعيد: لا بأس به وقال أبو خيثمة قد كتبت عنه. وقال العجلي: لا بأس به. وقال ابن أبي حاتم: سئل أبوزرعة أي شيء ينكر عليه؟ قال: أما في الحديث فلا أعلمه. وسئل عنه أبي؟ فقال: محله الصدق. وقال أبو داود: ليس هو بحجة. وقال النسائي: ليس بالقوي وقال مرة: ضعيف.

وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن نمير: ثقة رضي. وقال عبيد بن يعيش: كان ثقة. وقال ابن عمار: هو اليوم ثقة عند أصحاب الحديث. وقال الساجي: كان ابن المديني لا يحدث عنه وهو عندهم من أهل الصدق. وقال أحمد: قد كتبت عنه. وقال ابن أبي شيبة: فيه لين، تهذيب التهذيب =

.....
 = (٤٣٤/١١ ، ٤٣٥ ، ٤٣٦). وقال ابن حجر في التقريب: يخطيء
 (٣٨٤/٢).

وقال الذهبي في الكاشف: قال ابن معين: صدوق. وقال أبو داود: ليس
 بحجة يوصل كلام ابن إسحاق بالأحاديث (٣٠٣/٣).
 قلت: الذي يظهر أن أقل أحواله أنه صدوق.
 الثالث: يحيى بن أيوب بن أبي زرعة البجلي الكوفي.
 قال ابن معين: ليس به بأس. وقال مرة: ضعيف. وقال مرة: صالح.
 وقال الأجرى: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال يعقوب بن سفيان:
 لا بأس به. وقال البزار: ثقة. تهذيب التهذيب (١٨٦/١١).
 وقال ابن حجر في التقريب: لا بأس به (٣٤٣/٢).
 فالذي يظهر أنه كما لخص حاله ابن حجر لا بأس به.

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن الحديث بسند الحاكم ضعيف لضعف أحمد بن
 عبد الجبار. لكنه لم يتفرد بالحديث بل تابعه محمد بن العلاء عند ابن حبان
 وهو ثقة كما سبق، إلا أن في سندهما يونس بن بكير وهو صدوق. ويحيى بن
 أيوب وهو لا بأس به.
 فعلى ذلك فالحديث حسن، ويكون بإسناد الحاكم حسناً لغيره
 - والله أعلم -.

٨٣ - حديث ابن أبي أوفى في النهي عن [المراثي] (١).

قال: صحيح (٢). قلت: فيه إبراهيم الهجري وقد ضعفوه.

(١) في (أ) (المرابي) وما أثبتته من (ب) والمستدرک وتلخيصه (٣٦٠/١).

(٢) في المستدرک قال: صحيح وإبراهيم ابن مسلم الهجري لم ينقم عليه بحجة.

٨٣ - المستدرک (١/٣٥٩ - ٣٦٠): حدثنا علي بن حمشاد العدل، ثنا محمد بن مندة: ثنا بكر بن بكار، وأخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم ابن أبي أياس، وحدثنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا محمد بن جعفر: قالوا: ثنا شعبة: عن إبراهيم الهجري، عن عبد الله بن أبي أوفى قال: توفيت بنت له فتبعها على بغلة يمشي خلف الجنازة. ونساء يرثينها، فقال: يرثين أولاً يرثين، فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهي عن المراثي، ولتفض إحداكن من عبرتها ما شاءت، ثم صلى عليها، فكبر عليها أربعاً، ثم قام بعد الرابعة قدر ما بين التكبيرتين، يستغفر لها ويدعو، وقال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصنع هكذا.

تخریجه:

١ - رواه أحمد «بنحوه» (٣٥٦/٤).

٢ - ورواه أبو داود الطيالسي «بنحوه» كتاب الجنائز، باب: تحريم النياحة على الميت (١/١٥٨)، (ح ٧٥١) منحة المعبود.

٣ - ورواه ابن ماجه «بنحوه» متفرقاً. فروى قصة صلاة عبد الله على ابنته في كتاب الجنائز - ٢٤ باب: ما جاء في التكبير على الجنازة أربعاً (١/٤٨٢)، (ح ١٥٠٣).

وروى قوله: «نهي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن المراثي» ٥٣ في باب: ما جاء في البكاء على الميت (١/٥٠٧)، (ح ١٥٩٢).

رووه من طريق إبراهيم الهجري عن عبد الله بن أبي أوفى به مرفوعاً. =

دراسة الإسناد: =

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه إبراهيم بن مسلم العبدي
 أبو إسحاق الكوفي المعروف بالهجري .
 قال ابن معين: ليس بشيء . وقال أبو زرعة: ضعيف . وقال أبو حاتم:
 ضعيف الحديث منكر الحديث . وقال النسائي منكر الحديث . وقال في
 موضع آخر: ليس بثقة ولا يكتب حديثه .
 وقال أحمد: كان رفاعاً، وضعفه . وقال ابن سعد: كان ضعيف الحديث .
 وقال البزار: رفع أحاديث وقفها غيره تهذيب التهذيب (١/١٦٤ ، ١٦٥) .
 وقال ابن حجر في التقريب: لين الحديث رفع موقوفات (١/٤٣ ، ت ٢٨١) .
 وقال الذهبي في الكاشف: ضعف (١/٩٣) .

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن إبراهيم الهجري ضعيف فيكون الحديث بهذا
 الإسناد ضعيفاً - والله أعلم - .

٨٤ - حديث الزهري عن ابن المسيب قال: قال علي: غسلت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فذهبت [أنظر^(١)] ما يكون من الميت فلم أر شيئاً... الحديث.
قال: علي شرطهما. قلت: فيه انقطاع.

(١) في (أ) (لأنظر) وما أثبتته من (ب) والمستدرك وتلخيصه (٣٦٢/١).

٨٤ - المستدرك (١ / ٣٦٢): أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب قال: قال علي بن أبي طالب: غسلت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فذهبت أنظر ما يكون من الميت فلم أر شيئاً وكان طيباً - صلى الله عليه وسلم - حياً وميتاً، ولي دفنه، وإيجانه دون الناس أربعة: علي والعباس والفضل، وصالح مولى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ولحد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لحداً، ونصب عليه اللبن نصباً.

تخريجه:

- ١ - رواه البيهقي «بلفظ مقارب» كتاب الجنائز، باب: ما يؤمر به من تعاهد بطنه وغسل ما كان به من أذى (٣/٣٨٨).
 - ٢ - ورواه ابن ماجه «بنحوه مختصراً» كتاب الجنائز، باب: ما جاء في غسل النبي - صلى الله عليه وسلم - (١/٤٧١)، (ح ١٤٦٧).
 - ٣ - ورواه أبو داود في المراسيل (٢:٧٤) نسبه له المزي في تحفة الأشراف (٧/٣٨٠، ح ١٠١١٥).
- رووه من طرق عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب عن علي بن أبي طالب.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث قال عنه الذهبي فيه انقطاع. ولم يبين مكان الانقطاع.
قلت: أما أول السند فإن رواته قد صرح بعضهم بالسماع من بعض وأما =

.....

=

من معمر إلى علي فإنهم كلهم ثقات قد أدرك بعضهم بعضاً فقد ولد معمر سنة خمس وتسعين كما في تهذيب التهذيب (٢٤٥/١٠) وتوفي الزهري سنة خمس وعشرين ومائة وولد سنة خمسين كما في تهذيب التهذيب (٤٥٠/٩) وتوفي سعيد بن المسيب سنة ثلاث وتسعين أو أربع وتسعين وولد لستين مضتاً من خلافة عمر - رضي الله عنه - تهذيب التهذيب (٨٦/٤)، وأن علياً - رضي الله عنه - توفي سنة أربعين كما في التهذيب (٣٣٨/٧).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن السند متصل وليس فيه انقطاع كما قال الذهبي، كما أنه لم يوصف أحد من رواة هذا الحديث بالتدليس، وقد قال المعلق على ابن ماجه: إسناده صحيح ورجاله ثقات. قلت: والظاهر أن الذهبي يقصد بذلك عدم تصريح ابن المسيب بالسماع من علي حيث قال: قال علي - والله أعلم - . لكن ابن المسيب أدرك علياً رضي الله عنه كما أن مراسيله مقبولة عند العلماء - هذا على فرض أنه مرسل، ولكنه ليس كذلك.

٨٥ - حديث جابر في النهي عن البناء على القبر، وتخصيصه، والكتابة عليه.

قال: صحيح على شرط مسلم. وليس العمل عليه فإن أئمة المسلمين من المشرق إلى المغرب مكتوب على قبورهم. وهو عمل [أخذ به الخلف عن السلف] ^(١) قلت: ما قلت طائلاً ولا نعلم صحابياً فعل ذلك. وإنما هو شيء أحدثه [بعض] ^(٢) التابعين فمن بعدهم ولم يبلغهم النهي.

(١) في (أ) (أحدثه الخلف على السلف) وفي (ب) (الخلف في السلف) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه. كما أن عبارة الذهبي في تعقبه توحى بذلك.

(٢) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من التلخيص (٣٧٠/١) وعليه يستقيم المعنى لأنه ليس كل التابعين أحدث ذلك كما أن ذكر لفظ التابعين بالياء دون الواو يدل على إضافته لشيء قبله.

٨٥ - المستدرک (١ / ٣٧٠): حدثنا أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي، ثنا سلم بن جنادة بن سلم القرشي، ثنا حفص بن غياث النخعي، حدثنا ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر قال: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يبني على القبر أو يخصص أو يقعد عليه ونهى أن يكتب عليه.

تخرجه:

١ - رواه الترمذي «بنحوه» كتاب الجنائز - ٥٨ باب: ما جاء في كراهية تخصيص القبور والكتابة عليها. (٣٦٨/٢)، (ح ١٠٥٢) وقال: حسن صحيح.

٢ - ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار «بنحوه» كتاب الجنائز (٥٥/١)، (ح ٥١٦).

=

-
- ٣ - ورواه مسلم «بنحوه» من غير ذكر الكتابة. كتاب الجنائز - ٣٢ باب :
النهي عن تخصيص القبر والبناء عليه (٢/٦٦٧)، (ح ٩٧٠).
- ٤ - ورواه أبو داود «بنحوه» من دون ذكر الكتابة، كتاب الجنائز، باب :
في البناء على القبر (٣/٢١٦)، (ح ٣٢٢٥).
- ٥ - ورواه النسائي «بنحوه» من دون ذكر الكتابة، كتاب الجنائز - ٩٨
باب : الزيادة على القبر (٤/٨٦).
- ٦ - ورواه البيهقي «بنحوه» من دون ذكر الكتابة، كتاب الجنائز، باب
لا يبني على القبر ولا يخصص (٤/٤).
- رووه من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر به.
- ورواه أبو داود (٣٢٢٦) والنسائي (٤/٨٦)، وابن ماجه (١/٤٩٨)،
ح ١٥١٣) من طريق ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن جابر بذكر
النهي عن الكتابة على القبر.

الحكم على الحديث:

قلت: لم يتعقب الذهبي الحاكم في صحة الحديث بل أقره على تصحيحه له
وكذا ابن الملقن؛ لكن تعقباه على قوله: ليس العمل عليه... إلخ.
كما أن الحديث في مسلم ما عدا الكتابة فقد ثبت عند الترمذي كما سبق.
وكذا عند أبي داود، والنسائي، وابن ماجه من طريق سليمان بن موسى.
قال الألباني: وهذا سند صحيح أيضاً فهي زيادة صحيحة.
- والله أعلم - .

٨٦ - حديث عثمان أنه كان إذا وقف على قبر بكى حتى يبيل لحيته... الحديث.

قلت: فيه عبد الله بن [بحير]^(١) وليس بالعمدة، [ومنهم من يقويه]^(٢) [وهانئ روى عنه جماعة]^(٣) ولا ذكر له في الكتب الستة، وهو مذكور في حديث عثمان أيضاً: «اسألوا لأخيكم التثبيت فإنه الآن يسأل».

(١) في (أ) (بحر) وما أثبتته من (ب) والمستدرک وتلخيصه، والتقريب (٤٠٣/١).

(٢) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من التلخيص (٣٧١/١).

(٣) في (أ)، (ب) (وما روى عنه جماعة) وما أثبتته من التلخيص (٣٧١/١).

٨٦ - المستدرک (١ / ٣٧١): حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ الحسن بن علي بن زياد، ثنا إبراهيم بن موسى، ثنا هشام بن يوسف الصغاني، ثنا عبد الله بن بحير قال: سمعت هانئ مولى عثمان يقول: كان عثمان بن عفان إذا وقف على قبر بكى حتى يبيل لحيته، فيقال له: قد تذكر الجنة والنار فلا تبكي وتبكي من هذا؟ فيقول: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «إن القبر أول منازل الآخرة فإن نجا منه، فما بعده أيسر منه، وإن لم ينج منه فما بعده أشد منه». وقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «ما رأيت منظرًا إلا والقبر أفضح منه».

تخریجه:

- ١ - رواه أحمد «بلفظ مقارب» (١/٦٣، ٦٤).
- ٢ - ورواه الترمذي «بلفظ مقارب» كتاب الزهد - ٥ باب: (٤/٥٥٣، ٥٥٤)، (ح ٤٢٦٧) وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث هشام.
- ٣ - ورواه ابن ماجه «بلفظ مقارب» كتاب الزهد - ٣٢ باب: ذكر القبر والبلى (٢/١٤٢٦)، (ح ٤٢٦٧).

.....
= ٤ - ورواه البيهقي «بلفظ مقارب» كتاب الجنائز، باب ما يقال بعد الدفن (٥٦/٤).

رووه من طريق هشام بن يوسف. حدثني عبد الله بن بحير أنه سمع هانئاً مولى عثمان قال: كان عثمان إذا وقف على قبر بكى... به مرفوعاً. أما حديث «اسألوا لأخيكم التثبيت...» الحديث:

١ - فرواه أبو داود «بنحوه» كتاب الجنائز، باب: الاستغفار عند القبر للميت في وقت الانصراف (٣/٣١٥)، ح (٣٢٢١).

٢ - ورواه البيهقي «بنحوه» تابع للحديث الأول. وطريق هذا الحديث هو طريق الحديث الأول.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه عبد الله بن بحير، وهانئ مولى عثمان.

أولاً: هانئ أبو سعيد البربري الدمشقي مولى عثمان.

قال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات تهذيب التهذيب (٢٣/١١).

ولم يذكره ابن حجر في التقريب والظاهر أنه سقط سهواً.

وقال الذهبي في الكاشف وثق (٣/٢١٨).

وقال الخزرجي في الخلاصة: قال النسائي: ليس به بأس (ص ٤٠٨).

قلت: والظاهر أنه لا بأس به كما قال النسائي.

أما قول الذهبي لا ذكر له في الكتب الستة فقد تبين من التخريج لهذا الحديث أن الترمذي، وأبا داود، وابن ماجه: قد أخرجوا له. فالذي يظهر أن هذا القول ليس في محله.

ثانياً: عبد الله بن بحير بن ريان أبو وائل القاص.

قال ابن معين: ثقة. وقال ابن المديني: سمعت هشام بن يوسف وسئل عن

عبد الله بن بحير القاص؟ فقال: كان يتقن ما سمع، وذكره ابن حبان

في الثقات.

قال ابن حجر: لكن قال ابن حبان في الضعفاء: عبد الله بن بحير أبو وائل القاص الصنعاني وليس هذا بعبد الله بن بحير ذاك ثقة، وهو يروي عن عروة ابن محمد بن عطية، وعبد الله بن يزيد العجائب التي كانت معمولة لا يجوز الاحتجاج به.

قال الحافظ: قال الذهبي: لم يفرق بينهما أحد قبل ابن حبان وهما واحد. تهذيب التهذيب (١٥٣/٥، ١٥٤).

وقال ابن حجر في التقريب: وثقه ابن معين؛ واضطرب فيه كلام ابن حبان (٤٠٣/١، ت ١٩٦).

وقال الذهبي في الكاشف: وثق وليس بذاك (٧٣/٢).

وقال الخزرجي في الخلاصة: وثقه ابن معين (ص ٢٩١، ٢٩٢). فالذي يظهر من كل ما تقدم أنه ثقة.

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن هائناً لا بأس به، وأن عبد الله بن بحير ثقة فيكون الحديث بهذا الإسناد حسناً. وقد حسنه الترمذي كما سبق ذكره. وللحديث الثاني حكم الحديث الأول لأنه بنفس السند - والله تعالى أعلم - .

٨٧ - حديث [عمر]^(١) بن يعلى بن مرة، عن أبيه قال: سافرت مع النبي - صلى الله عليه وسلم - غير مرة فمارأيته مر بجيفة إنسان إلا أمر بدفنه [لا يسأل]^(٢) أمسلم هو أم كافر.

قال: على شرط مسلم. قلت: بل ضعيف منكر فإن [عمر]^(٣) هو ابن عبد الله بن يعلى بن مرة مجمع على ضعفه [وأبوه]^(٤) تابعي ولم يلق [عمر]^(٥) جده.

(١)، (٣)، (٥) - في (أ)، (ب) (عمرو) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه وكذا من التقريب ٥٩/٢.

(٢) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه.

(٤) هاء الضمير ليست في (أ) وما أثبتته من (ب) والتلخيص.

٨٧ - المستدرک (١ / ٣٧١): حدثنا علي بن حمشاد العدل، حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني أبي، حدثنا المفضل بن محمد الضبي، عن عمر بن يعلى بن مرة، عن أبيه، قال: سافرت مع النبي - صلى الله عليه وسلم - غير مرة، فمارأيته مر بجيفة إنسان إلا أمر بدفنه، لا يسأل أمسلم هو؟ أم كافر؟.

تخريجه:

١ - رواه البيهقي «بلفظه» عن الحاكم. كتاب الجنائز، باب وجوب العمل في الجنائز من الغسل والتكفين والصلاة والدفن... إلخ (٣/٣٨٦). وقال: (قال) غيره عن ابن أبي أويس بإسناده عن عمر بن عبد الله بن يعلى ابن مرة الثقفي، عن أبيه قال: سمعت يعلى بن مرة يقول به أخبرنا أبو بكر الأصبهاني أنبأنا علي بن عمر الدارقطني. حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي. حدثنا عبد الله بن شبيب. حدثنا ابن أبي أويس فذكره. قلت: لم أجده في سنن الدارقطني فالله أعلم - .

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين عن ابن أبي أويس كما عند البيهقي .

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم وفيه علتان:

الأولى: فيه عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة الثقفي .

قال أحمد، وابن معين، وأبو حاتم والنسائي: منكر الحديث. وقال أبو حاتم أيضاً: متروك الحديث. وقال ابن معين أيضاً: ليس بشيء. وقال أبو زرعة: ليس بقوي، قيل له فما حاله؟ قال: أسأل الله السلامة. وقال البخاري يتكلمون فيه، وقال جرير بن عبد الحميد: كان يشرب الخمر. وقال الدارقطني: متروك. وذكره العقيلي في الضعفاء. وقال زائدة: كان يشرب

كذا وكذا. تهذيب التهذيب (٧/٤٧٠، ٤٧١).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٢/٥٩).

وقال الذهبي في الكاشف: ضعفه (٢/٣١٦).

قلت: الظاهر أن عمراً ضعيفاً لما مضى من أقوال العلماء.

الثانية: قال الذهبي: لم يلق عمر جده.

قلت: وجده يعلى بن مرة. وأما أبوه فهو عبد الله فاسمه على هذا عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة. والظاهر أن كلام الذهبي في محله حيث أن البيهقي ذكر أن الحديث روي من طريق آخر غير طريق الحاكم عن ابن أبي أويس، عن عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة الثقفي، عن أبيه قال: سمعت يعلى بن مرة الثقفي يقول: به.

فذكر أن الراوية لعبد الله بن مرة عن يعلى بن مرة وليست لعمر، كما أن عمر لم يعد من الرواة عن يعلى بن مرة كما في تهذيب الكمال (٢/١٠١٥) عند ترجمة عمر. فالإسناد إذاً منقطع.

● الطريق الثاني: لكن الحديث جاء من طريق آخر عن ابن أبي أويس =

.....

= وليس فيه انقطاع. حيث وصل السند بعبد الله بن يعلى بن مرة. إلا أن عبد الله بن يعلى بن مرة هذا. قال عنه ابن حبان: يروى عن أبيه عداة في أهل الكوفة لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد لكثرة المناكير في روايته ولا أدري أذلك منه أم من ابنه عمر، المجروحين (٢٥/٢).

وقال البخاري: فيه نظر. وذكره العقيلي في الضعفاء. الميزان (٥٢٨/٢)، لسان الميزان (٣٧٩/٣).
الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن الحديث بسند الحاكم ضعيف لضعف عمر بن عبد الله ولانقطاعه أيضاً. أما الإسناد الثاني فضعيف أيضاً لضعف عمر بن عبد الله. ولضعف أبيه الذي وصله به البيهقي - والله أعلم - .

٨٨ - حديث ابن مسعود مرفوعاً في [إباحة] (١) زيارة القبور وأكل لحم الأضاحي.

قلت: فيه (أيوب بن هانئ) (٢) ضعفه ابن معين. قال جامع: قال أبو حاتم: صالح (٣).

(١) ليست في (أ) ومما أثبتته من (ب) وهو الموافق لما في المستدرک وتلخيصه (٣٧٥/١).

(٢) في (ب) (أيوب عن نافع) ومشطوب على قوله: (عن نافع).

(٣) قوله: (قال جامع: ... إلخ)، هذا من تعقب ابن الملقن.

٨٨ - المستدرک (٣٧٥/١): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكيم، أنبأ ابن وهب، أخبرني ابن جريج، عن أيوب بن هانئ، عن مسروق بن الأجدع، عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور، وأكل لحوم الأضاحي فوق ثلاث، وعن نبيذ الأوعية. ألافزروا القبور فإنها تزهد في الدنيا، وتذكر الآخرة، وكلوا لحوم الأضاحي، وابقوا ما شئتم فإنما نهيتكم عنه، إذا الخير قليل توسعة على الناس. ألا وإن وعاء لا يجرم شيئاً فإن كل مسكر حرام».

تخرجه:

١ - رواه البيهقي «بلفظه» عن الحاكم كتاب الجنائز، باب زيارة القبور (٧٧/٤).

٢ - ورواه ابن ماجه «متفرقاً بإسناد واحد». من غير ذكر الأضاحي. فروى زيارة القبور في كتاب الجنائز - ٤٧ باب: ما جاء في زيارة القبور (٥٠١/١)، (ح ١٥٧١).

وروى تحريم المسكر في كتاب الأشربة، باب: كل مسكر حرام (١٢٢٣/٢)، (ح ٣٣٨٨).

٣ - وروى تحريم المسكر ابن عدي في الكامل «بنحوه» (ل/١٢٦).

.....
= - رووه من طريق ابن جريج، عن أيوب بن هانيء، عن مسروق بن الأجدع، عن ابن مسعود به مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث عند الحاكم ومن وافقه في سنده أيوب بن هانيء الكوفي. قال أبو حاتم: شيخ صالح. وقال الدارقطني: يعتبر به. وقال ابن معين: ضعيف. وقال ابن عدي: لا أعرفه وذكره ابن حبان في الثقات. تهذيب التهذيب (٤١٤/١).
وقال ابن حجر في التقريب: صدوق فيه لين (٩١/١، ت ٧١٣).
وقال الذهبي في الكاشف: صدوق (١٤٨/١).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن أيوب بن هانيء صدوق فيكون الحديث بهذا الإسناد حسناً وللحديث شاهد عن بريدة «بنحوه» مرفوعاً.
رواه مسلم. كتاب الجنائز - ٣٦ باب: استئذان النبي - صلى الله عليه وسلم - ربه عز وجل في زيارة قبر أمه (١٧٢/٢)، (ح ١٠٦).
فعليه يكون الحديث عند الحاكم صحيحاً لغيره - والله أعلم - .

٨٩ - حديث أنس مرفوعاً: «كنت^(١) نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكركم الموت».

قلت: فيه يحيى الجابر وقد ضعف.

(١) ليست في المستدرک وتلخيصه.

٨٩ - المستدرک (١ / ٣٧٥): حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن عمر البزار ببغداد، ثنا محمد بن شاذان الجوهري، ثنا زكريا بن عدي، ثنا سلام بن سليم عن يحيى الجابر، عن عمرو بن عامر، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها؛ فإنها تذكركم الموت».

تخریجه:

١ - رواه أحمد «بنحوه» مطولاً وفيه هذا الحديث (٢٣٧/٣).
٢ - ورواه البيهقي «بنحوه» مطولاً وفيه هذا الحديث. كتاب الجنائز، باب: زيارة القبور (٧٧/٤).
رواه من طريق يحيى بن الحارث الجابر، عن عبد الوارث مولى أنس بن مالك، عن أنس به مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سننه عند الحاكم ومن وافقه يحيى بن عبد الله بن الحارث الجابر ويقال: المجبر البكري مولاهم. قال أحمد: ليس به بأس. وقال يحيى بن معين: ضعيف الحديث. وقال مرة: ليس بشيء. وقال ابن المديني: معروف، وقال أبو حاتم، والنسائي: ضعيف. وقال الجوزجاني: غير محمود. وقال الدارقطني: يعتبر به ولا يتابع على أحاديثه ولا يكاد يروي عن شيوخه غيره وقال العجلي: يكتب حديثه وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به تهذيب التهذيب (١١/٢٣٨، ٢٣٩).
وقال ابن حجر في التقريب: لين الحديث (٢/٣٥١).
وقال الذهبي في الكاشف: صدوق فيه ضعف. (٣/٢٦٠).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين من أقوال العلماء أن يحيى بن عبد الله ضعيف فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً، لكنَّ للحديث شاهداً عن بريدة «بنحوه»، رواه أبو داود. كتاب الجنائز، باب: في زيارة القبور (٢١٨/٣)، ح (٣٢٣٥).

ورجاله ثقات كما في التقريب (٣٢١/١، ت ٤١٥)، (٢٣٠/٢)، (٢٦٣/٢)، (١٩/١، ت ٧٤).

فيكون الحديث بإسناد الحاكم صحيحاً لغيره - والله أعلم -.

٩٠ - حديث يعقوب بن إبراهيم، عن يحيى بن سعيد، عن أبي مسلم الخولاني عن عبيد بن عمير، عن أبي ذر مرفوعاً: «زر القبور تذكر بها الآخرة...» الحديث بطوله.

قال: رواه ثقات. قلت: لكنه منكر، ويعقوب هو القاضي أبو يوسف حسن الحديث ويحيى لم يدرك أبامسلم (فهو منقطع)^(١)، [أو أن أبامسلم]^(٢) رجل مجهول.

(١) ليست في (ب) وما أثبتته من (أ) والتلخيص.

(٢) في (أ) (وأن أبامسلم) وفي (ب) (وأبومسلم) وما أثبتته من التلخيص وعليه يستقيم المعنى.

٩٠ - المستدرک (١/ ٣٧٥): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا موسى بن داود الضبي. حدثنا يعقوب بن إبراهيم، عن يحيى بن سعيد، عن أبي مسلم الخولاني، عن عبيد بن عمير، عن أبي ذر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «زر القبور تذكر بها الآخرة، وأغسل الموق فإن معالجة جسده موعظة بليغة، وصل على الجنائز لعل ذلك أن يحزنك: فإن الحزين في ظل الله يتعرض كل خير».

تخریجه:

١ - أورده السيوطي في الجامع الصغير ونسبه للحاكم فقط وقال: صحيح (٢/ ٢٩).

لكن قال الألباني في ضعيف الجامع: ضعيف (٣/ ١٩٧)، وأورده المناوي في الفيض (٤/ ٦١، ٦٢). ثم ذكر قول الحاكم، وتعقب الذهبي عليه، وسكت عنه، والظاهر منه الموافقة على تعقب الذهبي.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سننه يعقوب بن إبراهيم، ويحيى بن سعيد عن أبي مسلم الخولاني.

أولاً: يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد بن أفلح بن منصور بن مزاحم العبدي أبو يوسف الدورقي البغدادي .
قال أبو حاتم: صدوق . وقال النسائي: ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات .
وقال الخطيب: كان ثقة متقناً صنف المسند . وقال مسلمة: كان كثير الحديث ثقة .

تهذيب التهذيب (١١/٣٨١ ، ٣٨٢) .

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة وكان من الحفاظ (٢/٣٧٤) .

وسكت عنه الذهبي في الكاشف (٣/٢٩٠) .

ثانياً: أما إدراك يحيى لأبي مسلم . فإن كان أبو مسلم هو الخولاني اليماني الزاهد . فإن السند منقطع كما قال الذهبي . لأن أبا مسلم توفي في زمن ولاية يزيد بن معاوية قاله ابن سعد في الطبقات (٧/٤٤٨) ، وكذا في التهذيب (١٢/٢٣٥ ، ٢٣٦) ، تولى في سنة ستين وتوفي في سنة أربع وستين كما في البداية والنهاية (٨/٢٢٦) .

وأما يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي أبو سعيد البصري الأحول الحافظ فقال عمرو بن علي: سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول: ولدت سنة عشرين ومائة تهذيب التهذيب (١١/٢١٦ ، ٢١٩) .

فإن كان غير الخولاني اليماني، فهو رجل مجهول كما قال الذهبي .

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن يعقوب بن إبراهيم، ثقة، لكن السند ضعيف .
إما لأن فيه انقطاعاً بين يحيى وأبي مسلم فإن كان غير أبي مسلم اليماني فهو مجهول . فالحديث ضعيف لجهالته - والله أعلم - .

٩١ - حديث فاطمة أنها كانت تزور قبر عمها حمزة^(١) في كل جمعة فتصلي، وتبكي عنده.

قال: رواه ثقات. قلت: منكر جداً وفيه [سليمان]^(٢) بن داود وقد ضعف.

(١) ليست في المستدرک وتلخيصه وما أثبتته من (أ)، (ب).

(٢) في (أ) (سليمان) وما أثبتته من (ب) والمستدرک وتلخيصه.

٩١ - المستدرک (١ / ٣٧٧): حدثنا أبو حميد أحمد بن محمد بن حامد العدل بالطابران، ثنا تميم بن محمد، ثنا أبو مصعب الزهري، حدثني محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، أخبرني سليمان بن داود، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن الحسين، عن أبيه: أن فاطمة بنت النبي - صلى الله عليه وسلم - كانت تزور قبر عمها حمزة كل جمعة، فتصلي وتبكي عنده.

نخريجه:

١ - رواه البيهقي «بلفظه» عن الحاكم كتاب الجنائز، باب: ما ورد في دخولهن في عموم قوله فزوروها (٧٨/٤).

دراسة الإسناد:

لم أجد أحداً اسمه سليمان بن داود يروي عن جعفر بن محمد ويروي عنه محمد بن إسماعيل بن أبي فديك - فالله أعلم - .
لكن الحديث له شاهد عن أنس. قال البيهقي. بعد إيراده الحديث الأصل وقد روينا في الحديث الثابت عن أنس بن مالك أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مر بامرأة عند قبر وهي تبكي فقال لها: «اتقي الله واصبري» قال البيهقي: وليس في الخبر أنه نهاها عن الخروج إلى المقبرة وفي ذلك تقوية لما روينا عن عائشة - رضي الله عنها - وحديث عائشة هو عن عبد الله بن أبي مليكة أن عائشة - رضي الله عنها - أقبلت ذات يوم من المقابر، =

.....

=

فقلت لها: يا أم المؤمنين من أين أقبلت، قالت: من قبر أخي
عبد الرحمن بن أبي بكر. فقلت لها: أليس كان رسول الله - صلى الله عليه
وسلم - نهى عن زيارة القبور؟ قالت: نعم. كان نهى، ثم أمر بزيارتها.
قال البيهقي: إلا أن أصح ما روي في ذلك صريحاً حديث أم عطية
وما يوافقه من الأخبار. فلوتنزهن عن اتباع الجنائز والخروج إلى المقابر
وزيارة القبور كان أبرأ لدينهن، وبالله التوفيق.
سنن البيهقي كتاب الجنائز، باب: ما ورد في دخولهن في عموم قوله
فزوروا (٧٨/٤).

٩٢ - حديث مبارك بن فضالة، عن الحسن [عن أنس] (١) كبرت الملائكة على آدم أربعاً... إلخ.

قال: صحيح (٢) قلت: مبارك ليس بحجة.

- (١) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه وكذا من أخرجه.
 (٢) في المستدرک: صحيح الإسناد ولم يخرجاه والمبارک بن فضالة من أهل الزهد والعلم بحيث لا يجرح مثله إلا أن الشيخين لم يخرجاه لسوء حفظه.

٩٢ - المستدرک (١ / ٣٨٥): أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان، ثنا أبو الوليد محمد بن أحمد بن برد الأنطاكي، ثنا الهيثم بن جميل، ثنا المبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أنس قال: كبرت الملائكة على آدم أربعاً، وكبر أبو بكر على النبي - صلى الله عليه وسلم - أربعاً، وكبر عمر على أبي بكر أربعاً، وكبر صهيب على عمر أربعاً، وكبر الحسن على علي أربعاً، وكبر الحسين على الحسن أربعاً.

تخریجه:

١ - رواه الدارقطني «بلفظ مقارب» كتاب الجنائز، باب: مكان قبر آدم والتكبير عليه (٧١/٢، ٧٢)، (ح ٥).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم والدارقطني مبارك بن فضالة بن أبي أمية أبو فضالة البصري مولى زيد بن الخطاب.

قال أحمد: كان يرفع حديثاً كثيراً. وقال أيضاً: ما أقربه كان المبارك يدلس. وقال ابن معين: ضعيف. وقال مرة: صالح. وقال مرة: ثقة. وقال العجلي: لا بأس به. وقال أبو زرعة: يدلس كثيراً. وقال أبو زرعة: يدلس كثيراً. وقال أبو داود: إذا قال: حدثنا فهو ثبت وكان يدلس. وقال مرة: كان شديد التدليس. وقال النسائي: ضعيف وذكره ابن حبان في الثقات التهذيب (٢٨/١٠، ٢٩، ٣٠).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق يدلس ويسوي (٢٢٧/٢).

وقال الذهبي في الكائف: قال عفان: ثقة من النسائك، وقال أبو زرعة: إذا قال حدثنا فهو ثقة. وقال النسائي: ضعيف (٣/١١٨).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن مبارك بن فضالة صدوق يدلس كما لخص حاله ابن حجر بذلك وقد عنعن الحديث. فعلى ذلك يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً. كما أعله ابن حجر بعلتين أخريين. قال: وفيه موضعان منكران أحدهما أن أبا بكر كبر على النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو يشعر بأن أبا بكر أم الناس في ذلك والمشهور أنهم صلوا على النبي - صلى الله عليه وسلم - أفراداً.

الثاني: أن الحسين كبر على الحسن والمعروف أن الذي أم في الصلاة عليه سعيد بن العاص التلخيص الحبير (٢/١٢٠، ١٢١). وللحديث شاهد عن ابن عباس «بنحو حديث أنس».

١ - رواه الحاكم (١/٣٨٦) وقال: لست ممن يخفى عليه أن الفرات ليس من شرط هذا الكتاب وإنما أخرجه شاهداً. وهذا الحديث لم يذكره ابن الملقن، وسأذكره مع الأحاديث التي تركها في آخر الكتاب.

٢ - ورواه الدارقطني (٢/٧٢) باب: التسليم في الجنائز وقال: فرات بن السائب متروك الحديث.

قلت: فرات هذا، الظاهر من كلام العلماء أنه متروك كما في اللسان (٤/٤٣٠، ٤٣١). فلا يجبر حديث أنس - والله أعلم -.

٩٣ - حديث ابن عباس مرفوعاً: «ليس عليكم [في^(١)] غسل ميتكم غسل».

قال: على شرط البخاري. وفيه رد لحديث «من غسل ميتاً فليغتسل».

قلت: بل (يعمل)^(٢) بهما فيستحب الغسل.

(١) في (أ)، (ب) (على) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه وكذا الكتب المخرجة للحديث.

(٢) في التلخيص (نعمل) وفي (ب) (نعمل) بدون نقط وما أثبتته من (أ) وعلى عبارة التلخيص يستقيم الكلام أيضاً.

٩٣ - المستدرک (١ / ٣٨٦): حدثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، ثنا أبو العباس أحمد بن محمد الهمداني، ثنا أبو شيبه إبراهيم بن عبد الله، ثنا خالد بن مخلد، حدثنا سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «ليس عليكم في غسل ميتكم غسل إذا غسلتموه، فإن ميتكم ليس بنجس. فحسبكم أن تغسلوا أيديكم». قال الحاكم: وفيه رفض لحديث «من غسل ميتاً فليغتسل».

تخريج الحديث الأول:

١ - رواه الدارقطني «بنحوه» كتاب الجنائز، باب: حثي التراب على الميت (٧٦/٢)، (ح ٤).

٢ - ورواه البيهقي «بنحوه» عن الحاكم. كتاب الطهارة، باب: الغسل من غسل الميت (٣٠٦/١).

وقال البيهقي: هذا ضعيف والحمل فيه على أبي شيبه على ما أظن.

رواه من طريق سليمان بن بلال، عن عمرو مولى المطلب، عن عكرمة، عن ابن عباس به مرفوعاً.

وأورده السيوطي في الجامع وصححه (٤٥٩/٢).

=

دراسة الإسناد:

هذا الحديث قال عنه الحاكم صحيح على شرط البخاري ووافقه الذهبي على هذا. وكلام الذهبي منصب على الجمع بين الحديثين لا على إعلال الحديث.

أما قول البيهقي: إن الحديث ضعيف لضعف ابن أبي شيبة فقد رده الحافظ في التلخيص حيث قال: قلت: أبو شيبة هو إبراهيم بن أبي شيبة احتج به النسائي ووثقه الناس ومن فوقه احتج بهم البخاري، وأبو العباس الهمداني، هو ابن عقدة حافظ كبير إنما تكلموا فيه بسبب المذهب ولأمور أخرى، ولم يضعف بسبب المتون أصلاً فالإسناد حسن. التلخيص الخبير (١/١٣٨).

وقد أيد هذا القول للحافظ، الألباني حيث حسن الحديث كما في كتابه أحكام الجنائز (ص ٥٣، ٥٤).

وقال: إن فيه عمرو بن عمرو وفيه كلام وقد قال الذهبي في الميزان: حديثه صالح حسن (٣/٢٨٢).

تخريج الحديث الثاني:

١ - رواه ابن ماجه «بلفظه» كتاب الجنائز - ٨ باب: ما جاء في غسل الميت (١/٤٧٠، ح ١٤٦٣).

٢ - ورواه ابن حبان في صحيحه «بلفظه» مع زيادة (ومن حملة فليتوضأ) موارد كتاب الجنائز - ٢١ باب: غسل الميت وإجماره (ص ٩١١)، (ح ٧٥١).

٣ - ورواه أحمد «بنحوه» مع الزيادة التي عند ابن حبان (٢/٢٧٢، ٢٧٣).

٤ - ورواه الترمذي «بنحوه» مع الزيادة التي عند ابن حبان. كتاب الجنائز، باب: ما جاء في الغسل من الميت (٣/٣١٨، ٣١٩)، (ح ٩٩٣) وقال: حسن.

٥ - ورواه أبو داود «بمعناه» مع الزيادة التي عند غيره. كتاب الجنائز، باب: في الغسل، من غسل الميت (٢٠١/٣)، (ح ٣١٦٢).
رووه من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة.

دراسة الإسناد:

أما حديث أبي هريرة في الأمر بالغسل.
فقال عنه الترمذي: حسن وصححه ابن حبان، وصححه ابن حزم كما في التلخيص (١٣٧/١).

وقال الحافظ في التلخيص أيضاً: وفي الجملة هو بكثرة طرقه أسوأ أحواله أن يكون حسناً. فإنكار النووي على الترمذي تحسينه معترض وقد قال الذهبي في مختصر السنن للبيهقي: طرق هذا الحديث أقوى من عدة أحاديث احتج بها الفقهاء ولم يعلوها بالوقف بل قدموا رواية الرفع. وقد جمع ابن حجر بين حديث ابن عباس في نفي الاغتسال وبين حديث أبي هريرة في الأمر بالاغتسال بأن الأمر فيه للندب - كما قال الذهبي - وقال: أو المراد بالغسل غسل الأيدي.

قال: ويؤيد أن الأمر فيه للندب ما روى الخطيب في ترجمة محمد بن عبد الله المخرمي من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: قال لي أبي: كتبت حديث عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر «كنا نغسل الميت فمنا من يغتسل ومنا من لا يغتسل؟» قال: قلت: لا. قال: في ذلك الجانب شاب يقال له: محمد بن عبد الله يحدث به عن أبي هشام المخزومي، عن وهيب فاكتبه عنه تاريخ الخطيب (٤٢٤/٥).

قال الحافظ ابن حجر: وهذا إسناد صحيح وهو أحسن ما أُجمع به بين مختلف هذه الأحاديث.

قلت: فعلى هذا يكون كلام الذهبي في محله في عدم تعارض الحديثين وأن الأمر للندب - والله أعلم -.

كتاب الزكاة

٩٤ - حديث معاذ بن جبل مرفوعاً: «خذ الحب من الحب، والشاة من الغنم...» الحديث.

قال: علي شرطهما إن صح سماع عطاء بن يسار من معاذ. قلت: لم يلقه.

٩٤ - المستدرک (١ / ٣٨٨): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني سليمان بن بلال، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار، عن معاذ بن جبل أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعثه إلى اليمن فقال: «خذ الحب من الحب، والشاة من الغنم، والبعير من الإبل، والبقرة من البقر».

تخریجه:

١ - رواه أبو داود «بلفظه» كتاب الزكاة، باب: صدقة الزرع (١٠٩/٢)، (ح ١٥٩٩).

٢ - ورواه ابن ماجه «بلفظه» كتاب الزكاة - ١٦ باب: ما تجب فيه الزكاة من الأموال (١/٥٨٠)، (ح ١٨١٤).

٣ - ورواه البيهقي «بلفظه» كتاب الزكاة، باب: لا يؤدي في ماله فيما وجب عليه إلا ما وجب عليه (٤/١١٢).

رووه من طريق سليمان بن بلال، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن عطاء، عن معاذ بن جبل.

— وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٥٩٩/١) وسكت عنه: لكن قال المناوي: قال البزار: لا نعلم أنه سمع منه (٤٣٣/٣). وقال الألباني في ضعيف الجامع: ضعيف (١١٨/٣).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريق عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل. قال الحاكم: إن صح سماع عطاء من معاذ. وقال الذهبي: لم يلقه. قال الحافظ بن حجر: إن عطاء روى عن معاذ بن جبل وفي سماعه منه نظر تهذيب التهذيب (٢١٧/٧، ٢١٨).

قلت: ولد عطاء سنة تسع عشرة كما في التهذيب (٢١٨/٧) وتوفي معاذ سنة سبع عشرة أو ثمانين عشرة. كما في التهذيب (١٨٧/١٠). وقال المارديني: هو مرسل لأن عطاء ولد سنة تسع عشرة فلم يدرك معاذاً، لأنه توفي سنة ثمانين عشرة في طاعون عمواس. الجواهر النقي بذييل السنن للبيهقي (١١٢/٤).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن عطاءً لم يدرك معاذاً. فيكون إسناده منقطعاً. والله أعلم.

٩٥ - حديث عاصم بن عمر، عن قيس بن سعد أن رسول الله
- صَلَّى الله عليه وسلّم - بعثه ساعياً . . . الحديث.

قال: على شرط مسلم. قلت: بل منقطع، عاصم لم يدرك
قيساً.

٩٥ - المستدرک (١/ ٣٩٨): حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، ثنا أحمد بن
إبراهيم بن ملحان، ثنا يحيى بن بكير، ثنا الليث، حدثني هشام بن سعد،
عن عباس بن عبد الله بن معبد بن عباس، عن عاصم بن عمر بن قتادة
الأنصاري، عن قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري: أن رسول الله - صَلَّى
الله عليه وسلّم - بعثه ساعياً. فقال أبوه: لا تخرج حتى تحدث برسول الله
- صَلَّى الله عليه وسلّم - عهداً، فلما أراد الخروج أتى رسول الله - صَلَّى
الله عليه وسلّم -، فقال له رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم -: «يا قيس
لا تأت يوم القيامة على رقبتك بعير، له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة لها
يعار، ولا تكن كأبي رغال». فقال سعد: يا رسول الله وما أبو رغال؟ قال:
«مصدق بعثه صالح - عليه السلام - فوجد رجلاً بالطائف في غنيمة قريبة
من المائة شصاص إلا شاة واحدة وابن صغير لا أم له، ولبن تلك الشاة
عيشته، فقال صاحب الغنم: من أنت؟ فقال: أنا رسول رسول الله،
فرحب وقال هذه غنمي، فخذ أيما أحببت، فنظر إلى الشاة اللبون، فقال
هذه، فقال الرجل: هذا الغلام كما ترى، ليس له طعام ولا شراب غيرها.
قال: إن كنت تحب اللبن فأنا أحبه. فقال: خذ شاتين مكانها فأبى
فلم يزل يزيده حتى بذل له خمس شصاص مكانها، فأبى عليه، فلما رأى
ذلك عمد إلى قوسه فرماه فقتله فقال: ما ينبغي أن يأتي نبي الله بهذا الخبر
أحد قبلي، فأتى صاحب الغنم صالحاً فأخبره فقال: اللهم العن أبا رغال
اللهم العن أبا رغال» فقال سعد: يا رسول الله اعف قيساً من السعاية.

تخرجه:

١ - رواه ابن خزيمة في صحيحه «بلفظ مقارب» كتاب الزكاة، باب: =

.....
= النهي عن أخذ العيون من الصدقة بغير رضا صاحبها (٢١/٤، ٢٢، ح ٢٢٧٢).

٢ - ورواه البيهقي «بلفظه» كتاب الزكاة، باب: ترك التعدي على الناس في الصدقة (١٥٧/٤، ١٥٨).

روياه من طريق هشام بن سعد، عن عباس بن عبد الله بن معبد بن عباس، عن عاصم بن عمر بن قتادة الأنصاري عن قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث قال عنه الحاكم: على شرط مسلم. وقال الذهبي منقطع، عاصم لم يدرك قيساً.

قلت: لم يتبين لي من ناحية تاريخ وفاتيهما كما لم أجد ذلك في كتب العلل والمراسيل، إلا أن المزي في تهذيب الكمال لم يذكر أن عاصماً روى عن قيس عند ترجمة عاصم (٦٣٨/٢).

وكذا عند ترجمة قيس لم يذكر أن عاصماً ممن أخذ عن قيس (١١٣٤/٢، ١١٣٥) كما أن الأعظمي في تعليقه على صحيح ابن خزيمة قال: إسناده ضعيف، فيه انقطاع.

الحكم على الحديث:

قلت: الذي يظهر لي أن عاصماً لم يدرك قيساً كما قال الذهبي فعلى هذا يكون إسناده فيه انقطاع - والله أعلم.

٩٦ - حديث يحيى بن عباد^(١) حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أمر صارخاً ببطن مكة ينادي، أن صدقة الفطر حق واجب على كل مسلم صغير وكبير، ذكر أو أنثى حر أو مملوك، حاضر أو باد، صاع من شعير أو تمر.

قال: صحيح. قلت: بل خبر منكر جداً. قال العقيلي: يحيى بن عباد، عن ابن جريج حديثه يدل على الكذب. وقال الدارقطني: ضعيف.

(١) هذا الحديث في التلخيص ورد هكذا: أخبرنا الخالدي، حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين مضر. حدثنا ابن بكير. حدثنا الليث، عن كثير بن فرقد، عن نافع، عن ابن عمر. ثم ذكر الحديث. وتعبه بقوله: قلت: بل خبر منكر جداً. قال العقيلي: يحيى بن عباد، عن ابن جريج حديثه يدل على الكذب... إلخ. وهذا الإسناد ليس فيه يحيى بن عباد، عن ابن جريج.

فالذي يظهر أن هذا خلط من النسخ بين هذا الحديث وحديث آخر بهذا السند.

وليس كما قال المعلق: لعل هذا السند مع الحديث سقط من المستدرک وحديثه في التلخيص متروك. بل إن التعليق على الحديث من الذهبي يدل على أنه خلط من النسخ - والله أعلم -.

٩٦ - المستدرک (١ / ٤١٠): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن علي الوراق، ولقبه حماد، ثنا داود بن شبيب، ثنا يحيى بن عباد وكان من خيار الناس. حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أمر صارخاً ببطن مكة ينادي أن صدقة الفطر حق واجب على كل مسلم، صغير أو كبير، ذكر أو أنثى، حر أو مملوك، حاضر أو باد، صاع من شعير أو تمر.

تخرجه:

١ - رواه البيهقي «بلفظه» كتاب الزكاة، باب: وجوب زكاة الفطر على أهل البادية (١٧٢/٤).

٢ - ورواه البزار «بنحوه» كتاب الزكاة، باب: صدقة الفطر. كشف الأستار (١/٤٢٩، ٤٣٠، ح ٩٠٧).

٣ - ورواه الدارقطني «بنحوه» كتاب زكاة الفطر (٢/١٤٢)، (ح ١٨).
رووه من طريق داود بن شبيب. حدثنا يحيى بن عباد - قال البيهقي والدارقطني: كان من خيار الناس - حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس به مرفوعاً.

- ورواه الدارقطني «بمعناه» (٢/١٤٣، ح ٢١).
من طريق محمد بن عمر الواقدي. حدثنا عبد الحميد بن عمران، عن ابن أبي أنس، عن أبيه، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن ابن عباس به مرفوعاً إلا أنه زاد فيه: «أو مدين من قمح».

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين عن ابن عباس.
● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم ومن وافقه وفيه يحيى بن عباد السعدي.

قال الآجري: سألت أبا داود عنه؟ فقال: لا أعرفه.
قال الحافظ ابن حجر: قلت: روى عن ابن جريج، عن عطاء عن ابن عباس - فذكر الحديث الذي معنا - وقال: فأنكر الحديث. وقال الدارقطني: ضعيف. وقال العجلي: مجهول بالنقل لا يقيم الحديث. حديثه يدل على ضعفه. وقال الأزدي: منكر الحديث جداً. تهذيب التهذيب (١١/٢٣٦).

وقال ابن حجر في التقريب: مجهول (٢/٣٥٠).
وقال الذهبي في ديوان الضعفاء: متهم واه (ص ٣٣٧، ت ٤٦٤٩).

.....

=

وقال الخزرجي في الخلاصة: ضعفه الدارقطني (ص ٤٢٥). قلت: فعلى هذا فالحديث بهذا الإسناد ضعيف لضعف يحيى.

● الطريق الثاني: وللحديث طريق آخر عند الدارقطني إلا أن فيه محمد بن عمر الواقدي وقد سبق بيان حاله عند حديث (٣١) وأنه متروك. فلا ينجبر طريق الحاكم بهذا الطريق لشدة ضعفه.

لكن للحديث شاهداً في الصحيح «بنحو حديث ابن عباس» عن ابن عمر.

١ - رواه البخاري بشرحه فتح الباري. كتاب الزكاة - ٧١ باب: صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين (٣/٣٦٩، ح ١٥٠٤).

٢ - ومسلم. كتاب الزكاة - ٤ باب: زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير (٢/٦٧٧، ح ١٢).

وعليه يكون الحديث عند الحاكم صحيحاً لغيره - والله أعلم -.

٩٧ - حديث أبي هريرة أن رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم -
 حضن على صدقة رمضان على كل إنسان صاعاً من تمر،
 أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من قمح.
 قال: صحيح. قلت: بل فيه بكر بن الأسود وليس بحجة.

٩٧ - المستدرک (١ / ٤١٠): حدثني محمد بن يعقوب بن إسحاق القلوسي، ثنا
 بكر بن الأسود، حدثنا عباد بن العوام، عن سفيان بن حسين، عن
 الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة أن النبي - صَلَّى الله
 عليه وسلّم - حضن على صدقة رمضان على كل إنسان صاعاً من تمر،
 أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من قمح.

تخريجه:

١ - رواه الدارقطني «بلفظه» كتاب زكاة الفطر (٢/١٤٤، ح ٢٤).
 من طريق بكر بن الأسود حدثنا عباد بن العوام. عن سفيان بن حسين، عن
 الزهري، عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به مرفوعاً وهو طريق
 الحاكم.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سننه عند الحاكم والدارقطني بكر بن الأسود العائذي
 الكوفي.

قال الدارقطني: ليس بالقوي. وقال أبو حاتم: صدوق كتبت عنه بالبصرة.
 الميزان (١/٣٤٣)، اللسان (٢/٤٧).

الحكم على الحديث:

قلت: الظاهر أن بكرأ صدوق كما قال أبو حاتم. فيكون الحديث بهذا
 الإسناد حسناً. كما أن للحديث شواهد.
 منها حديث أبي سعيد الخدري. قال: كنا نعطيها في زمان النبي - صَلَّى
 الله عليه وسلّم - صاعاً من طعام أو صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير =

.....
= أو صاعاً من زبيب فلما جاء معاوية وجاءت السمراء قال: أرى مداً من هذا عدل مدين.

١ - رواه البخاري. كتاب الزكاة - ٧٥ باب: صاعاً من زبيب فتح الباري (٣/٣٧٢، ح ١٥٠٨).

٢ - ورواه مسلم. كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين (٢/٦٧٨، ح ١٨) وزاد: قال أبو سعيد: فأما أنا فلا أزال أخرجته كما كنت أخرجته أبداً ما عشت.

٣ - ورواه الترمذي. كتاب الزكاة - ٣٥ باب: في صدقة الفطر (٣/٥٧، ٥٨، ح ٦٧٠) مع الزيادة التي عند مسلم.

وقال: هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض أهل العلم يرون من كل شيء صاعاً وهو قول الشافعي وأحمد، وإسحاق. وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وغيرهم من كل شيء صاعاً إلا من البر فإنه يجزىء نصف صاع وهو قول سفيان الثوري، وابن المبارك.

كما أن للحديث شاهداً آخر في الصحيحين قد سبق ذكره قبل هذا الحديث. فعلى هذا يكون الحديث بإسناد الحاكم، والدارقطني صحيحاً لغيره - والله أعلم -.

٩٨ - حديث قتادة عن ابن المسيب، والحسن عن سعد بن عبادة أنه أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: أي الصدقة أحب إليك؟ قال: «سقي الماء».

قال: على شرطهما. قلت: لا، فإنه غير متصل.

٩٨ - المستدرک (١ / ٤١٤): حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا علي بن الحسن الهلالي، ثنا محمد بن عرعرة، ثنا شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، والحسن، عن سعد بن عبادة أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: «أي الصدقة أعجب إليك؟ قال: «سقي الماء».

تخریجه:

١ - رواه البيهقي «بلفظه» عن الحاكم. كتاب الزكاة، باب: ما ورد في سقي الماء (٤/١٨٥).

٢ - ورواه أبو داود «بنحوه» كتاب الزكاة، باب: في فضل سقي الماء (٢/١٢٩)، (ح ١٦٨٠).

روياه من طريق شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب والحسن، عن سعد بن عبادة به مرفوعاً.

٣ - ورواه ابن حبان في صحيحه «بلفظ مقارب» موارد. كتاب الزكاة - ٢٩ باب: في سقي الماء (ص ٢١٨، ح ٨٥٨).

٤ - ورواه النسائي «بلفظ مقارب» كتاب الوصايا، باب: فضل الصدقة على الميت (٦/٢٥٤).

٥ - ورواه ابن ماجه. «بلفظ مقارب» كتاب الأدب - ٨ باب: صدقة الماء (٢/١٢١٤)، (ح ٣٦٨٤).

رووه من طريق هشام، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن عبادة به ولم يذكروا «الحسن».

- ورواه أبو داود «بنحوه» (١٦٧٩).

رواه من طريق همام، عن قتادة، عن سعيد أن سعداً ألقى النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - . به مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث قال عنه الحاكم على شرطها وقال الذهبي: غير متصل.
قلت: الظاهر أن كلام الذهبي في محله حيث إن سعد بن عبادة توفي سنة
خمس عشرة وقيل أربع عشرة، وقيل ست عشرة. تهذيب التهذيب
(٤٧٦/٣).

وسعيد بن المسيب ولد لستين مضت من خلافة عمر - أي في السنة الخامسة
عشر تهذيب التهذيب (٧٦/٤).
وأما الحسن فقال ابن حجر في التقريب: روى عن سعد بن عبادة ولم يدركه
(٤٧٥/٣).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن الحديث بسند الحاكم وغيره منقطع، لأن
سعيد بن المسيب والحسن البصري لم يدركا سعد بن عبادة - رضي الله
عنه - فعلى ذلك يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً لانقطاعه - والله
أعلم - .

كتاب الصوم

٩٩ - حديث سلمة كنا في رمضان في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من شاء صام ومن شاء أفطر (فافتدى) (١) بطعام مسكين حتى نزلت:

﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾

قال: على شرط البخاري ومسلم. (ولم يعقبه الذهبي. فرأيت بخط شيخنا الحافظ صلاح الدين العلائي (٢) على الحاشية: أخرجاه في الصحيحين من هذا الوجه) (٣).

(١) في المستدرک وتلخيصه (وافتدى) وما أثبتته من (أ)، (ب) وكذا عند مسلم.

(٢) الحافظ صلاح الدين العلائي مضت ترجمته في المقدمة في موضوع بحث شيوخ ابن الملقن.

(٣) هذا التعقب من ابن الملقن كما هو ظاهر.

٩٩ - المستدرک (١/ ٤٢٣): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر الخولاني، قال: قرىء على عبد الله بن وهب، أخبرك عمرو بن الحارث، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع - رضي الله عنه - قال: كنا في رمضان في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من شاء صام، ومن شاء أفطر، وافتدى بطعام مسكين، حتى نزلت الآية:

﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾

تخرجه:

الآية ١٨٥ من سورة البقرة.

١ - رواه البخاري هكذا «قال: حدثنا قتيبة. حدثنا بكر بن مضر، عن عمرو بن الحارث، عن بكير بن عبد الله، عن يزيد مولى سلمة بن الأكوع، عن سلمة قال: لما نزلت:

﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَ فِدْيَةَ طَعَامٍ مَسْكِينٍ﴾.

كان من أراد أن يفطر ويفتدي حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها. البخاري بشرحه فتح الباري. كتاب التفسير - ٢٦ باب: فمن شهد منكم الشهر فليصمه (١٨١/٨، ح ٤٥٠٧).

٢ - ورواه مسلم هكذا قال: حدثني عمرو بن سواد العامري. أخبرنا عبد الله بن وهب. أخبرنا عمرو بن الحارث. عن بكير بن الأشج. عن يزيد مولى سلمة بن الأكوع. عن سلمة بن الأكوع - رضي الله عنه - أنه قال: كنا في رمضان على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من شاء صام ومن شاء أفطر فافتدى بطعام مسكين حتى أنزلت هذه الآية:

﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾.

١٣ كتاب الصيام - ٢٥ باب: بيان نسخ قوله تعالى:

﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَ فِدْيَةَ طَعَامٍ مَسْكِينٍ﴾.

بقوله:

﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾.

(٢/٨٠٢)، (ح ١٤٩)، (البقرة ١٨٥).

وطريقها كما هو ظاهر هو طريق الحاكم.

فعليه يكون تعقب المؤلف وشيخه العلائي في محله - والله أعلم - .

١٠٠ - حديث أبي هريرة مرفوعاً: «يوم الجمعة عيد فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم إلا أن تصوموا قبله أو بعده.
قال: صحيح. وفيه أبو بشر ولا أقف على اسمه^(١) قلت: مجهول [وشاهده في الصحيحين]^(٢)».

(١) في التلخيص (ولا على أقف اسم أبي بشر) وهو تحريف من الناسخ وما أثبتته من (أ)، (ب).

(٢) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من التلخيص (٤٣٧/١) والذي في الصحيحين متابع وليس شاهداً كما سيأتي، لكن الحاكم يطلق الشاهد على المتابع أحياناً كما سبق بيان ذلك عن طريقة الحاكم في المستدرک.

١٠٠ - المستدرک (١ / ٤٣٧): حدثنا أبو الفضل الحسن بن يعقوب العدل، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا زيد بن الحباب، ثنا معاوية بن صالح، وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا عبد الرحمن - وهو ابن مهدي - عن معاوية بن صالح، عن أبي بشر، عن عامر بن لُذَيْن الأشعري، أنه سمع أبا هريرة - رضي الله عنه - يقول: سمعت رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول: «يوم الجمعة عيد، فلا تجعلوا يوم عيدكم، يوم صيامكم، إلا أن تصوموا قبله أو بعده».

تخریجه:

- ١ - رواه أحمد «بلفظ مقارب» (٢/٣٠٣، ٥٣٢).
 - ٢ - ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار «بلفظ مقارب» كتاب الصيام، باب: صوم يوم عاشوراء (٢/٧٩).
 - ٣ - ورواه ابن خزيمة «بلفظ مقارب» كتاب الصيام - ٢٠٢ باب: الدليل على أن يوم الجمعة يوم عيد... إلخ (٣/٣١٥، ح ٣١٦).
 - ٤ - ورواه البزار «بنحوه» كشف الأستار. كتاب الصيام، باب: ما جاء في صوم يوم الجمعة (١/٤٩٩)، (ح ١٠٦٩).
- رووه من طريق معاوية بن صالح، عن أبي بشر - قال البزار: مؤذن =

دمشق – عن عامر بن لُدين الأشعري، عن أبي هريرة – ولم يذكر البزار
أبا هريرة – وهذا طريق الحاكم.

٥ – ورواه البخاري بشرحه فتح الباري. كتاب الصيام – ٦٣ باب:
صوم يوم الجمعة (٢٣٢/٤)، (ح ١٩٨٥).

٦ – ورواه مسلم. كتاب الصيام – ٢٤ باب: كراهة صيام يوم الجمعة
منفرداً (٨٠١/٢) (ح ١٤٧).

روياه من طريق حفص بن غياث. حدثنا الأعمش. حدثنا أبو صالح، عن
أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه
وسلم – يقول: لا يصوم أحدكم يوم الجمعة إلا أن يصوم قبله
أو يصوم بعده.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين عن أبي هريرة:

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم ومن وافقه وفيه أبو بشر قال الحاكم:
لا أقف على اسمه.

وقال الذهبي: مجهول. قلت: قد صرح البزار بأنه مؤذن دمشق، كما سبق.
وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص بعد قول الحاكم: لا أعرفه. قلت:
قد أخرجه البزار. فقال: أبو بشر مؤذن مسجد دمشق (٢١٥/٢).

وقال في التهذيب: أبو بشر مؤذن مسجد دمشق قال العجلي: شامي تابعي
ثقة (٢١/١٢).

وقال في التقريب: مقبول (٣٩٥/٢).

ولم يذكره الذهبي في الكاشف.

وذكره الخزرجي في الخلاصة وسكت عنه (ص ٤٤٣).

قلت: فأقل أحواله أن يكون حسن الحديث. فعلى هذا يكون الحديث بهذا
الإسناد حسناً.

وقد قال الهيثمي في المجمع: رواه البزار وإسناده حسن.

● الطريق الثاني: لكن الحديث قد جاء من طريق آخر عند البخاري
ومسلم فعلى ذلك يكون الحديث بإسناد الحاكم صحيحاً لغيره

– والله أعلم – .

١٠١ - حديث النعمان بن بشير قمنا مع رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في رمضان ليلة ثلاث وعشرين إلى ثلث الليل . . . الحديث بطوله .

قال: على شرط البخاري . قلت (١): كذا قال وفيه معاوية بن صالح وإنما احتج به مسلم وليس الحديث على شرط واحد منهما بل هو حسن .

(١) ليست في التلخيص .

١٠١ - المستدرک (١ / ٤٤): أخبرنا عبد الله بن محمد البلخي ببغداد، ثنا أبو إسماعيل السلمي، ثنا عبيد الله بن صالح . حدثني معاوية بن صالح . حدثني أبو طلحة بن زياد الأنماري : قال : سمعت النعمان بن بشير - على منبر حمص - يقول : قمنا مع رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في شهر رمضان ليلة ثلاث وعشرين إلى ثلث الليل . ثم قمنا معه ليلة خمس وعشرين إلى نصف الليل، ثم قمنا معه ليلة سبع وعشرين حتى ظننا ألا ندرک الفلاح، وكنا نسميها الفلاح وأنتم تسمون السحور .

تخریجه:

١ - رواه النسائي «بلفظ مقارب» كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب قيام شهر رمضان (٣/٢٠٣) .

٢ - ورواه ابن خزيمة «بنحوه» كتاب الصيام - ٢٣٨ باب: الصلاة جماعة في قيام شهر رمضان (٣/٣٣٦، ح ٢٢٠٤) .

روياه من طريق زيد بن الحباب، عن معاوية، قال: حدثني نعيم بن زياد أبو طلحة الأنماري قال: سمعت النعمان بن بشير على منبر حمص يقول . به .

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه معاوية بن صالح بن حدير بن =

سعيد بن سعد بن فهر الحضرمي أبو عمرو الحمصي أحد الأعلام وقاضي الأندلس.

قال أحمد: كان ثقة. وقال ابن معين: ثقة. وقال مرة: كان يحيى بن سعيد لا يرضاه. وقال مرة: صالح. وقال مرة: ليس بمرضي وقال علي بن المديني عن يحيى بن سعيد: ما كنا نأخذ عنه. وقال أبو إسحاق الفزاري: ما كان بأهل أن يروى عنه. وقال العجلي، والنسائي: ثقة. وقال أبو زرعة: ثقة محدث.

وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث. وقال يعقوب بن شيبة قد حمل الناس عنه ومنهم من يرى أنه وسط ليس بالثابت، ولا بالضعيف ومنهم من يضعفه. وقال ابن خراش صدوق. وقال العجلي: حمصي ثقة. وقال البزار: ليس به بأس. وقال أيضاً: ثقة.

تهذيب التهذيب (٢٠٩/١٠، ٢١٠، ٢١١).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق له أوهام (٢٥٩/٢).

وقال الذهبي في الكاشف: صدوق إمام (١٥٧/٣).

الحكم على الحديث:

قلت: الذي يظهر من أقوال العلماء إن معاوية مختلف فيه فيكون حديثه حسناً. فالحديث كما قال الذهبي حسن.

أما قول الذهبي: إن معاوية احتج به مسلم فقط فهو في محله كما رمز له في التهذيب والتقريب.

أما قوله ليس الحديث على شرط واحد منهما. فهو في محله أيضاً حيث إن في الإسناد نعيم بن زياد الأحمري أبا طلحة ولم يخرج له شيئاً. كما في التقريب (٣٠٥/٢)، والتهذيب (٤٦٤/١٠) وهو ثقة.

إلا أن للحديث شاهداً عن أبي ذر «بنحو حديث النعمان».

١ - رواه الترمذي. كتاب الصيام - ٨١ باب: ما جاء في قيام شهر

رمضان (٣/١٦٩)، (ح ٨٠٦) وقال: حسن صحيح.

-
- ٢ - ورواه أبو داود. كتاب الصلاة، باب تفريع أبواب شهر رمضان، باب في قيام شهر رمضان (٢/٥٠، ح ١٣٧٥).
- ٣ - ورواه النسائي. كتاب السهو، باب: ثواب من صلى مع الإمام حتى ينصرف (٣/٨٣، ٨٤).
- ٤ - ورواه عبد الرزاق في مصنفه. كتاب الصيام، باب: ليلة القدر (٤/٢٥٤، ٢٥٥، ح ٧٧٠٦).
- رووه من طريق داود بن أبي هند، عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي. عن جبير بن نفير، عن أبي ذر، ورجاله ثقات كما في التقريب (١/١٢٦)، (٢/٣٣٤)، (١/٢٣٤).
- وقد صححه الترمذي.
- فعلى ذلك يكون الحديث بإسناد الحاكم صحيحاً لغيره - والله أعلم - .

كتاب المناسك

١٠٢ - حديث أبي هريرة مرفوعاً: «الجرس مزمار الشيطان».

قال: على شرط مسلم. قلت: خرجه مسلم بسند الحاكم.

١٠٢ - المستدرک (١/ ٤٤٥): حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني سليمان بن بلال، حدثني العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «الجرس مزمار الشيطان».

تخريجه:

١ - رواه مسلم هكذا «حدثنا يحيى بن أيوب، وقتيبة، وابن حجر. قالوا: حدثنا إسماعيل - يعنون ابن جعفر - عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «الجرس مزامير الشيطان».

كتاب اللباس والزينة - ٢٧ باب: كراهة الكلب والجرس في السفر (٣/ ١٦٧٢)، (ح ١٠٤).
فعليه يكون تعقب الذهبي في محله حيث إن الحديث في مسلم بسند الحاكم - والله أعلم -.

٢ - ورواه أيضاً ابن خزيمة «بلفظه» كتاب المناسك - ٤٩٨ باب: ذكر الدليل على أن الملائكة لا تصحب رفقة فيها جرس إذ الجرس مزمار الشيطان (٤/ ١٧٤)، (ح ٢٥٥٤).

٣ - ورواه أبو داود «بلفظ مقارب» كتاب الجهاد، باب: في تعليق الأجراس (٣/ ٢٥)، (ح ٢٥٥٦).

١٠٣ - حديث قتادة أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كان إذا عرس بليل اضطجع على يمينه وإذا عرس قبيل الصبح نصب ذراعيه نصباً، ووضع [رأسه على كفه] (١).

قال: على شرط مسلم. قلت: قد أخرجه مسلم أيضاً.

(١) في (أ)، (ب) (كفه على رأسه) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه، وكذا من صحيح مسلم وعليه يستقيم المعنى.

١٠٣ - المستدرک (١/ ٤٤٥): أخبرني أبو بكر أحمد بن محمد بن بالويه، ثنا محمد بن رمح السماك، ثنا يزيد بن هارون، أنبأنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن بكر بن عبد الله، عن عبد الله بن رباح، عن أبي قتادة أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كان إذا عرس بليل اضطجع على يمينه، وإذا عرس قبل الصبح نصب ذراعيه نصباً ووضع رأسه على كفه.

تخرجه:

١ - رواه مسلم هكذا قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن سلمة عن حميد، عن بكر بن عبد الله، عن عبد الله بن رباح، عن أبي قتادة قال: كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إذا كان في سفر فعرس بليل اضطجع على يمينه، وإذا عرس قبيل الصبح نصب ذراعيه ووضع رأسه على كفه وهو طريق الحاكم. وبذلك يكون تعقب الذهبي في موضعه.

٢ - ورواه ابن خزيمة «بلفظه» كتاب المناسك - ٥٠١ باب: صفة النوم في العرس (٤/ ١٤٨)، (ح ٢٥٥٨).

٣ - رواه أحمد «بنحوه» (٥/ ٣٠٦).

روياه من طريق حماد بن سلمة، عن حميد، عن بكر بن عبد الله، عن عبد الله بن رباح، عن أبي قتادة.

١٠٤ - حديث علي مرفوعاً: «حجوا قبل أن لا تحجوا».

قلت: فيه حصين بن عمر الأحمسي وهوواه، ويحيى [الحماني]^(١) وليس بحجة.

(١) في (أ) (الحماني) وفي (ب) (الحمالي) بدون نقط. وفي التلخيص (الحماني) وما أثبتته من التهذيب (٢٤٣/١١) والتقريب (٣٥٢/٢).

١٠٤ - المستدرک (١ / ٤٤٨ - ٤٤٩): أخبرنا الشيخ أبو بكر بن إسحاق الفقيه: أنبأنا علي بن عبد العزيز، حدثنا يحيى بن عبد الحميد، حدثنا حصين بن عمر الأحمسي، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد، قال: سمعت علياً - رضي الله عنه - يقول: حجوا قبل أن لا تحجوا. فكأني أنظر إلى حبشي أصم، أفدع بيده معول يهدمها حجراً حجراً. فقلت له: أشيء تقوله برأيك أو سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟ قال: لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، ولكني سمعته من نبيكم - صلى الله عليه وسلم -.

تخرجه:

١ - رواه أبو نعيم في الحلية «بلفظ مقارب» (١٣١/٤، ١٣٢) وقال أبو نعيم: هذا حديث غريب من حديث الحارث وإبراهيم لم يروه عن الأعمش إلا حصين بن عمر.

٢ - ورواه البيهقي «بلفظ مقارب» كتاب الحج، باب: ما يستحب من تعجيل الحج إذا قدر عليه (٣٤٠/٤).
رواه من طريق يحيى بن عبد الحميد. حدثنا حصين بن عمر الأحمسي حدثنا الأعمش، عن إبراهيم التيمي.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه يحيى بن عبد الحميد، وحصين بن عمر.

أولاً: حصين بن عمر الأحمسي: أبو عمران الكوفي.

قال البخاري: منكر الحديث، وضعفه أحمد، وقال ابن المديني: ليس بالقوي روي عن مخارق أحاديث منكراً. وقال يعقوب بن سفيان: ضعيف جداً ومنهم من تجاوز به الضعف إلى الكذب. وقال الساجي، وأبوزرعة: منكر الحديث.

وقال أبو حاتم: واهي الحديث جداً لا أعلم يروي حديثاً يتابع عليه وهو متروك الحديث. وقال الترمذي: ليس عند أهل الحديث بذاك القوي. وقال النسائي: ضعيف. وقال في موضع آخر: ليس بثقة. ووثقه العجلي. وقال مسلم في الكني: متروك الحديث. وقال أبو داود: روى مناكير. تهذيب التهذيب (٣٨٥/٢، ٣٨٦).

وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات. وروي أن ابن معين قال: ليس بشيء. المجروحين (٢٧٠/١، ٢٧١).

وقال ابن حجر في التقريب: متروك (١٨٣/١).

ثانياً: يحيى بن عبد الحميد بن عبد الله بن ميمون بن عبد الرحمن الحماني الحافظ أبوزكريا.

قال أحمد: ليس به بأس. وقال مرة: لا أعرفه. وسئل عنه؟ فقال: أنتم أعرف بمشايخكم. وقال أبو داود: حدث يحيى عن أحمد بحديث إسحاق الأزرق فأنكره أحمد. وقال يحيى: حدثنا به علي باب إسماعيل بن عليه فقال لأحمد: ما سمعناه من إسحاق إلا بعد موت إسماعيل. وقال أبو داود: كان يحيى حافظاً وسألت أحمد عنه؟ فقال: ألم تره؟ قلت: بلى. قال: إنك إذا رأيته عرفته. قال أبو داود: سألته عن حديث لعثمان فقال: أو تحب عثمان؟ وقال عبد الله بن أحمد: ما زلنا نعرفه أنه يسرق الأحاديث أو يلتقطها أو ينقلها. وقال البخاري: كان أحمد، وعلي يتكلمان فيه. وقال في موضع آخر: رماه أحمد، وابن نمير. وقال إبراهيم الجوزجاني: ساقط متلون ترك حديثه. وقال البزار: كنا إذا قعدنا إلى الحماني تبين لنا منه بلايا. وقال الذهلي: ما أستحل الرواية عنه. وقال النسائي: ضعيف. وقال في موضع آخر: ليس بثقة.

وقال ابن معين: صدوق مشهور. وقال مرة: ثقة. وقال علي بن حكيم: ما رأيت أحفظ لحديث شريك منه. وقال أبو حاتم: لم أر من المحدثين من يحفظ ويأتي بالحديث على لفظ واحد ولا يغيره سوى يحيى الحماني في حديث شريك. تهذيب التهذيب (١١/٢٤٣، ...، ٢٤٦).

وقال ابن حجر في التقريب: حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث (٢/٣٥٢) ولم يذكره الذهبي في الكاشف، لكن قال في ديوان الضعفاء: وثقه ابن معين وغيره. وقال النسائي: ضعيف. وأما أحمد بن حنبل فقال: كان يكذب جهاراً ما زلنا نعرفه يسرق الأحاديث. وقال محمد بن نمير: كذاب. وقال الجوزجاني: ترك حديثه. وأما ابن عدي فقال: صنف المسند ولم أر في مسنده ولا في أحاديثه أحاديث مناكير وأرجو أنه لا بأس به. قلت: أما تشييعه فقل ما شئت: كان يكفر معاوية (ص ٣٣٨)، (ت ٤٦٥٧).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن حصين بن عمر، ويحيى الحماني، متروكان فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً - والله أعلم -.

١٠٥ - حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً: «الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة طمس الله نورهما...» الحديث.

قال: تفرد به أيوب بن سويد^(١). قلت: ضعفه أحمد.

وله إسناد آخر^(٢). قال فيه [عفان حدثنا رجاء]^(٣) بن يحيى، وصوابه رجاء أبو يحيى ليس بالقوي.

(١) في المستدرک: تفرد به أيوب بن سويد عن يونس وأيوب ممن لم يحتجا به إلا أنه من أجله مشايخ الشام.

(٢) قوله: (وله إسناد آخر) هذا من اختصار ابن الملتن. وإلا فالذهبي أتى بالحديث مع السند الذي ذكره الحاكم وتعبه بقوله: قلت: كذا قال عفان. حدثنا رجاء بن يحيى وصوابه رجاء أبو يحيى ليس بالقوي.

(٣) في (أ) (عفان بن رجاء) وما أثبتته من (ب) والتلخيص. وكذا هو في الإسناد.

١٠٥ - نص حديث: السند الأول في المستدرک: (١/ ٤٥٦): حدثنا أبو العباس

محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا أيوب بن سويد، حدثنا يونس بن يزيد، عن الزهري، عن مسافع الحجبي، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة طمس الله نورهما، ولولا ذلك لأضاءتا ما بين المشرق والمغرب».

السند الثاني: وحدثناه أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا إسحاق بن الحسن بن ميمون، ثنا عفان بن مسلم، ثنا أبو يحيى رجاء بن يحيى، حدثنا مسافع بن شيبة: سمعت عبد الله بن عمرو أنشد بالله ثلاثاً ووضع إصبعه في أذنيه لسمعت رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول: «الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة، طمس الله نورهما، ولولا ذلك لأضاءتا ما بين المشرق والمغرب».

تخريجه:

١ - رواه ابن خزيمة «بلفظه» كتاب المناسك - ٦٣٦ باب: صفة الركن والمقام... إلخ (٢١٩/٤)، (ح ٢٧٣١).

٢ - ورواه البيهقي «بلفظه» كتاب الحج، باب: ما ورد في الحجر الأسود والمقام (٧٥/٥).

روياه من طريق أيوب بن سويد. حدثنا يونس بن يزيد، عن الزهري، عن مسافع الحجبي، عن عبد الله بن عمرو به مرفوعاً وهو طريق الحاكم الأول.

٣ - ورواه الترمذي «بلفظ مقارب» كتاب الحج - ٤٩ باب: ما جاء في فضل الحجر الأسود والركن والمقام (٢٢٦/٣)، (ح ٨٧٨).

٤ - ورواه ابن حبان في صحيحه «بلفظ مقارب» موارد. كتاب الحج - ٢٠ باب: ما جاء في الحجر الأسود والمقام (ص ٢٤٨)، (ح ١٠٠٤).
- ورواه ابن خزيمة «بلفظ مقارب» (٢٧٣٢).

٥ - ورواه أحمد «بنحوه» (٢١٣/٢، ٢١٤).

رواه من طريق رجاء أبي يحيى. قال: سمعت مسافعاً الحاجب قال: سمعت عبد الله بن عمرو يقول به مرفوعاً وهذا طريق الحاكم الثاني.

- ورواه البيهقي «بنحوه» (٧٥/٥).

من طريق أحمد بن شبيب. حدثنا أبي، عن يونس، عن الزهري. قال: حدثني مسافع الحجبي سمع عبد الله بن عمرو يقول، به مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من ثلاثة طرق عن مسافع بن شيبة، عن عبد الله بن عمرو.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم الأول ومن وافقه وفيه أيوب بن سويد =

الرملی أبو مسعود الشیبانی. قال أحمد: ضعيف. وقال ابن معین: ليس بشيء يسرق الأحاديث. وذكر الترمذی أن ابن المبارك ترك حديثه. وقال البخاري: يتكلمون فيه. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال أبو حاتم: لين الحديث.

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان رديء الحفظ يخطيء. وقال الخليلي: لم يرضوا حفظه. وقال الإسماعيلي: فيه نظر. وقال أبو داود: ضعيف. وقال الجوزجاني: واهي الحديث. وقال الساجي: ضعيف. تهذيب التهذيب (٤٠٥/١، ٤٠٦).

وقال ابن حجر في التقریب: صدوق يخطيء (٩٠/١).

وقال الذهبي في الكاشف: ضعفه أحمد وجماعه (١٤٦/١).

قلت: الذي يظهر من أقوال العلماء أن أيوب بن سويد ضعيف فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.

الطريق الثاني: إن أيوب بن سويد لم يتفرد بالحديث بل تابعه شبيب بن سعيد الحبطي عند البيهقي. وقال عنه ابن حجر في التقریب: لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه (٣٤٦/١) وهذا منها.

وقال الذهبي في الكاشف: صدوق (٤/٢).

فعلیه يكون الحديث بإسناد البيهقي حسناً.

● الطريق الثالث: وهو طريق الحاكم الثاني ومن وافقه. وفيه رجاء بن صبيح الحرشي أبو يحيى البصري.

قال ابن معین: ضعيف. وقال أبو حاتم: ليس بقوي. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال العقيلي: حدث عن يحيى بن أبي كثير ولا يتابع عليه.

وقال ابن خزيمة: لا أعرفه بعدالة ولا جرح ولا أحتج بخبر مثله. وقال ابن عبد البر: ليس هو عندهم بالقوي. تهذيب التهذيب (٦٨/٣).

وقال ابن حجر في التقریب: ضعيف (٢٤٩/١).

وقال الذهبي في الكاشف: قال أبو حاتم: ليس بقوي (٣٠٨/١).

.....
قلت: فالذي يظهر أن رجاء ضعيف فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً. =

الحكم على الحديث:

مما مضى يتبين أنه بإسناد الحاكم الأول ضعيف وإسناده الثاني ضعيف أيضاً وإسناد البيهقي حسن.

فالذي يظهر أن الحديث بهذه الطرق يكون صحيحاً لغيره - والله تعالى أعلم - وقد صحح الحديث ابن حبان، وابن خزيمة في صحيحهما.

١٠٦ - حديث أنس مرفوعاً: «الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة».

قال: صحيح^(١). قلت: فيه داود بن الزبرقان قال فيه أبو داود: متروك.

(١) ليس التصحيح في المستدرك بل فيه السكوت عن الحديث. وما أثبتته من (أ)، (ب) والتلخيص (٤٥٦/١).

١٠٦ - المستدرك (٤٥٦/١): حدثنا أبو سعيد أحمد بن يعقوب بن إبراهيم بن مهرا ن الثقفى - إملاء من أصل كتابه - ، ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، ثنا أحمد بن هشام بن مهرا م المدائني، ثنا داود بن الزبرقان، حدثنا أيوب السختياني، عن قتادة، عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة».

تخرجه:

أورده السيوطي في الجامع الصغير ونسبه للحاكم فقط (٢٧/٢) وقال: صحيح. لكن المناوي ذكر الحديث وذكر قول الحاكم، وتعقب الذهبي، وسكت عليه (٥٩/٤).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سننه عند الحاكم داود بن الزبرقان الرقاشي أبو عمرو وقيل أبو عمر البصري.

قال ابن معين ليس بشيء. وقال ابن المديني: كتبت عنه شيئاً يسيراً ورميت به وضعفه جداً وقال الجوزجاني: كذاب. وقال يعقوب بن شيبة، وأبوزرعة: متروك. وقال البخاري: مقارب الحديث. وقال أبو داود: ضعيف. وقال مرة: ليس بشيء. وقال أيضاً: ترك حديثه. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال ابن خراش، ويعقوب بن سفيان، والساجي، والعجلي: =

.....

= ضعيف الحديث. وقال الأزدي: متروك. وقال البزار: منكر الحديث جداً تهذيب التهذيب (٣/١٨٥، ١٨٦).
وقال ابن حجر في التقريب: متروك وكذبه الأزدي (١/٢٣١).
وقال الذهبي في الكاشف: ضعفه (١/٢٨٨).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن داود بن الزبرقان متروك فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً إلا أن الحديث جاء عن ابن عمرو وقد سبق ذكره ودراسته قبل هذا الحديث وأنه صحيح لغيره لكن حديث أنس لا ينجبر لشدة ضعفه - والله تعالى أعلم -.

١٠٧ - حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً: «يأتي الركن يوم القيامة أعظم من أبي قبيس»^(١) . . . الحديث».

قلت: فيه عبد الله بن المؤمل وهو [و]^(٢) اهـ.

(١) جبل في مكة.

(٢) ليست في (أ) وما أثبتته من (ب) والتلخيص وعليه يستقيم المعنى.

١٠٧ - المستدرک (١ / ٤٥٧): حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ الحسن بن علي بن زياد، وحدثنا أبو حفص عمر بن أحمد الفقيه ببخارى، ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ: قالوا: ثنا سعيد بن سليمان الواسطي: ثنا عبد الله بن المؤمل قال: سمعت عطاء يحدث عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - ، أن رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - قال: «يأتي الركن يوم القيامة أعظم من أبي قبيس، له لسان وشفتان، يتكلم عنمن استلمه بالنية. وهو يمين الله التي يصفح بها خلقه».

تخریجه:

١ - رواه ابن خزيمة «بلفظه» كتاب المناسك - ٦٤٠ باب: ذكر الدليل على أن النبي - صَلَّى الله عليه وسلّم - إنما أراد بذكره الركن في هذا نفس الحجر الأسود لا غير. . . إلخ (٤/٢٢١)، (ح ٢٧٣٧).

٢ - وروى طرفه الأول أحمد «بنحوه» إلى قوله له لسان وشفتان (٢/٢١١).

٣ - وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية. كتاب الحج، حديث الحجر الأسود يمين الله (٢/٨٥)، (ح ٩٤٥).

- روه من طريق عبد الله بن المؤمل قال: سمعت عطاء يحدث عن عبد الله بن عمرو به مرفوعاً: وهو طريق الحاكم.

٤ - وأورده الهيثمي في المجمع وقال: رواه أحمد، والطبراني في الأوسط وقال: فيه عبد الله بن المؤمل وثقه ابن حبان وقال: ينحطىء وفيه كلام. وبقيّة رجاله رجال الصحيح (٣/٢٤٢).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه عبد الله بن المؤمل القرشي وقد سبق بيان حاله عند حديث (١٩) وقد تبين من خلال ذلك أنه ضعيف.

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن ابن المؤمل ضعيف فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً وقد قال ابن الجوزي: هذا لا يثبت.

وقال الأعظمي في تعليقه على ابن خزيمة: إسناده ضعيف عبد الله بن المؤمل ضعيف.

١٠٨ - حديث أبي هارون العبدى، عن أبي سعيد عن عمر في تقبيل الحجر (ومحاجته له) (١) . . . الحديث بطوله .

قلت: أبو هارون ساقط .

(١) ليست في (ب) وما أثبتته من (أ) وكذا هو مختصر للحديث كما في المستدرک وتلخيصه .

١٠٨ - المستدرک (١/ ٤٥٧): أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن موسى العدل - من أصل كتابه - ، ثنا محمد بن صالح الكيليني، ثنا محمد بن يحيى بن أبي عمرو العدني، حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي، عن أبي هارون العبدى، عن أبي سعيد الخدرى - رضي الله عنه - قال: حججنا مع عمر بن الخطاب، فلما دخل الطواف استقبل الحجر فقال: إني أعلم أنك حجر، لا تضر ولا تنفع . ولولا أني رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قبلك ما قبلتك . ثم قبله فقال له علي بن أبي طالب: بلى يا أمير المؤمنين إنه يضر وينفع . قال: بم قلت؟ قال: بكتاب الله تبارك وتعالى . قال: وأين ذلك من كتاب الله قال: قال الله عز وجل:

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنْ بُنَىٰ آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ

أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ ۗ ﴾

خلق الله آدم ومسح على ظهره، فقررهم بأنه الرب، وأنهم العبيد، وأخذ عهودهم ومواثيقهم . وكتب ذلك في رق وكان لهذا الحجر عينان ولسان . فقال له: افتح فاك . ففتح فاه، فألقمه ذلك الرق . وقال اشهد لمن وافاك بالموافاة يوم القيامة وإني أشهد لسمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «يؤتى بالحجر الأسود يوم القيامة له لسان ذلق . يشهد لمن يستلمه بالتوحيد» . فهو يا أمير المؤمنين يضر وينفع . فقال عمر أعود بالله أن أعيش في قوم، لست فيهم يا أبا حسن .

تخريجه:

الآية (١٧٢) من سورة الأعراف .

.....
= ١ - أورده السيوطي في جامع الأحاديث للمراسيل والمسانيد (٢/٤٣٦، ٤٣٧، ح ٣٠٥٧).

ونسبه للهندي في فضائل مكة، وأبي الحسن القطان في الطوالات، والحاكم ولم يصححه وعبد الرزاق في جامعه وضعفه.

٢ - قلت: لم أجده عند عبد الرزاق - بهذا اللفظ لكنه روى طرفه الأول إلى قوله: ولكن رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قبلك فقبلتك. (٧٢، ٧١/٥) من طريق عاصم الأحول عن عبد الله بن سرجس قال: رأيت عمر بن الخطاب به.

٣ - ومن هذا الطريق رواه مسلم - وهو طرفه الأول فقط. كتاب المناسك، باب: استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف (٢/٩٢٩)، ح (٢٥٠).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه عمارة بن جوين أبوهارون العبدي البصري.

قال ابن المديني: عن يحيى بن سعيد: ضعفه شعبة. وقال البخاري: تركه يحيى القطان. وقال أحمد: ليس بشيء وقال الدوري عن ابن معين: كان لا يصدق في حديثه. وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث. وقال النسائي: متروك. وقال حماد بن زيد: كان كذاباً. وقال الجوزجاني: كذاب مفتر. وقال الحاكم أبو أحمد: متروك. وقال الدارقطني: يتلون خارجي شيعي. وقال ابن عليه: كان يكذب. وقال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ضعيف وقد تحامل بعضهم فنسبه إلى الكذب. تهذيب التهذيب (٧/٤١٢، ٤١٣). وقال ابن حجر في التقريب: متروك ومنهم من كذبه، لأنه شيعي (٢/٤٩ - ٤٦٠).

=

وقال الذهبي في الكاشف: متروك (٣٠٠/٢).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن عمارة بن جوين أبا هارون متروك فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً.

إلا أن طرفه الأول قد أخرجه مسلم فهو صحيح. لكنه بطريق الحاكم ضعيف غير قابل للانجبار - والله أعلم - .

١٠٩ - حديث ابن عباس مرفوعاً: «من حج من مكة ماشياً حتى يرجع إلى مكة كتب له بكل خطوة سبعمائة حسنة... الحديث بطوله».

قال: صحيح. قلت: ليس بصحيح أخشى أن يكون كذباً، وفيه عيسى بن سودة.

قال أبو حاتم: منكر الحديث.

١٠٩ - المستدرک (١/ ٤٦٠-٤٦١): حدثنا أبو علي الحافظ، ثنا محمد بن حفص الخثعمي، ثنا علي بن سعيد بن مسروق الكندي: ثنا عيسى بن سودة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن زاذان قال: مرض ابن عباس مرضاً شديداً، فدعا ولده فجمعهم، فقال: سمعت رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول: «من حج من مكة ماشياً حتى يرجع إلى مكة كتب الله له بكل خطوة سبعمائة حسنة. كل حسنة مثل حسنات الحرم. قيل وما حسنات الحرم؟ قال: بكل حسنة مائة ألف حسنة».

تخریجه:

١ - رواه ابن خزيمة «بلفظه» كتاب المناسك - ٦٧٧ باب: فضل الحج ماشياً من مكة إن صح الخبر فإن في القلب من عيسى بن سودة هذا شيء. (٤/ ٢٤٤، ح ٢٧٩١).

٢ - ورواه البيهقي «بلفظه» عن الحاكم. كتاب النذور، باب: من نذر أن يمشي إلى بيت الله الحرام (٧٨/١٠).

٣ - ورواه الطبراني في الكبير «بنحوه» (١٢/ ١٠٥، ح ١٢٦٠٦).

٤ - ورواه البزار «بنحوه» كشف الأستار. كتاب الحج، باب المشي في الحج (٢/ ٢٥)، ح (١١٢٠).

رووه من طريق عيسى بن سودة. حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن زاذان، عن ابن عباس به مرفوعاً.

— ورواه البزار «بنحوه» كشف الأستار (٢/٢٦)، (ح ١١٢١).
 من طريق إسماعيل بن إبراهيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.
 به مرفوعاً.
 دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين عن ابن عباس.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم ومن وافقه وفيه عيسى بن سودة بن الجعد النخعي كوفي سكن الري.

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه؟ فقال: هو منكر الحديث ضعيف.
 روى عن إسماعيل بن أبي خالد، عن زاذان، عن ابن عباس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - حديثاً منكراً - وهو الحديث الذي معنا - الجرح والتعديل (٦/٢٧٧).

وقال المنذري في الترغيب: قال البخاري: منكر الحديث (٢/١٦٦، ١٦٧).

وقال ابن معين: كذاب رأيتُه. الميزان (٣/٣١٢)، اللسان (٤/٣٩٦، ٣٩٧).

قلت: الذي يظهر أن عيسى ضعيف جداً. فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً.

● الطريق الثاني: وللحديث طريق آخر عند البزار، إلا أن فيه إسماعيل بن إبراهيم عن سعيد بن جبير.

قال الهيثمي: لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات (٣/٢٠٩).

قلت: لم أجد من ترجمه. فعلى ذلك، فالذي يظهر أنه مجهول، فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.

الحكم على الحديث:

مما مضى يتبين أنه بسند الحاكم ضعيف جداً، وبسند البزار ضعيف، فلا ينجبر طريق الحاكم بطريق البزار ولشدة ضعف طريق الحاكم.

قال أبو حاتم: حديث منكر - والله أعلم - .

٤ - ورواه ابن ماجة «بنحوه» كتاب المناسك - ٥٧ باب: من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع (٢/١٠٠٤)، (ح ٣٠١٦).

٥ - ورواه الحاكم «بنحوه» (١/٤٦٣) وقال: هذا حديث صحيح على شرط كافة أئمة الحديث ووافقه الذهبي.

رووه من طريق إسماعيل بن أبي خالد. حدثنا عامر الشعبي. أخبرني عروة بن مضرس الطائي به مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين عن عروة بن مضرس.

● الطريق الأول وهو طريق الحاكم وفيه يوسف بن خالد السمطي. قال ابن حبان: كان مرجئاً وكان يضع الحديث. وقال ابن نفيل: بلغني أنه كان يضع الحديث وقال ابن معين: كان يكذب. المجروحين (٣/١٣١). وقال ابن معين مرة: كذاب خبيث عدواً لله رجل سوء، رأيت بالبصرة ما لا أحصي لا يحدث عنه أحد فيه خير. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه؟ فقال: أنكرت قول يحيى بن معين فيه أنه زنديق، حتى حمل إليّ كتاباً قد وضعه في التجهم باباً، باباً. ينكر الميزان في القيامة، فعلمت أن يحيى بن معين كان لا يتكلم إلا على بصيرة، وفهم. قلت: ما حاله؟ قال: ذاهب الحديث.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة فقال: ذاهب الحديث، ضعيف الحديث أضرب على حديثه، كان ابن معين يقول: كان يكذب. الجرح والتعديل (٩/٢٢١، ٢٢٢).

قلت: مما مضى يتبين أن يوسف بن خالد السمطي كذاب، فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد موضوعاً.

● الطريق الثاني: لكن الحديث جاء من طريق آخر. وقد قال الترمذي عنه: حسن صحيح.

.....
وقال الحاكم: صحيح ووافقه الذهبي.
فعلية يكون الحديث بهذا الإسناد صحيحاً.

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أنه بسند الحاكم الأول موضوع، فلا يجبر هذا الطريق بمجيئه من طريق آخر.
أما طريقه الثاني فهو صحيح.
كما أن للحديث شاهداً عن عبد الرحمن بن يعمر بنحو حديث عروة.
رواه الحاكم (٤٦٤/١). وصححه ووافقه الذهبي. والله أعلم.

١١١ - حديث عثمان بن الأسود، عن ابن عباس في الدعاء عند شرب ماء زمزم.

قال: إن كان عثمان سمع من ابن عباس، فهو على شرط البخاري ومسلم.

قلت: لا والله ما لحقه توفي عام خمسين ومائة وأكبر مشيخته سعيد بن جبير.

١١١ - المستدرک (١ / ٤٧٢): أخبرنا أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا أحمد بن يحيى: ثنا محمد بن الصباح، ثنا إسماعيل بن زكريا، عن عثمان بن الأسود قال: جاء رجل إلى ابن عباس، فقال: من أين جئت؟ فقال: شربت من زمزم. فقال له ابن عباس: أشربت منها كما ينبغي؟ قال: وكيف ذاك يا أبا عباس؟ قال: إذا شربت منها، فاستقبل القبلة، واذكر اسم الله وتنفس ثلاثاً، وتضلع منها، فإذا فرغت منها، فاحمد الله، فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «آية بيننا وبين المنافقين أنهم لا يتضلعون من زمزم».

تخرجه:

- ١ - رواه البخاري في التاريخ الكبير (١/١، ت ١٥٨).
- ٢ - ورواه الدارقطني «بلفظه» كتاب الحج، باب: المواقيت (٢/٢٨٨)، (ح ٢٣٥).
- ٣ - ورواه البيهقي «بلفظ مقارب» عن الحاكم. كتاب الحج، باب: سقاية الحاج والشرب منها ومن ماء زمزم (٥/١٤٧).
- رووه من طريق إسماعيل بن زكريا، عن عثمان بن الأسود. حدثني عبد الله بن أبي مليكة قال: جاء رجل إلى ابن عباس به مرفوعاً.
- ورواه البخاري في التاريخ الكبير...
- ٤ - ورواه عبد الرزاق «بلفظ مقارب» كتاب الحج، باب: سنة الشرب من زمزم (٥/١١٢، ١١٣، ح ٩١١١).

-
- ٥ - ورواه الطبراني «مقتصراً على لفظ الحديث» (١١/١٢٤، ح ١١٢٤٦).
 =
 روه من طريق عبد الرحمن بن عمر بن بوزيه، عن عثمان بن الأسود، عن
 عبد الله بن أبي مليكة، عن ابن عباس به مرفوعاً.
 - ورواه عبد الرزاق بنفس رقم الحديث الأول.
 - والطبراني بنفس رقم الحديث الأول.
 رويه من طريق سفيان الثوري. عن عثمان بن الأسود، عن
 ابن أبي مليكة، عن ابن عباس.
 - ورواه البخاري في تاريخه ١/١/١٥٨.
 - ورواه البيهقي (١٤٧/٥).
 رويه من طريق الفضل بن موسى. أخبرنا عثمان عن ابن أبي مليكة، عن
 ابن عباس.
 ٦ - ورواه ابن ماجه «بلفظ مقارب» كتاب المناسك - ٧٨ باب: الشرب
 من زمزم (٢/١٠١٧، ح ٣٠٦١).
 ٧ - ونسبه الألباني في الإرواء للبخاري في التاريخ الصغير (١٩٣) - ولم
 أجده فيه - وكذا نسبه لأبي نعيم في صفة النفاق (ق ٢/٢٩)، وكذا
 الضياء في المختارة (٦٧/١١٠، ١) الإرواء (٤/٣٢٥).
 روه من طريق عبيد الله بن موسى، عن عثمان بن الأسود، عن محمد بن
 عبد الرحمن بن أبي بكر، عن ابن عباس به مرفوعاً.
 - ورواه البيهقي «بنحوه» (١٤٧/٥).
 من طريق مكّي بن إبراهيم. حدثنا عثمان بن الأسود، عن محمد بن
 عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابن عباس به.
 - ورواه البخاري في تاريخه الكبير (١/١، ١٥٨).
 روه من طريق عبد الله بن المبارك، عن عثمان بن الأسود، عن محمد بن
 عبد الرحمن بن أبي بكر، عن ابن عباس به.
 - ورواه الطبراني في الكبير «مقتصراً على نص حديث رسول الله - صَلَّى
 الله عليه وسلّم -» (١٠/٣٨١، ٣٨٢، ح ١٠٧٦٣).

رواه أبو علقمة القروي من طريق عبد الله بن هارون، حدثنا قدامة بن محمد الأشجعي، عن مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن عطاء، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - به مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث قد اختلف في إسناده فروي عن عثمان بن الأسود، عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس. وروي أيضاً عن عثمان بن الأسود، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابن عباس. فقد روي من طرق عن عثمان بن الأسود، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم وقد أعله الذهبي بالانقطاع بين عثمان وابن عباس.

قلت: لم يتبين لي من ناحية الولادة حيث لم أجد من ذكر ولادته أو عمره حتى يتبين لي ذلك. لكن لم يذكر أنه من تلامذة ابن عباس كما في التهذيب عند ترجمة ابن عباس (٢٧٦/٥، ٢٧٧)، وكذا عند ترجمة عثمان لم يذكر ابن عباس من شيوخه (١٠٧/٧).

كما أن كل من روى هذا الحديث ذكر راوياً بين عثمان بن الأسود، وابن عباس حتى أن البيهقي وهو تلميذ الحاكم قد روى هذا الحديث عن الحاكم فذكر ابن أبي مليكة: بين عثمان، وابن عباس.

فالذي يظهر من كل ما تقدم أن عثمان بن الأسود لم يدرك ابن عباس بل السند منقطع وعليه يكون الحديث بإسناد الحاكم ضعيفاً لانقطاعه.

لكن الحديث جاء عند البخاري في التاريخ الكبير، والدارقطني، والبيهقي من طريق إسماعيل بن زكريا عن عثمان بن الأسود، عن عبد الله بن أبي مليكة عن ابن عباس وهو طريق الحاكم إلا أنه لم يذكر ابن أبي مليكة. وإسماعيل بن زكريا قال عنه الحافظ في التقریب: صدوق يخطيء قليلاً (٦٩/١).

وقال الذهبي في الكاشف: صدوق اختلف قول ابن معين فيه (١٢٣/١). ولم يتفرد إسماعيل بالحديث عن عثمان بن الأسود عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس.

● الطريق الثاني: بل تابعه عبد الرحمن بن عمر أو ابن بوزيه. وهو مقبول كما في التقريب (٤٧٤/١) لكن قال الذهبي في الكاشف (١٥٨/٢): ثقته. وسكت عنه الخزرجي في الخلاصة (ص ٢٢٥). وقال ابن حجر في التهذيب: أثني عليه أحمد (١٤٩/٦) فالظاهر أنه ثقة.

● الطريق الثالث: وتابعه أيضاً سفيان الثوري وهو ثقة حجة كما في التقريب (٣١١/١، ٣١٢).

● الطريق الرابع: وكذا الفضل بن موسى وهو ثقة حجة ربما أغرب كما في التقريب (١١١/٢، ١١٢).

وروي الحديث أيضاً من طرق عن عثمان بن الأسود، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابن عباس.

● الطريق الأول: رواه عبد الله بن موسى عند ابن ماجه ومن وافقه وهو ثقة كان يتشيع كما في التقريب (٥٣٩/١).

● الطريق الثاني: ورواه مكي بن إبراهيم عند البيهقي وهو ثقة ثبت كما في التقريب (٢٧٣/٢).

● الطريق الثالث: رواه عبد الله بن المبارك عند البخاري في تاريخه وهو ثقة ثبت فقيه عالم جواد كما في التقريب (٤٤٥/١).

إلا أن في إسنادهم محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر أبو الثورين شيخ عثمان بن الأسود.

قال ابن حجر في التقريب: مقبول (١٨٢/٢ / ٤٤١).

وسكت عنه الذهبي في الكاشف: (٦٦/٣).

وسكت عنه الخزرجي أيضاً (ص ٣٤٧).

وذكره الحافظ في التهذيب وذكر أن ابن حبان ذكره في الثقات (٢٩٢/٩)،

(٢٩٣).

كما أن للحديث طريقاً ثالثاً عند الطبراني عن ابن عباس، لكن في سنده
أبا علقمة عبد الله بن هارون.

قال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٤٥٢/٢).

قال الألباني في الإرواء - بعد أن ساق الطرق لهذا الحديث. وذكر اختلاف
الإسناد على عثمان بن الأسود.

قلت: بعد هذا العرض يتبين أن أولى هذه الوجوه بالترجيح إنما هو الوجه
الأول - وهو عثمان بن الأسود، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر عن
ابن عباس - لاتفاق الثلاثة الثقات عليه وصحة الطرق بذلك إليهم.
بخلاف الوجه الثاني - وهو عثمان بن الأسود، عن ابن أبي مليكة، عن
ابن عباس - فبعض رواته لم تثبت عدالتهم، وبعضهم لم يثبت السند إليه
إلا إلى الفضل بن موسى.

وإذا كان كذلك فقد رجع الحديث إلى أنه من رواية محمد بن
عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابن عباس. - ثم أعله بمحمد بن
عبد الرحمن بن أبي بكر. الإرواء (٣٢٨/٤).

قلت: الظاهر أن كلام الألباني ليس في محله. حيث إن الحديث ثبت من
رواية عثمان بن الأسود عن عبد الله بن أبي مليكة، عن ابن عباس. برواية
أربعة عن عثمان بن الأسود وقد سبق الكلام عليهم وأن عدالة بعضهم قد
ثبتت إن لم يكن جميعهم. أما إعلاله طريق سفيان الثوري وابن بوزيه بأن في
طريقهما إسحاق وهو الدبري فإنه عند الطبراني فقط أما عبد الرزاق فلم يرد
في أسناده إسحاق هذا بل هو الراوي عن عبد الرزاق في سند الطبراني. فإذا
لم يثبت سند الطبراني لأن فيه إسحاق الدبري. فإنه ثابت بإسناد عبد الرزاق
فلا يعلل به.

ثم إنه لا تعارض بين رواية عثمان بن الأسود عن ابن أبي مليكة،
وعثمان بن الأسود عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر، لأنها من شيوخه
كما في التهذيب (١٠٧/٧).

.....
 = فقد يكون عثمان بن الأسود حدث به مرة عن ابن أبي مليكة، وحدث به مرة أخرى عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر.

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أنه بإسناد الحاكم ضعيف لانقطاعه.
 أما بإسناد الأربعة عن عثمان بن الأسود، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن ابن عباس فصحيح، لأن بعض الأسانيد يقوي بعضاً.
 أما بإسناد الثلاثة عن عثمان بن الأسود، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن ابن عباس ففيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر وقد لخص حاله ابن حجر بأنه مقبول. فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.
 وأما بإسناد الطبراني. عن عطاء، عن ابن عباس. فضعيف أيضاً لضعف أبي علقمة.
 — فيكون الحديث بالأسانيد الضعيفة صحيحاً لغيره — والله تعالى أعلم —.

١١٢ - حديث عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه . قلنا :
يا رسول الله : هذه الأحجار التي يرمى بها تحمل فتحسب أنها
سر^(١) . قال : « ما تقبل منها يرفع ولولا ذلك لرأيتها مثل
الجبال » .

قال : صحيح^(٢) . قلت : فيه يزيد بن سنان وقد ضعفوه .

- (١) في المستدرك وتلخيصه (تنقح) .
(٢) في المستدرك (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ويزيد بن سنان ليس
بالمتروك) ولم يذكر التصحيح في التلخيص .
وما أثبتته من (أ) ، (ب) .

١١٢ - المستدرك (١/٤٧٦) : أخبرني يحيى بن منصور القاضي ، ثنا أبو عمرو
أحمد بن المبارك المستملي ، ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي ، حدثنا
أبي ، حدثنا يزيد بن سنان ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الرحمن ابن
أبي سعيد الخدري ، عن أبيه أبي سعيد قال : قلنا : يا رسول الله هذه
الأحجار التي يرمى بها تحمل ، فتحسب أنها سر . قال : « ما تقبل منها يرفع ،
ولولا ذلك لرأيتها مثل الجبال » .

تخرجه :

١ - رواه البيهقي «بلفظه» عن الحاكم . كتاب الحج ، باب : أخذ الحصى
لرمي جمرة العقبة وكيفية ذلك (١٢٨/٥) .

٢ - ورواه الدارقطني «بنحوه» كتاب الحج ، باب : المواقيت (٣٠٠/٢) ،
(ح ٢٨٨) .

روياه من طريق يزيد بن سنان ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن عمرو بن
مرة ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه أبي سعيد به مرفوعاً .
وهو طريق الحاكم إلا أنه لم يذكر زيد بن أبي أنيسة شيخ يزيد بن سنان .
بل جعل شيخ يزيد هو عمرو بن مرة .

٣ - وأورده الهيثمي في المجمع ونسبه للطبراني في الأوسط قال: وفيه يزيد بن سنان وهو ضعيف (٢٦٠/٣).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم علتان وعند غيره واحدة. الأولى: فيه يزيد بن سنان بن يزيد التميمي الجزري أبو فروة الرهاوي - وهذه عند الحاكم وغيره - قال أحمد: ضعيف. وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء.

وقال ابن المديني: ضعيف الحديث وقال أبو حاتم: محله الصدق وكان الغالب عليه الغفلة يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال البخاري: مقارب الحديث.

وقال أبو داود: ليس بشيء. وقال النسائي: ضعيف متروك الحديث. وقال أبو زرعة: ليس بقوي. تهذيب التهذيب (١١/٣٣٥، ٣٣٦). وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٢/٣١٦).

الثانية: أن الذي يظهر أن في سند الحاكم فقط انقطاعاً بين يزيد بن سنان، وبين عمرو بن مرة فكل من روى الحديث ذكر زيد بن أبي أنيسة بينهما حتى أن البيهقي قد رواه عن الحاكم وذكر زيد بن أبي أنيسة بينهما. ثم إن عمرو بن مرة لم يذكر من شيوخ يزيد بن سنان عند ترجمة يزيد كما في تهذيب الكمال (٣/١٥٣٥) ولم يذكر يزيد بن سنان من الرواة عن عمرو بن مرة عند ترجمة عمرو كما في تهذيب الكمال (٢/١٠٥٠).

وإذا نظرنا إلى الوفاة. نجد أن عمرو بن مرة توفي سنة ثمان مائة وعشرة ومائة وقيل ست عشرة كما في تهذيب الكمال (٢/١٠٥٠)، وكذا تهذيب التهذيب (١١/٢٣٥، ٢٣٦).

وأن يزيد بن سنان ولد سنة تسع وسبعين ومائة كما في تهذيب الكمال (٣/١٥٣٥).

وذكر في تهذيب التهذيب أنه سنة تسع وستين (١١/٣٣٦).

.....

فعلى أي من الاعتبارين، فإنه لم يدركه. فالذي يظهر لي أن زيد بن أبي أنيسة سقط من سند الحاكم، لأن البيهقي قد رواه عن الحاكم وذكر زيدا.

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن يزيد بن سنان ضعيف وأن في سند الحاكم انقطاعاً أو سقط من المطبوع. فعليه يكون الحديث ضعيفاً لضعف يزيد بن سنان، ولانقطاعه إذا لم يكن الانقطاع سببه سقط في المطبوع. لكن للحديث شاهداً: قال البيهقي: وروي من وجه آخر ضعيف عن ابن عمر مرفوعاً (١٢٨/٥). فعلى ذلك يكون الحديث حسناً لغيره - والله أعلم -.

١١٣ - حديث عامر الأحول عن [بكر] (١) المزني، عن ابن عباس مرفوعاً: «عمرة في رمضان تعدل حجة معي».

قال: على شرط [البخاري و] (٢) مسلم. قلت: عامر ضعفه غير واحد وبعضهم قواه، ولم يحتج به البخاري.

- (١) في (أ) (بكر) وما أثبتته من (ب) والمستدرک وتلخيصه (٤٨٤/١).
 (٢) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه ويؤيد ذلك أيضاً قول الذهبي: ولم يحتج به البخاري دليل على أنه ليس على شرطه.

١١٣ - المستدرک (١ / ٤٨٣ - ٤٨٤): حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا عبد الوارث بن سعيد العنبري، عن عامر الأحول، عن بكر بن عبد الله المزني، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: أراد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الحج فقالت امرأة لزوجها: حج بي مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - . قال: ما عندي ما أحج بك عليه. قالت: فحج بي على ناضحك. قال: ذاك نعتبه أنا وولديك. قالت: فحج بي على جملك فلان. قال: ذاك حبيس في سبيل الله. قالت: فبع تمر رفقك. قال: ذاك قوتي وقوتك. قال: فلما رجع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من مكة أرسلت إليه زوجها. فقالت: أقرأ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مني السلام، وسله ما يعدل حجة معك. فأق زوجها النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: «أما إنك لو كنت حججت بها يعني على الجمل الحبيس كان في سبيل الله». وضحك النبي - صلى الله عليه وسلم - تعجباً من حرصها على الحج. وقال: «أقرأها مني السلام ورحمة الله، وأخبرها أنها تعدل حجة معي عمرة في رمضان».

تخريجه:

- ١ - رواه ابن خزيمة «بنحوه» كتاب الحج - ٨٨٤ باب: فضل العمرة في رمضان وأنها تعدل حجة (٤/٣٦١)، (ح ٣٠٧٧).
 ٢ - رواه الطبراني «بنحوه» (١٢/٢٠٧، ٢٠٨)، (ح ١٢٩١١).

٣ - ورواه أبو داود «بنحوه» كتاب المناسك، باب: العمرة (٢/٢٠٥)، ح (١٩٩٠).

٤ - ورواه البيهقي «بنحوه» كتاب الوقف، باب: الحبس في الرقيق والماشية والدابة (٦/١٦٤).

رووه من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن عامر الأحول، عن بكر بن عبد الله المزني عن ابن عباس به مرفوعاً.
دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه عامر بن عبد الواحد الأحول البصري.

قال أحمد: ليس بقوي، وقال مرة: ليس بشيء. وقال أبو داود: سمعت أحمد يضعفه. وقال النسائي: ليس بقوي. وقال ابن معين: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: ثقة لا بأس به. وقال ابن عدي: لا أرى بروايته بأساً وذكره ابن حبان في الثقات. وقال حميد بن الأسود: وإه. وقال الساجي: يحتمل لصدقه وهو صدوق. تهذيب التهذيب (٥/٧٧، ٧٨).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق يخطيء (١/٣٨٩).

وقال الذهبي في الكاشف: لينه أحمد، ووثقه أبو حاتم (٢/٥٧).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن عامر الأحول، التوسط في حاله أنه صدوق كما قال الساجي، فيكون الحديث بهذا الإسناد حسناً ولم يرو عنه البخاري كما في التهذيب والتقريب. وقد روى عنه مسلم.

كما أن للحديث طريقاً آخر عند ابن عباس وهو مقتصر على قوله: (إذا كان رمضان اعتمري فيه فإن عمرة في رمضان حجة).

رواه البخاري بشرحه فتح الباري. كتاب العمرة - ٤ باب: عمرة في رمضان (٣/٦٠٣، ح ١٧٨٢).

وعليه يكون هذا الطرف من الحديث عند الحاكم صحيحاً لغيره - والله تعالى أعلم -.

١١٤ - حديث ابن عمر أن رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - سعى ثلاثة أطواف ورمل (١) أربعة.

قال: صحيح. قلت: فيه عبد الله بن نافع وهو ضعيف.

(١) في المستدرک وتلخيصه (ومشى) وما أثبتته من (أ)، (ب).

١١٤ - المستدرک (١ / ٤٨٤ - ٤٨٥): أخبرنا أبو سهل أحمد بن محمد بن زياد النحوي ببغداد، ثنا الحسن بن سلام، ثنا أبو بكر عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، حدثنا عبد الله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر - رضي الله عنهما -: أن رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - سعى ثلاثة أطواف ومشى أربعة حين قدم بالحج والعمرة حين كان اعتمر. وقال ابن عمر: اعتمر رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - قبل حجه مرتين أو ثلاثاً، ولم يحج غيرها. إحدى عمرته في رمضان.

تخریجه:

لم أجد من أخرجه بهذا السند كما أن طرفه الأخير لم أجد من أخرجه أيضاً. أما طرفه الأول وهو قوله: أن رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - سعى ثلاثة أطواف ومشى أربعة.

١ - فقد أخرجه البخاري بشرحه فتح الباري. كتاب الحج - ٥٧ باب: الرمل في الحج والعمرة (٣/٤٧٠، ح ١٦٠٤).

٢ - وروى طرفه الأول أيضاً البيهقي. كتاب الحج، باب: الرمل في الطواف في الحج والعمرة (٥/٨١).

روياه من طريق فليح، عن نافع، عن ابن عمر به.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم عبد الله بن نافع العدوي مولاهم المدني - وهو ابن نافع مولى ابن عمر - قال ابن معين: ضعيف. وقال مرة يكتب حديثه.

وقال ابن المديني: روي أحاديث منكراً. وقال أبو حاتم: منكر الحديث وهو أضعف ولد نافع. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: متروك. وقال في موضع آخر: ليس بثقة. وقال ابن عدي: هو ممن يكتب حديثه.

وقال ابن المديني: كان عندي أحفظهم - يعني ولد نافع - وقال البخاري: يخالف في حديثه. وقال مرة: فيه نظر. وقال ابن سعد: له أحاديث وهو يستضعف. وقال الدارقطني: متروك. وقال أبو أحمد الحاكم: منكر الحديث تهذيب التهذيب (٥٣/٦).

وقال ابن حجر في التفرير: ضعيف (٤٥٦/١).

وقال الذهبي في الكاشف: ضعفه (١٣٧/٢).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم من أقوال العلماء يتبين أن عبد الله بن نافع، الظاهر أنه ضعيف كما قال الذهبي ولخص حاله بذلك ابن حجر، فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً، إلا أن طرفه الأول قد أخرجه البخاري عن ابن عمر فيكون طرفه الأول عند الحاكم صحيحاً لغيره - والله أعلم -.

١١٥ - حديث عائشة مرفوعاً: في حمل ماء زمزم.

قال: صحيح. قلت: فيه خلاد بن يزيد [قال] (١) البخاري:
لا يتابع على حديثه. (قلت: الذي رواه البيهقي وحسنه،
والحاكم وصححه) (٢).

(١) في (أ)، (ب) (وقال) وما أثبتته من التلخيص وعليه يستقيم الكلام.

(٢) قوله: (قلت: الذي رواه البيهقي... إلخ) ليس في التلخيص وما أثبتته من
(أ)، (ب) فالظاهر أنه من تعقب ابن الملتن.

١١٥ - المستدرک (١ / ٤٨٥): حدثنا أبو أحمد الحسين بن علي التميمي، ثنا الإمام
أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثني محمد بن العلاء بن كريب،
- وأنا سألته - حدثنا خلاد بن يزيد الجعفي، حدثني زهير بن معاوية
الجعفي، عن هشام بن عروة، عن أبيه: أن عائشة - رضي الله عنها -
كانت تحمل ماء زمزم، وتخبر، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان
يفعله.

تخرجه:

١ - رواه البيهقي «بلفظه» عن الحاكم. كتاب الحج، باب: الرخصة في
الخروج بماء زمزم (٢٠٢/٥).

وقال: قال البخاري: لا يتابع خلاد بن يزيد عليه.

٢ - ورواه الترمذي «بنحوه» كتاب الحج، باب: (٣/١١٥، ٢٩٥)،
(ح ٩٦٣).

وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

روياه من طريق يزيد الجعفي. حدثنا زهير بن معاوية، عن هشام بن عروة،
عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سننه عند الحاكم ومن وافقه خلاد بن يزيد الجعفي الكوفي. =

ذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ. وقال البخاري: لا يتابع عليه.

وروي له ابن خزيمة في صحيحه. تهذيب التهذيب (٣/١٧٥).
وقال ابن حجر في التقریب: صدوق ربما وهم (١/٢٣٠). وقال الذهبي في الكاشف: قال البخاري: لا يتابع على أحاديثه (١/٢٨٥).

الحكم على الحديث:

قلت: قد حسن الترمذي حديثه هذا وروي له ابن خزيمة في صحيحه. فالذي يظهر أنه حسن الحديث فيكون الحديث بهذا الإسناد حسناً. أما قول ابن الملقن: حسنه البيهقي فالظاهر أنه خطأ، لأن الذي حسن الحديث هو الترمذي أما البيهقي فقد أعل الحديث حيث قال: قال البخاري: لا يتابع خلاد بن يزيد ومعنى ذلك الموافقة منه على قول البخاري - والله أعلم -.

كتاب الدعاء

١١٦ - حديث عائشة مرفوعاً: «لا يغني حذر من قدر... الحديث».
قال: صحيح. قلت: فيه زكريا [بن منظور]^(١) مجمع
على ضعفه.

(١) في (أ) (مبطون) وبهامشها (منظور) وكذا في (ب) والمستدرک وتلخيصه،
والتهذيب والتقريب كما سيأتي.
١١٦ - المستدرک (١ / ٤٩٢): أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنا أبو مسلم، ثنا
عبد الله بن عبد الوهاب الحجري، ثنا زكريا بن منظور - شيخ من
الأنصار - : قال أخبرني عطف بن خالد، عن هشام ابن عروة، عن أبيه،
عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه
وسلم - «لا يغني حذر من قدر، والدعاء ينفع مما نزل وما لم ينزل، وإن
البلاء لينزل، فيتلقيه الدعاء فيعتلجان إلى يوم القيامة».

تخريجه:

- ١ - رواه الخطيب في تاريخه «بلفظ مقارب» (٤٥٣/٨).
 - ٢ - ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية «بلفظ مقارب» كتاب الدعاء،
دفع البلاء بالدعاء (٣٥٩/٢، ح ١٤١١).
- وقال: هذا حديث لا يصح. قال يحيى: زكريا ليس بثقة، وقال
الدارقطني: متروك.

روياه من طريق زكريا بن منظور، عن عطف بن خالد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة به مرفوعاً.

٣ - وأورده الهيثمي في المجمع ونسبه للطبراني في الأوسط والبخاري وقال: فيه زكريا بن منظور، وثقه أحمد بن صالح المصري. وضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات (١٤٦/١٠).

- وأورده السيوطي في الجامع ونسبه للحاكم فقط ورمز له بالصحة (٧٥٧/٢).

وقال الألباني: حسن. صحيح الجامع (٢٤١/٦).

وورد في المقاصد (ص ٤٧١)، والكشف (٣٧٤/٢) والتميز (ص ١٩٣). ونسبه السخاوي والعجلوني إلى عائشة والظاهر أنه خطأ. لأنه لم ينسبه أحد إلى أحمد عن عائشة غيرهما والصواب أن أحمد روى طرفه الأول إلى قوله: (وإن البلاء لينزل) عن ابن عمر. وليس عن عائشة - وهو الحديث الذي بعد هذا الحديث -.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه زكريا بن منظور ويقال: اسم جده عقبة بن ثعلبة بن أبي مالك ويقال: زكريا بن يحيى بن منظور.

قال أحمد: شيخ، وليته. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال في موضع آخر: ليس به بأس. وقال مرة: ليس بثقة. وقال ابن المديني، والنسائي: ضعيف. وقال عمرو بن علي، والساجي: فيه ضعف. وقال أبو زرعة: وهي الحديث منكر الحديث. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي ضعيف الحديث منكر الحديث يكتب حديثه، وقال البخاري: منكر الحديث. وقال في موضع آخر: ليس بذلك. وقال الدارقطني: متروك. وقال العسكري: تكلموا فيه. تهذيب التهذيب (٣٣٢/٣، ٣٣٣).

وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً يروي عن أبي حازم ما لا أصل له. المجروحين (٣١٤/١).

وقال ابن حجر في التقریب: ضعيف (٢٦١/١).
وقال الذهبي في الكاشف: لینه أحمد (٣٢٣/١، ٣٢٤).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن زكريا بن منظور الظاهر أنه مجمع على ضعفه كما قال الذهبي، إلا ما ورد عن ابن معين أنه قال مرة: ليس به بأس، لكن أكثر ما روي عنه أنه ضعيف، فعلى ذلك يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.

إلا أن للحديث شاهداً عن معاذ بن جبل بنحو حديث عائشة.
رواه أحمد (٢٣٤/٥).

ونسبه الهيثمي لأحمد، والطبراني وقال: شهر بن حوشب لم يسمع من معاذ، ورواية إسماعيل بن عياش عن أهل الحجاز ضعيفة. المجمع (١٤٦/١٠).
كما أن للحديث شاهداً آخر عن ابن عمر وهو الحديث الذي بعد هذا الحديث - وهو ضعيف فعلى ذلك يكون الحديث بهذه الشواهد حسناً لغيره.
وقد قال الألباني في صحيح الجامع الصغير: (٢٤١/٦) حسن.

١١٧ - حديث ابن عمر مرفوعاً «الدعاء ينفع مما نزل وما [لم]»^(١) ينزل فعليكم عباد الله بالدعاء».

قلت: فيه عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي وهو واه.

(١) في (أ) (لا) وما أثبتته من (ب) والمستدرک وتلخيصه.

١١٧ - المستدرک (١/ ٤٩٣): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي مليكة، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «الدعاء ينفع مما نزل، وما لم ينزل. فعليكم عباد الله بالدعاء».

تخرجه:

١ - رواه الترمذي «بلفظ مقارب» كتاب الدعوات - ١٠٢ باب: في دعاء النبي - صلى الله عليه وسلم - (٥/ ٥٥٢)، (ح ٣٥٤٨). وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر القرشي وهو ضعيف في الحديث ضعفه بعض أهل العلم من قبل حفظه. رواه من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر به مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم والترمذي عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله بن أبي مليكة التيمي المدني. قال ابن معين: ضعيف. وقال أبو حاتم: ليس بقوي في الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال أحمد، والبخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال ابن عدي: لا يتابع في حديثه وهو في جملة من يكتب حديثه. وقال الساجي: صدوق فيه ضعف محتمل. تهذيب التهذيب (٦/ ١٤٦).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (١/ ٤٧٤).

=

.....

وقال الذهبي في الكاشف: ضعيف (١٥٧/٢).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن عبد الرحمن كما قال الذهبي ضعيف وقد لخص حاله بذلك ابن حجر وعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً. إلا أن للحديث شواهد قد ذكرتها في الحديث رقم (١١٦) الذي قبل هذا الحديث. فعليه يكون الحديث بمجموع هذه الشواهد حسناً - والله تعالى أعلم - .

١١٨ - حديث أبي هريرة مرفوعاً «ادعوا الله وأنتم [موقنون]»^(١)
بالإجابة... الحديث»^(٢).

قال: مستقيم الإسناد^(٣). قلت: فيه صالح [المري]^(٤)
وهو متروك.

(١) في (أ)، (ب) (توقنون) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه وكذا الكتب
المخرجة للحديث.

(٢) ليست في (أ) وما أثبتته من (ب) وكذا من المستدرک وتلخيصه لأن
للحديث بقية.

(٣) في المستدرک: هذا حديث مستقيم الإسناد تفرد به صالح المري وهو أحد
زهاد أهل البصرة ولم يخرجاه. وما أثبتته من (أ)، (ب) والتلخيص.

(٤) في (أ) (المري) وما أثبتته من (ب) والمستدرک وتلخيصه.

١١٨ - المستدرک (١/ ٤٩٣): أخبرنا عبدان بن يزيد الدقاق بهمدان، ثنا إبراهيم بن
الحسين بن ديزيل، ثنا عفان بن مسلم، وموسى بن إسماعيل: قالوا: ثنا
صالح المري، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة
- رضي الله عنه -، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «ادعوا الله
وأنتم موقنون بالإجابة، واعلموا أن الله لا يقبل دعاءً من قلب غافل لاه».

تخریجه:

١ - رواه الترمذي «بلفظ مقارب» كتاب الدعوات، باب:
٦٦ (٥، ٥١٦)، (ح ٣٤٧٩).

وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

٢ - ورواه ابن جبان في المجروحين «بلفظ مقارب» (١/ ٣٧٢) وقال:
يستحق الترك.

رواه من طريق صالح، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن
أبي هريرة به مرفوعاً.

- وأورده المنذري في الترغيب ونسبه للحاكم والترمذي وقال: صالح =

.....
= المري لا شك في زهده، لكن تركه أبوداود، والنسائي (٤٩٢/٢، ٤٩٣).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه صالح بن بشير بن وادع بن أبي الأعمس أبوبشر البصري القاص المعروف بالمري.

قال ابن معين: ليس به بأس. وقال مرة: ضعيف. وقال مرة: ليس بشيء. وضعفه ابن المديني جداً. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: ضعيف الحديث له أحاديث مناكير. وقال مرة: متروك الحديث وقال أبوداود: لا يكتب حديثه. وقال الدارقطني: ضعيف. تهذيب التهذيب (٣٨٢/٤، ٣٨٣).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٣٥٨/١). وقال الذهبي في الكاشف: ضعفه وقال أبوداود: لا يكتب حديثه (١٨/٢).

لكن قال في ديوان الضعفاء: قال النسائي وغيره: متروك (ص ١٤٦، ت ١٩١٣).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الظاهر من حال صالح المري أنه ضعيف، كما لخص حاله ابن حجر بذلك. وعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً. لكن للحديث شاهداً عن ابن عمر بنحو حديث أبي هريرة. رواه أحمد (١٧٧/٢).

قال المنذري في الترغيب: رواه أحمد بإسناد حسن (٤٩٢/٢). وأورده الهيثمي في المجمع وقال: إسناده حسن (١٤٨/١٠). فعليه يكون الحديث بإسناد الحاكم حسناً لغيره - والله أعلم - .

١١٩ - حديث أنس مرفوعاً «لا تعجزوا»^(١) في الدعاء فإنه لا يهلك مع الدعاء أحد».

قال: صحيح. قلت: فيه (عمر)^(٢) بن محمد الأسلمي ولا أعرفه [تعبت عليه]^(٣).

- (١) في التلخيص (لا تفخروا) وما أثبتته من (أ)، (ب) والمستدرک .
 (٢) في (ب)، والمستدرک وكذا سند التلخيص (عمر).
 والذي يظهر مما سيأتي أن الصواب أنه «عمر» وليس عمراً وسيأتي تفصيله بعد.
 (٣) في (أ) (بعيب عله) كلمة ليس لها معنى وليست في أصل (ب) ومعلق بهامشها (عبت عله) بدون نقط. وما أثبتته من التلخيص.

١١٩ - المستدرک (١/ ٤٩٣-٤٩٤): أخبرنا عبد الصمد بن علي البزار ببغداد، ثنا جعفر بن محمد بن شاكر، ثنا معلى بن أسد العمي، حدثني عمرو بن محمد الأسلمي، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «لا تعجزوا في الدعاء؛ فإنه لا يهلك مع الدعاء أحد».

تخريجه:

- ١ - رواه ابن حبان في صحيحه «بلفظ مقارب» موارد كتاب الأذكار، باب: ما جاء في فضل الدعاء (ص ٥٩٥، ٥٩٦)، (ح ٢٣٩٦).
 ٢ - ورواه ابن عدي في الكامل «بلفظ مقارب» (ل ٥٧٩) عند ترجمة عمر بن محمد بن صبهان الأسلمي.
 - ونسبه الألباني في السلسلة الضعيفة لأبي نعيم في أخبار أصفهان (٢/ ٢٣٢). والضياء في المختارة (١/ ٥٠)، والعقيلي في الضعفاء (٢٦٧) السلسلة (٢/ ٣٣٩).
 روه من طريق معلى بن أسد. حدثني عمر بن محمد - وقال ابن حبان: =

عمرو أو عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب - عن
ثابت، عن أنس به مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث قال عنه الذهبي: فيه عمرو بن محمد الأسلمي: لا أعرفه
تعبت عليه.

قلت: أورد الحديث الألباني في السلسلة الضعيفة (٢٣٩/٢) وقال: بعد أن
ذكر سند الحديث.

(قلت: كذا وقع في المستدرک «عمرو» بزيادة الواو وهو من أوهامه
والصواب «عمر» بدونها كما عند الآخرين وهو معروف، ولكن بالضعف.
قال العقيلي: عمر بن محمد لا يتابع ولا يعرف إلا به. قال الألباني: قلت:
وهو عمر بن محمد بن صهبان كذلك وقع منسوباً في رواية أبي نعيم ويؤيده
أنه وقع في رواية «المستدرک» الأسلمي. وابن صهبان: أسلمي ولذلك أورد
ابن عدي الحديث في ترجمة عمر بن محمد بن صهبان وقال عقبه: «وعمر بن
صهبان عامة أحاديثه لا يتابعه الثقات عليها، والغالب على حديثه المناكير».
وقال الألباني أيضاً: ويؤيد أنه ابن صهبان أنه هو الذي ذكروا في ترجمته أن
من شيوخه ثابت البناني ومن الرواة عنه معلى بن أسد - تهذيب التهذيب
(٤٦٤/٧) وهذا من روايته عنه. بينما لم يذكروا ذلك في ترجمة عمر بن
محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب كما هو عند ابن حبان
- تهذيب الكمال (١٠٢٣/٢) - وأما الضياء المقدسي، فإنه ظن أن
عمر بن محمد هذا غير ابن صهبان وأنه ثقة ولذلك أوردته في المختارة وإنما
غره في ذلك قول ابن حبان في رواية الضياء عنه - عمر بن محمد: هو ابن
زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب.

قال الألباني: وابن زيد هذا ثقة اتفاقاً ولو صح أنه هو لكان الحديث
صحيحاً، ولكن هيهات انتهى كلامه.

قلت: الذي يظهر أن كلام الألباني في محله حيث إن الراوي لهذا الحديث =

هو عمر بن صهبان ويقال: عمر بن محمد بن صهبان الأسلمي أبو جعفر المدني. وليس عمراً بالواو كما عند الحاكم وعمر هذا: قال أحمد: ليس بشيء أدركته ولم أسمع منه. وقال الدوري عن ابن معين: لا يساوي حديثه فلساً. وقال ابن معين مرة: ليس بذاك. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: ضعيف. وقال في موضع آخر: متروك الحديث. وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث واهي الحديث. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث، متروك الحديث.

وقال الأزدي، والدارقطني: متروك الحديث. تهذيب التهذيب (٤٦٤/٧).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٥٨/٢).

وقال الذهبي في الكاشف: قال الدارقطني: متروك (٣١٤/٢).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الراوي لهذا الحديث هو: عمر بن محمد بن صهبان وهو متروك، كما عليه أكثر أقوال العلماء، فعلى ذلك يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً. وعلى هذا جرى الشيخ الألباني - والله أعلم - .

١٢٠ - حديث جابر مرفوعاً «ارتعوا في رياض الجنة» قالوا: وأين رياض الجنة؟

قال: «مجالس الذكر».

قال: صحيح. قلت: فيه عمر مولى عفرة وهو ضعيف.

١٢٠ - المستدرک (١ / ٤٩٤، ٤٩٥): حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الحافظ، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا بشر بن المفضل. حدثنا عمر بن عبد الله مولى عفرة قال: سمعت أيوب بن خالد بن صفوان الأنصاري يقول: قال جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - : خرج علينا النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: «يا أيها الناس إن الله سرايا من الملائكة تحل، وتقف على مجالس الذكر في الأرض. فارتعوا في رياض الجنة». قالوا: وأين رياض الجنة؟ قال: «مجالس الذكر. فاغدوا وروحوا في ذكر الله وذكره أنفسكم، من كان يجب أن يعلم منزلته عند الله، فلينظر كيف منزلة الله عنده. فإن الله ينزل العبد منه حيث أنزله من نفسه».

تخریجه:

١ - رواه ابن حبان في المجروحين «بلفظ مقارب» (٨١/٢) وقال عن عمر: كان ممن يقلب الأخبار ويروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات لا يجوز الاحتجاج به ولا ذكره إلا على سبيل التعجب.

من طريق بشر بن المفضل قال: حدثنا عمر بن عبد الله مولى عفرة قال: سمعت أيوب بن عبد الله، عن خالد بن صفوان يقول: قال جابر بن عبد الله مرفوعاً وهو طريق الحاكم.

٢ - ونسبه المنذري في الترغيب لابن أبي الدنيا، وأبي يعلى، والبخاري والطبراني، والبيهقي في الدعوات وقال: في أسانيدهم كلها عمر مولى عفرة. وبقية أسانيدهم ثقات مشهورون محتج بهم والحديث حسن (٤٠٥/٢).

وكذا نسبه لهؤلاء السيوطي في الدر المنثور (١٥٢/١).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه عمر بن عبد الله المدني أبو حفص مولى عفرة.

قال أحمد: ليس به بأس، ولكن أكثر حديثه مراسيل. وقال ابن معين: ضعيف، وكذا قال النسائي. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث ليس يكاد يسند وكان يرسل حديثه. وقال البرقي في الطبقات في باب من احتملت روايته من الثقات في الأخبار والقصص خاصة: ولم يكن ممن يتقن الرواية عن أهل الفقه وقال أبو بكر البزار: لم يكن به بأس. وقال الساجي: تركه مالك. وقال العجلي: يكتب حديثه وليس بالقوي. تهذيب التهذيب (٤٧١/٧، ٤٧٢).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف وكان كثير الإرسال (٥٩/٢). وقال الذهبي في الكاشف: عامة حديثه مرسل. ضعفه النسائي ووثقه ابن سعد (٣١٦/٢) وقال في ديوان الضعفاء: ضعفه ابن معين والنسائي (ص ٢٢٨، ٣٠٧٥).

وقال الخزرجي في الخلاصة: قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث وضعفه النسائي (ص ٢٨٤).

الحكم على الحديث:

قلت: الذي يظهر مما تقدم أن عمر بن عبد الله التوسط في أمره أنه لا بأس به كما قال أحمد وعليه يكون الحديث بهذا الإسناد حسناً وقد حسنه المنذري. ولطرفه الأول شاهد عن أنس مرفوعاً «إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا». قالوا: وما رياض الجنة؟ قال: «حلق الذكر».

١ - رواه الترمذي «واللفظ له» كتاب الدعوات، باب: ٨٣ (٥/٥٣٢، ٥٣٣، ح ٣٥١٠).

وقال: حسن غريب من هذا الوجه من حديث ثابت عن أنس.

٢ - ورواه أحمد «بلفظ مقارب» للفظ الترمذي (٣/١٥٠).

فعلى ذلك يكون طرفه الأول صحيحاً لغيره - والله تعالى أعلم -.

١٢١ - حديث أبي هريرة مرفوعاً «ما من قوم^(١) جلسوا فأطالوا الجلوس ثم تفرقوا قبل أن يذكروا الله، ويصلوا على نبيه - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إلا كانت عليهم تِرةٌ من الله إن شاء عذبهم، وإن شاء غفر لهم».

قال: صحيح^(٢). قلت: فيه صالح مولى التوأمة وهو ضعيف.

(١) في المستدرک وتلخيصه (أيما قوم) وما أثبتته من (أ)، (ب) وكلاهما يستقيم عليه المعنى.

(٢) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه.

١٢١ - المستدرک (١ / ٤٩٦): أخبرنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأنا أبو المثني، وأبو مسلم، قالوا: ثنا مسدد: ثنا بشر بن المفضل، ثنا عمارة بن غزية، عن صالح - مولى التوأمة - قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال أبو القاسم - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «أيما قوم جلسوا، فأطال الجلوس، ثم تفرقوا قبل أن يذكروا الله، - أو - يصلوا على نبيه - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إلا كانت عليهم من الله ترة، إن شاء الله عذبهم، وإن شاء غفر لهم».

تخريجه:

١ - رواه أحمد «بنحوه» (٢/٤٤٦، ٤٥٣، ٤٨١، ٤٨٤، ٤٩٥).

٢ - ورواه الترمذي «بنحوه» كتاب الدعوات - ٨ باب: في القوم يجلسون ولا يذكرون الله (٥/٤٦١)، (ح ٣٣٨٠).

وقال: هذا حديث حسن صحيح. وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - .

٣ - ورواه ابن السني في عمل اليوم والليلة «بنحوه» (ح ٤٥١).

٤ - ورواه أبو نعيم في الحلية «بنحوه» (٨/١٣٠).

رووه من طريق سفيان الثوري عن صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - . به مرفوعاً.

- ورواه أحمد (٢/٤٦٣).

٥ - ورواه ابن حبان في صحيحه موارد. كتاب الأذكار، باب: فيمن ترك الذكر (ص ٥٧٧)، (ح ٢٣٢٢).

٦ - ورواه الحاكم (٤٩٢/١) موقوفاً على أبي هريرة وسكت عنه هو والذهبي.

رووه من طريق الأعمش، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «ما قعد قوم مقعداً لا يذكرون الله فيه ويصلون على النبي - صلى الله عليه وسلم - إلا كان عليهم حسرة يوم القيامة وإن دخلوا الجنة للثواب».

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين عن أبي هريرة.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم وفيه صالح بن نبهان مولى التوأمة بنت أمية بن خلف وهو صالح بن أبي صالح.

قال أحمد: كان مالك أدركه وقد اختلط فممن سمع منه قديماً فذاك وقد روى عنه أكابر أهل المدينة وهو صالح الحديث ما أعلم به بأساً. وقال مالك: ليس بثقة.

وقال أحمد بن سعيد بن أبي مريم: سمعت ابن معين يقول: صالح مولى التوأمة ثقة حجة. قلت له: إن مالكا ترك السماع منه، فقال: إن مالكا ترك السماع منه. فقال: إن مالكا إنما أدركه بعد أن كبر وخرف والثوري إنما أدركه بعد ما خرف وسمع منه أحاديث منكرات، ولكن ابن أبي ذئب سمع منه قبل أن يخرف. وقال أبو زرعة، والنسائي: ضعيف.

وقال أبو حاتم والنسائي أيضاً: ليس بقوي. وقال ابن عدي: لا بأس به إذا روى عنه القدماء مثل ابن أبي ذئب، وابن جريج وغيرهم ومن سمعه منه بآخر، وهو مختلط. فهو ضعيف. وقال: لا أعرف له حديثاً منكراً إذا روى عنه ثقة.

وقال العجلي: تابعي ثقة. تهذيب التهذيب (٤/٤٠٥، ٤٠٦).

وقال ابن حبان: تغير في سنة خمس وعشرين ومائة وجعل يأتي بالأشياء التي تشبه الموضوعات عن الأئمة الثقات فاختلط حديثه الأخير بحديثه القديم =

.....
 = ولم يتميز فاستحق الترك. المجروحين (٣٦٥/١، ٣٦٦).
 وقال ابن حجر في التقريب: صدوق اختلط بآخره (٣٦٣/١).
 وقال الذهبي في الكاشف: قال أبو حاتم: ليس بقوي. وقال أحمد:
 صالح الحديث. وقال ابن معين: حجة قبل أن يختلط فرواية
 ابن أبي ذئب عنه قبل اختلاطه (٢٤/٢).

قلت: مما تقدم يتبين أن صالحاً مولى التوأمة صدوق اختلط بآخره كما لخص
 حاله بذلك ابن حجر، لكن لم تتميز روايته قبل الاختلاط عن روايته بعد
 الاختلاط فعمارة بن غزية الراوي عنه عند الحاكم توفي سنة أربعين ومائة
 كما في التهذيب (٤٢٢/٧، ٤٢٣) فقد أدركه مختلطاً وغير مختلطاً لأن صالحاً
 مولى التوأمة اختلط سنة خمس وعشرين كما صرح بذلك ابن حبان كما أن
 سفيان الثوري عند غير الحاكم أدركه بعد اختلاطه كما صرح بذلك ابن معين
 فيما سبق. فالذي يظهر من كل ما تقدم أنها لم تتميز روايتهما عنه في هذا الحديث.
 فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.

● الطريق الثاني: لكن صالحاً مولى التوأمة لم يتفرد بالحديث بل تابعه
 أبو صالح السمان عند أحمد وابن حبان، والحاكم، وأبو صالح ثقة ثبت
 كما في التقريب (٢٣٨/١).

وقد قال الهيثمي عن طريق أحمد: رجاله رجال الصحيح، وصحح الحديث
 ابن حبان. وقال الألباني في السلسلة الصحيحة: إسناده صحيح
 (١١٦/١)، (ح ٧٦).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الحديث بإسناد الحاكم ضعيف لكنه جاء من طريق
 آخر صحيحاً فعليه يكون الحديث بإسناد الحاكم صحيحاً لغيره.
 كما أن للحديث شاهداً أورده الهيثمي في المجمع ونسبه للطبراني عن
 أبي أمامة وقال: رجاله وثقوا (٧٩/١٠، ٨٠).

كما أورد الألباني عدة شواهد للحديث في السلسلة الصحيحة (ح ٧٧،
 ٧٨، ٧٩، ٨٠).

١٢٢ - حديث عائشة ما كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقوم من مجلس إلا قال: «سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك...» الحديث.
قال: صحيح. قلت: على شرط البخاري ومسلم.

١٢٢ - المستدرک (١ / ٤٩٦ - ٤٩٧): حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان، ثنا يحيى بن بكير، ثنا الليث، عن ابن الهاد، عن يحيى بن سعيد، عن زرارة بن أوفى، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: ما كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقوم من مجلس إلا قال: «سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك» فقلت له: يا رسول الله؛ ما أكثر ما تقول هذه الكلمات إذا قمت. قال: «لا يقوهن أحد حين يقوم من مجلسه إلا غفر له، ما كان منه في ذلك المجلس».

تخریجه:

١ - رواه النسائي في عمل اليوم والليلة «بنحوه» باب: ما يقول إذا جلس في مجلس كثر فيه لفظه (ص ٣٠٩)، (ح ٣٩٨).
من طريق الليث، عن ابن الهاد، عن يحيى بن سعيد، عن زرارة، عن عائشة به مرفوعاً وهو طريق الحاكم.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث قال عنه الحاكم: صحيح. وقال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم.

قلت: وهو كذلك كما في التقريب (١/٢٥٩)، (٢/٣٤٨)، (ت ٧٤)، (٢/٣٦٧، ٢٨١)، (٢/١٣٨، ٨). فعليه يكون تعقب الذهبي في محله حيث إن الحديث على شرطهما. كما أن للحديث شاهداً «بنحو حديث عائشة» عن أبي هريرة. رواه الترمذي. كتاب الدعوات، ٣٩، باب: =

.....
ما يقول إذا قام من المجلس (٥/٤٩٤)، (ح ٣٤٣٣) وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه لا نعرفه من حديث سهيل إلا من هذا الوجه.

وله شاهد آخر «بنحوه» عن أبي معشر قال: حدثنا رجل من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه - صلى الله عليه وسلم - جلس مجلساً فلما أراد أن يقوم قال: فذكره.

أورده ابن حجر في المطالب العالية (٣/٢٣٩، ٢٤٠). كتاب الدعاء، باب: ختم المجلس ونسبه لأبي يعلى وقال: إسناده صحيح.

١٢٣ - حديث أنس مرفوعاً «إن الله [رحيم] (١) حيي كريم يستحيي من عبده أن يرفع إليه يديه ثم لا يضع فيهما (٢) خيراً». قال: صحيح. قلت: عامر بن يساف المذكور في إسناده ذو مناكير.

(١) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه.

(٢) في (أ)، (ب) (فيها) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه.

١٢٣ - المستدرک (١/ ٤٩٧ - ٤٩٨): أخبرنا أبو عبد الله الصفار، ثنا أبو بكر ابن أبي الدنيا، ثنا بشر بن الوليد القاضي، ثنا عامر بن يساف، عن حفص بن عمر بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري: قال حدثني أنس بن مالك قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «إن الله رحيم، حيي، كريم، يستحيي من عبده، أن يرفع إليه يديه، ثم لا يضع فيهما خيراً».

تخرجه:

لم أجد من أخرجه بسند الحاكم.

١ - ورواه أبو نعيم في الحلية «بنحوه» (١٣١/٨) وقال: كذا رواه فضيل عن أبان وهو غريب مشهور من حديث أبي عثمان النهدي عن سليمان. وقال: وأبان بن أبي عياش لا يصح حديثه، لأنه كان نهياً بالعبادة، والحديث ليس من شأنه رواه من طريق أبان بن أبي عياش عن أنس به. وأورده السيوطي في الجامع الكبير ونسبه لأبي نعيم في الحلية، وابن النجار (١٦٦/١).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين عن أنس.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم وفيه عامر بن عبد الله بن يساف وهو عامر بن يساف اليمامي.

قال ابن عدي: منكر الحديث عن الثقات. وقال: ومع ضعفه يكتب =

.....
= حديثه . وقال أبو داود: ليس به بأس رجل صالح . وقال العجلي: يكتب حديثه وفيه ضعف .

وقال الدوري عن ابن معين: ثقة وذكره ابن حبان في الثقات . الميزان (٣٦١/٢)، لسان الميزان (٢٢٤/٣) .

قلت: قد اختلفت أقوال العلماء في عامر بن عبد الله والظاهر أن التوسط في حاله أنه لا بأس به كما قال أبو داود، فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد حسناً لذاته .

● الطريق الثاني: وقد جاء الحديث من طريق آخر عند أبي نعيم، إلا أن فيه أبان بن أبي عياش فيروز البصري، وقد قال عنه ابن حجر في التقريب: متروك (٣١/١) .

وقال أبو نعيم لا يصح حديثه كما سبق .

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الحديث بإسناد الحاكم حسن لذاته أما إسناد أبي نعيم فإن فيه متروكاً فلا يفيد الحديث بشيء . لكن الحديث له شاهد عن سليمان «بنحو حديث أنس» .

١ - رواه الترمذي . كتاب الدعوات، باب: ١٠٥ (٥، ٥٥٦، ٥٥٧)، (ح ٣٥٥٦) .

وقال: حديث حسن غريب .

٢ - ورواه أبو داود . كتاب الصلاة، باب: الدعاء (٧٨/٢)، (ح ١٤٨٨) .

٣ - ورواه ابن ماجه . كتاب الدعاء - ١٣ باب: رفع اليدين في الدعاء (١٢٧١/٢)، (ح ٣٨٦٥) .

٤ - ورواه ابن حبان في صحيحه . موارد (ص ٥٩٦)، (ح ٢٣٩٩) .

٥ - ورواه الحاكم (٤٩٧/١) وقال: صحيح على شرط البخاري ومسلم ووافقه الذهبي .

فعليه يكون الحديث بإسناد الحاكم صحيحاً لغيره - والله تعالى أعلم - .

١٢٤ - حديث ابن عمر مرفوعاً «من فتح له (في الدعاء) (١) فتحت له أبواب الجنة».

قال: صحيح. قلت: فيه عبد الرحمن [الملكي] (٢) وهو ضعيف.

(١) في (ب)، (في الدعاء باباً) وما أثبتته من (أ) والمستدرک وتلخيصه.

(٢) في (أ)، (ب) (الملكي) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه، وكذا التهذيب (١٤٦/٦)، والتقريب (٤٧٤/١).

١٢٤ - المستدرک (١ / ٤٩٨): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا ابن هارون، أنبأ عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي مليكة، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «من فتح له في الدعاء منكم فتحت له أبواب الجنة، ولا يسأل الله عبد شيئاً أحب إليه من أن يسأل العافية».

تخريجه:

١ - رواه الترمذي «بنحوه» وفيه زيادة في آخره. كتاب الدعوات - ١٠٢ باب: في دعاء النبي - صلى الله عليه وسلم - (٥٥٢/٥)، (ح ٣٥٤٨). وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر وهو ضعيف في الحديث. ضعفه بعض أهل العلم من قبل حفظه.

٢ - وروى طرفه الأخير ابن عدي بلفظ «ما من شيء أحب إلى الله من أن يسأل العافية» (ل ٥٥٩).

روياه من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر الملكي. عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر به مرفوعاً. وهو طريق الحاكم.

- وأورده المنذري في الترغيب ونسبه للترمذي والحاكم. وقال: كلاهما من رواية عبد الرحمن الملكي وهو ذاهب الحديث (٤٧٩/٢، ٤٨٠).

.....
= - وأورده السيوطي في الجامع الكبير ونسبه للترمذي والحاكم قال: وتعقب
الحاكم عن ابن عمر (٨٠٥/١).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه عبد الرحمن بن أبي بكر بن
عبيد الله بن أبي مليكة التيمي المدني وقد سبق بيان حاله عند،
حديث (١١٧).

فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً - والله أعلم - .

١٢٥ - حديث النعمان بن بشير مرفوعاً «الذين يذكرون الله^(١) من جلال [التحميد]^(١)...» الحديث.

قال: صحيح. قلت: فيه موسى بن سالم قال أبو حاتم: منكر الحديث.

- (١) لفظ الجلالة ليس في التلخيص وما أثبتته من (أ)، (ب) والمستدرک.
 (٢) في (أ)، (ب) (الله) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه وكذا الكتب المخرجة للحديث.

١٢٥ - المستدرک (١/ ٥٠٠): حدثنا علي بن حمشاد العدل، ثنا محمد بن عيسى بن السكن، ثنا محمد بن عبد الله بن نمير، ثنا أبي، ثنا موسى بن سالم، عن عون بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه، عن النعمان بن بشير - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «الذين يذكرون الله من جلال التمجيد والتسييح، والتكبير، والتهليل يتعاطفن حول العرش، لهن دوي كدوي النحل، يقلن لصاحبهن أفلا يجب أحدكم أن يكون له عند الرحمن شيء يذكره».

تخریجه:

لم أجد من أخرجه بسند الحاكم.
 ١ - ورواه ابن ماجة «بنحوه» كتاب الأدب - ٥٦ باب فضل التسييح (١٢٥٢/٢)، (ح ٣٨٠٩).

وقال المعلق: في الزوائد إسناده صحيح رجاله ثقات.

٢ - ورواه أحمد «بنحوه» (٤/ ٢٦٨، ٢٧١).

روياه من طريق يحيى بن سعيد، عن موسى بن مسلم الطحان، عن عون بن عبد الله، عن أبيه أو عن أخيه، عن النعمان بن بشير به مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين عن عون بن عبد الله.

=

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم وفيه موسى بن سالم أبو جهضم مولى آل العباس.

قال الذهبي: قال أبو حاتم: منكر الحديث.
لكن قال ابن حجر في لسان الميزان: وقد أنكر البرزاني على الذهبي هذا النقل عن أبي حاتم وقال: إن الذي في كتاب ابن أبي حاتم عن أبيه. صالح الحديث انتهى لسان الميزان (١١٨/٦).
قلت: والظاهر من ابن حجر الموافقة على قول البرزاني في أن أبا حاتم قال في موسى بن سالم: صدوق وليس منكر الحديث.
كما أن الذي في كتاب ابن أبي حاتم عن أبيه أن موسى صالح الحديث صدوق. وقد وثقه أكثر العلماء. قال عبد الله بن أحمد قال أبي: أبو جهضم ليس به بأس.

قلت له: ثقة؟ قال: نعم. وقال ابن معين: ثقة. وقال أبو زرعة: بصري ثقة. الجرح والتعديل (١٤٤/٨).

فعلى هذا يكون تعقب الذهبي ليس في محله فالحديث صحيح.

● الطريق الثاني: كما أن موسى بن سالم لم يتفرد بالحديث بل تابعه موسى بن مسلم الطحان عند ابن ماجه وهو ثقة كما في الكاشف (١٨٩/٣).

وقال ابن حجر في التقريب: لا بأس به (٢٨٨/٢).
وقال الخزرجي في الخلاصة: وثقه ابن معين (ص ٣٩٢).
فالذي يظهر أنه ثقة.

وقد قال البوصيري: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن الحديث بإسناد الحاكم صحيح لذاته.
كما أنه بإسناد ابن ماجه، وأحمد صحيح أيضاً - والله تعالى أعلم - .

١٢٦ - حديث عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده مرفوعاً «من قال في يوم مائة مرة لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. لم يسبقه أحد كان قبله، ولا يدركه أحد كان بعده إلا من عمل عملاً أفضل من عمله».

قال الحاكم: لم أخرج من أول الكتاب إلى ههنا^(١) حديثاً لعمر بن شعيب^(٢) قال جامعه - غفر الله له -: هذا (عجيب)^(٣) من الحاكم فإنه قد أخرج له في أول الصلاة حديث: «مروا الصبيان بالصلاة لسبع...» الحديث. والعجب من الذهبي كيف أقره على ذلك.

(١) في المستدرک وتلخيصه (إلى هذا الموضع) (٥٠٠/١) وما أثبتته من (أ)، (ب) وكذا يستقيم على عبارة المستدرک وتلخيصه.

(٢) بقية كلام الحاكم (وقد ذكرت في أول كتاب الدعاء والتسبيح مذهب الإمام أبي سعيد عبد الرحمن بن مهدي في المسامحة في أسانيد الأعمال - ومذهب الإمام أنه قال: إذا روينا عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في الحلال والحرام والأحكام شددنا في الأسانيد وانتقدنا الرجال، وإذا روينا في فضائل الأعمال، والثواب، والعقاب والمباحات والدعوات تساهلنا في الأسانيد. المستدرک (٤٩٠/١).

ويقصد الحاكم من إيراده لهذا تضعيف رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

إلا أن الحاكم قال قبل ذلك. إن إسحاق بن إبراهيم يقول: إذا كان الراوي عن عمر بن شعيب ثقة فهو كأيوب عن نافع، عن ابن عمر.

(٣) في (ب) (عجب) وما أثبتته من (أ) وعلى كلا العبارتين يستقيم المعنى.

١٢٦ - المستدرک (٥٠٠/١): حدثنا الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ - إملاء في شهر رمضان سنة ست وتسعين وثلاث مائة - أنبأ أبو عمرو عثمان بن =

أحمد بن السماك ببغداد، ثنا أبو قلابة، ثنا سهل بن حماد: وحجاج بن المنهال، وأبو ظفر قالوا: ثنا حماد بن سلمة: عن ثابت، وداود بن أبي هند، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «من قال في يوم مائة مرة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير لم يسبقه أحد كان قبله، ولا يدركه أحد كان بعده، إلا من عمل عملاً أفضل من عمله».

تخرجه:

- ١ - رواه أحمد «بنحوه» (٢/١٨٥، ٢١٤).
- ٢ - ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة «بنحوه» باب: فضل من قال لا إله إلا الله إذا أصبح وإذا أمسى (ص ٣٨٤)، (ح ٥٧٧).
- روياه من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت البناني وداود بن أبي هند، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده به مرفوعاً.
- وأورده الهيثمي في المجمع ونسبه لأحمد والطبراني. قال: ورجال أحمد ثقات وفي رجال الطبراني من لم أعرفه.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث من رواية عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. وقد اختلف العلماء رحمهم الله في صحة رواية عمرو بن شعيب خاصة ما كان منه عن أبيه، عن جده كهذا. قال أبو داود عن أحمد بن حنبل: أصحاب الحديث إذا شاؤوا احتجوا بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده وإذا شاؤوا تركوه. وقال البخاري: رأيت أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وإسحاق بن راهوية، وأبا عبيد، وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده، ما تركه أحد من المسلمين. وقال يحيى بن معين: إذا حدث عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده، فهو كذاب ومن هنا جاء ضعفه، وإذا حدث عن سعيد بن المسيب أو سليمان بن يسار أو غيرهما، فهو =

ثقة. وقال أبو زرعة: روى عنه الثقات وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبيه، عن جده. وقال: إنما سمع أحاديث يسيرة، وأخذ صحيفة كانت عنده، فرواها، وعامة المناكير تروي عنه وإنما هي عن المثني بن الصباح وابن لهيعة، والضعفاء، وهو ثقة في نفسه وإنما تلکم فيه بسبب كتاب عنده، وقال محمد بن علي الجوزجاني: قلت لأحمد: عمرو سمع من أبيه شيئاً؟ قال: يقول: حدثني أبي. قلت: فأبوه سمع من عبد الله بن عمرو قال: نعم أراه قد سمع منه. وقال سفيان بن راهوية: إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ثقة، فهو كأيوب عن نافع، عن ابن عمر. وقال أبو جعفر أحمد بن سعيد الدارمي: عمرو بن شعيب ثقة روي عنه الذين نظروا في الرجال مثل أيوب والزهري والحكم واحتج أصحابنا بحديثه وسمع أبوه من عبد الله بن عمرو، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس. وقال أبو بكر بن زياد النيسابوري: صح سماع عمرو من أبيه، وصح سماع شعيب من جده. وقال ابن عدي: روى عنه أئمة الناس وثقاتهم وجماعة من الضعفاء إلا أن أحاديثه عن أبيه، عن جده مع احتمالهم إياه لم يدخلوها في صحاح ما خرجوا وقال: هي صحيفة.

قال الحافظ ابن حجر: قلت: عمرو بن شعيب ضعفه ناس مطلقاً ووثقه الجمهور وضعف بعضهم روايته عن أبيه، عن جده فحسب. ومن ضعفه مطلقاً فمحمول على روايته عن أبيه، عن جده، فأما روايته عن أبيه فربما دلس ما في الصحيفة بلفظ عن فإذا قال: حدثني أبي فلا ريب في صحتها كما يقتضيه كلام أبي زرعة المتقدم. وأما رواية أبيه، عن جده فإنما يعني بها الجد الأعلى عبد الله ابن عمرو لا محمد بن عبد الله، وقد صرح شعيب بسماعه من عبد الله في أماكن وصح سماعه منه كما تقدم، وكما روى حماد بن سلمة، عن ثابت البناني عن شعيب قال: سمعت عبد الله بن عمرو. فذكر حديثاً أخرجه أبو داود من هذا الوجه. وأما اشتراط بعضهم أن يكون الراوي عنه ثقة فهذا الشرط معتبر في جميع الرواة لا يختص به =

عمرو، وأما قول ابن عدي: لم يدخلوها في صحاح ما خرجوا فيرد عليه =
إخراج خزيمة له في صحيحه والبخاري في جزء القراءة خلف الإمام على
سبيل الاحتجاج، وكذلك النسائي. وكتابه عند ابن عدي معدود في
الصحاح، ولكن ابن عدي عني غير الصحيحين فيما أظن فليس فيهما لعمرو
شيء وقد أنكر جماعة أن يكون شعيب سمع من عبد الله بن عمرو وذلك
مردود بما تقدم تهذيب التهذيب (٤٨/٨، ...، ٥٥).

وقال ابن حجر في التقریب: صدوق (٧٢/٢).
وقال الذهبي في الكاشف: قال القطان: إذا روي عنه فهو حجة. وقال
أحمد: ربما احتجنا به. وقال البخاري: رأيت أحمد، وعلياً، وإسحاق،
وأبا عبيد، وعمامة أصحابنا يحتجون به. وقال أبو داود: ليس
بحجة (٣٣٢/٢).
وقال الخطابي في معالم السنن: ترك الاحتجاج به جماعة من الأئمة، ووثقه
بعضهم (١٠٢/١)، (ح ١٢٢).
الحكم على الحديث:

قلت: قد اختلف العلماء - رحمهم الله - في توثيق عمرو بن شعيب. كما
اختلفوا أيضاً في اتصال السند بينهم، لكن الذي يظهر مما تقدم أن عمراً أقل
أحواله أن يكون صدوقاً كما لخص حاله بذلك ابن حجر وأنه قد سمع
بعضهم من بعض كما سبق بيانه.
وقد روى عن عمرو بن شعيب هذا الحديث ثابت بن أسلم البناي،
وداود بن أبي هند وهما ثقتان كما في التقریب (١١٥/١)، (٢٣٥/١).
فعلى ذلك يكون الحديث بهذا الإسناد حسناً لذاته.
وقد عد الذهبي رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من أعلى درجات
الحسن، وأقل درجات الصحيح كما في التدریب (١٦٠/١).
أما قول ابن الملقن إن الحاكم قد أخرج لعمرو بن شعيب في أول الصلاة
حديث «مرو الصبيان بالصلاة لسبع...» الحديث فهو في محله. حيث
أخرج له نفس الحديث الذي ذكر ابن الملقن في كتاب الصلاة (١٩٧/١).
وهو الحديث الآتي:

١٢٧ = - المستدرک (١/ ١٩٧): حدثنا علي بن حمشاد العدل، ثنا يزيد بن الهيثم، ثنا إبراهيم بن أبي الليث، ثنا الأشجعي، عن سفيان، وحدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه: ثنا أبو المثنى: ثنا مسدد: ثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري: ثنا إبراهيم بن أبي طالب: ثنا ابن هانئ: ثنا سهل بن مروان الدقاق: ثنا بكر بن عبد الله السهمي: ثنا أبو حمزة: سوار بن داود. حدثنا عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «مروا الصبيان بالصلاة لسبع سنين، واضربوهم عليها في عشر سنين، وفرقوا بينهم في المضاجع».

تخرجه:

- ١ - رواه أحمد «بنحوه» (٢/ ١٨٠).
 - ٢ - ورواه أبو داود «بنحوه» كتاب الصلاة، باب: متى يؤمر الغلام بالصلاة (١/ ١٣٣)، (ح ٤٩٥).
- روياه من طريق سوار بن داود. حدثنا عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده به مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

قلت: قد سبق بيان أحاديث عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده وأنها حسنة إلا أن في إسنادهم سوار بن داود المزني أبو حمزة الصيرفي. قال أبو طالب عن أحمد: شيخ بصري لا بأس به وهو شيخ يوثق بالبصرة. وقال ابن معين: ثقة، وقال الدارقطني: لا يتابع على أحاديثه فيعتبر به وذكره ابن حبان في الثقات. وقال: يخطيء. تهذيب التهذيب (٤/ ٢٦٧، ٢٦٨).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق له أوهام (١/ ٣٣٩). وقال الذهبي في الكاشف: وثقه ابن معين. وقال الدارقطني: لا يتابع على أحاديثه.

قلت: التوسط في أمره أن يكون لا بأس به كما قال أحمد.

=

الحكم على الحديث:

مما تقدم يتبين أن عمرو بن شعيب أحاديثه حسنة وأن سواراً أيضاً لا بأس به.

فحديثه حسن فعلى ذلك يكون الحديث بهذا الإسناد حسناً. إلا أن للحديث شاهداً عن عبد الملك بن الربيع بن سبرة، عن أبيه، عن جده «بنحو حديث عمرو بن شعيب».

١ - رواه الترمذي. كتاب الصلاة - ٢٩٩ باب: متى يؤمر الصبي بالصلاة (٢/٢٥٩)، (ح ٤٠٧).

وقال: حديث حسن صحيح، وعليه العمل عند بعض أهل العلم وبه يقول أحمد وإسحاق.

٢ - ورواه أبو داود. كتاب الصلاة، باب: متى يؤمر الغلام بالصلاة (١/١٣٣)، (ح ٤٩٤).

وأورده المنذري في مختصر السنن وقال: قال الترمذي: حسن صحيح.

وأقر على ذلك (١/٢٧٠، ح ٤٦٤).

قلت: فعليه يكون الحديث بإسناد الحاكم صحيحاً لغيره - والله تعالى أعلم - .

١٢٨ - حديث شداد بن أوس مرفوعاً «ارفعوا أيديكم فقولوا لا إله إلا الله... إلخ».

قلت: فيه راشد بن داود ضعفه الدارقطني وغيره ووثقه دحيم^(١).

(١) دحيم هو عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو العثماني مولاهم الدمشقي لقبه دحيم. ثقة حافظ متقن. تقريب (١/٤٧١).

١٢٨ - المستدرک (١/٥٠١): حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ إسماعيل بن قتيبة، ثنا يحيى بن يحيى، أنبأ إسماعيل بن عياش، عن راشد بن داود، عن يعلى بن شداد، قال: حدثني أبي شداد بن أوس، وعبادة ابن الصامت حاضر يصدقه. قال: إنا لعند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذ قال: «هل فيكم غريب؟» - يعني أهل كتاب - قلنا: لا. يا رسول الله فأمر بغلق الباب، فقال: «ارفعوا أيديكم، فقولوا: لا إله إلا الله» فرفعنا أيدينا ساعة، ثم وضع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يده، ثم قال: «الحمد لله، اللهم إنك بعثتني بهذه الكلمة، وأمرتني بها، ووعدتني عليها الجنة. إنك لا تخلف الميعاد. ثم قال: أبشروا فإن الله قد غفر لكم».

تخرجه:

- ١ - رواه أحمد «بلفظ مقارب» (١٢٤/٤).
- ٢ - ورواه الطبراني في الكبير «بنحوه» (٣٤٧/٧، ٣٤٨)، (ح ٧١٦٣).
روياه من طريق راشد بن شداد الصنعاني، عن يعلى بن شداد. قال: حدثني أبي شداد بن أوس وعبادة بن الصامت حاضر يصدقه. به مرفوعاً.
- ٣ - وأورده الهيثمي في المجمع وقال: رواه أحمد، والطبراني، والبخاري ورجاله موثقون (١٨/١، ١٩).
لكنه أورده في (٨١/١٠) ونسبه لأحمد فقط وقال: فيه راشد بن داود وقد وثقه غير واحد وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات.
وأورده المنذري في الترغيب (٤١٥/٢) وقال: رواه أحمد بإسناد حسن.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه راشد بن داود البرسمي أبو الملهب ويقال: أبو داود الصنعاني الدمشقي.

قال ابن معين: ليس به بأس ثقة. وقال دحيم: هو ثقة عندي. قال البخاري: فيه نظر. وقال الدارقطني: ضعيف لا يعتبر به. وقال الحافظ ابن حجر: قلت: وذكره ابن حبان في الثقات. تهذيب التهذيب (٣/٢٢٥).

وقال ابن حجر في التقریب: صدوق له أوهام (١/١٤٠). وقال الذهبي في الكاشف: مختلف فيه وثقه ابن معين وضعفه الدارقطني (١/٢٩٩).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يظهر أن راشد بن داود مختلف فيه، كما قال الذهبي، فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد حسناً، وقد حسن الحديث المنذري كما سبق ذكره - والله أعلم -.

١٢٩ - حديث البراء مرفوعاً «من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات فهو كعتق نسمة».

قال: على شرط البخاري ومسلم. قلت: فيه الحسن بن عطية (ضعفه الأزدي)^(١).

(١) قوله: (ضعفه الأزدي) ليست في أصل (ب) ومعلقة بهامشها. وكذا هي في (أ) والتلخيص.

١٢٩ - المستدرک (١/٥٠١): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الحسن بن علي بن عفان، ثنا الحسن بن عطية، ثنا محمد بن طلحة بن مصرف، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «من قال لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير عشر مرات، فهو كعتاق نسمة».

تخریجه:

- ١ - رواه أحمد «بلفظه» عدا قوله: «عشر مرات» (٢٨٥/٤).
- من طريق عفان، حدثنا محمد بن طلحة، عن طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء به مرفوعاً.
- ٢ - ورواه ابن حبان في صحيحه «بنحوه» كتاب الأذكار، باب: فضل التسيح والتهليل. موارد (ص ٥٧٨)، (ح ٢٣٢٧).
- من طريق أحمد بن محمد بن الحسين. حدثنا شيبان بن أبي شيبة. حدثنا جرير بن حازم. قال: سمعت زبيد الأيامي يحدث عن طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من عدة طرق.

=

● الطريق الأول:

وهو طريق الحاكم وفيه الحسن بن عطية بن نجيح القرشي أبو علي الكوفي البزار.

قال أبو حاتم: صدوق. وقال ابن حجر: وضعفه الأزدي. قال: فأظنه اشتبه بالذي قبله - يعني الحسن بن عطية بن سعد بن جنادة العوفي - تهذيب التهذيب (٢/٢٩٤).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق (١/١٦٨).

وقال الذهبي في الكاشف: قال أبو حاتم: صدوق.

قلت: فعلى هذا فهو صدوق فالحديث بهذا الإسناد حسن لذاته.

● الطريق الثاني: وهو طريق الإمام أحمد. أورده الهيثمي في المجمع وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات (١٠/٨٥).

وقال المنذري في الترغيب: رواه أحمد ورواته محتج بهم في الصحيح.

● الطريق الثالث: وهو طريق ابن حبان وقد صححه.

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن الحديث بإسناد الحاكم حسن لذاته وقد جاء من طرق أخرى صحيحة. فعليه يكون الحديث بإسناد الحاكم صحيحاً لغيره - والله أعلم -

١٣٠ - حديث عبد الرحمن بن حماد. حدثنا حفص بن سليمان حدثنا طلحة بن يحيى بن طلحة، عن أبيه طلحة قال: سألت رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عن تفسير سبحانه الله قال: «تنزيه^(١) الله (عن)^(٢) كل سوء».

قال: صحيح. قلت: لم يصح، فإن طلحة منكر الحديث، قاله البخاري، وحفص [واهي الحديث]^(٣) وعبد الرحمن قال أبو حاتم: منكر الحديث.

(١) في المستدرک (هو تنزيه) وما أثبتته من (أ)، (ب) والتخليص.

(٢) في (ب) والتخليص (من) وما أثبتته من (أ) والمستدرک.

(٣) في (أ) (واه في الحديث) وما أثبتته من (ب) والتخليص.

١٣٠ - المستدرک (١ / ٥٠٢): أخبرنا أبو بكر بن إسحاق: أنبا علي بن عبد العزيز، وزیاد بن الخلیل التستري، ومحمد بن أيوب البجلي، ومحمد بن شاذان الجوهري، ومحمد بن إبراهيم العبدی قالوا: ثنا عبيد الله بن محمد القرشي التيمي: ثنا عبد الرحمن بن حماد: ثنا حفص بن سليمان،: ثنا طلحة بن يحيى بن طلحة، عن أبيه، عن طلحة بن عبيد الله قال: سألت رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عن تفسير سبحانه الله، قال: «هو تنزيه الله عن كل سوء».

تخریجه:

- ١ - رواه ابن حبان في المجروحين «بنحوه» (٦٠/٢).
- من طريق عبد الرحمن بن حماد، عن طلحة بن يحيى، عن أبيه، عن طلحة بن عبيد الله به مرفوعاً.
- ٢ - وأورده الهيثمي في المجمع «بنحوه» وقال: رواه البزار وفيه عبد الرحمن بن حماد الطلحي وهو ضعيف بسبب هذا وغيره (٩٤/١٠)، (٩٥).

=

وأورده الذهبي في الميزان (٥٥٧/٢) من رواية عبد الرحمن بن حماد
الطلحي .

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم عبد الرحمن بن حماد، وحفص بن
سليمان . وطلحة بن يحيى بن طلحة .

الأول: طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله قال أحمد: صالح الحديث .
وقال ابن معين: ثقة . وقال يعقوب بن شيبه والعجلي: ثقة وقال البخاري:
منكر الحديث . وقال أبو زرعة والنسائي: صالح . وقال ابن عدي: روى
عنه الثقات وما بروايته عندي بأس . وقال الدارقطني: ثقة . وقال ابن سعد:
كان ثقة وله أحاديث صالحة . تهذيب التهذيب (٢٧/٥ ، ٢٨) .

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق يخطيء (٣٨٠/١) .

وقال الذهبي في الكاشف: وثقه جماعة . وقال البخاري: منكر الحديث .
وقال أبو زرعة: صالح (٤٥/٢) .

قلت: فالذي يظهر أن أقل أحواله أنه صدوق .

الثاني: حفص بن سليمان الأسدي أبو عمر البزار الكوفي . وهو حفص بن
أبي داود القاري .

قال أحمد: صالح وقال مرة: متروك الحديث . وروى عنه أنه قال: ما به
بأس .

وروي عن يحيى بن معين أنه قال: ليس بثقة وقال ابن المديني: ضعيف
تركته على عمد . وقال البخاري: تركوه . وقال مسلم: متروك . وقال
النسائي: ليس بثقة ولا يكتب حديثه . وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث .

وقال ابن خراشي: كذاب متروك يضع الحديث . تهذيب الكمال
(٣٠٢/١) .

وقال ابن حجر في التقريب: متروك الحديث مع إمامته في القراءة
(١٨٦/١) .

قلت: مما تقدم يتبين أن حفص بن سليمان متروك الحديث.

الثالث: عبد الرحمن بن حماد الطلحي من ولد طلحة بن عبيد الله. قال ابن حبان: يروي عن طلحة بن يحيى بنسخة موضوعة روى عنه ابن عائشة فلست أدري أوضعها أو قلبت عليه. وأياً كان من ذلك فهو ساقط الاحتجاج به لما أتى مما لا أصل له في الروايات على الأحوال كلها. المجروحين (٦٠/٢).

وقال الذهبي وتبعه ابن حجر: قال أبو حاتم: منكر الحديث وقال ابن حبان وغيره: لا يحتج به. وقال الأزدي في الضعفاء: ضعيف. الميزان (٥٥٧/٢)، لسان الميزان (٤١٢/٣).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن طلحة بن يحيى أقل أحواله أنه صدوق. وأما حفص بن سليمان، وعبد الرحمن بن حماد. فالظاهر أنها متروكان فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً والحمل فيه عليهما - والله أعلم -.

١٣١ - حديث خلاد بن يحيى . حدثنا عبد الواحد بن أيمن، عن عبيد بن رفاعة [ابن رافع] ^(١) الزرقي عن أبيه قال: لما كان يوم أحد انكفأ المشركون فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «استووا حتى أثني على ربي» [فصاروا] ^(٢) خلفه صفوفاً ثم قال: «اللهم لك الحمد كله لا مانع لما أعطيت... إلخ».

قال: على شرط البخاري ومسلم. قلت: لم يخرجوا لعبيد [وهو ثقة] ^(٣) والحديث مع [نظافة] ^(٤) إسناده منكر. أخاف [أن يكون] ^(٥) موضوعاً.

رواه عن خلاد، ابن أبي ميسرة.

(١) في (أ)، (ب) (أبي رافع) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه، والتقريب (٥٤٣/١).

(٢) في (أ) (فبادروا) وفي (ب) (فساروا) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه.

(٣) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من التلخيص (٥٠٧/١).

(٤) في (أ)، (ب) (تظافر) وما أثبتته من التلخيص (٥٠٧/١).

(٥) في (أ)، (ب) (لا يكون) وما أثبتته من التلخيص لأن عبارته أصرح في أن الحديث موضوع.

١٣١ - المستدرک (١ / ٥٠٦ - ٥٠٧): أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن أيوب، ثنا ابن أبي مسرة، ثنا خلاد بن يحيى، ثنا عبد الواحد بن أيمن المكي، عن عبيد بن رفاعة بن رافع الزرقي، عن أبيه، قال: لما كان يوم أحد انكفأ المشركون. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «استووا حتى أثني على ربي» فصاروا خلفه صفوفاً، فقال: «اللهم لك الحمد كله. اللهم لا مانع لما بسطت. ولا باسط لما قبضت. ولا هادي لمن أضللت، ولا مضل لمن هديت. ولا معطي لما منعت، ولا مانع لما أعطيت، =

ولا مقرب لما باعدت. ولا مباعد لما قربت، اللهم ابسط علينا من بركاتك، ورحمتك، وفضلك، ورزقك، اللهم إني أسألك النعيم يوم القيامة، والأمن من يوم الخوف، اللهم عائد بك من شر ما أعطيتنا، وشر ما منعتنا، اللهم حبب إلينا الإيمان، وزينه في قلوبنا، وكره إلينا الكفر، والفسوق، والعصيان. واجعلنا من الراشدين. اللهم توفنا مسلمين. وأحينا مسلمين. وألحقنا بالصالحين، غير خزايا ولا مفتونين. اللهم قاتل الكفرة الذين يكذبون رسلك ويصدون عن سبيلك. واجعل عليهم رجزك وعذابك إله الحق».

تخريجه:

- ١ - رواه أحمد في مسنده «بنحوه» (٤٢٤/٣).
 - ٢ - رواه البخاري في الأدب المفرد «بنحوه» باب: دعوات النبي - صلى الله عليه وسلم - (ص ١٠٢، ١٠٣).
 - ٣ - ورواه أبو نعيم في الحلية «طرفه الأول ثم قال: وذكر الدعاء» (١٢٧/١٠).
 - ٤ - ورواه الطبراني في الكبير «بنحوه» (٤٠/٥)، (ح ٤٥٤٩).
 - ٥ - ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة «بنحوه» باب: الاستنصار عند اللقاء (ص ٣٩٦)، (ح ٦٠٩).
 - ٦ - ورواه البزار في مسنده «بنحوه» كشف الأستار عن زوائد البزار (٣٢٩/٢، ٣٣٠).
- وقال البزار: لا نعلمه مرفوعاً إلا من حديث رفاعه، ولا رواه عن عبيد - قال إلا عبد الرحمن والصواب عبد الواحد - وهو مشهور لا بأس به روى عنه أهل العلم.
- رووه من طريق مروان بن معاوية. حدثنا عبد الواحد بن أيمن المكي. حدثنا عبيد بن رفاعه الزرقني عن أبيه به مرفوعاً.

ونسبه السيوطي في الجامع الكبير للبخاري، والبارودي، والبيهقي في الدعوات عن رفاعه بن رافع (٣٩٢/٢).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين عن عبد الواحد بن أيمن.
● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم. وقد أعله الذهبي بما سبق ذكره. قلت: أما عبيد بن رفاعه بن رافع بن مالك بن العجلان الأنصاري الزرقعي.

قال الحافظ ابن حجر: ذكره ابن حبان في الثقات. واختلف في صحبته. ورجح ابن حجر أنه ولد في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - وذكر قصة تؤيد أنه كان في زمن عمر ابن عشر سنين وقال: وذكره مسلم في الطبقة الأولى من التابعين. وقال العجلي: ثقة. تهذيب التهذيب (٦٥/٧).

وقال ابن حجر في التقريب: ولد في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - وقال العجلي: ثقة (٥٤٣/١). وسكت عنه الذهبي في الكاشف (٢٣٧/٢). وقال الخزرجي في الخلاصة: وثقه ابن حبان (ص ٢٥٤).

أما قول الذهبي لم يخرج له شيئاً فهو في محله حيث لم يشر أحد من أصحاب الكتب السابقة أنها رويها له أو أحدهما.

وأما خلاد بن يحيى بن صفوان السلمى أبو محمد الكوفي. فقال عنه أحمد: ثقة أو صدوق لكن كان يرى شيئاً من الإرجاء. وقال ابن نمير: صدوق إلا أن في حديثه غلطاً قليلاً. وقال أبو حاتم: ليس بذاك المعروف محله الصدق وقال أبو داود: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الدارقطني: ثقة إنما أخطأ في حديث واحد. وقال العجلي: ثقة. وقال الخليلي: ثقة إمام. تهذيب التهذيب (١٧٤/٣، ١٧٥).

وقال ابن حجر في التقریب: صدوق رمي بالإرجاء وهو من كبار شیوخ البخاری.

وروی له البخاری (٢٣٠/١).

وأما عبد الله بن أحمد بن زكريا بن الحارث المكي أبو يحيى بن أبي مسرة. فقال عنه ابن أبي حاتم: كتبت عنه بمكة ومحله الصدق (٦/٥).

فالذي يظهر من كل ما تقدم أن عبيد بن رفاعه، وخلاد بن يحيى: ثقتان وأن ابن أبي مسرة صدوق، فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد حسناً.

● الطريق الثاني: وللحديث طريق آخر عند أحمد، والبخاري في الأدب ومن وافقهما.

وقال الهيثمي في المجمع: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح (١٢٢/٦).

وقال المعلق على كتاب عمل اليوم والليلة للنسائي: إسناده صحيح.

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن عبيد بن رفاعه. ثقة، لكن لم يخرج له شيئاً، وأن خلاد بن يحيى أيضاً ثقة وأما عبد الله بن أحمد، فهو صدوق، فعليه يكون الحديث بإسناد الحاكم حسناً لذاته.

كما أن الحديث جاء من طريق آخر صحيحاً، كما عند أحمد والنسائي.

فعليه يكون الحديث بإسناد الحاكم صحيحاً لغيره - والله أعلم -.

١٣٢ - حديث جابر مرفوعاً «ما أنعم الله على عبد من نعمة فقال الحمد لله إلا أدى^(١) شكرها. . .» الحديث.

قال: صحيح^(٢). قلت: ليس بصحيح فيه عبد الرحمن بن قيس الرازي.

قال أبو زرعة: كذاب.

(١) في المستدرک وتلخيصه (إلا وقد أدى) وما أثبتته من (أ)، (ب) وكذا عند السيوطي في الصغير (٤٨٧/٢).

(٢) في المستدرک (صحيح إلا أنها لم يخرجها أبا معاوية) (٥٠٨/١)، وأبو معاوية هو عبد الرحمن بن قيس كما سيأتي.

١٣٢ - المستدرک (١ / ٥٠٧ - ٥٠٨): أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبا صالح بن محمد الرازي، ثنا أبي، ثنا أبو معاوية عبد الرحمن بن قيس: حدثنا محمد بن أبي حميد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «ما أنعم الله على عبد من نعمة، فقال: الحمد لله، إلا وقد أدى شكرها، فإن قالها الثانية، جدد الله له ثوابها، فإن قالها الثالثة غفر الله له ذنوبه».

تخريجه:

١ - أورده السيوطي في الجامع الصغير ونسبه للحاكم والبيهقي في الشعب ورمز له بالصحة (٤٨٧/٢).

وأورده المنذري في الترغيب واقتصر على تخريج الحاكم له وقال: وفي إسناده عبد الرحمن بن قيس أبو معاوية الزعفراني واهي الحديث وهذا الحديث مما أنكر عليه (٤٣٧/٢، ٤٣٨).

- وأورده الذهبي في الميزان في ترجمة عبد الرحمن بن قيس (٥٨٣/٢) وقال: منكر.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه عبد الرحمن بن قيس الرازي أبو معاوية الزعفراني.

قال الذهبي عن عبد الصمد بن عبد الوارث: كان ابن مهدي يكذبه. وقال أحمد: حديثه ضعيف ولم يكن بشيء متروك الحديث. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال الساجي: ضعيف. وقال صالح بن محمد: كان يضع الحديث. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابعه عليه الثقات. وقال الحاكم: روى عن محمد بن عمر وحماد بن سلمة أحاديث منكورة. ثم أورد له حديثاً وقال: وهذا موضوع وليس الحمل فيه إلا عليه. تهذيب (٢٥٨/٦).

وقال أبو حاتم: ذاهب الحديث. وقال أبو زرعة: كذاب. الجرح والتعديل (٢٧٨/٥).

وقال ابن حجر في التقريب: متروك كذبه أبو زرعة وغيره (٤٩٦/١).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الأرجح في حال عبد الرحمن أنه متروك الحديث فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً.

وأما قول السيوطي: إنه صحيح فقد تعقبه المناوي في الفيض (٤٢٩/٥) بقول الذهبي هذا. وبقوله في الميزان كذبه ابن مهدي وغيره.

كما أن الحاكم نفسه نسب عنه أنه أورد له حديثاً وقال: إنه موضوع والحمل فيه عليه كما سبق ذكره فكيف يصححه هنا؟

فعلى ذلك يكون تعقب الذهبي في محله — والله تعالى أعلم —.

١٣٣ - حديث عبد الرحمن بن إسحاق. حدثنا القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن مسعود قال: كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إذا نزل به هم أو غم قال: «يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث».

قال: صحيح. قلت: عبد الرحمن لم يسمع من أبيه، وعبد الرحمن ومن بعده ليسوا بحجة.

١٣٣ - المستدرک (١ / ٥٠٩): أخبرنا أبو بكر بن أبي دارم الحافظ بالكوفة، ثنا أحمد بن موسى، ثنا إسحاق التميمي، ثنا وضاح بن يحيى النهشلي، حدثنا النضر بن إسماعيل البجلي: حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق: حدثنا القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن مسعود - رضي الله عنه -، قال: كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إذا نزل به هم، أو غم، قال: «يا حي، يا قيوم برحمتك أستغيث».

تخریجه:

١ - أورده السيوطي في الجامع الصغير ونسبه للحاكم فقط وقال: صحيح (٣٥١/٢). ولم أجد من أخرجه عن ابن مسعود غير الحاكم فالله أعلم.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث عند الحاكم أعله الذهبي بعلل. أولاً: أن عبد الرحمن بن مسعود لم يسمع من أبيه. قلت: عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن مسعود الهذلي الكوفي. قال يعقوب بن شيبة: كان ثقة قليل الحديث وقد تكلموا في روايته عن أبيه وكان صغيراً. فأما علي بن المديني فقال: قد لقي أباه عبد الله. وقال يحيى بن معين: لم يسمع من أبيه. وقال مرة: سمع من أبيه ومن علي. وقال أحمد، عن يحيى بن سعيد: مات ابن مسعود وعبد الرحمن ابن ست سنين أو نحو ذلك. وروي عن أحمد أنه قال: أما سفيان الثوري وشريك =

فإنهما يقولان: سمع وأما إسرائيل فإنه يقول في حديث الضب سمعت. وقال العجلي: يقال: إنه لم يسمع من أبيه إلا حرفاً واحداً «محرم الحلال كمستحل الحرام».

وروى البخاري في التاريخ الصغير بإسناد لا بأس به عن القاسم بن عبد الله بن مسعود عن أبيه قال: لما حضر عبد الله الوفاة قال له ابنه عبد الرحمن: يا أبت أوصني. قال: إليك من خطيبتك.

وروى البخاري في الكبير بسند أنه قال: إني مع أبي فذكر الحديث. وقال ابن المديني في العلل: سمع من أبيه حديثين. حديث الضب وحديث تأخير الوليد للصلاة. وقال أبو حاتم: سمع من أبيه وهو ثقة. وقال الحاكم: اتفق مشايخ الحديث أنه لم يسمع من أبيه انتهى. قال الحافظ ابن حجر: وهونقل غير مستقيم. تهذيب التهذيب (٦/٢١٥)، (٢١٦).

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، وقد سمع من أبيه، لكن شيئاً يسيراً (٤٨٨/١).

وقد رجح الشيخ أحمد شاكر رحمه الله سماع عبد الرحمن من أبيه. قال: وهو الذي رجحه البخاري. تعليق أحمد شاكر على المسند (٥/٢٥٥).

وقال الألباني: ثبت سماعه منه بشهادة جماعة من الأئمة منهم سفيان الثوري وشريك القاضي، وابن معين، والبخاري، وأبو حاتم — ثم أورد الحديث الذي رواه البخاري في الصغير — وقال: فلا عبرة بعد ذلك بقول من نفي سماعه منه لأنه لا حجة لديه على ذلك إلا عدم العلم بالسماع، ومن علم حجة على من لم يعلم. سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني (١/١٧٨)، (ح ١٩٨).

فالذي يظهر من كل ما تقدم أن الراجح هو سماع عبد الرحمن من أبيه. ثانياً: قال: إن عبد الرحمن ومن بعده ليسوا بحجة.

والذي يظهر أنه يقصد عبد الرحمن بن إسحاق وليس عبد الرحمن بن مسعود، لأن عبد الرحمن بن مسعود ثقة كما سبق بيانه كما أن الذي بعده =

هو القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله الكوفي قال ابن حجر في التقريب: ثقة عابد.

ورمز لإخراج البخاري له (١١٨/٢).

وكذا هو ثقة كما في التهذيب (٣٢١/٨، ٣٢٢).

كما أن ابن إسحاق هو الذي فيه كلام، هو ومن بعده كما سيأتي.

١ - عبد الرحمن بن أسحاق بن الحارث أبوشيبه الواسطي الأنصاري ويقال الكوفي ابن أخت النعمان بن سعد.

قال أبو داود: سمعت أحمد يضعفه. وقال أبو طالب عن أحمد: ليس بشيء منكر الحديث. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال ابن سعد، ويعقوب بن سفيان وأبو داود، والنسائي، وابن حبان: ضعيف، وقال البخاري: فيه نظر. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال ابن خزيمة: لا يحتج بحديثه. تهذيب التهذيب (١٣٦/٦)، (١٣٧).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٤٧٢/١).

٢ - النضر بن إسماعيل بن حازم البجلي أبو المغيرة القاص الكوفي إمام مسجدها.

قال أحمد: ليس بقوي، وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال مرة: ليس حديثه بشيء وروي عنه أنه قال: كان صدوقاً، وكان لا يدري ما يحدث به.

وقال العجلي: ثقة. وقال يعقوب بن شيبه: صدوق ضعيف الحديث.

وقال يعقوب بن سفيان: ضعيف. وقال النسائي، وأبو زرعة: ليس بقوي.

وقال الدارقطني: صالح. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به.

وقال ابن حبان: فحش خطؤه، وكثر وهمه فاستحق الترك. تهذيب التهذيب (٤٣٤/١٠، ٤٣٥).

وقال ابن حجر في التقريب: ليس بالقوي (٣٠١/٢).

وقال الذهبي في الكاشف: ليس بالقوي (٢٠٢/٣، ٢٠٣).

.....
 ٣ - وضاح بن يحيى النهشلي الأنباري سكن الكوفة.
 كتب عنه أبو حاتم وقال: ليس بالمرضي. وقال ابن حبان: لا يجوز
 الاحتجاج به لسوء حفظه فإن اعتبر. يعتبر بما وافق فيه الثقات.
 الميزان (٣٣٤/٤)، اللسان (٢٢١/٦).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود سمع من أبيه.
 وأما عبد الرحمن بن إسحاق فهو ضعيف، والنضر بن إسماعيل ليس
 بالقوي، كما لخص حاله ابن حجر بذلك وكذلك الذهبي. ووضاح بن
 يحيى الذي يظهر أنه ضعيف أيضاً فعلى ذلك يكون الحديث بهذا الإسناد
 ضعيفاً لضعف هؤلاء - والله أعلم -.

إلا أن للحديث شاهداً عن أنس قال: كان رسول الله - صلى الله عليه
 وسلم - إذا حزبه أمر قال: «يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث».
 رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة. باب: ما يقول إذا حزبه أمر
 (ص ١٣٢)، (ح ٣٣٩).

لكن فيه يزيد بن أبان الرقاشي. وقد سبق بيان حاله عند حديث رقم (٣٣)
 وأنه ضعيف.

فعلى هذا يكون الحديث بهذا الشاهد حسناً لغيره.

وأما تصحيح السيوطي للحديث بسند الحاكم فقد تعقبه المناوي في الفيض
 حيث أورد كلام الحاكم على الحديث وتعقب الذهبي عليه ثم سكت على
 ذلك وهذا منه دليل على موافقته للذهبي في تعقبه (١٦٣/٥، ١٦٤).

وقال الألباني في صحيح الجامع: حسن (٢٣٤/٤) والظاهر أنه حسنه
 لتقوية الشاهد له - والله أعلم -.

١٣٤ - حديث أبي سلمة [الجهني]^(١)، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه قال: قال ابن مسعود مرفوعاً: «ما أصاب مسلماً قط هم ولا حزن فقال: اللهم إني عبدك وابن أمتك... إلخ».

قال: [صحيح]^(٢) على شرط البخاري إن سلم من إرسال عبد الرحمن عن أبيه.

قلت: وأبو سلمة لا يدرى من هو. ولا رواية له في الكتب الستة.

(١) ليست في أصل (أ) ومعلقة بهامشها وكذا هي في (ب)، والمستدرک وتلخيصه.

(٢) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه، وكذا يستقيم المعنى على عدم ذكرها، لأن ما كان على شرطها فهو صحيح، لكني أثبتها للتوضيح.

١٣٤ - المستدرک (١/ ٥٠٩): أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا محمد بن شاذان الجوهري، ثنا سعيد بن سليمان الواسطي، ثنا فضيل بن مرزوق: حدثني أبو سلمة الجهني، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، قال: قال عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه -، قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «ما أصاب مسلماً قط هم ولا حزن، فقال: اللهم إني عبدك وابن أمتك، ناصيتي في يدك ماضٍ في حكمك عدلٌ في قضاؤك، أسألك بكل اسم هولك، سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحداً من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن ربيع قلبي، وجلاء حُزني، وذهاب همي. إلا أذهب الله همه، وأبدله مكان حزنه فرحاً» قالوا: يا رسول الله! ألا نتعلم هذه الكلمات؟ قال: «بلى ينبغي لمن سمعهن أن يتعلمهن».

تخرجه:

١ - رواه أحمد «بنحوه» (١/ ٣٩١، ٤٥٢).

- ٢ - ورواه ابن حبان في صحيحه «بنحوه» موارد (ص ٥٨٩)، (ح ٢٣٧٢).
- ٣ - ورواه الطبراني في الكبير «بنحوه» (١٠/٢٠٩، ٢١٠)، (ح ١٠٣٥٢).

رووه من طريق فضيل بن مرزوق. حدثنا أبو سلمة الجهني، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود. به مرفوعاً.

ونسبه الألباني في السلسلة الصحيحة (ح ١٩٨) للحارث بن أبي أسامة في مسنده (ص ٢٥١)، وأبي يعلى (ق ١/١٥٦) من الطريق السابق.

ونسبه الهيثمي زيادة على ما سبق للبخاري (١٣٦/١٠) وقال: رجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح غير أبي سلمة الجهني وقد وثقه ابن حبان.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث قال عنه الحاكم: صحيح على شرط مسلم إن سلم من إرسال عبد الرحمن عن أبيه وقال الذهبي: وأبو سلمة لا يدري من هو... إلخ أي أن الحديث فيه إرسال وفيه أيضاً أبو سلمة ويؤيد هذا أن الذهبي قال في الحديث السابق: عبد الرحمن لم يسمع من أبيه.

قلت: أما سماع عبد الرحمن من أبيه فالراجح أنه سمع منه كما سبق بيانه في الحديث الذي قبل هذا.

أما أبو سلمة، فقال عنه الحافظ ابن حجر في التعجيل: أبو سلمة الجهني، عن القاسم بن عبد الرحمن روى عنه فضيل بن مرزوق. مجهول قاله الحسيني وقال مرة: لا يدري من هو. وهو كلام الذهبي في الميزان (٥٣٣/٤).

قال الحافظ ابن حجر: وقد ذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج له في صحيحه. وقرأت بخط الحافظ ابن عبد الهادي يحتمل أن يكون خالد بن سلمة. قال ابن حجر: قلت: وهو بعيد، لأن خالداً مخزومي وهذا جهني، التعجيل (ص ٤٩٠، ٤٩١).

قال الشيخ أحمد شاکر في تعليقه على المسند: وترجمه الحافظ في لسان =

الميزان... ثم قال: والحق أن مجهول الحال وابن حبان يذكر أمثاله في الثقات ويحتج به في الصحيح إذا كان ما رواه ليس بمنكر. انتهى. قلت: لم أجد أبا سلمة الجهني مترجماً في اللسان بل ترجمه الحافظ في التعجيل كما سبق قوله، ولم أجد هذا الكلام في التعجيل بل فيه ما سبق ذكره فقط. - والله أعلم. -

قال الشيخ أحمد شاکر: وهذه دعوى من الحافظ فكلهم يحتاجون في توثيق الراوي بذكر ابن حبان إياه في الثقات إذا لم يكن مجروحاً بشيء ثابت، وفضلاً عن هذا فإن البخاري ترجمه في الكنى برقم (٣٤١) فلم يذكر فيه جرحاً وهذا مع ذلك يرفعان جهالة حاله، أو يكفیان في الحكم بتوثيقه، وأما ظن ابن عبد الهادي أنه خالد بن سلمة فإنه بعيد كما قال الحافظ، وأقرب منه عندي أن يكون هو «موسى بن عبد الله أو ابن عبد الرحمن الجهني» ويكنى أبوسلمة فإنه من هذه الطبقة. وقد سبق توثيقه عند حديث (١٤٩٦).

وقال الشيخ أحمد هناك: أبو عبد الله مولى جهينة هو موسى بن عبد الله الجهني ويقال في كنيته «أبوسلمة» وهو ثقة.

تعليق الشيخ أحمد شاکر على مسند الإمام أحمد (٥/٢٦٦، ٢٦٧). وقال الألباني في الأحاديث الصحيحة رقم (١٩٨) بعد أن ذكر قول الحافظ في التعجيل.

قلت: وما استبعده الحافظ هو الصواب لما سيأتي ووافقه على ذلك الشيخ أحمد شاکر ثم ذكر قول الشيخ أحمد شاکر بأن المقصود هو موسى بن عبد الله أو ابن عبد الرحمن الجهني.

فقال: قلت: وما استقر به الشيخ أحمد شاکر هو الذي أجزم به بدليل ما ذكره مع ضميمته شيء آخر وهو أن موسى الجهني قد روي حديثاً آخر عن القاسم بن عبد الرحمن به وهو الحديث الذي قبله - وهو حديث (١٩٧) في السلسلة الصحيحة - فإذا ضمت إحدى الروایتين إلى الأخرى ينتج أن الراوي عن القاسم هو «موسى أبوسلمة الجهني» وليس في الرواة من اسمه =

موسى الجهني إلا موسى بن عبد الله الجهني وهو الذي يكنى بأبي سلمة وهو ثقة من رجال مسلم. وكأن الحاكم أشار إلى هذه الحقيقة حين قال في الحديث: صحيح على شرط مسلم. فإن معنى ذلك أن رجاله رجال مسلم ومنهم أبو سلمة الجهني. ولا يمكن أن يكون كذلك إلا إذا كان هو موسى بن عبد الله الجهني.

سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني (رقم ١٩٨).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن عبد الرحمن سمع من أبيه وأن أبا سلمة هو موسى بن عبد الله أو ابن عبد الرحمن الجهني وهو من رجال مسلم كما في التقريب (٢/٢٨٥).

فعلية يكون الحديث صحيحاً على شرط مسلم.

وقد قال ذلك الألباني كما سبق ذكره.

وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح. وقا الهيثمي: رجال أحمد، وأبي يعلى

رجال الصحيح غير أبي سلمة وقد وثقه ابن حبان.

فعل هذا يكون تعقب الذهبي ليس في محله - والله تعالى أعلم -.

١٣٥ - حديث ابن مسعود مرفوعاً «من قال: أستغفر الله [العظيم]»^(١) الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه (ثلاثاً)^(٢) غفرت له^(٣) ذنوبه وإن كان فاراً من الزحف».

قال: على شرط البخاري ومسلم. قلت: فيه أبو سنان ضرار بن مرة، لم يخرج له البخاري.

(١) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه.

(٢) في (ب) (ثلاثاً) تحريف وما أثبتته من (أ)، والمستدرک وتلخيصه.

(٣) ليست في (ب) وما أثبتته من (أ) والمستدرک وتلخيصه.

١٣٥ - المستدرک (١/ ٥١١): أنبأنا أبو بكر بن محمد الصيرفي، ثنا أحمد بن عبيد الله النرسي، ثنا محمد بن سابق، ثنا إسرائيل، عن أبي سنان، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «من قال: استغفر الله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم، وأتوب إليه ثلاثاً. غفرت له ذنوبه، وإن كان فاراً من الزحف».

تخرجه:

لم أجد من أخرجه عن ابن مسعود غير الحاكم. وقد أورده السيوطي في الجامع الكبير ونسبه للحاكم فقط (١/ ٨١٢). كما أورده المنذري في الترغيب عن زيد مرفوعاً. ونسبه لأبي داود والترمذي عن زيد قال: ورواه الحاكم من حديث ابن مسعود (٢/ ٤٧٠).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث قال عنه الحاكم على شرطها وقال الذهبي: لم يخرج البخاري لأبي سنان. قلت: أبو سنان هو: ضرار بن مرة الكوفي أبو سنان الشيباني الأكبر. قال ابن المديني عن يحيى القطان: كان ثقة. وقال أحمد: كوفي ثبت. وقال أبو حاتم: ثقة لا بأس به. وقال النسائي: ثقة. وقال العجلي: ثقة ثبت في الحديث مبرور صاحب سنة وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ثقة ثبت. تهذيب التهذيب (٤/ ٤٥٧).

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة ثبت (٣٧٤/١).
وقد رمز في التهذيب، والتقريب على أن مسلماً أخرج له في صحيحه
وأما البخاري فإنه أخرج له في الأدب المفرد. ولم يخرج له في صحيحه.

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن أبا سنان ثقة ثبت إلا أنه ليس من رجال البخاري
فيكون الحديث صحيحاً، لكنه ليس على شرط البخاري.
فعلى هذا يكون تعقب الذهبي في محله. حيث إن أبا سنان لم يخرج
له البخاري.

كما أن للحديث شاهداً عن زيد مولى رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
«بلفظ مقارب لحديث ابن مسعود».

١ - رواه أبوداود. كتاب الصلاة، باب: في الاستغفار (٨٥/٢)
(ح ١٥١٧).

٢ - ورواه الترمذي. كتاب الدعوات، باب: ١١٩ (٥، ٥٦٨، ٥٦٩)
(ح ٣٥٧٧).

وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وقال المنذري في الترغيب: إسناده جيد متصل (٤٧٠/٢).
- والله أعلم - .

١٣٦ - حديث محمد بن عقبة، عن أم هانئ. قلت: يا رسول الله إني امرأة قد كبرت وضعفت فدلني على عمل قال: «كبري الله مائة...» الحديث.

قال: صحيح. قلت: زكريا ضعفوه^(١) وسقط من بين محمد بن عقبة، وأم هانئ.

(١) في التلخيص (ضعيف) وما أثبتته من (أ)، (ب).

١٣٦ - المستدرک (١ / ٥١٣ - ٥١٤): حدثنا إبراهيم بن عصمة بن إبراهيم العدل، ثنا أبي، ثنا إبراهيم بن موسى القزاز، ثنا زكريا بن منظور. حدثني محمد بن عقبة، عن أم هانئ بنت أبي طالب - رضي الله عنها - قالت: قلت يا نبي الله إني امرأة قد كبرت وضعفت، فدلني على عمل. قال: «كبري الله مائة مرة، واحمدي الله مائة مرة، وسبحي الله مائة مرة، فهو خير لك من مائة بدنة متقبلة، وخير من مائة فرس مسرج ملجم في سبيل الله، وخير من مائة رقبة متقبلة. وقول لا إله إلا الله لا يترك ذنباً ولا يشبهها عمل».

تخریجه:

١ - رواه ابن ماجة «بنحوه» كتاب الأدب، باب: فضل التسبيح (١٢٥٢/٢)، (ح ٣٨١٠).

وقال المعلق: في الزوائد في إسناده زكريا وهو ضعيف.

رواه من طريق زكريا بن منظور. حدثني محمد بن عقبة بن أبي مالك، عن أم هانئ. وهو طريق الحاكم.

٢ - ورواه أحمد «بنحوه» (٣٤٤/٦).

٣ - ورواه البيهقي في شعب الإيمان، (١/٣٧٩، ٣٨٠). نسبه الألباني في السلسلة الصحيحة له (ح ١٣١٦).

رواه من طريق سعيد بن سليمان. قال: حدثنا موسى بن خلف. قال: =

حدثنا عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح عن أم هانئ بنت أبي طالب به مرفوعاً.

٤ - وأورده الهيثمي ونسبه لأحمد، والطبراني في الكبير، والأوسط قال: وأسانيدهم حسنة (٩٢/١٠) ولم أجده في الكبير - فإله أعلم - .
وأورده السيوطي في الجامع الصغير وقال: حسن (٢/٢٦٩).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين عن أم هانئ:

● **الطريق الأول:** وهو طريق الحاكم وابن ماجه وقد أعلاه الذهبي بعلتين.

الأولى: أن في الإسناد سقطاً بين محمد بن عقبة وأم هانئ.
الثانية: أن زكريا ضعيف.

أما ذكره للسقط فلم يتبين لي حيث إن محمد بن عقبة عدّ من الرواة عن أم هانئ كما في تهذيب الكمال (٣/١٢٤٤)، تهذيب التهذيب (٩/٣٤٦).
أما من ناحية الولادة والوفاة فلم أجد من ذكر لمحمد بن عقبة وفاة ولا ولادة.

وقد أورد الحديث الألباني في السلسلة ولم يعلق عليه شيئاً.
بل ذكر قول الذهبي، ثم قال: كذا الأصل لم يسم الساقط.
قلت: الذي يظهر أنه ليس فيه سقط بينها لما سبق ذكره كما أن المعلق على ابن ماجه أعلاه بزكريا فقط ولم يذكر أن هناك سقطاً - والله أعلم - .
الثانية: أن في الإسناد زكريا بن منظور ويقال اسم جده عقبة بن ثعلبة بن أبي مالك ويقال: زكريا بن يحيى بن منظور بن ثعلبة القرظي أبو يحيى المدني القاضي حليف الأنصار.

وقد سبق بيان حاله عند حديث (١١٦) وأنه ضعيف.

فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.

● الطريق الثاني: وللحديث طريق آخر عند أحمد ومن وافقه .
قال الهيثمي في المجمع: رواه أحمد، والطبراني، في الكبير والأوسط
وأسانيدهم حسنة. وقال المنذري في الترغيب: رواه أحمد، والطبراني في
الأوسط بإسناد حسن (٤٢٦/٢).
وقال الساعاتي في الفتح الرباني: سنده عند الجميع حسن .
وقال الألباني عن طريق أحمد والبيهقي: إسناده حسن رجاله ثقات السلسلة
الصحيحة (ح ١٣١٦).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أنه بإسناد الحاكم ضعيف، لكن الطريق الثاني حسن
فعلى هذا يكون الحديث بإسناد الحاكم حسناً لغيره – والله أعلم – .

١٣٧ - حديث عائشة مرفوعاً « ما أنعم الله على عبد نعمة... » الحديث.

قال: لا أعلم (به) (١) مجروحاً. قلت: بلى. قال ابن عدي: محمد بن جامع العطار - يعني المذكور في إسناده - لا يتابع على أحاديثه.

(١) في (ب) (به)، وفي التلخيص (فيهم) وفي المستدرک (لا أعلم في إسناده أحداً ذكر بجرح) وما أثبتته من (أ) وعلى كل العبارات يستقيم المعنى.

١٣٧ - المستدرک (١ / ٥١٤): حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأنا زياد بن الخليل التستري، حدثنا محمد بن جامع العطار، حدثنا السكن بن أبي السكن البرجمي، حدثنا الوليد بن أبي هشام، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « ما أنعم الله على عبد نعمة، فعلم أنها من عند الله، إلا كتب الله له شكرها قبل أن يحمده عليها، وما أذنب عبد ذنباً فندم عليه إلا كتب الله له مغفرة قبل أن يستغفره، وما اشترى عبد ثوباً بدينار أو نصف دينار فلبسه، فحمد الله عليه إلا لم يبلغ ركبتيه حتى يغفر الله له ».

تخریجه:

١ - أورده السيوطي في الجامع الكبير ونسبه للحاكم والبيهقي في شعب الإيمان.
قال: وتعقب (١/٦٩٦).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم محمد بن جامع البصري العطار.
قال ابن عدي: لا يتابع على أحاديثه وضعفه أبو يعلى. وقال أبو حاتم: =

.....
= كتبت عنه وهو ضعيف الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال عبدان:
كانوا يضعفونه. وقال الدارقطني في العلل: ليس بالقوي.
وقال ابن عبد البر: متروك الحديث. الميزان (٣/٤٩٨)، اللسان (٥/٩٩).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين من أقوال العلماء أن محمد بن جامع ضعيف فعليه
يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً - والله أعلم - .

١٣٨ - حديث أبي بكر بن أبي مريم . [حدثنا أبو الأحوص
حكيم بن عمير^(١)، وحبيب بن عبيد، عن أبي الدرداء
مرفوعاً «لا يدع رجل منكم أن يعمل ألف حسنة حين يصبح
يقول: سبحان الله ويحمده مائة مرة».

قال: صحيح. قلت: أبو بكر واه وفي السند انقطاع.

(١) في المستدرک (حدثنا الأحوص بن حکيم، عن عمير). وفي (أ)، (ب) والتلخيص (الأحوص بن حکيم) وما أثبتته من مسند الإمام أحمد. والذي يظهر أنه هو الصواب، لأن أبا بكر بن أبي مريم لم يرو عن الأحوص بن حکيم وإنما روى عن حکيم أبي الأحوص كما في تهذيب الكمال (١٥٨٣/٣).

١٣٨ - المستدرک (١ / ٥١٥): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن عوف بن سفيان الطائي، ثنا أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج، ثنا أبو بكر بن أبي مريم، ثنا الأحوص بن حکيم، عن عمير، وحبيب بن عبيد، عن أبي الدرداء أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «لا يدع رجل منكم أن يعمل ألف حسنة حتى يصبح، يقول: سبحان الله ويحمده مائة مرة، فإنها ألف حسنة، وإنه لم يعمل إن شاء الله مثل ذلك في يومه من الذنوب، ويكون ما عمل خير سوى ذلك وافراً».

تخرجه:

- ١ - رواه الإمام أحمد «بلفظ مقارب» (١٩٩/٥).
- رواه من طريق أبي بكر بن مريم. حدثنا أبو الأحوص حكيم بن عمير. وحبيب بن عبيد الله عن أبي الدرداء به مرفوعاً.
- ٢ - وأورده الهيثمي في المجمع ونسبه للطبراني. وقال: فيه أبو بكر وهو ضعيف (٩٤/١٠).
- ونسبه الساعاتي للطبراني في الكبير قال وفي إسناده أبو بكر ضعيف ضعفه الهيثمي، والذهبي (٢٢٣، ٢٢٢/١٤).

قلت: لم أجده عند الطبراني في الكبير المطبوع - والله أعلم - .

دراسة الإسناد:

هذا الحديث أعله الذهبي بعلتين:

الأولى: أن في السند انقطاعاً.

قلت: كل رواية السند قد صرحوا بالتحديث من بعضهم بعضاً إلا حكيم بن عمير أبا الأحوص، وحبيب بن عبيد الراويين عن أبي الدرداء فلم يصرحا بالتحديث. فأما أبو الأحوص حكيم بن عمير بن الأحوص العنسي. فلم يذكر أنه روى عن أبي الدرداء كما في تهذيب الكمال عند ترجمة حكيم (٣٢٠/١) ولم يتبين لي من ناحية الوفاة والولادة وكذا حبيب بن عبيد الرحبي أبو حفص الشامي لم يذكر أنه روى عن أبي الدرداء عند ترجمة حبيب كما في تهذيب الكمال (٢٢٨/١).

وأما من ناحية الولادة والوفاة فإنه لم يتبين لي أيضاً، لكن قال ابن أبي حاتم في المراسيل: سمعت أبي يقول: حبيب بن عبيد، عن أبي الدرداء مرسل (ص ٢٩).

فالذي يظهر من كل ما تقدم أن حكيم بن عمير، وحبيب بن عبيد لم يدركا أبا الدرداء.

العلة الثانية: أن فيه أبا بكر بن عبد الله بن أبي بكر الغساني الشامي وقد سبق بيان حاله عند حديث رقم (١٢) وأنه ضعيف.

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن السند فيه انقطاع وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف كما قال الذهبي.

فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً - والله تعالى أعلم - .

١٣٩ - حديث عائشة مرفوعاً «في الدعاء لقضاء الدين».

قال: صحيح. قلت: [الحكم] (١) ليس بثقة. قال جامعه: وكذا رأيت في نسخة شيخنا صلاح الدين العلائي (٢) وصوابه الحكم بن عبد الله الأيلي فإنه المذكور في إسناده.

(١) في (أ)، (ب) (الحسن) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه والظاهر أن

ابن الملقن أخذ من نسخة للتلخيص فيها (الحسن) وعلى ذلك يدل كلامه.

(٢) سبقت ترجمته في المقدمة عند موضوع شيوخ ابن الملقن.

١٣٩ - المستدرک (١/ ٥١٥): حدثنا أبو بكر محمد بن بالويه، ثنا إبراهيم بن

عبد الله بن مسلم، ثنا الحجاج بن المنهال، ثنا عبد الله بن عمر النيمري،

عن يونس بن يزيد الأيلي، حدثني الحكم بن عبد الله الأيلي، عن القاسم بن

محمد، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: دخل علي أبو بكر، فقال:

هل سمعت من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دعاء علمنيه؟ قلت:

ما هو؟ قال: كان عيسى بن مريم يعلمه أصحابه، قال: لو كان على أحدكم

جبل ذهب ديناً، فدعا الله بذلك، لقضاه الله عنه: اللهم فارح لهم كاشف

الغم مجيب دعوة المضطرين، رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما، أنت ترحمني،

فارحمني رحمة تغنيني بها عن رحمة من سواك. قال أبو بكر الصديق - رضي

الله عنه - : كانت عليّ بقية من الدين، وكنت للدين كارهاً، فكنت أدعو

الله بذلك، فأتاني الله بفائدة، فقضاه الله عني. قالت عائشة رضي الله

عنها: كان لأسماء بنت عميس علي دينار وثلاثة دراهم، فكانت تدخل علي

فأستحي أن أنظر في وجهها، لأنني لا أجد ما أقضيها، فكنت أدعو بذلك،

فما لبثت إلا يسيراً حتى رزقني الله رزقاً، ما هو بصدقة ولا ميراث، فقضاه

الله عني وقسمت في أهلي قسماً حسناً، وحليت ابنة عبد الرحمن بثلاث أواق

ورق، وفضل لنا فضل حسن.

تخريجه:

١ - أورده الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٨٦) من دون قصة أبي بكر في =

قضاء دينه ومن دون قصة عائشة أيضاً. وقال: رواه البزار وفيه الحكم بن عبد الله الأيلي وهو متروك.

٢ - وأورده السيوطي في الدر المنثور (٩/١) وقال: أخرجه البزار، والحاكم، والبيهقي في الدلائل بسند ضعيف.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سننه عند الحاكم ومن وافقه الحكم بن عبد الله بن سعد الأيلي أبو عبد الله.

قال أحمد: أحاديثه كلها موضوعة. وقال ابن معين: ليس بثقة. وقال السعدي، وأبو حاتم: كذاب. وقال النسائي، والدارقطني، وجماعة: متروك الحديث. وقال البخاري: تركوه. وقال مسلم: منكر الحديث. وقال ابن أبي الخواريزمي وغيره من أصحاب الحديث: ليس يعرف بدمشق كذاب إلا رجلين الحكم بن عبد الله الأيلي، ويزيد بن ربيعة بن يزيد. وقال ابن خزيمة: لست أحتج به. وقال ابن المديني: ليس بشيء. وقال يحيى بن حسان متروك. وقال أبو زرعة: متروك الحديث. وقال العقيلي: الغالب على حديثه الوهم. الميزان (١/٥٧٣، ٥٧٤)، لسان الميزان (٢/٣٣٢، ٣٣٣، ٣٣٤).

وقال الذهبي في الضعفاء: متروك متهم (ص ٦٩/١٠٧٦).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الذي عليه أغلب العلماء أنه متروك فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً - والله أعلم - .

١٤٠ - حديث زيد بن ثابت أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - علمه وأمره أن يتعاهد أهله في كل صباح «لبيك اللهم لبيك... إلخ».

قال: صحيح. قلت: فيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف (فأين الصحة)؟^(١).

(١) قوله: (فأين الصحة) ليست في (ب) وما أثبتته من (أ)، والتلخيص.

١٤٠ - المستدرک (١ / ٥١٦ - ٥١٧): أخبرنا أبو العباس القاسم بن القاسم السيارى بمرو، ثنا أبو الموجه، ثنا علي بن خشرم، أنبا عيسى بن يونس، عن أبي بكر بن أبي مريم الغساني، عن ضمرة بن حبيب، عن زيد بن ثابت - رضي الله عنه -، أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - علمه، وأمره أن يتعاهد أهله في كل صباح «لبيك اللهم لبيك، لبيك وسعديك، والخير في يديك، ومنك وإليك اللهم ما قلت من قول أو حلفت من حلف أو نذرت من نذر فمشيئتك بين يدي ذلك كله، ما شئت كان وما لم تشأ لا يكون، ولا حول ولا قوة إلا بك إنك على كل شيء قدير. اللهم ما صليت من صلاة فعلى من صليت، وما لعنت من لعن فعلى من لعنت، أنت ولي في الدنيا والآخرة، توفي مسلماً وألحقني بالصالحين. اللهم إني أسألك الرضى بعد القضاء، وبرد العيش بعد الموت، ولذة النظر إلى وجهك، وشوقاً إلى لقائك، في غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة، وأعوذ بك أن أظلم أو أعتدي أو يعتدي علي، أو أكسب خطيئة أو ذنباً لا تغفره. اللهم فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة ذا الجلال والإكرام، فإني أعهد إليك في هذه الحياة الدنيا، وأشهدك وكفى بك شهيداً أني أشهد أنه لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك، لك الملك ولك الحمد وأنت على كل شيء قدير. وأشهد أن محمداً عبدك ورسولك، وأشهد أن وعدك حق ولقاءك حق، والساعة آتية لا ريب فيها وإنك تبعث من في القبور، وإنك إن تكلني إلى نفس تكلني إلى ضعف وعورة وذنب وخطيئة. وإني لا أثق إلا =

برحمتك، فاغفر لي ذنوبي كلها، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت. وتب علي
إنك أنت التواب الرحيم».

تخريجه:

- ١ - رواه أحمد «بنحوه» (١٩١/٥).
- ٢ - ورواه ابن السني في عمل اليوم والليلة «بنحوه مختصراً» (ص ٢٧، ٢٨)، (ح ٤٧).
- ٣ - ورواه الطبراني في الكبير «بنحوه» (١٢٨/٥، ١٢٩)، (ح ٤٨٠٣).
رووه من طريق أبي بكر بن أبي مريم، حدثنا ضمرة بن حبيب، عن
أبي الدرداء، عن زيد بن ثابت، به مرفوعاً.
وهذا طريق الحاكم إلا أنهم زادوا أبا الدرداء في الإسناد.
- ورواه الطبراني في الكبير «بنحوه» (١٧٤/٥، ١٧٥)، (ح ٤٩٣٢).
من طريق معاوية بن صالح، عن ضمرة بن حبيب، عن زيد بن ثابت به
مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين عن ضمرة بن حبيب.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم ومن وافقه وفيه أبو بكر بن عبد الله بن أبي بكر الغساني الشامي. وقد سبق بيان حاله عند حديث رقم (١٢) وأنه ضعيف، فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.

● الطريق الثاني: ولم يتفرد أبو بكر بن أبي مريم بالحديث عن ضمرة بن حبيب بل تابعه معاوية بن صالح الحضرمي الحمصي قاضي الأندلس. وقد سبق بيان حاله أيضاً عند حديث رقم (١٠١) وأنه مختلف فيه. فيكون حديثه حسناً فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد حسناً.

وبإسناد الحاكم ومن وافقه حسن لغيره.

قال الهيثمي في المجمع: رواه أحمد والطبراني، وأحد إسنادي الطبراني رجاله وثقوا وفي بقية الأسانيد أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف (١١٢/١٠، ١١٣).

١٤١ - حديث ابن مسعود عن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أنه كان يدعو: «اللهم احفظني بالإسلام قائماً... إلخ».

قال: على شرط البخاري. قلت: فيه أبو الصهباء. ولم يخرج له البخاري.

١٤١ - المستدرک (١ / ٥٢٥): أخبرنا أبو جعفر محمد بن محمد البغدادي، ثنا يحيى بن أيوب العلاف بمصر: ثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث بن سعد، حدثني خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن أبي الصهباء، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى: أخبره ابن مسعود - رضي الله عنه -، عن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أنه كان يدعو: «اللهم احفظني بالإسلام قائماً، واحفظني بالإسلام قاعداً، واحفظني بالإسلام راقداً، ولا تشمت بي عدواً حاسداً، اللهم إني أسألك من كل خير خزائنه بيدك. وأعوذ بك من كل شر خزائنه بيدك».

تخریجه:

١ - أوردته السيوطي في الجامع الصغير ونسبه للحاكم فقط ورمز له بالصحة (٢٢٢/١).

وقال الألباني في صحيح الجامع: حسن (٣٩٨/١، ح ١٢٧١).
وأما المنذري فسكت عنه في الفيض (١٢٠/٢، ١٢١).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث قال الحاكم عنه: على شرط البخاري، ورده الذهبي بأن فيه أبا الصهباء لم يخرج له البخاري.

قلت: أبو الصهباء هو: صهيب أبو الصهباء البكري البصري.

قال أبو زرعة: ثقة. وقال النسائي: بصري ضعيف، وذكره ابن حبان في الثقات له ذكر في صحيح مسلم. تهذيب التهذيب (٤٣٩/٤) ولم يرمز لرواية البخاري له.

وقال ابن حجر في التقريب: مقبول (٣٧٠/١).

=

.....
 = وقال الذهبي في الكاشف: وثقه أبو زرعة. وقال النسائي: ضعيف (٣٢/٢).

وقال الخزرجي في الخلاصة: قال أبو زرعة: ثقة. وقال النسائي: ضعيف (ص ١٧٥).

الحكم على الحديث:

قلت: الذي يظهر أن صهيبةً مختلف فيه. فيكون حديثه حسناً، فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد حسناً. وعلى ذلك جرى الألباني كما سبق - والله أعلم -.

١٤٢ - حديث [بريدة] (١) قال: قال لي رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «قل اللهم إني ضعيف إني فقوني...» الحديث.

قال: صحيح. قلت: فيه أبو داود الأعمى الأزدي (٢) وهو متروك الحديث.

- (١) في (أ)، (ب) (يزيد) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه.
 (٢) في المستدرک وتلخيصه (الأودي) وما أثبتته من (أ)، (ب) ولم أجد أحداً من كتب التراجم ذكر هذا النسب له. إلا أن المناوي في الفيض ذكره فقال: (الأزدي) (٥٢٢/٤).

١٤٢ - المستدرک (١ / ٥٢٧): حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ موسى بن إسحاق الأنصاري، وإسماعيل بن قتيبة السلمي، قالوا ثنا أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا ابن فضيل: عن العلاء بن المسيب، عن أبي داود الأودي، عن بريدة الأسلمي قال: قال لي رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «قل: اللهم إني ضعيف فقو في رضاك ضعفي، وخذ لي الخير بناصيتي، واجعل الإسلام ينتهي رضائي. اللهم إني ضعيف فقوني، وإني ذليل فأعزني، وإني فقير فارزقني».

تخرجه:

- ١ - أورده الهيثمي في المجمع (١٨٢/١٠) ونسبه للطبراني في الأوسط وقال: فيه أبو داود الأعمى وهو ضعيف جداً.
 ٢ - وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٢٥٧/٢) ونسبه للحاكم فقط ورمز له بالصحة.
 لكن المناوي في الفيض ذكر قول الحاكم ورد الذهبي عليه. ثم سكت على ذلك ومعناه الموافقة على قول الذهبي (٥٢٢/٤).
 وقال الألباني: موضوع. ضعيف الجامع الصغير (١٢٣/٤)، (ح ٤١٠٤).

.....

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه نفيح بن الحارث أبو داود الأعمى الهمداني الدارمي السبيعي الكوفي. قال عمرو بن علي: كان يحيى، وعبد الرحمن لا يحدثان عن نفيح، وقال عفان: قال همام: قدم علينا أبو داود فجعل يقول: حدثنا البراء. وحدثنا زيد بن أرقم، فأتينا قتادة فحدثناه عنه فقال: كذب، إنما كان هذا سائلاً يتكفف الناس قبل الطاعون. وقال شريك: دخلت على أبي داود الأعمى فجعل يقول: سمعت سعيداً، وسمعت ابن عمر، وسمعت ابن عباس. ثم أعادها في ذلك المجلس فجعل حديث ذا لذا. وقال أحمد: يقول أبو داود: سمعت العبادلة. ولم يسمع منهم شيئاً وقال ابن معين: يضع الحديث ليس بشيء. وقال أبو حاتم: منكر الحديث ضعيف الحديث. وقال البخاري: يتكلمون فيه. وقال الترمذي: يضعف في الحديث. وقال النسائي: متروك. وقال الساجي: كان منكر الحديث يكذب. وقال الدارقطني، والدولابي: متروك. وقال ابن عبد البر: أجمعوا على ضعفه، وكذبه بعضهم وأجمعوا على ترك الرواية عنه. تهذيب التهذيب (١٠/٤٧٠، ٤٧١، ٤٧٢). وقال ابن حجر في التقريب: متروك وقد كذبه ابن معين (٢/٣٠٦). وقال الذهبي في الكاشف: تركوه وكان يترفض (٣/٢٠٨، ٢٠٩).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الراجح من أقوال العلماء أن نفيحاً متروكاً، وقد لخص حاله ابن حجر بذلك، فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً - والله أعلم -.

١٤٣ - حديث أبي أمامة . كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إذا رفعت المائدة قال: «الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه غير مكفي ولا مودع ولا مستغني عنه ربنا» .

قال: على شرط البخاري . قلت: قد أخرجه [البخاري] (١) مرتين .

رأيته كذلك حاشية (٢) .

(١) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من التلخيص للتوضيح .

(٢) قوله: (رأيته كذلك حاشية) ليس في التلخيص . فهو من كلام ابن الملقن .

١٤٣ - المستدرک (١/٥٢٨): حدثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السماك - إملاء ببغداد -، ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثي، ثنا يحيى بن سعيد القطان، ثنا ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة قال: كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إذا رفعت المائدة قال: «الحمد لله كثيراً طيباً فيه غير مكفي، ولا مودع، ولا مستغني عنه ربنا» .
تخرجه:

١ - رواه البخاري «بلفظه» صحيح البخاري بشرحه فتح الباري . كتاب الأطعمة - ٥٤ باب: ما يقول إذا فرغ من طعامه (٩/٥٨٠)، (ح ٥٤٥٨) .

قال: حدثنا أبو نعيم . حدثنا سفيان، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة مرفوعاً . ورواه أيضاً من طريق آخر «بنحوه مختصراً» .

قال: حدثنا أبو عاصم، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إذا فرغ من طعامه - وقال مرة: إذا رفع مائدته . قال: «الحمد لله الذي كفانا وأروانا غير مكفي ولا مكفور - وقال مرة - : لك الحمد ربنا غير مكفي ولا مودع . ولا مستغني ربنا» (ح ٥٤٥٩) .

قلت: فعلى ذلك يكون تعقب الذهبي في محله بقوله: أخرجه البخاري مرتين .

١٤٤ - حديث أبي مالك الأشجعي عن أبيه كان رسول الله - صَلَّى
الله عليه وسلّم - يعلم من أسلم أن يقول: «اللهم اهدني
وارزقني... إلخ».

[قال: على شرط مسلم. قلت: خرجه مسلم] (١).

(١) في (أ)، (ب) (قال: صحيح. قلت: فيه بكر بن كبار قال النسائي: ليس
بثقة) وما أثبتته من التلخيص.

والظاهر أن ابن الملقن خلط بين هذا الحديث والحديث الذي بعده حيث إننا
إذا نظرنا إلى سند حديث أبي مالك الأشجعي لم نجد في سنده من اسمه
بكر بن بكار. كما أن مسلماً قد أخرج هذا الحديث كما سيأتي.

وبكر بن بكار هذا في سند الحديث الذي بعد حديث أبي مالك.
وهو حديث عائشة قال: كان رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - يقول:
«اللهم عافني في جسدي... الحديث» قال الحاكم: صحيح. وقال
الذهبي: قلت: بكر قال النسائي: ليس بثقة. ولم يذكر ابن الملقن هذا
الحديث في مختصره.

وسأذكره مع الأحاديث التي لم يذكرها ابن الملقن في آخر الكتاب إن شاء الله
مع تخريجه ودراسة إسناده.

١٤٤ - المستدرک (١ / ٥٢٩ - ٥٣٠): حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أبو المثنى، ثنا
مسدد: ثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا أبو مالك الأشجعي، عن أبيه قال:
كان رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - يعلم من أسلم أن يقول: «اللهم
اهدني وارزقني وعافني وارحمني».

تخريجه:

١ - أخرج مسلم من طريقين عن أبي مالك الأشجعي هكذا.
قال: حدثنا أبو كامل الجحدري. حدثنا عبد الواحد - يعني ابن زياد -
حدثنا أبو مالك الأشجعي عن أبيه قال: كان رسول الله - صَلَّى الله عليه =

وسلم - يعلم من أسلم أن يقول: «اللهم اغفر لي وارحمني، واهدني، وارزقني» (ح ٣٥).

ورواه من طريق آخر.

قال: حدثنا سعيد بن أزهر الواسطي. حدثنا أبو معاوية. حدثنا أبو مالك الأشجعي عن أبيه قال: كان الرجل إذا أسلم علمه النبي - صلى الله عليه وسلم - الصلاة ثم أمره أن يدعو بهؤلاء الكلمات «اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني» (ح ٣٦).

ورواه أيضاً من طريق ثالث بنحو ما مضى (ح ٣٧).

كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار - ١٠ باب: فضل التهليل والتسبيح والدعاء (٢٠٧٣/٤).

٢ - ورواه ابن ماجه «بنحوه» من طريق أبي مالك الأشجعي.

كتاب الدعاء - ٤ باب: الجوامع من الدعاء (١٢٦٤/٢)، (ح ٣٨٤٥).

وعلى ذلك فتعقب الذهبي على الحاكم في محله - والله أعلم -.

١٤٥ - حديث ابن عمر أن رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - كان يدعو: «اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك . . . الحديث» .
قال: على شرط البخاري ومسلم . قلت: خرجه [مسلم] (١) .

(١) في (أ) (من) كلمة غير واضحة وما أثبتته من (ب) والتلخيص .
١٤٥ - المستدرک (١ / ٥٣١): حدثنا محمد بن صالح بن هانيء، ثنا الحسين بن الحسن ومحمد بن إسماعيل، قالوا ثنا هارون بن سعيد الأيلي: ثنا عبد الله بن وهب: أخبرني حفص بن ميسرة، ويعقوب بن عبد الرحمن، عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - كان يدعو، فيقول: «اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك، ومن تحول عافيتك، ومن فجاءة نعمتك، ومن جميع سخطك» .

تخريجه:

١ - رواه مسلم هكذا قال: حدثنا عبيد الله بن عبد الكريم أبو زرعة . حدثنا ابن بكير . حدثني يعقوب بن عبد الرحمن، عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر قال: كان من دعاء رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - «اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك، وتحول عافيتك وفجاءة نعمتك، وجميع سخطك» وهو طريق الحاكم .
كتاب الدعاء - ٢٦ باب: أكثر أهل الجنة الفقراء، وأكثر أهل النار النساء، وبيان الفتن بالنساء (٢٠٩٧/٤)، (ح ٩٦) .
٢ - ورواه أبو داود «بنحوه» من طريق يعقوب بن عبد الرحمن وهو طريق الحاكم .

كتاب الصلاة، باب: في الاستغفار (٩١/٢)، (ح ١٥٤٥) .
وعليه فتعقب الذهبي على الحاكم في محله - والله تعالى أعلم - .

١٤٦ - حديث عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن (جده) (١) عن [صيفي] (٢) مولى [أبي] (٣) أيوب، عن أبي اليسر السلمي أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كان يدعو: «اللهم إني أعوذ بك من الهدم والتردي... الحديث».

قال: صحيح. قلت: أخرجه أبو داود والنسائي من طرق وليس فيه (عن جده) (٤).

- (١) ليست في أصل (ب) ومعلقة بهامشها وهي في (أ) والمستدرک وتلخيصه.
- (٢) في (أ) (صيفي) وما أثبتته من (ب) والمستدرک وتلخيصه، تهذيب التهذيب (٤/٤٤١).
- (٣) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه، تهذيب التهذيب (٤/٤٤١).
- (٤) ليست في أصل (ب) ومعلقة بهامشها وهي في (أ) والتلخيص.

١٤٦ - المستدرک (١/٥٣١): حدثنا بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي، ثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي، ثنا مكي بن إبراهيم، ثنا عبد الله بن سعد بن أبي هند، عن جده أبي هند، عن صيفي مولى أبي أيوب، عن أبي اليسر السلمي - واسمه كعب بن عمرو - أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كان يدعو يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الهدم والتردي والهرم، والغم، والغرق والحرق، وأعوذ بك أن يتخبطني الشيطان عند الموت، وأعوذ بك أن أموت في سبيلك مدبراً، وأعوذ بك أن أموت في سبيلك لديغاً».

تخريجه:

- ١ - رواه أحمد «بلفظ مقارب» (٣/٤٢٧).
- من طريق أبي ضمرة قال حدثني عبد الله بن سعيد، عن جده أبي هند، عن صيفي، عن أبي اليسر السلمي وهو طريق الحاكم.
- ورواه أحمد «بنحوه» (٣/٤٢٧).

=

٢ - ورواه أبو داود «بلفظ مقارب» كتاب الصلاة، باب: في الاستعاذة (٩٢/٢)، (ح ١٥٥٢).

روياه من طريق مكّي بن إبراهيم. حدثني عبد الله بن سعيد، عن صيفي مولى أبي أيوب، عن أبي اليسر به مرفوعاً.

٣ - ورواه النسائي من ثلاثة طرق.
فرواه من طريق الفضل بن موسى، وأنس بن عياض، ومحمد بن جعفر، عن عبد الله بن سعيد، عن صيفي، عن أبي اليسر.
كتاب الاستعاذة، باب: الاستعاذة من التردّي والهدم (٢٨٣/٨).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث قال عنه الذهبي: أخرجه أبو داود، والنسائي من طرق وليس فيه عن جده.

قلت: وهذا الكلام في محله كما سبق تبينه.

ولم أجد أحداً ترجم لأبي هند جد عبد الله بن سعيد هذا كما أنه لم يُذكر من الرواة عن صيفي. وذكر من الرواة عن صيفي عبد الله بن سعيد بن أبي هند كما في تهذيب الكمال (٦١٤/٢).

كما أن أبا هند جد عبد الله بن سعيد لم يُذكر من شيوخ عبد الله بن سعيد وذكر أن من شيوخه صيفي كما في تهذيب الكمال (٦٨٩/٢).

أما من ناحية الولادة والوفاة فلم يتبين لي هل سمع عبد الله بن سعيد من صيفي أولاً؟ لكن عبد الله بن سعيد هذا وثقه أكثر العلماء كما في تهذيب التهذيب (٢٣٩/٥).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق بهم (٤٢٠/١).

وقال الذهبي في الكاشف: صدوق (٩٢/٢).

وقال الخزرجي في الخلاصة: وثقه أحمد، وابن معين، وأبو داود. وأما

أبو حاتم فقال: ضعيف الحديث (ص ١٩٩).

الحكم على الحديث:

قلت: الذي يظهر مما تقدم أن عبد الله بن سعيد ثقة إلا أنه لم يصرح بالتحديث عن صيفي، لكن لم يصفه أحد بالتدليس حتى يعمل به. فعلى ذلك يكون الحديث بهذا الإسناد صحيحاً متصلاً – من دون ذكر أبي هند جد عبد الله بن سعيد كما عند الحاكم وأحمد في رواية – وقد يكون ذكره عند الحاكم من باب المزيد في متصل الأسانيد.

وقد سكت السيوطي عن الحديث عند إيرادها في الجامع الصغير (٢٣٣/١)، وكذا المناوي في الفيض (١٤٨/٢).

لكن أورده الألباني في صحيح الجامع وقال: صحيح (٤٠٥/٢). وقال الساعاتي في الفتح الرباني: أخرجه أبو داود، والنسائي، والحاكم ورجاله ثقات وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣٠٤/١٤).

١٤٧ - حديث ابن مسعود. كان من دعاء رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع... إلخ».

قال: صحيح. قلت: فيه حميد الأعرج وهو متروك.

١٤٧ - المستدرک (١ / ٥٣٣ - ٥٣٤): أخبرنا الحسين بن الحسن بن أيوب، ثنا أبو حاتم الرازي، ثنا إبراهيم بن يوسف، ثنا خلف بن خليفة، عن حميد الأعرج، عن عبد الله بن الحارث، عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: كان من دعاء رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع، ودعاء لا يسمع، ونفس لا تشبع، ومن الجوع فإنه بشس الضجيع، ومن الخيانة فإنها بثست البطانة، ومن الكسل والبخل والجبن، ومن الهرم، ومن أن أرد إلى أرذل العمر، ومن فتنة الدجال وعذاب القبر وفتنة المحيا والممات. اللهم إنا نسألك قلباً أوهاة محبته منية في سبيلك، اللهم إنا نسألك عزائم مغفرتك ومنجيات أمرك والسلامة من كل إثم والغنيمة من كل بر والفوز بالجنة والنجاة من النار». وكان إذا سجد قال: «اللهم سجد لك سوادي وخيالي وبك آمن فؤادي، أبوء بنعمتك علي وهذا ما جنيت على نفسي، يا عظيم يا عظيم اغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوب العظيمة إلا الرب العظيم».

تخرجه:

١ - أورده السيوطي في الجامع الصغير ونسبه للحاكم فقط ورمز له بالضعف (١/٢٢٣).

وكذا ورد في الكنز منسوباً للحاكم فقط (١٧٢/٢، ١٧٣).

وكذا أورده المناوي في الفيض منسوباً للحاكم فقط (١٢٣/٢، ١٢٤).

وأورده الألباني في ضعيف الجامع (١/٣٦٦) وقال: ضعيف.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم حميد الأعرج الكوفي القاص،

وهو حميد بن عطاء. ويقال: ابن علي. ويقال: ابن عبيد.

قال أحمد: ضعيف. وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء. وقال البخاري والترمذي: منكر الحديث. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال في موضع آخر: ليس بثقة. وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث واهي الحديث. وقال ابن عدي: له أحاديث عن عبد الله بن الحارث، عن ابن مسعود أحاديث ليست بمستقيمة تهذيب الكمال (١/٣٤٠).

وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً يروي عن عبد الله بن الحارث، عن ابن مسعود بنسخة كأنها موضوعة لا يحتج بخبره إذا انفرد. المجروحين (٢/٢٦٢).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (١/٢٠٤).

وقال الذهبي في الكاشف: قال أبو زرعة واهي الحديث (١/٢٥٨).
وقال الخزرجي في الخلاصة: قال البخاري: منكر الحديث (ص ٩٥).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن حميد الأعرج، الظاهر أنه متروك كما قال الذهبي، فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً - والله أعلم -
لكن لبعض ألفاظ الحديث شواهد.

١ - منها حديث أبي هريرة «اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع، ونفس لا تشبع، ودعاء لا يسمع».
رواه الحاكم وصححه وأقره الذهبي (١/٥٣٤).

٢ - ومنها حديث أنس قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والجبن، والبخل والهزم...»
الحديث».

.....
 = رواه الحاكم وقال على شرط البخاري ومسلم وأقره الذهبي (٥٣٠/١)،
 (٥٣١).

٣ - ومنها حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله
 - صلى الله عليه وسلم - يقول: «اللهم إني أسألك من فتنة النار وعذاب
 النار، وأعوذ بك من فتنة القبر وعذاب القبر،... وأعوذ بك من شر فتنة
 المسيح الدجال...» الحديث.

رواه الحاكم (٥٤١/١) وقال على شرطهما وأقره الذهبي على هذا.
 إلا أن حديث ابن مسعود ضعيف جداً فلا ينجبر بهذه الشواهد - والله تعالى
 أعلم -.

٤ - روى كبره به عمرو

أضرب ليزدي (٢٤٨٤) وانظر العلاء لسيدهم (٢٠٩٠)

١٤٨ - حديث «من دخل السوق فقال: لا إله إلا الله... الحديث»
رواه ابن عمر مرفوعاً.

قال: على شرط البخاري [ومسلم] (١) قلت: فيه مسروق بن
المرزبان وليس بحجة.

قال: تابعه عمران بن مسلم. قلت: قال البخاري: منكر
الحديث (٢).

- (١) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه.
(٢) في المستدرک ساق المتابع بسند آخر إلى موضوع المتابعة ثم قال بعد إيراده
للحديث. وفي الباب عن جابر وأبي هريرة وبريدة الأسلمي وأنس - رضي
الله عنهم - وأقربها بشرائط هذا الكتاب حديث بريدة ثم ساقه وسيأتي. وفي
التلخيص قال: (تابعه عمران بن مسلم عن عبد الله بن دينار، ثم ساقه من
رواية يحيى بن سليم عنه. قلت: وقال البخاري: عمران منكر الحديث).
وسأذكر نص حديث الأصل والمتابع.

١٤٨ - المستدرک (١ / ٥٣٩): حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، حدثنا
أبو العباس محمد بن الحسن بن حيدرة البغدادي، حدثنا مسروق بن
المرزبان، حدثنا حفص بن غياث، عن هشام بن حسان، عن عبد الله بن
دينار، عن ابن عمر - رضي الله عنهما -، قال: قال رسول الله - صلى الله
عليه وسلم -: «من دخل السوق فباع فيها واشترى، فقال: لا إله إلا الله
وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء
قدير. كتب الله له ألف ألف حسنة، ومحا عنه ألف ألف سيئة وبني له بيتاً
في الجنة».

نص حديث المتابع في المستدرک (١ / ٥٣٩): حدثنا أبو بكر بن أسحاق،
أنبأ علي بن محمد بن عبد الملك ابن أبي الشوارب، عن عبد الله بن
عبد الوهاب الحجبي، ثنا يحيى بن سليم المكي، حدثنا عمران بن مسلم، =

عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر - رضي الله عنهما -، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «من قال في السوق: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، بيده الخير وهو على كل شيء قدير، كتب الله له ألف ألف حسنة، ومحا عنه ألف ألف سيئة، وبني له بيتاً في الجنة».

تخرجه:

١ - رواه الترمذي «بنحوه» كتاب الدعوات - ٣٦ باب: ما يقول إذا دخل السوق (٤٩١/٥)، (ح ٣٤٢٨). وقال: غريب.

٢ - ورواه الدارمي «بنحوه» كتاب الاستئذان، باب: ما يقول إذا دخل السوق (٢٩٣/٢).

٣ - ورواه الحاكم في المستدرک (٥٣٨/١) وقال: له طرق عن عمرو بن دينار، عن سالم فأما أزهر فبصري زاهد. وقال الذهبي: قلت: قال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. ولم يذكر ابن الملقن هذا الحديث في كتابه. روه من طريق أزهر بن سنان، عن محمد بن واسع قال: قدمت مكة فلقيت بها أخي سالم بن عبد الله فحدثني عن أبيه عن جده.

٤ - ورواه أحمد «بنحوه» (٤٧/١).

٥ - ورواه ابن ماجه «بنحوه» كتاب التجارات - ٤٠ باب: الأسواق ودخولها (٧٥٢/٢)، (ح ٢٢٣٥).

ورواه الترمذي «بنحوه» (ح ٣٤٢٩) وقال: عمرو بن دينار هذا هو شيخ بصري وقد تكلم فيه بعض أصحاب الحديث من غير هذا الوجه.

٦ - ورواه ابن السني في عمل اليوم والليلة «بنحوه» باب: ما يقول إذا دخل السوق (ص ٧٧)، (ح ١٨١).

رووه من طريق حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار مولى آل الزبير، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه عن جده به مرفوعاً.

قال الترمذي. ورواه يحيى بن سليم الطائفي، عن عمران بن مسلم، عن

عبد الله بن دينار، عن ابن عمر عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ولم يذكر فيه عن عمر.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من عدة طرق.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم الأول وفيه مسروق بن المرزبان بن مسروق بن معدان الكندي.

قال أبو حاتم: ليس بالقوي يكتب حديثه وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال صالح بن محمد: صدوق. تهذيب التهذيب (١١٢/١٠).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق له أوهام (٢٤٣/٢).

وقال الذهبي في الكاشف: وثق وقال أبو حاتم: ليس بالقوي (١٣٧/٣).

وقال في الميزان: صدوق معروف وقال أبو حاتم: ليس بقوي (٩٨/٤).

قلت: الذي يظهر أنه صدوق كما قال صالح بن محمد وتبعه الذهبي كما في الميزان. فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد حسناً.

● الطريق الثاني: ولم يتفرد مسروق الحديث بل جاء الحديث من طريق آخر وفيه عمران بن مسلم المنقري أبو بكر البصري.

قال القطان: كان مستقيم الحديث وإنما ذكرته لأنه يروي أشياء لا يرويها

غيره وينفرد عنه قوم بتلك الأحاديث وذكره ابن حبان في الثقات وزاد: إلا

أن في رواية يحيى بن سليم عنه بعض المناكير وكذا في رواية سويد بن

عبد العزيز. وقال البخاري: عمران بن مسلم عن عبد الله بن دينار: منكر

الحديث روى عنه يحيى بن سليم. وقد فرق البخاري بين عمران بن مسلم

القصير وبين عمران الذي يروي عن عبد الله بن دينار ويروي عن يحيى بن

سليم وكذا فرق بينهما ابن أبي حاتم.

وقال في الذي يروي عن عبد الله بن دينار: سمعت أبي يقول: هو منكر

الحديث وهو شبه المجهول. وكذا فرق بينهما ابن أبي خيثمة ويعقوب بن =

سفيان وابن عدي، والعقيلي، وأنكر ذلك الدارقطني تهذيب التهذيب
(١٣٧/٨، ١٣٨، ١٣٩).

وقال ابن حجر في التقريب: عمران بن مسلم المنقري أبو بكر القصير
البصري صدوق ربما وهم. قيل: هو الذي روى عن عبد الله بن دينار،
وقيل: بل هو غيره وهو مكي (٢/٨٤).

وقال الذهبي في ديوان الضعفاء: عمران بن مسلم عن عبد الله بن دينار.
قال البخاري: منكر الحديث أما عمران بن مسلم القصير صاحب الحسن
فثقة (ص ٢٣٣، ت ٣١٥٠) ولم يذكره في الكاشف بل ذكر عمران القصير
فقط.

وقال الخزرجي في الخلاصة: عمران بن مسلم شيخ يحيى بن سليم. قال
البخاري: منكر الحديث (ص ٢٩٦).

قلت: مما تقدم يتبين الفرق بين عمران بن مسلم القصير وعمران بن مسلم
الذي يروي عن عبد الله بن دينار ويروي عن يحيى بن سليم وهو الذي
معنا.

كما أن الحديث من روايته عن عبد الله بن دينار، ورواية يحيى بن سليم
عنه.

وهذا قال عنه البخاري: منكر الحديث.

فعلى ذلك يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً.

● الطريق الثالث: وهو طريق الترمذي، والدارمي والحاكم وفيه أزهر بن
سنان القرشي أبو خالد البصري.

قال ابن معين: ليس بشيء. وقال العقيلي: في حديثه وهم. وقال

ابن عدي: أحاديثه صالحة ليست بالمنكرة جداً وأرجو أن لا يكون به بأس.

وقال المروزي عن أحمد: حدث بحديث منكر وليته أحمد وقال الأزدي:

ضعفه علي بن المديني جداً في حديث رواه عن ابن واسع. وقد بين العقيلي

أنه حديث السوق - وهو الحديث الذي معنا - وقال الساجي: فيه ضعف.

وذكره ابن شاهين في الضعفاء. تهذيب التهذيب (١/٤٠٣-٤٠٤).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٥٢/١).
قلت: الذي يظهر أن أزهر بن سنان ضعيف وقد لخص حاله ابن حجر
بذلك فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.

● الطريق الرابع: وهو طريق أحمد، والترمذي، وابن ماجه، وابن السني
وفيه عمرو بن دينار البصري أبو يحيى الأعور قهرمان آل الزبير بن شبيب
البصري.

قال الذهبي في انكشاف: صغوه (٣٢٨/٢).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٦٩/٢).

وعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الحديث بمجموع هذه الطرق يكون صحيحاً لغيره
— والله أعلم —.

١٤٩ - حديث بريدة كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
إذا دخل السوق قال: «بسم الله... إلخ».

قلت: فيه أبو عمرو لا يعرف، ومحمد بن عيسى المدائني
(وهو) ^(١) متروك.

(١) ليست في (ب) والتلخيص وما أثبتته من (أ).

١٤٩ - المستدرک (١ / ٥٣٩): أخبرنا أبو عمرو بن السماك، حدثنا محمد بن عيسى

المدائني، حدثنا شعيب بن حرب، حدثنا جاز لنا - يكتي - أبا عمرو، عن
علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه - رضي الله عنه - قال:
كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إذا دخل السوق قال: «بسم الله،
اللهم إني أسألك خير هذا السوق، وخير ما فيها، وأعوذ بك من شرها وشر
ما فيها، اللهم إني أعوذ بك أن أصيب فيها ميمناً فاجرة أو صفقة خاسرة».

تخريجه:

١ - رواه الطبراني في الكبير «بلفظ مقارب» (٦/٢)، (ح ١١٥٧).

٢ - ورواه ابن السني في عمل اليوم والليلة «بلفظ مقارب» باب: ما يقول

إذا خرج إلى السوق (ص ٧٦)، (ح ١٨٠).

روياه من طريق محمد بن أبان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن
بريدة، عن أبيه به مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين عن علقمة بن مرثد.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم:

١ - وفيه أبو عمرو، عن علقمة بن مرثد، وعنه شعيب بن حرب ولم أجد

من ترجمه. فالذي يظهر أن كلام الذهبي في محله حيث قال: لا يعرف.

٢ - وفيه أيضاً محمد بن عيسى بن حيان المدائني.

قال الدارقطني: ضعيف متروك. وقال الحاكم: متروك. وقال آخر: كان

مغفلاً وأما البرقي فوثقه. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال أبو أحمد =

الحاكم: حدث عن مشايخه بما لا يتابع عليه وسمعت من يحيى: أنه كان مغفلاً لم يكن يدري ما الحديث؟ وقال اللالكائي: ضعيف. وقال مرة: صالح. الميزان (٦٧٨/٣)، اللسان (٣٣٢/٥).

قلت: فعلى ما تقدم يتبين أن أبا عمرو مجهول، وأن محمد بن حيان؛ الراجح أنه ضعيف فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.

● الطريق الثاني: وقد جاء الحديث من طريق آخر عند الطبراني وابن السني وفيه محمد بن أبان بن صالح القرشي ويقال له الجعفي الكوفي. ضعفه أبو داود، ويحيى بن معين. وقال البخاري: ليس بالقوي. وقيل: كان مرجئياً. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال ابن حبان: ضعيف. وقال أحمد: أما إنه لم يكن ممن يكذب، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي يكتب حديثه على المجاز ولا يحتج به، وقال البخاري: يتكلمون في حفظه، لا يعتمد عليه.

الميزان (٤٥٣/٣)، اللسان (٣١/٥).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أنه بإسناد الحاكم ضعيف وكذا بإسناد الطبراني وابن السني وكل منهما ضعيف قابل للانجبار، فيجبر كل واحد منهما الآخر. فيكون الحديث بكلا الطريقين حسناً لغيره - والله أعلم - .

١٥٠ - حديث ابن عمر كان رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - يدعو: «اللهم إني أسألك [عيشة] (١) هنيئة (٢) . . .» الحديث. قال: صحيح. قلت: [خلاد ثقة و] (٣) شريك ليس بحجة.

- (١) في (أ) (عيشاً) ومعلق بهامشها (عيشة) وكذا أثبتها من (ب) والمستدرک وتلخيصه.
 (٢) في المستدرک (نقية) وما أثبتته من (أ)، (ب) والتلخيص.
 (٣) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من التلخيص، ولكن الذهبي سبق أن أورد حديثاً في سنده خلاد وأعله به وهو حديث رقم (١١٥) وسبق الكلام عليه هناك.

١٥٠ - المستدرک (١ / ٥٤١): حدثني علي بن عيسى الحيري، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا أبو كريب، ثنا خلاد بن يزيد الجعفي، حدثنا شريك، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: كان رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - يدعو: «اللهم إني أسألك عيشة نقية، وميئة سوية، ومرداً غير مخز ولا فاضح».

تخریجه:

- ١ - أورده الهيثمي في المجمع (١٧٩/١٠) وقال: رواه الطبراني. والبخاري وإسناد الطبراني جيد.
 ٢ - وأورده السيوطي في الجامع الصغير ونسبه للطبراني، والبخاري، والحاكم ورمز له بالصحة (٢٢٨/١).
 وقد أورده المناوي في الفيض (١٣٥/٢) ثم ذكر كلام الحاكم وتعقب الذهبي عليه ثم قال: قال الهيثمي إسناد الطبراني جيد.
 لكن قال الألباني: ضعيف. ضعيف الجامع (٣٦٤/١).
 وكذا أورد اللحدیث صاحب الكنز ونسبه للبخاري، والطبراني، والحاكم (١٨٢/٢).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده خلاد بن يزيد، وشريك بن عبد الله.
أولاً: شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي، أبو عبد الله الكوفي القاضي.

قال ابن معين: ثقة. وقال: لم يكن عند يحيى القطان بشيء وهو ثقة ثقة.
وقال مرة: ثقة، إلا أنه لا يتقن، يغلط ويذهب بنفسه على سفیان وشعبة.
وقال مرة: شريك صدوق ثقة. إلا أنه إذا خالف فغيره أحب إلينا منه.
وقال يحيى بن سعيد: مازال مخلطاً. وقال العجلي: كوفي ثقة وكان حسن الحديث.

وقال يعقوب بن شيبة: شريك صدوق ثقة سيء الحفظ جداً. وقال الجوزجاني: شريك سيء الحفظ مضطرب الحديث مائل. وقال أبو زرعة: كان كثير الخطأ صاحب حديث وهو يغلط أحياناً. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال أبو داود: ثقة يخطيء على الأعمش، وقال ابن حبان في الثقات: كان في آخر أمره يخطيء فيما روى تغير عليه حفظه فسماع المتقدمين منه ليس فيه تخليط وسماع المتأخرين منه بالكوفة فيه أوهام كثيرة. وقال صالح جزرة: صدوق ولما ولي القضاء اضطرب حفظه. وقال الأزدي: كان صدوقاً إلا أنه مائل عن القصد غالي المذهب سيء الحفظ كثير الوهم مضطرب الحديث.

وقال عبد الحق الأشبيلي: كان يدلّس. قال ابن القطان: وكان مشهوراً بالتدليس. تهذيب التهذيب (٤/٣٣٣، . . . ، ٣٣٧).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق يخطيء كثيراً تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع (١/٣٥١).
وقال الذهبي في الكاشف: وثقه ابن معين. وقال غيره: سيء الحفظ.

وقال النسائي: ليس به بأس، هو أعلم بحديث الكوفيين من الثوري، قاله ابن المبارك (٢/١٠).

قلت: فالذي يظهر من كل ما تقدم أنه صدوق سيء الحفظ يخطيء كثيراً
تغير حفظه بآخره كما قال الحافظ ابن حجر.
ثانياً: خلاد بن يزيد الجعفي الكوفي.
وقد سبق بيان حاله عند حديث رقم (١١٥) وتبين من خلال ذلك أنه
حسن الحديث.

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن شريك بن عبد الله صدوق سيء الحفظ يخطيء
كثيراً، تغير حفظه بآخره. تبين رواية خلاد عنه، هل هي قبل أو بعد
الاختلاط؟ وأما خلاد فإنه حسن الحديث. فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد
ضعيفاً والحمل فيه على شريك بن عبد الله - والله تعالى أعلم - .

١٥١ - حديث عائشة أن رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - كان يدعو: «اللهم اجعل أوسع رزقك علي عند كبر سني، وانقطاع عمري».

قال: حسن غريب^(١). قلت: فيه عيسى بن ميمون وهو متهم.

(١) في المستدرک (هذا حديث حسن الإسناد والمتن غريب في الدعاء مستحب للمشايع إلا أن عيسى بن ميمون لم يحتج به الشيخان) وما أثبتته من (أ)، (ب) والتلخيص.

١٥١ - المستدرک (١ / ٥٤٢): حدثنا أبو نصر أحمد بن سهل بن حمدويه الفقيه - إملاء ببخارى -، ثنا أبو علي صالح بن محمد بن حبيب الحافظ البغدادي، ثنا سعيد بن سليمان الواسطي، ثنا عيسى بن ميمون - مولى القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق -، عن القاسم بن محمد، عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - كان يدعو: «اللهم اجعل أوسع رزقك علي عند كبر سني، وانقطاع عمري».

تخریجه:

١ - رواه ابن الجوزي في الموضوعات «بلفظه» باب: سعة الرزق عند علو السن (١/١٨١، ١٨٢)

من طريق أحمد بن شتير مولى عمرو بن حريث، عن عيسى بن ميمون، عن القاسم بن محمد، عن عائشة به مرفوعاً. وقال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - . قال عثمان الدارمي، ويحيى بن معين: أحمد بن شتير متروك. وقال الفلاس والنسائي: وكذلك عيسى بن ميمون.

٢ - وأورده الهيثمي في المجمع (١٠/١٨٢) ونسبه للطبراني في الأوسط عن عائشة وقال: إسناده حسن.

=

-
- ٣ - وكذا أورده المناوي في الجامع الأزهر (١/٧٢٢) وقال: رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن.
- ٤ - وأورده السيوطي في الجامع الكبير ونسبه للحاكم فقط عن عائشة (١/٣٨٩).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه عيسى بن ميمون المدني المعروف بالواسطي مولى القاسم بن أبي بكر الصديق.

روي عن عبد الله بن مهدي أنه قال: استعدت على عيسى بن ميمون في هذه الأحاديث عن القاسم بن محمد في النكاح وغيره. فقال: لا أعود. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال مرة: ليس به بأس. وقال عمرو بن علي، وأبو حاتم: متروك الحديث. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال الترمذي: يضعف في الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة. تهذيب الكمال (٢/١٠٨٥).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٢/١٠٢).

وقال الذهبي في الكاشف: ضعفه (٢/٣٧٢)، لكنه قال في ديوان الضعفاء: قال غير واحد: متروك (ص ٢٤٣، ت ٣٣٠٥).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن عيسى بن ميمون الظاهر أنه متروك، فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً.

وأما تحسين الهيثمي وكذا المناوي للحديث فلعل الطبراني رواه بسند غير سند الحاكم فإن كان كذلك. فيكون الحديث حسناً كما قالوا.

إلا أنه بسند الحاكم شديد الضعف فلا يقبل الانجبار - والله أعلم - .

١٥٢ - حديث أبي هريرة مرفوعاً «[من قال] (١) لا حول ولا قوة إلا بالله [كان] (٢) دواء من [تسعة وتسعين] (٣) داء أيسرها لهم».

قال: صحيح (٤). قلت: فيه بشر بن رافع وهوواه.

- (١)، (٢) ليستا في (أ)، (ب) وما أثبتته من المستدرك وتلخيصه.
- (٣) في (أ)، (ب) (سبعين) وفي التلخيص (تسعين) وما أثبتته من المستدرك وكذا أورده الهيثمي والمنذري.
- (٤) في المستدرك (هذا حديث صحيح ولم يخرجاه وبشر بن رافع الحارثي ليس بالمتروك وإن لم يخرجاه) وما أثبتته من (أ)، (ب)، والتلخيص.
- ١٥٢ - المستدرك (١ / ٥٤٢): حدثنا محمد بن صالح بن هاني، ثنا أبو عمرو المستملي، ثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، ثنا عبد الرزاق، أنبأ بشر بن رافع، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «من قال: لا حول ولا قوة إلا بالله كان دواء من تسعة وتسعين داء أيسرها لهم».

تخرجه:

- ١ - رواه ابن عدي في الكامل «بنحوه» (ل ١٥٨) من طريق بشر بن رافع، عن محمد بن عجلان، عن أبيه عن أبي هريرة به مرفوعاً وهو طريق الحاكم.
- ٢ - وأورده المنذري في الترغيب ونسبه للطبراني في الأوسط، والحاكم (٢ / ٤٤٤).
- وقال: فيه بشر بن رافع أبو الأسباط وسيأتي الكلام عليه - .
- ٣ - وأورده الهيثمي في المجمع (٩٨ / ١٠) ونسبه للطبراني في الأوسط وقال: وفيه بشر بن رافع الحارثي وهو ضعيف وقد وثق وبقية رجاله رجال الصحيح.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه بشر بن رافع الحارثي أبو الأسباط النجراني إمامها.

قال ابن معين: ليس به بأس. وقال أحمد: ليس بشيء ضعيف الحديث.
وقال البخاري: لا يتابع في حديثه. وقال الترمذي: يضعف في الحديث.
وقال النسائي: ضعيف. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث لا نرى له حديثاً قائماً. وقال ابن عدي: مقارب الحديث لا بأس بأخباره.
ولم أجد له حديثاً منكرًا. وقال الدارقطني: منكر الحديث. وقال ابن عبد البر: هو ضعيف عندهم منكر الحديث. وقال ابن حبان: يأتي بطامات عن يحيى بن أبي كثير موضوعة يعرفها من لم يكن الحديث صناعته كأنه المتعمد لها. تهذيب التهذيب (٤٥٠/١).

وقال ابن حجر في التقريب: فقيه ضعيف الحديث (٩٩/١).
وقال الذهبي في الكاشف: ضعفه أحمد وقواه ابن معين (١٥٥/١)، لكنه قال في ديوان الضعفاء: ليس بحجة (ص ٥٨٩/٣٢).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم من أقوال العلماء يتبين أن الراجح من حال بشر أنه ضعيف فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً - والله أعلم - .

١٥٣ - حديث أنس أن أبا طالب مرض... الحديث.
قلت: فيه الهيثم بن [جماز]^(١) تركوه.

(١) في (أ)، (ب) (حماد) ومعلق بهامشها (أ) (صوابه جماز بجيم وزاي) وكذا هو جماز كما في المستدرک وتلخيصه. الميزان (٤/٣١٩)، اللسان (٦/٢٠٤).

١٥٣ - المستدرک (١/٥٤٢ - ٥٤٣): حدثنا محمد بن صالح، حدثنا إبراهيم بن محمد الصيدلاني، حدثنا عقبة بن مكرم العمي، حدثنا شريك بن عبد الحميد أخو أبي بكر الحنفي، حدثنا الهيثم بن جماز البكاء، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه -: أن أبا طالب مرض فثقل، فعاده النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا ابن أخي: ادع ربك الذي بعثك أن يعافيني. فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: «اللهم اشف عمي». فقام فكأنما نشط من عقال. فقال أبو طالب: إن ربك بعثك ليطيعك، قال: «وأنت يا عم إن أطعت الله ليطيعنك».

تخرجه:

- ١ - رواه الخطيب في تاريخه «بلفظه» (٨/٣٧٧).
 - ٢ - ورواه ابن عدي في الكامل «بلفظه» (ل ٩٣١).
- روياه من طريق الهيثم بن جماز البكاء، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك به.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه الهيثم بن جماز الحنفي البكاء البصري.

قال ابن معين: كان قاضياً بالبصرة ضعيف. وقال مرة: ليس بذلك. وقال أحمد: ترك حديثه. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال ابن عدي: أحاديثه أفراد غرائب ومنها ما ليس بالمحفوظ. وقال أبو زرعة، وأبو حاتم: ضعيف.

=

وقال الجوزجاني: كان قاضياً ضعيفاً روي عن ثابت معاضيل. وقال الساجي: متروك جداً، ذكره البرقي في الكذابين. الميزان (٤/٣١٩، ٣٢٠)، اللسان (٦/٢٠٤، ٢٠٥). وقال الذهبي في ديوان الضعفاء: تركه أحمد، والنسائي (ص ٣٢٧، ت ٤٥٠٠).

تلحکم علی الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الراجح أن الهيثم متروك الحديث، وعلى ذلك جرى أكثر العلماء، فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً - والله أعلم -.

١٥٤ - حديث عائشة سئل النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أي الدعاء أفضل؟ فقال: «دعاء المرء لنفسه».

قال: صحيح. قلت: (مبارك بن حسان فيه) (١) وهو واه.

(١) في (ب) (فيه مبارك بن حسان) وما أثبتته من (أ).
١٥٤ - المستدرک (١ / ٥٤٣): أخبرنا الإمام أبو بكر بن إسحاق الفقيه، ثنا هشام بن علي، وثنا أحمد بن سلمة العنزي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، قال ثنا موسى بن أسماعيل: ثنا المبارك بن حسان، عن عطاء، عن عائشة قالت: سئل رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أي الدعاء أفضل؟ قال: «دعاء المرء لنفسه».

تخريجه:

١ - أورده السيوطي في الجامع الصغير ونسبه للحاكم فقط ورمز له بالصحة (١/١٨٨).

لكن قال المناوي: قال الحاكم: صحيح واغتر به المصنف - يعني السيوطي - فرمز لصحته ذهولاً عن تعقب الذهبي له بأن مباركاً هذا واه - نعم رواه الطبراني بإسنادين أحدهما - كما قال الهيثمي - جيد فلو عزاه المصنف له لكان أولى (٢/٣٢).

قلت: لكن الهيثمي أورد هذا الحديث وقال: رواه البزار بإسنادين وأحدهما جيد (١٥٢/١٠).

كما أني لم أجده في المطبوع من الطبراني الكبير، فالذي يظهر أن الذي أخرج الحديث هو البزار، لا الطبراني.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم مبارك بن حسان السلمي أبو يونس ويقال أبو عبد الله البصري ثم المكي.

قال ابن خيثمة عن ابن معين: ثقة. وقال أبو داود: منكر الحديث.

وقال النسائي: ليس بالقوي، في حديثه شيء، وذكره ابن حبان في الثقات =

.....

وقال يخطيء ويخالف. وقال الأزدي: يُرمى بالكذب. وقال ابن عدي:
 روي أشياء غير محفوظة. تهذيب التهذيب (٢٧/١٠).
 وقال ابن حجر في التقريب: لين الحديث (٢٢٧/٢).
 وقال الذهبي في الكاشف: وثقه ابن معين. وقال النسائي: ليس بالقوي
 (١١٧/٣).
 لكن قال في ديوان الضعفاء: قال الأزدي: رُمي بالكذب (ص ٢٦١،
 ٣٥٢٦).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الظاهر من حال مبارك، أنه ضعيف وقد لخص
 حاله ابن حجر بأنه لين الحديث فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.
 لكن للحديث طريقاً آخر كما قال الهيثمي وإسناده جيد.
 كما أورد الهيثمي شاهداً عن أبي أيوب: أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ - كان إذا دعا بدأ بنفسه ونسبه للطبراني وقال: إسناده حسن
 (١٥٢/١٠).
 فعليه يكون الحديث بإسناد الحاكم صحيحاً لغيره لتقوية الطريق الثاني
 والشاهد له - والله أعلم -.

١٥٥ - حديث أنس مر رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - برجل وهو يقول: يا أرحم الراحمين. فقال له: «سل فقد نظر الله إليك».

قلت^(١): لم يصح هذا.

(١) في المستدرک (قال الحاكم: الفضل بن عيسى هو الرقاشي وأخشى أن يكون عمه يزيد بن أبان إلا أني قد وجدت له شاهداً من حديث أبي أمامة الباهلي).

وسياتي هذا الحديث بعد حديثنا هذا.

١٥٥ - المستدرک (١ / ٥٤٤): أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا أبو بكر بن أبي الدنيا، حدثني محمد بن سهيل بن عسكر، ثنا سعيد بن أبي مريم، أنبأنا نافع بن يزيد، حدثني يحيى بن أبي أسيد، عن الفضل بن عيسى، عن عمه عن أنس بن مالك قال: مر رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - برجل، وهو يقول: يا أرحم الراحمين. فقال له رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «سل فقد نظر الله إليك».

تخرجه:

لم أجد من أخرجه.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث لم يبين الذهبي علته وقد بين الحاكم نفسه بعضها كما سبق. والظاهر أن في سنده يزيد بن أبان الرقاشي، والفضل بن عيسى بن أبان الرقاشي. ويحيى بن أسيد.

١ - يزيد بن أبان الرقاشي (بتخفيف القاف ثم معجمة) أبو عمرو البصري القاضي. وهو عم الفضل بن عيسى وقد شك الحاكم في أن يكون عمه هو يزيد أو غيره، ولكن لم يذكر أن الفضل روى عن عم من عمومته غير يزيد هذا كما في تهذيب الكمال (١١٠٠/٢).

وقد سبق بيان حال يزيد بن أبان عند حديث رقم (٣٣) وتبين من خلال ذلك أنه ضعيف.

- ٢ - الفضل بن عيسى بن أبان الرقاشي أبو عيسى البصري الواعظ.
قال عنه ابن حجر في التقريب: منكر الحديث ورمي بالقدر (١١١/٢).
وقال الذهبي في الكاشف: ساقط (٣٨٣/٢).
وقال الخزرجي في الخلاصة: قال أبو داود: لا يكتب حديثه (ص ٣٠٩).
٣ - يحيى بن أبي أسيد المصري. ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً (١٢٩/٩).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن يزيد ضعيف، وأن الفضل ضعيف جداً. وأما يحيى فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً والحمل فيه على الفضل بن عيسى. وللحديث شاهد عن أبي أمامة وهو الحديث الذي سيأتي. إلا أنه ضعيف جداً كذلك فكل منها ضعيف غير قابل للانجبار - والله أعلم -.

١٥٦ - حديث [فضال] (١) عن أبي أمامة مرفوعاً «إن ملكاً موكلاً بمن يقول يا أرحم الراحمين . . . الحديث».

قلت: [فضال] (٢) ليس بشيء.

(١)، (٢) في (أ)، (ب) (فضاله) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه، وكذا في لسان الميزان (٤/٤٣٤).

١٥٦ - المستدرک (١/٥٤٤): حدثنا أبو بكر بن عبد الله الحماني، ثنا موسى بن زكريا التستري، ثنا كامل بن طلحة، حدثنا فضال بن جبير، عن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إن ملكاً موكلاً بمن يقول يا أرحم الراحمين. فمن قالها ثلاثاً قال له الملك: إن أرحم الراحمين قد أقبل عليك فاسأل».

تخرجه:

١ - أورده المنذري في الترغيب (٢/٤٨٦) ونسبه للحاكم فقط وسكت عنه.

٢ - وكذا أورده السيوطي في الجامع الكبير ونسبه للحاكم فقط (١/٢٦٨).

- وكذا أورده صاحب الكنز ونسبه للحاكم فقط (٢/٢١٨). ولم أجد من أخرجه. دراسة الإسناد:

هذا الحديث عند الحاكم في مسنده فضال بن جبير شيخ من أهل البصرة. قال ابن حبان: يروي عن أبي أمامة ما ليس من حديثه لا يحل الاحتجاج به بحال. المجروحين (٢/٢٠٤).

وقال ابن عدي: ولفضال بن جبير عن أبي أمامة قدر عشرة أحاديث كلها غير محفوظة (ل ٧٢٨).

الميزان (٣/٣٤٧، ٣٤٨)، اللسان (٤/٤٣٤).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن فضال بن جبير الظاهر أنه كما قال الذهبي: ليس بشيء فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً - والله أعلم -.

١٥٧ - حديث أبي هريرة مرفوعاً «إذا أتى أحدكم [فراشه]»^(١) فدعا الله فليقل: اللهم رب السموات ورب الأرض. ربنا ورب كل شيء... الحديث».

قال صحيح. قلت: قال جامعه خرجه مسلم من حديث سهيل بن أبي صالح، عن أبيه عن أبي هريرة^(٢).

- (١) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه.
 (٢) قوله: (قلت: ... إلخ). في التلخيص (قلت: خرجه مسلم لسهيل) وما أثبتته من (أ)، (ب). وعبارة ابن الملقن هنا توهم أن هذا التعقب منه، والصواب أنه من الذهبي كما في التلخيص.

١٥٧ - المستدرک (١ / ٥٤٦): أخبرني علي بن عبد الرحمن السبيعي بالكوفة، ثنا أحمد بن حازم الغفاري، ثنا خالد بن مخلد، ثنا يوسف بن عبد الرحمن، حدثني سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إذا أتى أحدكم فراشه، فليقل: اللهم رب السموات ورب الأرض، ربنا ورب كل شيء، أنت آخذ بناصيته، أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، أغننا من الفقر، واقض عنا الدين».

تخریجه:

١ - رواه مسلم هكذا قال: حدثني زهير بن حرب. حدثنا جرير، عن سهيل قال: كان أبو صالح يأمرنا إذا أراد أحدنا أن ينام أن يضطجع على شقه الأيمن ثم يقول: «اللهم رب السموات ورب الأرض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء، فالق الحب والنوى، ومنزل التوراة والإنجيل والفرقان، أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته، اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس =

فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء. اقض عنا الدين، وأغننا من الفقر».

وكان يروي ذلك عن أبي هريرة، عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (ح ٦١).

ثم قال: وحدثني عبد الحميد بن بيان الواسطي. حدثنا خالد - يعني الطحان - عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: «كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يأمرنا إذا أخذنا مضاجعنا أن نقول: بمثل حديث جرير».

وقال: «من شر كل دابة أنت أخذ بناصيتها» (ح ٦٢).

كتاب الذكر والدعاء - ١٧ باب: ما يقول عند النوم وأخذ المضجع (٢٠٨٤/٤).

وكذا رواه الترمذي «بنحوه» كتاب الدعوات - ١٩ باب: ما جاء في الدعاء إذا أوى إلى فراشه (٤٧٢/٥)، (ح ٣٤٠٠).

٣ - وكذا ابن ماجه «بنحوه» كتاب الدعاء - ١٥ باب: ما يدعو به إذا أوى إلى فراشه (١٢٧٤/٢)، (ح ٣٨٧٣).

روياه من طريق سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً. وعليه فتعقب الذهبي في محله حيث إن الحديث أخرجه مسلم.

١٥٨ - حديث أبي أمامة مرفوعاً «إذا نادى المنادي فتحت أبواب السماء... الحديث بطوله».

قال: صحيح. قلت: فيه عفير بن معدان وهو واه جداً.

١٥٨ - المستدرک (١ / ٥٤٦ - ٥٤٧): حدثنا أبو بكر بن أسحاق الفقيه، أنبأ أحمد بن علي بن مسلم الأبار، ثنا الهيثم بن خارجة: ثنا الوليد بن مسلم، عن عفير بن معدان، عن سليم بن عامر، عن أبي أمامة - رضي الله عنه -، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، قال: «إذا نادى المنادي فتحت أبواب السماء، واستجيب الدعاء. فمن نزل به كرب أو شدة فليتحين المنادي: فإذا كبر كبر وإذا تشهد تشهد، وإذا قال: حي على الصلاة، قال: حي على الصلاة، وإذا قال: حي على الفلاح. قال: حي على الفلاح، ثم يقول: اللهم رب هذه الدعوة الصادقة المستجابة، المستجاب لها دعوة الحق، وكلمة التقوى أحينا عليها، وأمتنا عليها، واجعلنا من خيار أهلها أحياء وأمواتاً. ثم يسأل الله حاجته».

تخریجه:

- ١ - رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة «بلفظ مقارب» (ص ٤٦، ٤٧)، (ح ٩٦).
- ٢ - رواه أبو نعيم في الحلية «بلفظ مقارب» (٢١٣/١٠).
- روياه من طريق عفير بن معدان، عن سليم بن عامر، عن أبي أمامة به مرفوعاً.
- ٣ - وأورده ابن حجر في المطالب العالية ونسبه لأبي يعلى عن أبي أمامة (٦٧/١، ٦٨).
- ٤ - وأورده السيوطي في الجامع الصغير ونسبه لأبي يعلى والحاكم ورمز له بالصحة (١٣٣/١).
- ٥ - وأورده في الجامع الكبير ونسبه زيادة على ما سبق لأبي الشيخ، والضياء المقدسي والحاكم. قال: وتعقب (٩٠/١).

وسكت عنه المناوي في الفيض (٢/٤٤٥) وقال الألباني في صحيح الجامع: صحيح (١/٢٨٢)، (ح ٨١٥).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه عفير بن معدان الحضرمي ويقال: اليحصبي أبو معدان الحمصي المؤذن.

قال أحمد: ضعيف منكر الحديث. وقال يحيى: لا شيء. وروي عن دحيم أنه قال: ضعيف الحديث. وقال محمد بن شعيب: أبرأ إليكم من حديث عفير بن معدان. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث نكير الرواية عن سليم بن عامر، عن أبي أمامة، عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، ما لا أصل له. لا يشتغل بروايته. وقال أبو داود: شيخ صالح ضعيف الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة ولا يكتب حديثه. وقال ابن عدي: وعامة روايته غير محفوظة.

تهذيب التهذيب (٢/٩٤٢، ٩٤٣).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٢/٥٢).

وقال الذهبي في الكاشف: ضعفه (٢/٢٧١).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن عفير بن معدان الظاهر أنه ضعيف جداً كما قال الذهبي وعلى ذلك جرى أكثر العلماء. فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً.

أما فضل متابعة المؤذن في أذانه وسؤال الوسيلة للرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فقد ثبت في صحيح مسلم من حديث عبد الله عمرو، ومن حديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما -.

كتاب الصلاة - ٧ باب: استحباب القول مثل قول المؤذن (١/٢٨٨، ٢٨٩)، (ح ١١، ١٢).

كتاب فضائل القرآن

١٥٩ - حديث ابن عباس مرفوعاً «الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الخرب».

قال: صحيح. قلت: فيه قابوس وهولين.

١٥٩ - المستدرک (١ / ٥٥٤): أخبرني محمد بن صالح بن هاني، ثنا أبو سعيد محمد بن شاذان، ثنا قتيبة بن سعيد. وحدثنا عبد الله بن سعد، ثنا إبراهيم بن إسحاق، ثنا إسحاق بن إبراهيم، ويعقوب بن إبراهيم الدورقي، قالوا ثنا جرير: عن قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه، عن ابن عباس، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «إن الذي ليس في جوفه من القرآن شيء كالبيت الخرب».

تخریجه:

- ١ - رواه أحمد «بلفظ مقارب» (١/٢٢٣).
- ٢ - ورواه الترمذي «بلفظ مقارب» كتاب فضائل القرآن، باب: ١٨ (٥، ١٧٧)، (ح ٢٩١٣). وقال: هذا حديث حسن صحيح.
- ٣ - ورواه الطبراني في الكبير «بلفظ مقارب» (١٢/١٠٩)، (ح ١٢٦١٩).
- ٤ - ورواه الدارمي «بلفظ مقارب» كتاب فضائل القرآن، باب: فضل من قرأ القرآن (٢/٤٢٩).

رووه من طريق جرير، عن قابوس، عن أبيه، عن ابن عباس، به مرفوعاً وهو طريق الحاكم.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه قابوس بن أبي ظبيان الجنبى الكوفى.

قال ابن معين: ثقة. وقال عبد الله بن أحمد، عن أبيه: ليس بذلك، وعن ابن معين: ضعيف الحديث. وقال ابن أبي مريم عن ابن معين: ثقة جازئ الحديث، إلا أن ابن أبي ليلى جلدته الحد. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال النسائي: ليس بالقوي، ضعيف. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وقال يعقوب بن سفيان: ثقة. وقال ابن سعد: فيه ضعف ولا يحتج به. وقال الساجي: ليس بثبت، يقدم علياً على عثمان. وقال العجلي: كوفي لا بأس به. وقال الدارقطني: ضعيف ولكن لا يترك. تهذيب التهذيب (٣٠٥/٨، ٣٠٦).

وقال ابن حجر في التقريب: فيه لين (١١٥/٢).

وقال الذهبي في الكاشف: قال أبو حاتم وغيره: لا يحتج به (٣٨٨/٢). وقال الخزرجي في الخلاصة: وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: لا يحتج به. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به (ص ٣١١).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن قابوساً مختلف فيه، ولكن التوسط في حاله كما قال ابن عدي: أنه لا بأس به، فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد حسناً. وأما تصحيح الترمذي له، فلعله لشواهد أخرى لم يذكرها - والله أعلم -.

١٦٠ - حديث عبد الله (١) مرفوعاً: «إن هذا القرآن مآدبة الله، فاقبلوا من مآدبته ما استطعتم... الحديث».

قال: تفرد به صالح بن [عمر] (٢) [عنه] (٣) وهو صحيح (٤).

قلت: صالح ثقة خرج له مسلم، لكن فيه الهجري، وهو ضعيف.

- (١) الحديث لعبد الله بن مسعود كما هو عند غيره كما يأتي في التخريج.
- (٢) في (أ)، (ب) (عمرو) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه، والتقريب (٣٦٢/١).
- (٣) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من التلخيص.
- (٤) معلق بهامش (أ) عند قوله: صحيح (عبارته هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ولم يحتجا بصالح بن عمرو. كذا بهامش الأصل) وهو كذلك كما في المستدرک.

١٦٠ - المستدرک (١/ ٥٥٥): حدثنا أبو الوليد حسان بن محمد القرشي الفقيه، ثنا مسدد بن قطن بن إبراهيم، ثنا داود بن رشيد، ثنا صالح بن عمر، أنا إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله - رضي الله عنه - هو ابن مسعود - عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «إن هذا القرآن مآدبة الله، فاقبلوا من مآدبته ما استطعتم، إن هذا القرآن حبل الله، والنور المتين، والشفاء النافع، عصمة لمن تمسك به. ونجاة لمن تبعه، لا يزيغ فيستعجب، ولا يعوج فيقوم، ولا تنقضي عجائبه، ولا يخلق من كثرة الرد، أتلوه فإن الله يأجركم على تلاوته، كل حرف عشر حسنة، أما إني لا أقول: (آلم) حرف، ولكن: ألف، ولام، وميم».

تخرجه:

- ١ - رواه ابن حبان في المجروحين «بنحوه» (١/ ٩٩، ١٠٠).
- ٢ - ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية «بنحوه» (١/ ١٠١).
- وقال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - =

ويشبه أن يكون من كلام ابن مسعود رويه من طريق إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود مرفوعاً.

٣ - ورواه عبد الرزاق في مصنفه «بنحوه» (٣/٣٧٥)، (ح ٦٠١٧).

٤ - ورواه الدارمي في سننه «بنحوه» كتاب فضائل القرآن، باب: فضل من قرأ القرآن (٢/٤٣١).

روياه من طريق إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود موقوفاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه إبراهيم بن مسلم العبدي أبو إسحاق الكوفي المعروف بالهجري. وقد سبق بيان حاله عند حديث (٨٣) وأنه ضعيف رفع موقوفات.

فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً. والراجح أنه موقوف كما قال ابن الجوزي: إنه يشبه أن يكون من كلام ابن مسعود، إلا أن هذا الحديث من قبيل المرفوع حكماً، لأنه لا يقال من قبيل الرأي - والله أعلم -.

١٦١ - حديث ابن عمر مرفوعاً «من قرأ عشر آيات في ليلة لم يكتب من الغافلين، ومن قرأ مائة آية كتب من القانتين».

قلت: إسناده واه.

١٦١ - المستدرک (١/ ٥٥٦): حدثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنا أحمد بن عمير بن يوسف، ثنا أبو سلمة عبد الرحمن بن محمد بن يزيد الألهاني، ثنا الحسن بن علي السلولي، أن أباه حدثه، عن الزبيدي، عن عبد الله بن زياد، عن محمد بن كعب القرظي، عن ابن عمر، عن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «من قرأ عشر آيات في ليلة، لم يكتب من الغافلين، ومن قرأ مائة آية، كتب من القانتين».

تخریجه:

١ - رواه الدارمي «بنحوه» متفرقاً، فروى طرفه الأول في باب: فضل من قرأ عشر آيات (٤٦٣/٢).

وروى طرفه الثاني في باب: من قرأ بمائة آية (٤٦٤/٢).

من طريق موسى بن عقبة. عن محمد بن كعب القرظي، عن ابن عمر موقوفاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث أعلى الذهبية إسناده ولم يبين مكان العلة، والظاهر أنه يقصد أن في الإسناد عبد الله بن زياد - حيث بدأ به في تلخيصه.

وعبد الله بن زياد هذا الظاهر أنه عبد الله بن زياد سليمان بن سمعان المخزومي أبو عبد الرحمن المدني مولى أم سلمة. روى عن محمد بن كعب القرظي كما في تهذيب الكمال (٢/ ٦٨٣) ولم أجد أحداً يروي عن محمد بن كعب بهذا الاسم غيره.

قال الألباني في السلسلة الصحيحة (٢/ ٢٤٨): عبد الله هذا الظاهر أنه ابن سمعان المخزومي المدني وهو متهم. انتهى.

وقال في التهذيب عنه: قال مالك: كذاب، وقال هشام بن عروة حدث عني =

بأحاديث والله ما حدثته بها ولقد كذب علي. وقال أحمد: متروك. وقال أيضاً: إنما كان يعرف بالصلاة ولم يكن يعرف بالحديث. وقال أحمد: سمعت إبراهيم بن سعد يحلف بالله لقد كان ابن سمعان يكذب. وقال ابن معين: ليس بثقة. وقال مرة: ليس بشيء. وقال مرة كذاباً. وقال ابن المديني، وعمرو بن علي: ضعيف جداً. وقال أبو زرعة: لا شيء. وقال أبو داود: كان من الكذابين. وقال النسائي، والدارقطني: متروك. وقال ابن عدي: ضعيف جداً وله أحاديث صالحة، والضعف على حديثه ورواياته بين. وذكره ابن البرقي في باب من اتهم في روايته وترك حديثه. وقال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث. وقال ابن المبارك: تركته. وقال الجوزجاني: كان كذاباً وضاعاً. وقال الساجي: ضعيف جداً. تهذيب التهذيب (٥/٢١٩، ٢٢٠، ٢٢١).

وقال ابن حجر في التقريب: متروك اتهمه بالكذب أبو داود وغيره (٤١٦/١).

وقال الذهبي في الكاشف: أحد المتروكين وكذبه مالك (٢/٨٧). قلت: مما تقدم يتبين أن الظاهر من حال عبد الله بن زياد أنه كذاب فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد موضوعاً.

● الطريق الثاني: وجاء الحديث من طريق أبي أويس عبد الله بن عبد الله بن أويس، عن موسى بن عقبة، عن محمد بن كعب القرظي، عن ابن عمر موقوفاً.

وموسى بن عقبة لم أجد من ترجمه كما أنه لم يذكر من الرواة عن محمد بن كعب القرظي كما في تهذيب الكمال (٢/١٢٦٢، ١٢٦٣).

وكذا لم يذكر من شيوخ أبي أويس كما في تهذيب الكمال (٢/٦٩٩، ٧٠٠).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أنه بسند الحاكم موضوع. وأما طريقه الثاني عند =

الدارمي فإن فيه موسى بن عقبة ولم أجد من ترجمه. وكذا هو موقوف على ابن عمر.

إلا أن الحديث جاء عن عبد الله بن عمرو، وأبي هريرة بأسانيد صحيحة.
١ - حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً «من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين، ومن قام بمائة آية كتب من القانتين، ومن قرأ بألف آية كتب من المقنطرين».

- رواه ابن حبان في صحيحه موارد (ص ١٧٢)، (ح ٦٦٢).

- ورواه ابن خزيمة في صحيحه. كتاب الصلاة - ٤٨٣ باب: فضل قراءة ألف آية في ليلة. إن صح الخبر فيني لا أعرف أبا سوية بعدالة ولا جرح (١٨١/٢، ح ١١٤٤).

قلت: أبو سوية هو عبيد بن سوية قال ابن حجر في التقريب: صدوق (٥٤٣/١).

وقال الألباني في تعليقه على صحيح ابن خزيمة: إسناده جيد.

٢ - كما أن طرفه الأول روي عن أبي هريرة.

- رواه الحاكم وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي (٥٥٥/١)، (٥٥٦). أما طرفه الثاني فروي من حديث أبي هريرة أيضاً.

رواه ابن خزيمة في صحيحه. كتاب الصلاة - ٤٨١ باب: فضيلة قراءة مائة آية في صلاة الليل... إلخ (١٨٠/٢)، (ح ١١٤٢).

ونسبه الألباني في الصحيحة (٢٤٧/٢) لابن نصر في قيام الليل (ص ٦٦). وقال الألباني: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

فعلى هذا يكون الحديث صحيحاً، لكنه بإسناد الحاكم موضوع فلا تفيده هذه الشواهد - والله أعلم -.

١٦٢ - حديث معقل بن يسار مرفوعاً: «أعطيت فاتحة الكتاب من تحت العرش، والمفصل نافلة».

قال: صحيح. قلت: فيه [عبيد الله]^(١) بن أبي حميد قال أحمد: تركوا حديثه.

(١) في (أ) (عبد الرحمن) ومصححة بالهامش (عبيد الله) وهي كذلك في (ب) والمستدرک وتلخيصه (عبيد الله).

١٦٢ - المستدرک (١ / ٥٥٩): أخبرنا أبو أحمد بكر بن محمد الصيرفي بمرو، ثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي، ثنا مكي بن إبراهيم، عن عبید الله بن أبي أحمد، عن أبي المليح، عن معقل بن يسار قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : «أعطيت فاتحة الكتاب من تحت العرش، والمفصل نافلة».

تخریجه:

١ - رواه الطبراني في الكبير من حديث طويل يتضمن هذا الحديث (٢٠/٢٢٥، ٢٢٦)، (ح ٥٢٥).
من طريق عبید الله بن أبي حميد الهذلي، حدثنا أبوالمليح الهذلي. حدثني معقل بن يسار به مرفوعاً.

٢ - وأورده السيوطي في الدر المنثور «بنحوه» ونسبه للحاكم، وابن مردويه في تفسيره، وأبي ذر الهروي في فضائله، والبيهقي في الشعب (١/٥).

٣ - كما أورد ابن حجر حديثاً طويلاً عن معقل بن يسار يتضمن هذا الحديث ونسبه لأبي يعلى. المطالب العالية (٣/٢٨٣، ح ٣٤٨٦).

وأورده السيوطي في الصغير (١/١٧٥) ورمز له بالضعف. وأورده المناوي ثم ذكر قول الحاكم، وتعقب الذهبي له وسكت عنه (١/٥٦٣، ٥٦٤) وقال

الألباني: ضعيف (١/٣٠١).

=



دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه عبيد الله بن أبي حميد الهذلي كنيته أبو الخطاب من أهل البصرة.
قال أحمد: ترك الناس حديثه. وقال ابن معين: ودحيم: ضعيف الحديث.
وقال البخاري: منكر الحديث. وقال أبو داود، والدارقطني: ضعيف.
وقال النسائي: ليس بثقة وقال أبو حاتم: منكر الحديث ضعيف الحديث.
وقال يعقوب بن سفيان: ضعيف ضعيف. تهذيب التهذيب (٩/٦، ١٠).
وقال ابن حجر في التقریب: متروك الحديث (١/٥٣٢).
وقال الذهبي في الكاشف: وهو (٢/٢٢٥).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن عبيد الله بن أبي حميد، الظاهر أنه متروك وقد لخص حاله ابن حجر بذلك فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً.

١٦٣ - حديث معقل بن يسار مرفوعاً «أعطيت سورة البقرة من الذكر الأول».

قال: صحيح. قلت: فيه عبيد الله المذكور قبله^(١).

(١) في التلخيص. قال: (عبيد الله قال أحمد: تركوا حديثه) وما أثبتته من (أ)، (ب) وذكر ذلك إحالة على الحديث السابق.

١٦٣ - المستدرک (١ / ٥٦١): أخبرنا بكر بن محمد الصيرفي بمرو، ثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي، ثنا مكي بن إبراهيم، ثنا عبيد الله بن أبي حميد، عن أبي المليلح، عن معقل بن يسار قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «أعطيت سورة البقرة من الذكر الأول».

تخريجه:

١ - رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة «بلفظه» باب: ما يستحب أن يقرأ في اليوم والليلة (ص ٢٥٣)، (ح ٦٨٩).

٢ - ورواه الطبراني في الكبير بعضاً من حديث طويل يتضمن هذا الحديث (٢٠/٢٢٥، ٢٢٦)، (ح ٥٢٥).

روياه من طريق عبيد الله بن أبي حميد، عن أبي المليلح، عن معقل بن يسار به مرفوعاً.

٣ - وأورده السيوطي في الدر المنثور - مع الحديث السابق وهو حديث أعطيت فاتحة الكتاب - ونسبه للحاكم وابن مردويه في تفسيره، وأبي ذر الهروي في فضائله، والبيهقي في الشعب (١/٥).

وكذا أورده في الجامع الصغير، وأورده المناوي في الفيض، والألباني أورده مع الحديث السابق ويرقم واحد. وحكموا عليه بحكم الحديث السابق.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه عبيد الله بن أبي حميد، الهذلي أبو الخطاب البصري وقد سبق بيان حاله عند حديث (١٦٢) وأنه ضعيف جداً.

فعلى ذلك يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً - والله أعلم - .

١٦٤ - حديث ابن عباس مرفوعاً «وددت أنها في قلب [كل]»^(١) مؤمن - يعني - تبارك الذي بيده الملك» .

قال: صحيح . قلت: فيه حفص بن عمر العدني وهو واه .

(١) ليست في (أ) وما أثبتته من (ب) والمستدرک وتلخيصه .
١٦٤ - المستدرک (١ / ٥٦٥): أخبرنا بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرو، ثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي، ثنا حفص بن عمر العدني، حدثني الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «وددت أنها في قلب كل مؤمن - يعني - تبارك الذي بيده الملك» .

تخرجه:

١ - رواه الطبراني في الكبير «بنحوه» (١١/٢٤١، ٢٤٢)، (ح ١١٦١٦) .
من طريق إبراهيم بن الحكم بن أبان، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس به مرفوعاً .
٢ - وأورده السيوطي في الدر المنثور (٦/٢٤٦) ونسبه لعبد بن حميد في سنده والطبراني، والحاكم، وابن مردويه عن ابن عباس .

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين عن الحكم بن أبان، عن عكرمة .
● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم وفيه حفص بن عمر بن ميمون العدني أبو إسماعيل الملقب بالفرخ .
قال ابن أبي حاتم: كان ثقة . وقال أبو حاتم: لين الحديث . وقال النسائي: ليس بثقة . وقال ابن عدي: عامة أحاديثه غير محفوظة . وقال البرقي عن ابن معين: ليس بثقة . وقال العقيلي: يحدث بالأباطيل . وقال الآجري: عن أبي داود: ليس بشيء . وقال العجلي: يكتب حديثه وهو ضعيف . وقال الدارقطني: ضعيف، وفي موضع آخر: ليس بالقوي . وقال في العلل: متروك .

تهذيب التهذيب (٢/٤١٠، ٤١١).

وقال ابن حجر في التقریب: ضعيف (١/١٨٨).

وقال الذهبي في الكاشف: ضعفه (١/٢٤٢).

قلت: فالذي يظهر مما تقدم أن حفص بن عمر ضعيف فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.

● الطريق الثاني: ولم يتفرد حفص بن عمر بالحديث بل تابعه إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني. وقد سبق بيان حاله عند حديث (٧٤) وأنه متروك. فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً.

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أنه بسند الحاكم ضعيف، وأما بسند الطبراني فإنه ضعيف جداً. فلا يجبر طريق الحاكم لشدة ضعفه - والله أعلم - .

١٦٥ - حديث ابن عمر^(١) مرفوعاً «قل يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن».

قال: صحيح. قلت: بل فيه جعفر بن ميسرة الأشجعي.
قال أبو حاتم: منكر الحديث [جداً]^(٢) وغسان بن الربيع وقد ضعفه الدارقطني.

(١) هذا الحديث لم أجده في المستدرك، كما أن المعلق قال: هذه الرواية سقطت من المستدرك.

(٢) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من التلخيص، وكذا من الميزان (٤١٨/١)، واللسان (١٢٩/٢).

١٦٥ - المستدرك (٥٦٦/١): أخبرنا أبو عثمان أحمد بن سهل الفقيه ببخارا، أنبأ صالح بن محمد بن حبيب الحافظ البغدادي، ثنا غسان بن الربيع، حدثنا جعفر بن ميسرة الأشجعي، عن أبيه، عن ابن عمر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «قل يا أيها الكافرون ربع القرآن».

تخرجه:

الآية (١) من سورة الكافرون.

١ - رواه الطبراني في الكبير «بلفظه» قطعة من حديث (٤٠٥/١٢) ح (١٣٤٩٣).

من طريق عبد الله بن زحر، عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن ابن عمر به مرفوعاً.

وأورده السيوطي في الكبير ونسبه للطبراني والحاكم فقط (٦٠٧/١).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين عن ابن عمر.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم وفيه غسان بن الربيع، وجعفر بن ميسرة الأشجعي.

١ - جعفر بن ميسرة الأشجعي.

قال البخاري: ضعيف منكر الحديث. وقال أبو حاتم: منكر الحديث جداً.
وقال أبو زرعة: ليس بقوي. وقال الساجي: ضعيف. وذكره العقيلي في
الضعفاء. وقال ابن عدي: منكر الحديث.

الميزان (٤١٨/١)، اللسان (١٢٩/٢، ١٣٠).

٢ - غسان بن الربيع.

قال الذهبي: كان صالحاً ورعاً وليس بحجة في الحديث، وقال الدارقطني:
ضعيف. وقال مرة: صالح. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان نبيلاً
فاضلاً ورعاً وأخرج حديثه في صحيحه.

الميزان (٣٣٤/٣)، اللسان (٤١٨/٤).

قلت: مما تقدم يتبين أن جعفر بن ميسرة، وغسان بن الربيع الظاهر أنهما
ضعيفان. فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.

● الطريق الثاني: وقد جاء الحديث من طريق آخر عند الطبراني وفيه
عبيد الله بن زحر.

وقد أورده الهيثمي في المجمع (١٤٨/٧) وقال: فيه عبيد الله بن زحر وثقه
جماعة وفيه ضعف، وعبيد الله قال عنه ابن حجر في التقريب: صدوق
يخطيء (٥٣٣/١).

وقال الذهبي في الكاشف: فيه اختلاف، وله مناكير، ضعفه أحمد، وقال
النسائي: لا بأس به (٢٢٥/٢).

وقال الخزرجي في الخلاصة: ضعفه أحمد، وقال أبو زرعة: صدوق. وقال
النسائي: لا بأس به. وقال ابن عدي: يقع في حديثه ما لا يتابع
عليه (ص ٢٥٠).

قلت: الظاهر أنه حسن الحديث فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد حسناً.

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الحديث بإسناد الحاكم ضعيف، لكنه جاء من
طريق الطبراني وهو طريق حسن.

كما أن للحديث شواهد منها:

١ - حديث ابن عباس مرفوعاً «إذا زلزلت تعدل نصف القرآن، وقل يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن، وقل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن». رواه الحاكم وصححه وتعقبه الذهبي بأن فيه يمان بن المغيرة ضعفه (١/٥٦٦).

وهذا الحديث سقط من كتاب ابن الملقن فلم يذكره وسأذكره ضمن الأحاديث التي سقطت من الكتاب.

ورواه الترمذي «بلفظه» كتاب فضائل القرآن - ١٠ باب: ما جاء في إذا زلزلت (١١٦/٥)، (ح ٢٨٩٤).

وقال: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث يمان بن المغيرة.

ويمان بن المغيرة قال عنه ابن حجر في التقريب: ضعيف (٢/٣٧٩).

٢ - حديث أنس وهو حديث طويل يتضمن حديث ابن عمر. رواه أحمد (٣/١٤٦، ١٤٧).

وقال الساعاتي: في سننه سلمة بن وردان ضعفه الإمام أحمد وغيره وحسنه الترمذي (١٨/٣٣٢، ٣٣٣) وقد سبق بيان حاله عند حديث رقم (٣٢) وأنه ضعيف.

ورواه الترمذي. كتاب فضائل القرآن - ١٠ باب ما جاء في: إذا زلزلت (١٦٦/٥)، (ح ٢٨٩٥) وقال: حسن.

قلت: فالذي يظهر أن الحديث بمجموع هذه الطرق، والشواهد يكون صحيحاً لغيره - والله أعلم - .

١٦٦ - حديث [معاذ بن أنس] (١) مرفوعاً «من قرأ القرآن، وعمل بما فيه ألبس والده يوم القيامة تاجاً...» الحديث.

قال: صحيح. قلت: فيه زيان بن فائد وهو ضعيف، ويحيى بن أيوب وليس بالقوي (٢).

- (١) في (أ)، (ب) (أنس) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه. وكذا عند من أخرج الحديث فالذي رفعه هو معاذ بن أنس الجهني، وليس أنس.
(٢) قوله (قلت: ... إلخ) في التلخيص (قلت: زيان ليس بقوي) وما أثبتته من (أ)، (ب) فالظاهر أن الزيادة من ابن الملتن.

١٦٦ - المستدرک (١ / ٥٦٧ - ٥٦٨): حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد القاضي - إملاء - ، ثنا إبراهيم بن يوسف السنجاني، ثنا أبو الطاهر، وهارون بن سعيد، قالوا ثنا ابن وهب: ثنا يحيى بن أيوب، عن زيان بن فائد، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني، عن أبيه، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «من قرأ القرآن، وعمل بما فيه ألبس والده يوم القيامة تاجاً، ضوءه أحسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا، لو كانت فيه فما ظنكم بالذي عمل به».

تخرجه:

- ١ - رواه أبو داود «بلفظ مقارب» كتاب الصلاة، أبواب الوتر. باب في: ثواب قراءة القرآن (٢ / ٧٠)، (ح ١٤٥٣).
٢ - ورواه أحمد «بنحوه» (٣ / ٤٤٠).
روياه من طريق يحيى بن أيوب، عن زيان بن فائد، عن سهل بن معاذ الجهني عن أبيه به مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه يحيى بن أيوب، وزيان بن فائد.

أولاً: زيان بن فائد المصري أبوجوين الحمراوي.

قال أحمد: أحاديثه مناكير. وقال ابن معين: شيخ ضعيف. وقال أبو حاتم: شيخ صالح. وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً يتفرد عن سهل بن معاذ بنسخة كأنها موضوعة لا يحتج به. تهذيب التهذيب (٣/٣٠٨)، المجروحين لابن حبان (١/٣١٣، ٣١٤).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف الحديث مع صلاحه وعبادته (١/٢٥٧).

وقال الذهبي في الكاشف: فاضل خير ضعيف (١/٣١٧).

ثانياً: يحيى بن أيوب الغافقي أبو العباس المصري.

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: سيء الحفظ. وقال ابن معين: صالح. وقال مرة: ثقة. وقال أبو حاتم: محله الصدق، يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال أبو داود: صالح. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال مرة: ليس بالقوي. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن سعد: منكر الحديث. وقال الدارقطني: في بعض حديثه اضطراب. وقال إبراهيم الحربي: ثقة. وقال الساجي: صدوق يهيم. وقال ابن عدي: صدوق لا بأس به. تهذيب التهذيب (١١/١٨٧، ١٨٨).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق ربما أخطأ (٢/٣٤٣).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن زيان بن فائد ضعيف، وأما يحيى بن أيوب فالذي يظهر أنه صدوق، فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً، والحمل فيه على زيان بن فائد - والله أعلم - .

١٦٧ - حديث معقل بن يسار مرفوعاً «اعملوا بالقرآن، أحلوا حلاله، وحرّموا حرامه...» الحديث.

قال: صحيح. قلت: (١) عبيد الله بن أبي حميد. قال أحمد: تركوا حديثه.

(١) ليست في (ب) وما أثبتته من (أ).

١٦٧ - المستدرک (١ / ٥٦٨): أخبرنا بكر بن محمد، ثنا عبد الصمد بن الفضل، ثنا مكّي بن إبراهيم، حدثنا عبد الله بن أبي حميد، عن أبي المليلح، عن معقل بن يسار - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «اعملوا بالقرآن، أحلوا حلاله، وحرّموا حرامه، واقتدوا به، ولا تكفروا بشيء منه، وما تشابه عليكم فردوه إلى الله، وإلى أولي الأمر من بعدي، كما يخبروكم، وآمنوا بالتوراة، والإنجيل، والزبور، وما أوتي النبيون من ربهم، وليسعكم القرآن وما فيه من البيان، فإنه شافع مشفع، وما حل مصدق، ألا ولكل آية نور يوم القيامة، وإني أعطيت فاتحة الكتاب من تحت العرش.

تخریجه:

١ - رواه الطبراني في الكبير «بنحوه» (٢٠/٢٢٥، ٢٢٦)، (ح ٥٢٥). من طريق عبيد بن أبي حميد، عن أبي المليلح، عن معقل بن يسار به مرفوعاً.

- وروى الطبراني بعضه من طريق آخر (٢٠/٢٢٠، ٢٢١، ح ٥١٢). من طريق عمران القطان، عن عبيد الله بن معقل بن يسار، عن معقل بن يسار قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «اعملوا بكتاب الله ولا تكذبوا بشيء منه فما اشتبه منه عليكم فسلوا عنه أهل العلم يخبروكم، وآمنوا بالتوراة، والإنجيل فإن فيه البيان وهو شافع وما حل مصدق».

٢ - وأورده ابن حجر في المطالب العالية (٣/٢٨٣)، (ح ٣٤٨٦) ونسبه لأبي يعلى.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم عبيد الله بن أبي حميد الهذلي أبو الخطاب من أهل البصرة وقد سبق بيان حاله عند حديث (١٦٢) وأنه متروك فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً.

وأما بعضه الذي رواه الطبراني فإن في سنده عنده عمران بن داود القطان وقد أعله الهيثمي به فقال: ذكره ابن حبان في الثقات وضعفه الباقون (١٧٠/١).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق بهم ورمي برأي الخوارج (٨٣/٢).

وقال الذهبي في الكاشف: أفتى إبراهيم بن عبد الله بالخروج، وضعفه النسائي ومشاه غيره (٣٤٩/٢).

وقال الخزرجي في الخلاصة: أثنى عليه يحيى بن سعيد، ووثقه عفان بن مسلم، وقال أحمد: أرجو أن يكون صالح الحديث، وضعفه يحيى بن معين، وأبوداود، والنسائي (ص ٢٩٥).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أنه بسند الحاكم ضعيف جداً، وأما جزؤه الذي ورد عند الطبراني فإن فيه عمران بن داود وهو مختلف فيه كما سبق بيانه، فعليه يكون هذا الجزء من الحديث حسناً - والله أعلم - .

١٦٨ - حديث ابن عباس أن رجلاً قال: يا رسول الله أي الأعمال أفضل؟ قال: «الحال المرتحل... الحديث».

قلت^(١): فيه صالح المري وهو متروك. قال الحاكم: وله شواهد. فذكر منها حديثاً عن أبي هريرة^(٢).

(١) في المستدرک. قال: تفرد به صالح المري وهو من زهاد أهل البصرة إلا أن الشيخين لم يخرجاه.

(٢) وسيأتي ذكر حديث أبي هريرة بعد هذا الحديث.

١٦٨ - المستدرک (١ / ٥٦٨ - ٥٦٩): وحدثننا أبو بكر بن إسحاق، أنا أبو المثني، ثنا عمرو بن مرزوق، ثنا صالح المري، وأخبرني أبو بكر بن قريش، أنا الحسن بن سفيان، ثنا أبو كريب، ثنا زيد بن الحباب، ثنا صالح المري، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى العامري، عن ابن عباس، أن رجلاً قال: يا رسول الله، أي الأعمال أفضل؟ قال: «الحال المرتحل»، قال: يا رسول الله! وما الحال المرتحل؟ قال: «صاحب القرآن، يضرب من أوله حتى يبلغ آخره، ومن آخره حتى يبلغ أوله، كلما حل ارتحل».

تخریجه:

١ - رواه الترمذي «بنحوه» كتاب القرآت، باب: (١٣/٥، ١٩٧، ١٩٨)، (ح ٢٩٤٨).

وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه وإسناده ليس بالقوي.

٢ - ورواه الدارمي «بنحوه» كتاب فضائل القرآن، باب: في فضل القرآن (٤٦٩/٢).

روياه من طريق صالح المري، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى عن ابن عباس به مرفوعاً.

دراسة الإسناد: =

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه صالح بن بشير بن وادع بن أبي الأقرع المعروف بالمرى وقد سبق بيان حاله عند حديث رقم (١١٨) وأنه ضعيف.

الحكم على الحديث:

مما تقدم يتبين أن صالح المري ضعيف فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً فقط. كما أن له شاهداً عن أبي هريرة ذكره الحاكم وهو الحديث الذي بعد هذا الحديث. وقد تبين من خلال دراستي له أنه ضعيف قابل للانجبار.

فعليه يكون الحديث بكلا الإسنادين حسناً لغيره.

١٦٩ - قال الحاكم: وله شواهد فذكر منها حديثاً عن أبي هريرة^(١)، وسكت عليه.

قال الذهبي^(٢): وهو موضوع على سند الصحيحين. فيه مقدم [بن داود]^(٣) بن عيسى وهو متكلم فيه، والآفة منه.

(١) قوله: قال الحاكم... إلخ قد ذكرته عند الحديث السابق وكررت هنا للتوضيح ولتحقيق كل منها على حده.

(٢) قوله: (قال الذهبي) هذا من كلام ابن الملقن وإلا ففي التلخيص قال: (قلت: لم يتكلم عليه الحاكم وهو موضوع على سند الصحيحين) وما أثبتته من (أ)، (ب).

(٣) ليست في (أ) وفيها (مقدم بن عيسى) وما أثبتته من (ب)، والمستدرک والميزان (١٧٥/٤)، اللسان (٨٤/٦).

١٦٩ - المستدرک (١ / ٥٦٩): حدثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنا محمد بن سعيد بن بكر، ثنا مقدم بن داود بن تليد الرعيني. حدثنا خالد بن نزار. حدثني الليث بن سعد. حدثني مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن الأعرج، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قام رجل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -، فقال: يا رسول الله أي العمل أفضل - أو - أي العمل أحب إلى الله؟ قال: «الحال المرتحل الذي يفتح القرآن ويختمه، صاحب القرآن يضرب من أوله إلى آخره، ومن آخره إلى أوله كل ما حل ارتحل».

تخریجه:

لم أجد من أخرجه عن أبي هريرة غير الحاكم، لكن أصل الحديث الذي أخرج الحاكم هذا الحديث شاهداً له قد مضى تخريجه قبل هذا الحديث.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم مقدم بن داود بن عيسى بن تليد الرعيني أبو عمرو المصري.

=

قال النسائي في الكني: ليس بثقة. وقال ابن يونس وغيره: تكلموا فيه. وقال محمد بن يوسف الكندي: كان فقيهاً، لم يكن بالمحمود في روايته، وضعفه الدارقطني في غرائب مالك. وقال مسلمة بن قاسم: رواياته لا بأس بها، وذكر ابن القطان أن أهل مصر تكلموا فيه. وقال المسعودي: كان من جلة الفقهاء، ومن كبار أصحاب مالك. الميزان (١٧٥/٤، ١٧٦)، اللسان (٨٤/٦، ٨٥).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن مقداماً متكلم فيه، ولم ينسب إلى الوضع، ولا إلى الاتهام بالكذب، ولا الترك فهو ضعيف فقط وعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.

كما أن حديث ابن عباس ضعيف أيضاً وهو حديث الأصل وكل منهما ضعيف قابل للانجبار، فعليه يكون الحديث بكلا الإسنادين حسناً لغيره. — والله أعلم —.

١٧٠ - حديث فضالة بن عبيد أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «[الله] (١) أشد أذنًا إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة إلى قينته».

قال: على شرط البخاري ومسلم. قلت: بل هو منقطع.

(١) في (أ)، (ب) (الله) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه وكذا من أخرجه. ١٧٠ - المستدرک (١ / ٥٧١): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر الخولاني، ثنا بشر بن بكر، ثنا الأوزاعي. وحدثني أبو الحسن علي بن العباس الإسكندراني - بمكة، وكتبه لي بخطه - ثنا سعيد بن هاشم بن مزيد الطبراني، ثنا دحيم، ثنا الوليد بن مسلم، حدثني أبو عمرو الأوزاعي، حدثني إسماعيل بن عبيد الله ابن أبي المهاجر، عن فضالة بن عبيد الأنصاري، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «الله أشد أذنًا إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن، من صاحب القينة إلى قينته».

تخریجه:

- ١ - رواه أحمد «بلفظه» (١٩/٦).
- من طريق الأوزاعي. عن إسماعيل بن عبيد الله. عن فضالة بن عبيد مرفوعاً.
- ٢ - ورواه ابن ماجه «بلفظ مقارب» كتاب إقامة الصلاة - ١٧٦ باب: في حسن الصوت في القرآن (١/٤٢٥)، (ح ١٣٤٠).
- رواه من طريق الأوزاعي. حدثنا إسماعيل بن عبيد الله، عن ميسرة - مولى فضالة - عن فضالة به مرفوعاً. فوصله بذكر ميسرة مولى فضالة.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث أعله الذهبي بالانقطاع، ولكن لم يبين مكانه، والظاهر أن فيه انقطاعاً بين إسماعيل بن عبيد الله وبين فضالة بن عبيد. قال ابن حجر في التهذيب عند ذكر ترجمة إسماعيل روي عن فضالة بن =

عبيد وفي سماعه منه نظر، وقد أرخ مولد إسماعيل في سنة إحدى وستين
(٣١٧/١، ٣١٨).

ثم عند ترجمة فضالة بن عبيد ذكر أنه توفي عام ثلاث وخمسين على الأرجح
(٢٦٧/٨، ٢٦٨).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن سند الحاكم وأحمد منقطع، فعليه يكون الحديث
بهذا الإسناد ضعيفاً لانقطاعه، لكن الحديث جاء موصولاً عند ابن ماجه
بذكر ميسرة مولى فضالة، وميسرة هذا قال عنه ابن حجر في التقريب:
مقبول (٢٩١/٢).

وقال الذهبي في الكاشف: نكره (١٩٢/٣).

وسكت عنه الخزرجي في الخلاصة (ص ٣٥٤).

فالذي يظهر أنه ضعيف فيبقى الحديث على ضعفه - والله أعلم -.

١٧١ - حديث إبراهيم بن طهمان، عن منصور (والحكم) (١)، عن طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمن [بن] (٢) عوسجة عن البراء مرفوعاً «زينوا القرآن بأصواتكم».

قلت: إبراهيم لم يدرك (الحكم) (٣).

- (١) في (ب) (الحاكم) وما أثبتته من (أ) وكذا من المستدرک وتلخيصه.
- (٢) في (أ)، (ب) (عن) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه. وقد أخرج الحاكم من عدة طرق على هذا.
- (٣) في (ب) (الحاكم) وما أثبتته من (أ) وكذا من المستدرک وتلخيصه.
- ١٧١ - المستدرک (١ / ٥٧٥): حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى، ثنا محمد بن إسحاق الثقفي، ثنا أحمد بن موسى العسكري، ثنا محمد بن بشار، عن إبراهيم بن طهمان، عن منصور، والحكم، عن طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: «إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول وزينوا القرآن بأصواتكم».

تخریجه:

- ١ - رواه أحمد «بلفظه» مع زيادة «ومن منح منيحة لبن، أو منيحة ورق، أو هدى زقاق فهو كعتق رقبة» (٤/٢٩٦)، قال: حدثنا عبد الرزاق. أنبأنا سفيان، عن منصور، والأعمش، عن طلحة، عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب به مرفوعاً.
- ورواه أيضاً بعضاً من حديث طويل يتضمن هذا الحديث (٤/٣٠٤). قال: حدثنا يحيى ومحمد بن جعفر. قالوا: حدثنا شعبة. قال: حدثنا طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب به مرفوعاً.
- ٢ - وروى طرفه الأول أبو داود «بلفظه» كتاب الصلاة، باب: تسوية الصفوف (١/١٧٨)، (ح ٦٦٤).

.....

٣ - وروي طرفه الأول النسائي «بلفظه» كتاب الصلاة، باب: كيف يُقوم الإمام الصفوف (٢/٨٩، ٩٠).

روياه من طريق أبي الأحوص، عن منصور، عن طلحة اليامي، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب به مرفوعاً.

- وروي طرفه الثاني أبو داود «بلفظه» كتاب الصلاة، أبواب الوتر، باب: استحباب الترتيل بالقرآن (٢/٧٤)، (ح ١٤٦٨).

وروي طرفه الثاني النسائي «بلفظه» كتاب الافتتاح، باب: تزيين القرآن بالصوت (٢/١٧٩).

روياه من طريق جرير، عن الأعمش، عن طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء به مرفوعاً.

٣ - وعلق البخاري طرفه الثاني. كتاب التوحيد - ٥٢ باب: قول النبي - صلى الله عليه وسلم -، الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام البررة، وزينوا القرآن بأصواتكم.

صحيح البخاري بشرحه فتح الباري (١٣/٥١٨).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريق إبراهيم بن طهمان، عن منصور، والحكم، عن طلحة.

قال الذهبي: إبراهيم بن طهمان لم يدرك الحكم.

قلت: قال ابن حجر في التهذيب: أورد الحاكم في المستدرک من حديثه عن

الحكم - يعني إبراهيم - وتعقبه الذهبي في مختصره بأنه لم يدركه. تهذيب

التهذيب (١/١٣١).

وسكت ابن حجر على هذا، والظاهر منه الموافقة على قول الذهبي.

كما أن الحكم لم يعد من شيوخ إبراهيم عند ترجمة إبراهيم بن طهمان كما في

تهذيب الكمال (١/٥٦).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الحديث بسند الحاكم من طريق إبراهيم بن طهمان، عن الحكم منقطع، فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً لانقطاعه، لكن إبراهيم بن طهمان لم يرو الحديث عن الحكم فقط وإنما رواه عن الحكم، وعن منصور أيضاً كما هو ظاهر من السند ومنصور ثقة ثبت كما في التقريب (٢/٢٧٦، ٢٧٧). فعليه يكون الحديث صحيحاً متصلاً وقد رواه الحاكم من طرق كثيرة عن طلحة، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء.

ورواه أحمد من طريق عبد الرزاق ورواته ثقات كما في التقريب (١/٤٩٤)، (١/٣٧٩)، (٢/٢٧٦، ٢٧٧، ت ١٣٩٢)، (١/٣١٢، ٣١٨)، (١/٥٠٥، ت ١١٨٣).

وكذا بقية الطرق رواها ثقات.

كتاب البيوع

١٧٢ - حديث ابن عباس مرفوعاً «لا يغبطن»^(١) جامع المال من غير حله... الحديث».

قال: صحيح. قلت: فيه حنش^(٢) الرحبي ضعفوه.

(١) في (أ) (لا تغبطن) وما أثبتته من (ب) والمستدرک وتلخيصه.

(٢) في (أ) معلق بهامشها (حنش لقبه، واسمه حسين).

١٧٢ - المستدرک (٢ / ٤ - ٥): حدثنا أبو زكريا العنبري، وعلي بن عيسى،

وأبو بكر بن جعفر قالوا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم العبدي، ثنا

عبيد الله بن معاذ بن معاذ، ثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه، عن حنش بن

قيس الرحبي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى

الله عليه وسلم - «لا يغبطن جامع المال من غير حله، - أو قال - من

غير حقه، فإنه إن تصدق لم يقبل منه، وما بقي صار زاده إلى النار».

تخریجه:

١ - أورده المنذري في الترغيب (٢/٥٥١) ونسبه للحاكم فقط وقال: قال

الحاكم: صحيح الإسناد. قال المنذري: كيف وحنش متروك.

ولم أجد من أخرجه.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم حنش بن قيس، واسمه الحسين بن قيس

الرحبي. وقد سبق بيان حاله عند حديث (٥٩) وأنه متروك، فعليه يكون

الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً - والله أعلم -.

١٧٣ - حديث ابن عمر مرفوعاً «التاجر الصدوق الأمين مع الشهداء يوم القيامة».

قلت: فيه كلثوم وضعفه أبو حاتم.

١٧٣ - المستدرک (٦/٢): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا كثير بن هشام، ثنا كلثوم بن جوشن القشيري، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «التاجر الصدوق الأمين المسلم مع الشهداء».

تخریجه:

- ١ - رواه ابن ماجه «بلفظ مقارب» كتاب التجارات ، باب: الحث على المكاسب (٧٢٤/٢) ، (ح ٢١٣٩).
- ٢ - ورواه الدارقطني «بلفظ مقارب» كتاب البيوع (٦/٣ ، ح ١٧).
- ٣ - ورواه البيهقي «بلفظ مقارب» عن الحاكم. كتاب البيوع، باب: كراهية اليمين في البيع (٢٦٦/٥).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه كلثوم بن جوشن القشيري الرقي .

قال الأجرى عن أبي داود: منكر الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات . قال ابن حجر: قلت: وأعادته في الضعفاء وقال: يروي عن الثقات الملزوقات، وعن الأثبات الموضوعات لا يحل الاحتجاج به بحال - وهو كذلك كما في كتاب المجروحين (٢/٢٣٠ - و).

وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: ضعيف الحديث. وقال الأزدي: منكر الحديث.

وقال ابن أبي خيثمة: سألت ابن معين عنه؟ فقال: ليس به بأس. ووثقه البخاري. تهذيب التهذيب (٨/٤٤٢، ٤٤٣).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٢/١٣٦).

=

وقال الذهبي في الكاشف: قال أبو داود: منكر الحديث (١٠/٣).
وقال الخزرجي في الخلاصة: وثقه ابن حبان، وقال أبو داود منكر الحديث.

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن كلثوماً مختلف في توثيقه وتجريحه، فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد حسناً.
قال الذهبي في الميزان - بعد أن أورد في ترجمة كلثوم حديثنا هذا من روايته - لم يذكر ابن حبان له سواه، وهو حديث جيد الإسناد. صحيح المعنى. الميزان (٤١٣/٣).

وللحديث شاهد عن أبي سعيد الخدري «بنحو حديث ابن عمر».

١ - رواه الترمذي. كتاب البيوع (٣/٤، ٥١٥٠)، (ح ١٢٠٩). وقال: حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

٢ - ورواه الدارقطني. كتاب البيوع (٧/٣، ح ١٩).

٣ - ورواه الحاكم (٦/٢) شاهداً للحديث السابق وقال: مرسل من مراسيل الحسن.

قلت: فعليه يكون الحديث بإسناد الحاكم صحيحاً لغيره - والله أعلم -.

١٧٤ - حديث محمد بن جبير، عن أبيه أن رجلاً قال: يا رسول الله أي البلدان شر... الحديث.

قال: صحيح. قلت: فيه زهير وهو ذو مناكير (هذا) (١) منها وابن عقيل فيه لين.

(١) في (ب) (وهذا) بزيادة واو. وما أثبتته من (أ)، والتلخيص.

١٧٤ - المستدرک (٧/٢): حدثنا محمد بن صالح بن هاني، وإبراهيم بن عصمة العدل قالوا: ثنا السري بن خزيمة، ثنا أبو حذيفة موسى بن مسعود، ثنا زهير بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه، أن رجلاً أتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله أي البلدان شر؟ فقال: «لا أدري». فلما أتاه جبريل - عليه السلام - قال: «يا جبريل أي البلدان شر؟» قال: لا أدري، حتى أسأل ربي، فانطلق جبريل فمكث ما شاء الله أن يمكث، ثم جاء فقال: يا محمد إنك سألتني أي البلدان شر؟، وإني قلت: لا أدري، وإني سألت ربي فقلت: أي البلدان شر؟ فقال: أسواقها.

تخریجه:

- ١ - رواه أحمد «بلفظ مقارب» (٨١/٤).
 - ٢ - ورواه الطبراني في الكبير «بنحوه» (١٣٢/٢)، (ح ١٥٤٦).
 - ٣ - ورواه البزار «بنحوه» كشف الأستار، كتاب البيوع، باب: ما جاء في الأسواق (٨١/٢)، (ح ١٢٥٢).
- رووه من طريق زهير بن محمد، عن عبد الله بن عقيل، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه مرفوعاً.
- وأورده الهيثمي في المجمع (٧٦/٤) ونسبه لأحمد، وأبي يعلى، والطبراني في الكبير. قال: ورجال أحمد، وأبي يعلى، والبزار رجال الصحيح خلا عبد الله بن محمد بن عقيل وهو حسن الحديث وفيه كلام.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه زهير بن محمد، وعبد الله بن محمد بن عقيل.

أولاً: عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب الهاشمي أبو محمد المدني وأمه زينب الصغرى بنت علي.

ذكره ابن سعد في الطبقة الرابعة من أهل المدينة وقال: كان منكر الحديث لا يحتجون بحديثه، وكان كثير العلم. وقال يعقوب: ابن عقيل صدوق وفي حديثه ضعف شديد جداً. وقال أحمد: منكر الحديث. وقال ابن معين: لا يحتج بحديثه، وقال مرة: ضعيف الحديث. وقال ابن المديني: كان ضعيفاً. وقال العجلي: مدني تابعي جازئ الحديث. وقال الترمذي: صدوق وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه وسمعت محمد بن أسماعيل يقول: أحمد، وإسحاق، والحميدي يحتجون بحديث ابن عقيل. قال محمد بن أسماعيل: وهو مقارب الحديث. وقال العقيلي: كان فاضلاً خيراً موصوفاً بالعبادة وكان في حفظه شيء. تهذيب التهذيب (٦/١٣)، ١٤، (١٥).

وقال ابن حجر في التقریب: صدوق، في حديثه لين، ويقال: تغير بآخره (١/٤٤٧، ٤٤٨).

وقال الذهبي في الكاشف: قال أبو حاتم: وعدة: لين الحديث (٢/١٢٦)، (١٢٧).

ثانياً: زهير بن محمد التميمي أبو المنذر الخرساني المروزي الخرقى من أهل قرية من قرى مرو.

قال أحمد: ثقة، وقال مرة: لا بأس به، وقال مرة: مستقيم الحديث، وقال البخاري: ما روي عنه أهل الشام فإنه مناكير، وما روى عنه أهل البصرة فإنه صحيح، وقال الأثرم عن أحمد في رواية الشاميين عن زهير: يروون =

عنه مناكير: قم قال: أما رواية أصحابنا عنه فمستقيمة. وقال ابن معين: ثقة.

وقال مرة: صالح لا بأس به. وقال مرة: ضعيف. وقال العجلي: جازئ الحديث. وقال عثمان الدارمي وصالح بن محمد: ثقة صدوق، زاد عثمان، وله أغاليط كثيرة، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطيء ويخالف. وقال الساجي: صدوق منكر الحديث. وقال العجلي: لا بأس به، وهذه الأحاديث التي يرويها أهل الشام عنه ليست تعجبني. تهذيب التهذيب (٣/٣٤٨، ٣٤٩، ٣٥٠).

وقال ابن حجر في التقريب: رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها.

قال البخاري عن أحمد: كان زهير الذي يروي عنه الشاميون آخر. وقال أبو حاتم: حدث بالشام من حفظه فكثر غلطه (١/٢٦٤). وقال الذهبي في الكاشف: ثقة يغرب ويأتي بما ينكر (١/٣٢٧).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن عبد الله بن محمد بن عقال ضعيف، وأما زهير بن محمد فإنه ذو مناكير في رواية الشاميين عنه، أما غيرهم فروايتهم مستقيمة كما تبين من أقوال العلماء، وفي هذا الحديث روى عنه موسى بن مسعود وهو بصري كما في التهذيب (١٠/٣٧٠).

فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً، والحمل فيه على عبد الله بن محمد بن عقال - والله أعلم -.

١٧٥ - حديث عمر مرفوعاً «المحتكر ملعون».

قلت: فيه علي بن سالم بن ثوبان وهو ضعيف^(١).

(١) في التلخيص زيادة على هذا قال: «وهذا رواه ابن ماجه».

١٧٥ - المستدرک (١١/٢): أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا

أحمد بن مهران، ثنا عبد الله بن موسى، ثنا إسرائيل، عن علي بن سالم بن ثوبان، حدثني علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن عمر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «المحتكر ملعون».

تخریجه:

١ - رواه ابن عدي في الكامل «بلفظه» (ل ٦٥٥) وقال: علي بن سالم يعرف بهذا الحديث ولا أعلم له غيره.

٢ - ورواه ابن ماجه «بلفظه» مع زيادة قوله: «الجالب مرزوق» في أوله. كتاب التجارات - ٦ باب: الحكرة والجلب (٧٢٨/٢)، (ح ٢١٥٣).

٣ - ورواه الدارمي «بلفظه» مع الزيادة التي عند ابن ماجه. كتاب البيوع، باب: في النهي عن الاحتكار (٢٤٩/٢).

٤ - ورواه البيهقي «بلفظه» مع الزيادة التي عند ابن ماجه. كتاب البيوع، باب: ما جاء في الاحتكار (٣٠/٦).

رووه من طريق علي بن سالم، عن علي بن زيد بن جدعان، عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب به مرفوعاً.

وقال البيهقي: تفرد به علي بن سالم، عن علي بن جدعان. قال البخاري: لا يتابع على حديثه.

٥ - وأورده الحافظ في التلخيص ونسبه لإسحاق. والعقيلي قال: رووه بسند ضعيف (١٣/٣)، (ح ١١٥٦).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سننه عند الحاكم ومن وافقه علي بن سالم بن ثوبان.

قال البخاري: لا يتابع على حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال =

ابن عدي: بهذا يعرف ولا أعلم له غيره - يقصد حديث الاحتكار هذا - وقال العقيلي: لا يتابعه أحد بهذا اللفظ. تهذيب التهذيب (٣٢٥/٧). وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٣٧/٢). وقال المنذري في الترغيب - بعدما أورد الحديث -: لا أعلم لعلي بن سالم غير هذا الحديث وهو في عداد المجهولين (٥٨٣/٢).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن علي بن سالم ضعيف وقد لخص حاله ابن حجر بذلك.

فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.

لكنَّ للحديث شاهداً من حديث معمر بن عبد الله قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «لا يحتكر إلا خاطيء» رواه مسلم. كتاب البيوع، المساقاة، باب: تحريم الاحتكار في الأوقات (١٢٢٧/٣، ١٢٢٨)، (ح ١٢٩، ١٣٠).

وله شاهد آخر عن عمر بن الخطاب مرفوعاً «من احتكر على المسلمين طعاماً ضربه الله بالجذام، والإفلاس». رواه ابن ماجه. كتاب التجارات - ٦ باب: الحكرة والجلب (٧٢٨/٢)، (ح ٢١٥٥).

وقال السيوطي في اللآلئ المصنوعة (١٤٨/٢): رواه ثقات، وتبعه الكنانى في تنزيه الشريعة (١٩٣/٢).

فعلى هذا يكون الحديث بإسناد الحاكم صحيحاً لغيره.

١٧٦ - حديث ابن عمر مرفوعاً «من احتكر طعاماً أربعين ليلة فقد برأ من الله وبرأ الله منه...» إلخ.

قلت: فيه عمر بن الحصين تركوه، وأصبغ بن زيد الجهني وفيه لين.

١٧٦ - المستدرک (١١/٢ - ١٢): أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ محمد بن أيوب، أنبأ عمرو بن الحصين العقيلي. حدثنا أصبغ بن زيد الجهني، عن أبي الزاهرية عن كثير بن مرة الحضرمي، عن ابن عمر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «من احتكر طعاماً أربعين ليلة، فقد برأ من الله، وبرأ الله منه، وأيما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائعاً، فقد برئت منهم ذمة الله».

تخریجه:

- ١ - رواه أحمد «بلفظه» (٣٣/٢).
- ٢ - ورواه البزار «بنحوه» كشف الأستار. كتاب البيوع، باب الاحتكار (١٠٦/٢)، (ح ١٣١١) وقال البزار: لا نعلمه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - إلا من هذا الوجه.
- ٣ - ورواه أبو نعيم في الحلية «بنحوه» (١٠١/٦).
- ٤ - وروى ابن الجوزي في الموضوعات طرفه الأول «بلفظه» (٢٤٢/١)، وقال: فيه أصبغ بن زيد. وقال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد.
- رووه من طريق يزيد بن هارون أنبأنا أصبغ بن زيد. حدثنا أبو بشر. عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة الحضرمي، عن ابن عمر به مرفوعاً.
- ٥ - وأورده الهيثمي في المجمع (١٠٠/٤) ونسبه لأبي يعلى، والطبراني في الأوسط وقال: فيه أبو بشر الأملوكي ضعفه ابن معين.
- وأورده السيوطي في اللآلئ المصنوعة (١٤٧/٢). وكذا الكفائي في تنزيه الشريعة (١٩٣/٢).

ونقلًا عن الحافظين العراقي، وابن حجر، التعقب على ابن الجوزي، بأن في كونه موضوعاً نظراً. وأن أكثر العلماء على توثيق أصبغ.

٦ - وأورده المنذري في الترغيب ونسبه لأبي يعلى، والبزار، والحاكم، وأحمد.

وقال: في هذا المتن غرابة وبعض أسانيده جيد (٥٨٢/٢).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ثلاث علل. وأما عند غيره فعتان: أولاً: إن في سند الحاكم عمرو بن الحصين العقبلي - وهذا عند الحاكم فقط.

قال ابن أبي حاتم: سمع منه أبي وقال: تركت الرواية عنه ولم يحدثنا بحديثه. وقال: هو ذاهب الحديث، وليس بشيء. وقال ابن عدي: حدث عن غير ثقات بغير ما حديث منكر وهو مظلم الحديث. وقال الأزدي: ضعيف جداً يتكلمون فيه. وقال الدارقطني: متروك. تهذيب (٢١/٨).

وقال ابن حجر في التقريب: متروك (٦٨/٢). لكن عمراً هذا لم يتفرد بالحديث بل تابعه يزيد بن هارون عند أحمد وغيره وهو ثقة متقن عابد كما في التقريب (٣٧٢/٢). ثانياً: في سند الحديث أصبغ بن زيد الجهني. وهذا عند الحاكم وعند غيره.

قال أحمد: ليس به بأس ما أحسن رواية يزيد عنه. وقال ابن معين: ثقة. وقال أبو زرعة: شيخ. وقال أبو حاتم: ما بحديثه بأس. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن سعد: كان ضعيفاً في الحديث. وقال ابن حبان: كان يخطيء كثيراً لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد. وقال الدارقطني: تكلموا فيه وهو عندي ثقة. وقال الآجري: عن أبي داود: ثقة. تهذيب (٣٦١/١).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق يغرب (٨١/١).

ثالثاً: إن الحاكم روى الحديث من طريق أصبغ بن زيد، عن أبي الزاهرية وكذا نقله عنه الذهبي في التلخيص، وأما غيره فذكر أبا بشر بينهما. فإما أن يكون في سند الحاكم سقط، أو يكون السند منقطعاً، لأن أصبغ بن زيد لم يعد من الرواة عن أبي الزاهرية كما في تهذيب الكمال (٢٣٨/١) عند ترجمة أبي الزاهرية. كما لم يعد أبو الزاهرية من شيوخ أصبغ كما في تهذيب الكمال عند ترجمة أصبغ (١١٨/١). وأما من ناحية الإدراك وعدمه بالوفاة فلم يتبين لي.

ومما يؤيد أن في سند الحاكم المطبوع عندي سقطاً أن الزيلعي عندما أورد الحديث قال: رواه أحمد... والحاكم... كلهم من حديث أصبغ بن زيد. حدثنا أبو بشر، عن أبي الزاهرية (٢٦٢/٤). فعد الزيلعي أبا بشر من رواة الحديث عندهم ومنهم الحاكم. حيث قال: (كلهم). وكذا الألباني عند تخريجه للحديث في كتابه غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام (ص ١٩٤) وقد أعل بعض العلماء الحديث بأبي بشر هذا. قال ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه: حديث منكر، وأبو بشر لا أعرفه (٣٩٢/١).

وقال الهيثمي في المجمع: فيه أبو بشر الأملوكي ضعفه ابن معين. وقد سبق ذكر هذا في التخريج. وقال الألباني في تخريجه للكتاب السابق ذكره: وهو علة الحديث - يعني أبا بشر - ولقد أبعد النجعة كل من أعل الحديث بغيره. فالذي يظهر أن في سند الحاكم المطبوع سقطاً. وأبو بشر هذا قال عنه ابن حجر في التقريب: أبو بشر صاحب أبي الزاهرية ضعيف (١٨ / ٣٩٥ / ٢).

وقال الذهبي في الميزان: أبو بشر عن أبي الزاهرية، وعنه أصبغ بن زيد. قال يحيى بن معين: لا شيء (٤٩٥/٤).

الحكم على الحديث:

قلت: مما سبق يتبين أن عمرو بن الحصين متروك، وأن أصبغ بن زيد، الظاهر أنه صدوق، كما أن في سند الحاكم إما سقطاً أو انقطاعاً كما سبق. فعليه يكون الحديث بإسناد الحاكم ضعيفاً جداً والحمل فيه على عمرو بن الحصين، لكنَّ عمراً لم ينفرد بالحديث بل تابعه يزيد بن هارون وهو ثقة كما سبق بيانه، إلا أن في أسنادهم أبا بشر وهو ضعيف. فعلى ذلك يكون الحديث بإسناد غير الحاكم ضعيفاً فقط.

قال الألباني في غاية المرام: نقل العراقي عن ابن عدي أنه قال: (ليس بمحفوظ من حديث ابن عمر).

وقال الألباني معلقاً على قولهم: وهذا هو الصواب أن الحديث ضعيف منكر غير محفوظ ليس بجيد ولا موضوع (ص ١٩٥).

لكن للحديث شواهد. فأما طرفه الأول فقد مضت شواهد عند الحديث السابق. وأما طرفه الثاني فله شواهد منها حديث أنس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع».

١ - رواه الطبراني في الكبير (٢٣٢/١)، (ح ٧٥١).

٢ - وأورده الهيثمي في المجمع (١٦٧/٨) وقال: رواه الطبراني، والبخاري وإسناد البخاري حسن.

- وكذا أورده المنذري في الترغيب (٣٥٨/٣) وقال: رواه الطبراني، والبخاري وإسناده حسن.

وقال السيوطي في الجامع الصغير: رواه الطبراني والبخاري وإسناده حسن (٤٧٨/٢) وكذا ذكره المناوي في الترغيب وأقر السيوطي والمنذري على تحسينه (٤٠٧/٥) وله شاهد من حديث ابن عباس مرفوعاً «ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع».

.....

أورده الهيثمي في المجمع (١٦٧/٨) وقال: رواه الطبراني والبخاري
ورجاله ثقات.
وأورده السيوطي عن ابن عباس (٤٥٢/٢) ونسبه للبخاري في الأدب،
والطبراني والبيهقي، والحاكم وقال: صحيح.
رواه البخاري في الأدب، باب: لا يشبع وجاره جائع (ص ١٩، ٢٠).
وأورده المنذري في الترغيب وقال: رواه الطبراني وأبو يعلى ورواته
ثقات (٣٥٨/٣).
وأورده المناوي في الفيض ثم ذكر قول الهيثمي، والمنذري (٣٦٠/٥).
فعليه يكون الحديث صحيحاً لغيره، لكنه بإسناد الحاكم لا ينجبر لأنه شديد
الضعف. والله أعلم.

١٧٧ - حديث أبي هريرة في الاحتكار مرفوعاً.

[قلت]^(١): فيه إبراهيم بن إسحاق كان يسرق الحديث.

(١) قوله قلت: ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من التلخيص وذلك لتوضيح أن هذا من تعقب الذهبي وليس لابن الملحق.

١٧٧ - المستدرک (٢/ ١٢): أخبرنا محمد بن صالح بن هانئ. حدثنا إبراهيم بن إسحاق العسيلي. حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي. حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «من احتكر يريد أن يتغالي بها على المسلمين، فهو خاطيء، وقد برئت منه ذمة الله».

تخریجه:

١ - رواه البيهقي «بلفظ مقارب» كتاب البيوع، باب ما جاء في الاحتكار (٣٠/٦) عن الحاكم.

٢ - ورواه أحمد «بنحوه» (٣٥١/٢).

من طريق شريح. حدثنا أبو معشر، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة عن أبي هريرة به مرفوعاً.

- وأورده المنذري في الترغيب (٥٨٥/٢) ونسبه للحاكم فقط وقال: إبراهيم بن إسحاق فيه مقال.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم ومن وافقه وفيه إبراهيم بن

إسحاق بن إبراهيم بن عيسى بن محمد بن سلمة بن حنظلة العسيلي.

قال ابن حبان: كان يقلب الأخبار، ويسرق الحديث، فعمد إلى حديث

تفرد به رجل واحد لم يره فجاء به عن شيخ آخر. وقد ذكر عدداً من

الأحاديث وبين وهمه فيها.

وقال أيضاً: الاحتياط في أمره الاحتجاج بما وافق الثقات من الأخبار، وترك ما انفرد به من الآثار. المجروحين (١/١١٩، ١٢٠).

وذكره الذهبي في الميزان (١/١٨، ١٩) وقال: كان يسرق الحديث ثم ذكر قول ابن حبان ووافقه الحافظ ابن حجر في اللسان (١/٣٠، ٣١) وزاد: أن الحاكم ذكره في تاريخ نيسابور وذكر حديثه عن لوين ومن أنكر عليه، وذكر أن ابن الأخرم حدث عنه في صحيحه المستخرج ثم قال الحاكم: أنا أتعجب من شيخنا كيف حدث عن هذا الشيخ في الصحيح وليس في كتابه من أشباهه من المجهولين أحد، وكتابه الصحيح نظيف بمرة.

قلت: فالظاهر أن إبراهيم يسرق الحديث كما قال الذهبي. فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً.

● الطريق الثاني: وقد جاء الحديث من طريق آخر عند أحمد قال الهيثمي في المجمع: فيه أبو معشر وهو ضعيف وقد وثق (٤/١٠٠، ١٠١).

وقال الذهبي في ديوان الضعفاء: قال ابن نمير: كان لا يحفظ الأسانيد، وقال النسائي، والدارقطني: ضعيف (ص ٣١٦)، (ت ٤٣٥٢).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٢/٢٩٨).
فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً.

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الحديث بإسناد الحاكم ضعيف جداً، وأما بسند أحمد فهو ضعيف فقط، إلا أن طريق الحاكم شديد الضعف غير قابل للانجبار.

لكن للحديث شواهد في النهي والتشديد عن الاحتكار وقد سبق القول عنها في الأحاديث السابقة - والله أعلم - .

١٧٨ - حديث عائشة مرفوعاً.

[قلت] (١): فيه عبد العزيز بن يحيى وليس بثقة.

(١) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من التلخيص فهو من تعقب الذهبي.
١٧٨ - المستدرک (١٢/٢): أخبرنا عبد العزيز بن عبد العزيز الدباس بمكة، ثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ، ثنا عبد العزيز بن يحيى، حدثنا سليمان بن بلال، عن علقمة بن أبي علقمة، عن أمه، عن عائشة، أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «ليس بالمؤمن الذي يبيت وجاره جائع إلى جنبه».

تخریجه:

لم أجد من أخرجه عن عائشة، وقد أورده المنذري عن ابن عباس «بنحوه» وقال: رواه الطبراني وأبو يعلى ورواته ثقات، ورواه الحاكم من حديث عائشة ثم ذكر لفظ حديث عائشة (٣٥٨/٣).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم عبد العزيز بن يحيى المدني نزيل نيسابور، ويحيى هو ابن سليمان بن عبد العزيز.

قال ابن أبي حاتم: سمع منه أبي ثم تركه وقال: لا أحدث عنه، ضعيف. وقال أبو زرعة: ليس بثقة، وذكرته لإبراهيم بن المنذر فكذبه، وذكرته لأبي مصعب فقلت: يحدث عن سليمان بن بلال فقال: كذاب، أنا أكبر منه وما أدركته، وقال العقيلي: يحدث عن الثقات بالبواطيل، ويدعي من الحديث ما لا يعرف به غيره من المتقدمين عن مالك وغيره، وقال ابن عدي: ضعيف جداً وهو يسرق الحديث. تهذيب (٣٦٣/٦).

وقال ابن حجر في التقريب: متروك، كذبه إبراهيم بن المنذر (٥٢٣/١).
وقال الذهبي في ديوان الضعفاء: قال إبراهيم بن المنذر: كذاب. وقال =

.....

أبو حاتم: ضعيف، وقال الحاكم: يتهم في مالك وهو صدوق (ص ١٩٦)،
(ت ٢٥٧٤).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الظاهر من حال عبد العزيز أنه متروك.
فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً.
لكن للحديث شواهد قد مضى ذكرها عند حديث رقم (١٧٦) وبعضها
رواتها ثقات. فعليه يكون الحديث صحيحاً. إلا أنه بسند الحاكم
شديد الضعف فلا يقبل الانجبار. - والله أعلم - .

١٧٩ - ١٨٠ - حدثنا اليسع بن المغيرة، ومعقل بن يسار في ذلك^(١). فالأول خبر منكر، وإسناده مظلم، والثاني فيه زيد أبو المعلي ولا أعرفه^(٢).

قال الحاكم ما محصله: هذه الستة الأحاديث أخرجتها هنا لما الناس فيه من الضيق وليس من شرط الكتاب.

- (١) إشارته هنا تفيد أنه قد ذكر الحديث، ولكنه لم يذكره.
- (٢) قوله: (حدثنا ابن المغيرة، ومعقل بن يسار... إلخ) يلاحظ فيه أن ابن الملقن اختصر هنا كلام الذهبي وتصرف فيه وجمع بين الحديثين مع أنهما مختلفين في الألفاظ. وإلا فالذهبي أورد كل حديث على انفراد كما أوردهما الحاكم هكذا فقال: عن عبد الرحمن بن أبي بكر بن المغيرة، عن عمه اليسع بن المغيرة قال: مر رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - برجل في السوق... الحديث. ثم تعقب الذهبي فيه الحاكم فقال: قلت: خبر منكر وإسناده مظلم، ثم أورد حديث معقل بن يسار فقال: عن معقل بن يسار سمع النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول: «من دخل في شيء من أسعار المسلمين...» الحديث. ثم تعقب الذهبي الحاكم فقال: قلت: لا أعرف زيدا، ثم قال: فتأمل هذه الستة الأحاديث خرجها هنا لما الناس فيه من الضيق وليست من شرط الكتاب (١٢/٢، ١٣).
- قلت: سأذكر نص كل حديث على انفراد مع تخريجه وتحقيقه وسأضع لكل حديث رقماً خاصاً به متسلسلاً مع الأحاديث السابقة، واللاحقة.

١٧٩ - نص حديث اليسع بن المغيرة، المستدرک (٢/١٢): أخبرني إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد، ثنا جدي، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني محمد بن طلحة، عن عبد الرحمن بن طلحة، عن عبد الرحمن بن أبي بكر بن المغيرة، عن عمه اليسع بن المغيرة قال: مر رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - برجل بالسوق يبيع طعاماً بسعر هو أرخص من سعر السوق فقال: «تبيع في سوقنا بسعر هو أرخص من سعرنا؟» قال: نعم. =

قال: «صبراً واحتساباً؟» قال: نعم. قال: «أبشر فإن الجالب إلى سوقنا كالمجاهد في سبيل الله، والمحتكر في سوقنا كالملحد في سبيل الله».

تخريجه:

١ - أورد السيوطي في الجامع الكبير طرفه الأخير وهو قوله: «أبشر فإن الجالب... الحديث ونسبه للحاكم فقط. (٥/١).
وأورده صاحب الكنز باللفظ الذي أورده به السيوطي ونسبه للزبير بن بكار في أخبار المدينة والحاكم عن اليسع بن المغيرة (٩٧/٤).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث سكت عنه الحاكم وقال الذهبي: قلت: خبر منكر وإسناد مظلم ولم يبين العلة التي لأجلها تعقب الحاكم.
قلت: رجال الإسناد هم:

١ - اليسع بن المغيرة المخزومي المكي.
قال أبو حاتم: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في الثقات. تهذيب التهذيب (٣٧٨/١١).

وقال ابن حجر في التقريب: لين الحديث (٣٧٤/٢).
وقال الذهبي في الميزان: صدوق وقال أبو حاتم: ليس بالقوي (٤٤٦/٤).
كما أن المزي في تهذيب الكمال ذكر أنه روي عن عطاء بن أبي رباح، وابن سيرين (١٥٤٧/٣، ١٥٤٨). فهو من أتباع التابعين.
٢ - عبد الرحمن بن أبي بكر بن المغيرة، عن عمه اليسع بن المغيرة.
لم أجد من ترجمه.

٣ - وعبد الرحمن بن طلحة الذي روى عن عبد الرحمن بن أبي بكر بن المغيرة أيضاً لم أجد من ترجمه. كما أن المزي عند ترجمة شيخه محمد بن طلحة لم يذكر عبد الرحمن هذا من الرواة عنه. تهذيب الكمال (١٢١٤/٣).

٤ - محمد بن طلحة بن عبد الرحمن بن طلحة بن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله التيمي.

قال ابن حجر في التقریب: صدوق یخطئ (١٧٣/٢).
وقال الذهبي في الكاشف: قال أبو حاتم: محله الصدق ولا یحتج به
(٥٦/٣).

وقال الخزرجي في الخلاصة: وثقه ابن حبان (ص ٣٤٢).
٥ - إسماعيل بن عبد الله بن أویس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي
أبو عبد الله بن أبي إدريس المدني.

قال ابن حجر في التقریب: صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه (٧١/١).
وقال الذهبي في الكاشف: مغفل محله الصدق وضعفه النسائي
(١٢٥/١).

وقال الخزرجي في الخلاصة: قال أحمد: لا بأس به. وقال أبو حاتم: محله
الصدق، وقال النسائي: ضعيف (ص ٣٥).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الظاهر أن كلام الذهبي وموافقة ابن الملقن له
- على أن الخبر منكر، والإسناد مظلم - في محله - والله تعالى أعلم -.
١٨٠ - نص حديث معقل بن يسار، المستدرک (٢ / ١٢): حدثنا أبو بكر بن إسحاق

الفيقيه، أنبأ محمد بن یونس، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، ثنا زيد
أبو المعلى، وحدثنا أبو بكر قال: وأنبأ الحسين بن محمد بن زياد، ثنا
عمرو بن علي، ثنا المعتمر بن سليمان قال: سمعت زيد أبا المعلى، يحدث
عن الحسن عن معقل بن يسار قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه
وسلم - يقول: «من دخل في شيء من أسعار المسلمين ليغلي عليهم، كان
حقاً على الله أن يقذفه في معظم جهنم رأسه أسفله».

تخريجه:

- ١ - رواه الإمام أحمد «بنحوه» مطولاً (٢٧/٥).
- ٢ - ورواه الطبراني في الكبير «بنحوه» (٢٠/٢٠٩، ٢١٠)، (ح ٤٧٩،
٤٨٠، ٤٨١).

.....

٣ - ورواه البيهقي «بنحوه» كتاب البيوع، باب: ما جاء في الاحتكار (٣٠/٦).

رووه من طريق زيد بن مرة أبو المعلى، عن الحسن، عن معقل بن يسار وهذا طريق الحاكم.

٤ - وأورده الهيثمي في المجمع (١٠١/٤) ونسبه لأحمد، والطبراني في الكبير، والأوسط. وقال: فيه زيد بن مرة أبو المعلى، ولم أجد من ترجمه وبقيته رجاله رجال الصحيح.

- وأورده المنذري في الترغيب (٥٨٤/٢، ٥٨٥)، وقال: من زيد بن مرة فرواته كلهم ثقات معروفون غيره فإني لا أعرفه، ولم أقف له على ترجمة.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه زيد بن مرة أبو المعلى. ولم أعرفه، وقد سبق قول الهيثمي، والمنذري من عدم معرفتهما له. كما أيدهما على ذلك الألباني في غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام (ص ١٩٥). وقال: ضعيف.

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن زيد بن مرة مجهول. فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً وقد ضعفه الألباني كما سبق - والله أعلم -.

١٨١ - حديث ابن عباس مرفوعاً «أيما أمة ولدت من سيدها فهي حرة بعد موته».

قال: صحيح. قلت: فيه حسين بن عبد الله وهو متروك.

١٨١ - المستدرک (٢ / ١٩): حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، وأبو جعفر محمد بن صالح بن هانيء قالوا: ثنا السري بن خزيمة، ثنا محمد بن سعيد الأصبهاني ثنا شريك، عن حسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «أيما امرأة ولدت من سيدها، فهي حرة بعد موتها».

تخریجه:

١ - رواه ابن ماجه «بنحوه» كتاب العتق - ٢ باب: أمهات الأولاد (٨٤١/٢)، (ح ٢٥١٥).

٢ - ورواه أحمد «بنحوه» (٣٠٣/١، ٣١٧، ٣٢٠).

٣ - ورواه الدارمي «بنحوه» كتاب البيع، باب: في أمهات الأولاد (٢٥٧/٢).

٤ - ورواه البيهقي «بنحوه» كتاب عتق أمهات الأولاد، باب: الرجل يظأ أمته بالملك فتلد له (٣٤٦/١٠).

رووه من طريق شريك، عن حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن عكرمة، عن ابن عباس به مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي أبو عبد الله المدني.

قال أحمد: له أشياء منكورة، وقال ابن معين: ضعيف. وقال مرة: ليس به بأس يكتب حديثه. وقال البخاري: قال علي: تركت حديثه، وتركه أحمد

أيضاً. وقال أبو زرعة: ليس بقوي. وقال النسائي: متروك، وقال في موضع آخر: ليس بثقة. وقال أبو حاتم: ضعيف يكتب حديثه ولا يحتج =

به . وقال الجوزجاني: لا يشتغل بحديثه . وقال العقيلي: لا يتابع عليه .
تهذيب التهذيب (٣٤١/٢ ، ٣٤٢) .

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (١٧٦/١) .

وقال الذهبي في الكاشف: ضعفه (٢٣١/١) .

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الحسين بن عبد الله، الظاهر أنه ضعيف وقد لخص
حاله ابن حجر بذلك، فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً .

١٨٢ - حديث عائشة مرفوعاً «ما من عبد كانت له نية في أداء دينه إلا كان له من الله عون».

قال: صحيح. رواه محمد بن عبد الرحمن [بن مجبر، عن عبد الرحمن] ^(١) بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة. [قلت: ابن مجبر] ^(٢) وهاه أبو زرعة [و] ^(٣) قال النسائي: متروك، لكن وثقه أحمد.

- (١) ليست في (أ) وما أثبتته من (ب) والمستدرک وتلخيصه.
 (٢) في (أ) (ابن محمد) وليس فيه قلت. وفي (ب) بياض قدر كلمة وما أثبتته من التلخيص، فليس في السند من اسمه (ابن محمد) كما ذكر في نسخة (أ).
 (٣) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من التلخيص.
- ١٨٢ - المستدرک (٢ / ٢٢): أخبرني أبو النضر محمد بن محمد الفقيه، ثنا محمد بن غالب بن حرب الضبي، وصالح بن محمد بن حبيب الحافظ قالوا: ثنا سعيد بن سليمان الواسطي، ثنا محمد بن عبد الرحمن بن مجبر، حدثنا عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة: أنها كانت تدان، فقيل لها مالك والدين، وليس عندك قضاء؟ فقالت: سمعت رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول: «ما من عبد كانت له نية في أداء دينه إلا كان له من الله عون، فأنا ألتمس ذلك العون».

تخرجه:

- ١ - رواه أحمد «بلفظه» (٧٢/٦).
 ٢ - ورواه الحاكم «بلفظه» (٢٢/٢).
 روياه من طريق القاسم بن الفضل الحداني، سمعت محمد بن علي يقول: كانت عائشة تدان، به مرفوعاً.
 ٣ - وأورده الهيثمي في المجمع ونسبه لأحمد، والطبراني قال: ورجال أحمد رجال الصحيح، إلا أن محمد بن علي بن الحسين لم يسمع من عائشة، وإسناد الطبراني متصل، إلا أن فيه سعيد بن الصلت، عن هشام بن عروة، =

.....
 = ولم أجد إلا واحداً يروي عن الصحابة فليس به - والله أعلم - (١٣٢/٤)،
 (١٣٣).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من ثلاثة طرق.

● **الطريق الأول:** وهو طريق الحاكم المتعقب فيه، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن المجبر العدوي العمري.

قال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو زرعة: واهي الحديث. وقال ابن عدي: مع ضعفه يكتب حديثه، وقال النسائي، وجماعة: متروك، وقال ابن حبان: ينفرد بالمعضلات عن الثقات ويأتي بأشياء مناكير عن أقوام مشاهير لا يحتج به. وقال الفلاس: ضعيف. وقال البخاري: سكتوا عنه. وقال أبو داود: ترك حديثه.

الميزان (٦٢١/٣)، لسان الميزان (٢٤٥/٥، ٢٤٦)، تعجيل المنفعة (ص ٣٦٩).

ولم يذكر أحد أن أحمد وثقه إلا الذهبي في كتاب الضعفاء (ص ٢٨٠).
 (ت ٣٨٣٦) - فالله أعلم -.

قلت: فالذي يظهر أنه متروك الحديث فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً.

● **الطريق الثاني:** وللحديث طريق آخر عند أحمد، والحاكم وقد سكت عنه الحاكم وكذا الذهبي إلا أن الهيثمي في المجمع قال: محمد بن علي بن الحسين لم يسمع من عائشة. وقال ابن أبي حاتم في المراسيل عن أحمد: لم يسمع علي بن الحسين من عائشة (ص ١٨٥)، (ت ٣٤٠).
 فعليه فالحديث بهذا الإسناد ضعيف لانقطاعه.

● **الطريق الثالث:** كما أن للحديث طريقاً ثالثاً أيضاً عند الطبراني في الأوسط كما ذكره الهيثمي، لكن أعله بسعيد بن الصلت عن هشام بأنه لم يعرفه - قلت: وقد بحثت عنه فلم أعرفه - فالله أعلم -.

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الحديث بإسناد الحاكم الأول ضعيف جداً، وأما بإسناد الحاكم الثاني وأحمد فهو ضعيف فقط، وكذا بإسناد الطبراني لجهالة سعيد بن الصلت.

كما أن للحديث شواهد منها.

١ - حديث ميمونة وهو موقوف عليها. وهو بنحو حديث عائشة.

رواه الحاكم وسكت عنه هو والذهبي (٢٢/٢).

٢ - حديث عبد الله بن جعفر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إن الله مع الدائن حتى يقضي دينه ما لم يكن فيما يكرهه الله».

رواه الحاكم وقال: صحيح ووافقه الذهبي (٢٣/٢).

فمما تقدم يتبين أن الحديث بمجموع الطريقتين والشاهدين يكون صحيحاً لغيره لكنه بطريق الحاكم الأول شديد الضعف فلا يقبل الانجبار - والله أعلم -.

١٨٣ – حديث أبي أمامة مرفوعاً «من تداين بدين وفي نفسه وفاؤه ثم مات تجاوز الله عنه . . . الحديث».

استشهد به . قلت: فيه بشر بن نمير وهو متروك .

١٨٣ – المستدرک (١ / ٢٣): أخبرنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أبو المثني، ثنا محمد بن المهال، ثنا يزيد بن زريع، حدثنا بشر بن نمير، عن القاسم، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «من تداين بدين وفي نفسه وفاؤه، ثم مات، تجاوز الله عنه وأرضى غريمه بما شاء، ومن تداين بدين وليس في نفسه وفاؤه ثم مات اقتص الله لغريمه منه يوم القيامة».

تخریجه:

١ – زواه الطبراني في الكبير «بنحوه» (٢٨٦/٨)، (ح ٧٩٣٧).

رواه من طريق يزيد بن زريع، عن بشر بن نمير، عن القاسم، عن أبي أمامة به مرفوعاً.
وأورده المنذري في الترغيب (٥٩٧/٢) ونسبه للحاكم والطبراني قال: وفيه بشر بن نمير متروك.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم والطبراني بشر بن نمير القشيري . قيل ليحيى القطان: لقيت بشر بن نمير؟ قال: نعم، وتركته، وقال أحمد: ترك الناس حديثه . وقال مرة: يحيى بن العلاء كذاب يضع الحديث وبشر أسوأ حالاً منه . وقال ابن معين، والنسائي: ليس بثقة . وقال أبو حاتم: منكر الحديث . وقال علي بن الجنيد: متروك .

تهذيب التهذيب (١/٤٦٠، ٤٦١).

وقال ابن حجر في التقريب: متروك متهم (١/١٠٢).

=

الحكم على الحديث:

قلت: مما سبق يتبين من أقوال العلماء أن بشر بن نمير متروك، فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً، إلا أن للحديث شواهد.
منها حديث الأصل، الذي ذكر الحاكم هذا الحديث شاهداً له وهو حديث عبد الله بن جعفر. وشاهد عن ميمونة ذكرتها عند حديث رقم (١٨٢).
فعليه يكون الحديث صحيحاً، لكنه بطريق الحاكم شديد الضعف فلا يقبل الانجبار - والله أعلم -.

١٨٤ - حديث ابن عمر مرفوعاً «الدين راية الله في أرضه، فإذا أراد أن يذل عبداً وضعه في عنقه».

قال: على شرط مسلم. قلت: فيه بشر بن عبيد [الدارسي]^(١) وهوواه.

(١) في (أ)، (ب) (عبيد الله) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه. والميزان (٣٢٠/١)، وكذا اللسان (٢٦/٢).

١٨٤ - المستدرک (٢ / ٢٤): أخبرنا الشيخ أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ محمد بن غالب، ثنا بشر بن عبيد الدارسي، حدثنا حماد بن سلمة، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «الدين راية الله في الأرض، فإذا أراد أن يذل عبداً وضعه في عنقه».

تخرجه:

١ - أورده الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤٨٦/١) ونسبه للحاكم، وأبي بكر الشافعي في الفوائد المنتقاة (٢/٩٣/١٣) وقال: موضوع.

وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٦٦١/١) ونسبه للحاكم ورمز له بالصحة، لكن قال المناوي في الفيض: قال الحاكم: على شرط مسلم. وتعقبه الذهبي بقوله: بشر واه - قال المناوي: فالصحة من أين؟ (٥٥٦/٣).

وقال الألباني في ضعيف الجامع أيضاً: موضوع (١٦٤/٣). وأورده المنذري في الترغيب (٥٩٦/٢). وقال: رواه الحاكم وقال: على شرط مسلم. قال المنذري: بل فيه بشر واه.

دراسة الاسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم بشر بن عبيد الدارسي أبو علي. كذبه الأزدي. وقال ابن عدي: منكر الحديث عن الأئمة بين الضعف جداً.

وقد أورد له الذهبي في الميزان عدة أحاديث وقال: هذه غير صحيحة فالله المستعان. وأورد له حديثاً عن أبي هريرة وقال: هذا موضوع، وذكره ابن حبان في الثقات.

الميزان (٣٢٠/١)، اللسان (٢٦/٢).

وقال الذهبي في ديوان الضعفاء: ضعيف عندهم (ص ٣٢)، (ت ٥٩٤).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين من أقوال العلماء أن بشراً ضعيف جداً كما قال ابن عدي وعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً - والله أعلم -.

١٨٥ - حديث ابن عباس قال رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - لأصحاب الكيل، والوزن: « [إنكم قد وليتم] ^(١) أمراً فيه هلكت الأمم السالفة».

قال: صحيح. قلت: فيه حسين بن قيس ضعفوه.

(١) في (أ)، (ب) (لقد وليتم) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه، وكذا عند الترمذي، والطبراني كما سيأتي في التخریج.

١٨٥ - المستدرک (٣١/٢): أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ علي بن عبد العزيز، ثنا عمرو بن عون، أنبأ خالد بن عبد الله، عن حسين بن قيس، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - لأصحاب الكيل والوزن: «إنكم قد وليتم أمراً فيه هلكة الأمة السالفة».

تخریجه:

- ١ - رواه الطبراني «بلفظه» (٢١٤/١١)، (ح ١١٥٣٥).
- ٢ - ورواه الترمذي «بنحوه» كتاب البيوع - ٩ باب: ما جاء في المكيال والميزان (٥٢١/٣)، (ح ١٢١٧).

وقال: هذا حديث لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث حسين بن قيس، وحسين يضعف في الحديث وقد روي هذا بإسناد صحيح عن ابن عباس موقوفاً.

٣ - ورواه البيهقي «بنحوه» كتاب البيوع، باب: ترك التطفيف في الكيل (٣٢/٦).

وقال: أسنده أبو علي حنش، ووقفه غيره من وجه آخر عن ابن عباس. روه كلهم من طريق حسين بن قيس، عن عكرمة، عن ابن عباس به مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه الحسين بن قيس الرحبي أبو علي الواسطي، ولقبه حنش وقد سبق بيان حاله عند حديث (٥٩) وأنه متروك.

فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً، لكن الحديث روي موقوفاً على ابن عباس رواه البيهقي وقال الترمذي: قد روي بإسناد صحيح عن ابن عباس.

١٨٦ - حديث عائشة أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ابتاع من أعرابي جزوراً [بتمر] ^(١)... الحديث.

قال: على شرط مسلم. قلت: فيه يحيى بن سلام وهو ضعيف، ولم يخرج له أحد.

(١) في (أ)، (ب) (ثمره) وما أثبتته من المستدرك وتلخيصه، وعليه يستقيم المعنى.

١٨٦ - المستدرك (٣٢/٢): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا يحيى بن سلام، حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ابتاع من أعرابي جزوراً بتمر، وكان يرى أن التمر عنده، فإذا بعضه عنده، وبعضه ليس عنده، فقال: «هل لك أن تأخذ بعض تمر، وبعضه إلى الجذاذ» فأبى، فاستسلف له النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تمره، فدفعه إليه.

تخرجه:

ذكره ابن حجر في المطالب العالية (٤١٥/١) عن هشام بن عروة مرسلًا وعزاه لإسحاق في مسنده.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم يحيى بن سلام البصري. ضعفه الدارقطني. وقال ابن عدي: يكتب حديثه مع ضعفه. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ. وقال أبو زرعة: لا بأس به ربما وهم.

وقال أبو حاتم: كان شيخاً بصرياً، وهو صدوق. وقال أبو العرب في طبقات القراء: كان مفسراً وكان له قدرة، ومصنفات كثيرة في فنون العلم وكان من الحفاظ ومن خيار خلق الله. الميزان (٣٨٠/٤، ٣٨١)، اللسان (٢٥٩/٦)، (٢٦٠، ٢٦١).

.....
= وقال الذهبي في ديوان الضعفاء: ضعفه ابن عدي (ص ٣٣٧)،
(ت ٤٦٣٨).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين من أقوال العلماء أن يحيى بن سلام، الظاهر أنه صدوق كما قال أبو حاتم، فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد حسناً. أما قول الذهبي: لم يخرج له أحد، فهو في مكانه حيث إن الحافظ ابن حجر لم يشر إلى أن أحداً روى له من أصحاب الكتب الستة كما في اللسان، وكذا الذهبي في الميزان.

١٨٧ - حديث عبد الله بن سلام أن زيد بن [سعنة] (١) كان من أحبار اليهود أتى النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يتقاضاه... الحديث.

قال: صحيح. قلت: مرسل.

(١) في (أ) (شعبة) وفي (ب) (سعة) بدون نقط وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه.

١٨٧ - المستدرک (٣٢/٢): أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن فراس الفقيه بمكة، ثنا بكر بن سهل الدميّطي، ثنا عبد الله بن يوسف التنيسي، ثنا عبد الله بن سالم، ثنا محمد بن حمزة بن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبيه، عن جده أن زيد بن سعنة كان من أحبار اليهود أتى النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يتقاضاه، فجبذ ثوبه عن منكبه الأيمن ثم قال: إنكم يا بني عبد المطلب أصحاب مظل، وإني بكم لعارف. قال: فانتهره عمر. فقال له رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «يا عمر أنا وهو كنا إلى غير هذا منك أحوج، أن تأمرني بحسن القضاء، وتأمره بحسن التقاضي، انطلق يا عمر أوفه حقه، أما أنه قد بقي من أجله ثلاث، فزده ثلاثين صاعاً لتزويرك عليه».

تخريجه:

١ - رواه أبو نعيم في دلائل النبوة «بنحوه» مع سياق قصة إسلام زيد بن سعنة، (ص ٥٢، ٥٣).

من طريق محمد بن حمزة بن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبيه، عن جده.

قال: قال عبد الله بن سلام.

٢ - وأورده السيوطي في الجامع الكبير (٩٧٠/١) ونسبه للطبراني، والحاكم، عن محمد بن حمزة بن يوسف بن عبد الله بن سلام.

كما أورده صاحب الكنز أيضاً. وذكر نسبة السيوطي الحديث للطبراني، والحاكم عن محمد بن حمزة بن يوسف بن سلام وزاد: عن أبيه، عن جده

عبد الله بن سلام (١٠٥/٦).

– وأورده الهيثمي في المجمع ونسبه للطبراني عن عبد الله بن سلام (٢٣٩/٨، ٢٤٠).

قلت: ولم أجد في المطبوع من الكبير ولا في الصغير.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث رواه الحاكم من طريق عبد الله بن سالم الحمصي، عن أبيه، عن جده والذي يظهر لي أن في سند الحاكم راوياً سقط من المطبوع وهو «محمد بن حمزة بن يوسف بن عبد الله بن سلام» بين عبد الله بن سالم وبين أبيه عن جده.

فقد رواه أبو نعيم بذكر محمد بن حمزة، كما أن السيوطي نسب الحديث للطبراني والحاكم عن محمد بن حمزة بن يوسف بن عبد الله بن سلام، وكذا صاحب الكنز كما سبق. ومما يؤيد هذا أيضاً أن عبد الله بن سالم لم يذكر أنه روى عن أبيه وذكر أنه روى عن محمد بن حمزة كما في تهذيب الكمال (٦٨٥/٢).

فعليه يكون السند هكذا «عبد الله بن سالم، عن محمد بن حمزة بن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبيه عن جده».

والإرسال الذي أشار إليه الذهبي مرجعه إلى الخلاف في المراد بجد محمد بن حمزة.

قال في التهذيب: محمد بن حمزة بن يوسف بن عبد الله بن سلام. وقيل: هو محمد بن حمزة بن محمد بن يوسف. روى عن أبيه، عن جده عبد الله بن سلام، وقيل: عن أبيه، عن جده عن عبد الله بن سلام (١٢٧/٩).

على هذا فقد اختلفوا في الجد هل هو يوسف بن عبد الله بن سلام، أو هو محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام، أو هو عبد الله بن سلام، وقد يكون مرجعه إلى عدم تصريح الجد بالسماع من عبد الله بن سلام كما في رواية أبي نعيم.

وقد يقصد الذهبي بالإرسال السقط الذي يتبين لنا أمره ما تبين لنا من أن في الإسناد سقطاً وقد يقصد الذهبي بالإرسال السقط الذي تبين لنا أمره فظن الذهبي أن فيه انقطاع – والله أعلم –.

١٨٨ - حديث جابر. نهى رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عن
أكل الهرة، وأكل ثمنها.

قلت: (فيه)^(١) عمر بن زيد الصنعاني وهو واه.

(١) ليست في أصل (ب) ومعلقة بهامشها.

١٨٨ - المستدرک (٣٤/٢): أخبرنا أبو العباس السيارى، ثنا أبوالموجه، ثنا
صدقة بن الفضل، ثنا عبد الرزاق، أنبأنا عمر بن زيد - من أهل
صنعاء -، عن أبي الزبير، عن جابر قال: نهى رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - عن أكل الهرة، وأكل ثمنها.

تخريجه:

١ - رواه البيهقي «بلفظه» كتاب الضحايا، باب: ما يحرم من جهة
مالا تأكل العرب (٣١٧/٩).

٢ - ورواه ابن حبان في المجروحين «بلفظ مقارب» (٨٣/٢).

٣ - ورواه ابن ماجه «بلفظ مقارب» كتاب الصيد - ٢٠ باب: الهرة
(١٠٨/٢)، (ح ٣٢٥٠).

٤ - ورواه أحمد «بنحوه» (٢٩٧/٣) مقتصراً على ذكر الثمن.

٥ - ورواه الترمذي «بنحوه» كتاب البيوع - ٤٩ باب: ما جاء في كراهية
ثمن الكلب والسنور (٥٧٨/٣)، (ح ١٢٨٠).

وقال: هذا حديث غريب، وعمر بن زيد لا نعرف كبير أحد روى عنه غير
عبد الرزاق.

٦ - ورواه أبو داود «بنحوه» مقتصراً على ذكر الثمن. كتاب البيوع،
باب: في ثمن السنور (٢٧٨/٣)، (ح ٣٤٧٨).

رووه من طريق عبد الرزاق. حدثنا عمر بن زيد، عن أبي الزبير، عن
جابر به مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه عمر بن زيد الصنعاني .
قال ابن حبان: يتفرد بالمناكير عن المشاهير حتى خرج عن حد الاحتجاج به
فيما لم يوافق الثقات . وقال البخاري: فيه نظر . وقال أبو نعيم: روى عن
محارب، وأبي الزبير المناكير . لا شيء .
المجروحين (٨٣/٢)، تهذيب التهذيب (٤٤٩/٧) .
وقال الذهبي في الكاشف: قال ابن حبان: لا يحتج به (٣١١/٢) .

الحكم على الحديث:

قلت: مما سبق يتبين أن عمر بن زيد ضعيف وقد لخص حاله ابن حجر
بذلك .

فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً .
وقد ضعف الحديث الألباني في الإرواء (١٤٠/٨) - والله أعلم - .

١٨٩ – حديث أبي هريرة (مرفوعاً) ^(١) «من اشترى سرقة وهو يعلم فقد شارك ^(٢) [في] ^(٣) عارها، وإثمها».

قال: صحيح ^(٤). قلت: فيه الزنجي، وشرحبيل مولى الأنصار وهما ضعيفان.

- (١) ليست في (ب) وما أثبتته من (أ). وكذا هو في المستدرک وتلخيصه مرفوعاً.
 (٢) في المستدرک وتلخيصه: (شرك).
 (٣) ليست في (أ) وما أثبتته من (ب) والمستدرک وتلخيصه.
 (٤) في المستدرک قال: (شرحبيل هذا هو ابن سعد الأنصاري قد روى عنه مالك بعد أن كان سيء الرأي فيه، والحديث صحيح ولم يخرجاه).

١٨٩ – المستدرک (٢/ ٣٥): حدثنا محمد بن صالح بن هاني، وإبراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد قالوا: ثنا الحسن بن عبد الصمد بن عبد الله بن رزين السلمي، ثنا يحيى بن يحيى، أنبأ مسلم بن خالد الزنجي، عن مصعب بن محمد المدني عن شرحبيل – مولى الأنصار –، عن أبي هريرة، عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: «من اشترى سرقة، فقد شارك في عارها وإثمها».

تخرجه:

- ١ – رواه البيهقي «بلفظه» عن الحاكم. كتاب البيوع، باب: كراهية مبايعة من أكثر ماله من الربا أو ثمن المحرم (٥/ ٣٣٥، ٣٣٦).
 ٢ – ونسبه الألباني في غاية المرام (ص ٢٠٢، ٢٠٣) لأبي القاسم الفضل بن جعفر المؤذن في نسخة أبي مسهر (ق ٤/ ٢) عن مسلم بن خالد الزنجي، عن مصعب بن محمد، عن شرحبيل مولى الأنصار، عن أبي هريرة.
 ٣ – ورواه ابن عدي في الكامل «بلفظ مقارب» (ل ١١٤).
 من طريق ابن لهيعة، حدثنا إسحاق بن أبي فروة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً.

— وأورده السيوطي في الجامع الصغير ورمز له بالصحة (٥٧١/٢)، لكن المناوي في الفيض ذكر قول الحاكم وتعقب الذهبي له وسكت عليه (٦٤/٦).

وقال الألباني في ضعيف الجامع: ضعيف (١٦٦/٥).
وأورده المنذري في الترغيب وقال: رواه البيهقي، وفي إسناده احتمال للتحسين ويشبه أن يكون موقوفاً (٥٤٨/٢).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين عن أبي هريرة:

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم ومن وافقه وفيه مسلم بن خالد الزنجي، وشرحبيل مولى الأنصار.

أولاً: شرحبيل بن سعد أبوسعد الخطمي المدني مولى الأنصار.

وقد سبق بيان حاله عند حديث رقم (٨٠) وأنه ضعيف.

ثانياً: مسلم بن خالد بن فروة ويقال ابن المخزومي أبوخالد الزنجي وقد سبق بيان حاله عند حديث (٢٢) وأنه مختلف فيه توثيقاً وتجريباً.

فعلى ما سبق يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً والحمل فيه على شرحبيل.

● الطريق الثاني: وقد جاء الحديث من طريق آخر عند ابن عدي، لكن

فيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وقد سبق بيان حاله عند حديث (٤٩)

وأنه متروك فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً.

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الحديث بسند الحاكم ضعيف لضعف شرحبيل،

وأما بطريق ابن عدي فهو ضعيف جداً كما سبق — والله أعلم — .

١٩٠ - حديث عكرمة بن خالد أن أسيد بن حضير حدثه قال: كتب معاوية إلى مروان إذا سرق الرجل فوجد سرقة، فهو أحق بها... (الحديث) (١).

قال: على شرط البخاري ومسلم. قلت: أسيد هذا (مات) (٢) (في) (٣) زمن عمر ولم يلقه عكرمة، ولا بقي إلى أيام معاوية، فتحقق هذا.

(١) في (ب) (إلخ) وما أثبتته من (أ) وهو الصواب.

(٢) ليست في (ب) وما أثبتته من (أ) والتلخيص.

(٣) في (ب) (من) وما أثبتته من (أ).

١٩٠ - المستدرک (٢ / ٣٦): أخبرنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ بشر بن موسى، وعلي بن عبد العزيز، وموسى بن الحسن بن عباد، وإسحاق بن الحسن بن ميمون الحزبي قالوا: ثنا هوزة بن خليفة، ثنا ابن جريج. حدثني عكرمة بن خالد، أن أسيد بن حضير بن سماك حدثه قال: كتب معاوية إلى مروان: إذا سرق الرجل فوجد سرقة، فهو أحق بها حيث وجدها. قال: فكتب إلي بذلك مروان، وأنا على الإمامة، فكتبت إلى مروان: أن نبي الله - صلى الله عليه وسلم - قضى: إذا كان عند الرجل غير المتهم، فإن شاء سيدها أخذها بالثمن، وإن شاء اتبع سارقه. ثم قضى بذلك بعده أبو بكر، وعمر، وعثمان، قال: فكتب مروان إلى معاوية بكتابي فكتب معاوية إلى مروان: أنك لست أنت ولا أسيد تقضيان علي فيما وليت، ولكنني أقضي عليكما، فأنفذ لما أمرتك به، وبعث مروان بكتاب معاوية إليه فقال: والله لا أقضي به أبداً.

تخرجه:

١ - رواه أحمد «بنحوه» (٢٢٦/٤).

٢ - ورواه النسائي «بنحوه» كتاب البيوع، باب: الرجل يبيع السلعة

فيستحقها مستحق (٣١٣/٧).

روياه من طريق ابن جريج أخبرني عكرمة بن خالد، عن أسيد بن
حضير به.

٣ - ونسبه المزي في تحفة الأشراف (٧٢/١) لأبي داود في المراسيل من
طريق ابن جريج.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث أعله الذهبي بأن فيه أسيد بن تحضير مات في زمن عمر أي أنه
لم يحضر هذه القصة وإنما مات قبلها.

قلت: قال المزي في تحفة الأشراف عند إيراد هذه القصة مع سنده وذكر
فيه (أسيد بن تحضير).

قال: قال هارون: قال أحمد بن حنبل: هو في كتابه - يعني ابن جريج -
(أسيد بن ظهير)، ولكن كذا حدثهم بالبصرة.

قال المزي: وقول أحمد بن حنبل هو الصواب، لأن أسيد بن تحضير مات في
زمن عمر، وصلى عليه ومن مات في زمن عمر، لا يدركه أيام معاوية،
ولأسيد بن ظهير أيضاً صحبه.

وقال المزي أيضاً: وقد رواه روح بن عباد، وعبد الرزاق، عن ابن جريج،
فقالا: (أسيد بن ظهير) تحفة الأشراف (٧٢/١).

وقد أورد المزي الحديث في ترجمة أسيد بن ظهير وقال: كذا رواه إسحاق بن
راهوية عن عبد الرزاق وقيل عن أسيد بن تحضير وهو وهم (٧٥/١). وقد
عزاه المزي للنسائي من رواية (أسيد بن ظهير) وكذا عزاه النابلسي في
الذخائر للنسائي من رواية (أسيد بن ظهير) (١٧/١).

ولكن عند البحث في النسائي وجدت أن المذكور (أسيد بن تحضير) فإما أن
يكون خطأ من النساخ، وإما أن يكون له رواية أخرى بنسخة أخرى
- والله أعلم -.

وكذا أورد الحديث في التهذيب وصوب أن الرواية لابن (ظهير) وليست
لابن تحضير. وقد ذكر أن وفاة (ابن تحضير) في زمن عمر، (٣٤٨/١).

.....
= وأما (ابن ظهير) فقد ذكر أنه توفي في خلافة مروان، وقيل في خلافة عبد الملك (٣٤٩/١).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن رواية الحاكم وغيره بذكر (أسيد بن حضير) وهم رغم أن الذهبي بنى تعقبه عليها، والصواب أنه (أسيد بن ظهير) وعليه تكون الرواية المذكور فيها صحيحة الإسناد كما أشار إليه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٣٣/٢ ح ٦٠٩).

١٩١ - حديث ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر مرفوعاً
«بم يستحل أحدكم مال أخيه إن [أصابته]»^(١) جائحة
من السماء.

قال: علي شرط البخاري ومسلم. قلت^(٢): بل علي
شرط مسلم.

(١) في (أ)، (ب) (أصابه) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه. وهو الموافق
لقواعد اللغة.

(٢) في التلخيص قال: (كذا قال: علي شرط مسلم).

١٩١ - المستدرک (٣٦/٢): أخبرنا أبو عبد الله محمد بن علي بن عبد الحميد
الصنعاني - بمكة - : ثنا علي بن مبارك الصنعاني، ثنا يزيد بن مبارك
الصنعاني، ثنا محمد بن ثور، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر
قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «بم يستحل أحدكم مال
أخيه إن أصابته جائحة من السماء»؟

تخرجه:

١ - رواه مسلم «بنحوه» كتاب المساقاة - ٣ باب: وضع الجوائح
(١١٩٠/٣)، (ح ١٤).

٢ - ورواه أبو داود «بنحوه» كتاب البيوع، باب في وضع الجوائح
(٢٧٦/٣، ٢٧٧)، (ح ٣٤٧٠).

٣ - رواه النسائي «بنحوه» كتاب البيوع، باب في وضع
الجوائح (٢٦٥/٧).

٤ - ورواه ابن ماجه «بنحوه» كتاب التجارات - ٣٣ باب: بيع الثمار
سنين والجائحة (٧٤٧/٢)، (ح ٢٢١٩).

رواه من طريق ابن وهب، عن ابن جريج، أن أبا الزبير أخبره، عن
جابر بن عبد الله به مرفوعاً.

=

دراسة الإسناد:

هذا الحديث أعله الذهبي بأنه على شرط مسلم فقط وليس على شرط البخاري.

قلت: الظاهر أنه ليس على شرط واحد منها، لأن في إسناده محمد بن ثور. ولم يخرج له كما في التهذيب (٨٧/٩)، وكذا التقريب (١٤٩/٢) إلا أنه ثقة.

وقد روى الحديث أيضاً مسلم وغيره من طريق ابن وهب عن ابن جريح كما سبق.

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الحديث بإسناد الحاكم صحيح، لكنه ليس على شرط واحد منها كما سبق. والحديث رواه مسلم وغيره من طريق ابن وهب، عن ابن جريح كما سبق.

١٩٢ - حديث أبي هريرة مرفوعاً «خمسة حق على الله أن [لا]»^(١) يدخلهم الجنة، ولا يذيقهم [نعيمها]^(٢): مدمن خمر، وآكل الربا، وآكل مال اليتيم بغير حق، واللعان، والعاق لوالديه». قال: صحيح. قلت: فيه إبراهيم بن خثيم^(٣) قال النسائي متروك.

(١) ليست في (أ)، وما أثبتته من (ب)، والمستدرك وتلخيصه وعليه يدل بقية الحديث.

(٢) في (أ) (نعيمًا) وما أثبتته من (ب) والمستدرك وتلخيصه.

(٣) في (أ) (حتتم) وفي (ب) (حسم) بدون نقط. وما أثبتته من المستدرك وتلخيصه، وكذا الميزان (٣٠/١)، اللسان (٥٣/١).

١٩٢ - المستدرك (٣٧/٢): أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزاهد، ثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل السلمى، ثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى، ثنا إبراهيم بن خثيم بن عراك بن مالك، عن أبيه، عن جده، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «أربعة حق على الله أن لا يدخلهم الجنة، ولا يذيقهم نعيمها، مدمن الخمر، وآكل الربا وآكل مال اليتيم بغير حق، والعاق لوالديه».

تخرجه:

١ - أورده المنذري في الترغيب (٥/٣) ونسبه للحاكم فقط. عن إبراهيم بن خثيم بن عراك قال: وهو واه ولم أجد من أخرجه.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم إبراهيم بن خثيم بن عراك بن مالك الغفاري.

قال أبو إسحاق الجوزجاني: كان غير مقنع، اختلط بأخوه، وقال النسائي: متروك. وقال أبو زرعة: منكر الحديث. وقال الدوري: سمعت ابن معين يقول: كان الناس يصيحون به لا شيء، وكان لا يكتب عنه وقال في =

موضع آخر: ليس بثقة، ولا مأمون. وقال الساجي: ضعيف ابن ضعيف.
الميزان (٣٠/١)، اللسان (٥٣/١).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين من أقوال العلماء أن إبراهيم متروك. فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً.

لكن لبعضه شواهد في النهي والزجر عن فعل هذه الأشياء منها:

١ - حديث أبي هريرة مرفوعاً «اجتنبوا السبع الموبقات» قيل يارسول الله. وما هن؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات».

رواه مسلم. كتاب الإيمان - ٣٨ باب: بيان الكبائر وأكبرها (٩٢/١) (ح ١٤٥).

٢ - حديث أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سئل عن الكبائر فقال: «الشرك بالله، وقتل النفس وعقوق الوالدين».

٣ - وحديث ابن عمر مرفوعاً «ثلاثة لا يدخلون الجنة: العاق لوالديه، والديوث، والرجلة».

رواه الحاكم وصححه ووافقه الذهبي (٧٢/١).

٤ - وحديث ابن عمر مرفوعاً «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: العاق لوالديه، ومدمن الخمر، والمنان».

رواه ابن حبان في صحيحه. موارد الظمان. كتاب البر والصلة، باب: في العقوق (ح ٢٠٣٢).

لكن حديث أبي هريرة عند الحاكم شديد الضعف فلا يقبل الانجبار.

١٩٣ - حديث ابن جريج . حدثنا أبو الزبير . سمعت جابراً يقول :
نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن بيع الصبرة من
التمر لا يعلم مكيلتها بالكيل المسمى من التمر .
قال : على شرط مسلم . ولم يعقبه الذهبي بشيء وهذا
الحديث في مسلم بعينه إسناداً وامتناً^(١) .

(١) هذا الحديث من تعقبات ابن الملقن ، وإلا فالذهبي قد وافق الحاكم على أن
الحديث على شرط مسلم فقط .

١٩٣ - المستدرک (٢ / ٣٨) : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، أنبا محمد بن
عبد الله بن عبد الحكم ، أنبا ابن وهب ، أخبرني ابن جريج ، أن أبا الزبير
حدثه قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : نهى رسول الله - صلى الله
عليه وسلم - عن بيع الصبرة من التمر ، لا يعلم مكيلتها بالكيل المسمى
من التمر .

تخرجه :

رواه مسلم هكذا . قال : حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح . أخبرنا
ابن وهب . حدثني ابن جريج أن أبا الزبير أخبره قال : سمعت جابر بن
عبد الله يقول : «نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن بيع الصبرة
من التمر لا يعلم مكيلتها بالكيل المسمى من التمر» .

كتاب البيوع - ٩ باب : تحريم بيع صبرة التمر المجهولة القدر بتمر
(٣/١١٦٢) ، (ح ٤٢) .

فعلى هذا يكون تعقب ابن الملقن في محله حيث أن الحديث في مسلم
إسناداً وامتناً .

كما روى الحديث أيضاً النسائي «بلفظه» كتاب البيوع ، باب : بيع الصبرة
من التمر لا يعلم مكيلتها بالكيل المسمى من التمر (٧/٢٦٩) .

رواه من طريق ابن جريج ، حدثنا أبو الزبير . قال : سمعت جابراً يقول :
به مرفوعاً .

١٩٤ - حديث أبي سعيد قال: أصيب رجل في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في ثمار ابتاعها، فكثرت دينه. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «تصدقوا عليه» فتصدقوا عليه، فلم يبلغ ذلك وفاء دينه. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «خذوا ما وجدتم، وليس لكم إلا ذلك».

قال: على شرط البخاري ومسلم. قال جامعهم: رأيت في نسخة شيخنا صلاح الدين العلائي^(١) حاشية هو في مسلم^(٢).

- (١) سبقت ترجمة صلاح الدين العلائي في موضوع بحث شيوخ ابن الملتن.
(٢) هذا التعقب من ابن الملتن كما هو ظاهر، وأما الذهبي فوافق الحاكم على أن الحديث على شرط البخاري ومسلم.

١٩٤ - المستدرك (٢ / ٤١): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر الخولاني، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن بكير بن الأشج، عن عياض بن عبد الله، عن أبي سعيد الخدري قال: أصيب رجل في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في ثمار ابتاعها، فكثرت دينه، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «تصدقوا عليه»، فتصدقوا عليه، فلم يبلغ ذلك وفاء دينه، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «خذوا ما وجدتم، فليس لكم إلا ذلك».

تخريجه:

١ - رواه مسلم هكذا قال: حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث، عن بكير، عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري قال: أصيب رجل في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في ثمار ابتاعها فكثرت دينه فقال =

رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «خذوا ما وجدتم، وليس لكم إلا ذلك».

كتاب المساقاة - ٤ باب: استحباب الوضع من الدين (٣/١١٩١)، (ح ١٨).

فعلى هذا يكون تعقب العلائي وموافقة ابن الملقن له في محله.

٢ - ورواه الترمذي «بلفظ مقارب» كتاب الزكاة - ٢٤ باب: ما جاء من تحل له الصدقة من الغارمين وغيرهم (٣/٤٤)، (ح ٦٥٥) وقال: حديث أبي سعيد حديث حسن صحيح.

٣ - ورواه أيضاً أبو داود «بلفظ مقارب» كتاب البيوع، باب: في وضع الجائحة (٣/٢٧٦، ح ٣٤٦٩).

روياه من طريق بكير، عن عياض، عن أبي سعيد الخدري به مرفوعاً وهو طريق الحاكم.

١٩٥ - حديث عبد الله مرفوعاً في النهي عن أكل الجلالة، وشرب لبنها حتى (تعلف) (١) أربعين ليلة.

قال: صحيح (٢). قلت: فيه إسماعيل بن مهاجر، وأبوه. وهما ضعيفان.

(١) في (ب) (تغلق) وما أثبتته من (أ) والمستدرک وتلخيصه.

(٢) وقال في المستدرک أيضاً: (هذا حديث صحيح الإسناد لما قدمنا من القول في إبراهيم بن المهاجر ولم يخرجاه).

١٩٥ - المستدرک (٣٩/٢): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن سنان القزاز، ثنا أبو علي عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، ثنا إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، سمعت أبي يحدث عن عبد الله بن باباه، عن عبد الله بن عمرو قال: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الجلالة أن يؤكل لحمها، ويشرب لبنها، ولا يحمل عليها الأدم، ولا يركبها الناس. حتى تعلف أربعين ليلة.

تخريجه:

١ - رواه الدارقطني «بنحوه» كتاب الأشربة وغيرها، باب: الصيد والذبائح والأطعمة وغير ذلك (٢٨٣/٤)، (ح ٤٤).
من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر. أخبرنا أبي، عن عبد الله بن باباه عن عبد الله بن عمرو به مرفوعاً. وهو طريق الحاكم.
دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سننه عند الحاكم ومن وافقه إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، وأبوه إبراهيم.

أولاً: إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي أبو إسحاق الكوفي.

قال الثوري، وأحمد: لا بأس به. وقال يحيى القطان: لم يكن بقوي. وقال أحمد: قال يحيى بن معين يوماً عند عبد الرحمن بن مهدي وذكر إبراهيم فقال: ضعيف. فغضب عبد الرحمن وكره ما قال. وقال عباس عن يحيى: ضعيف.

وقال العجلي: جائر الحديث. وقال النسائي: ليس بقوي في الحديث.

وقال في موضع آخر: ليس به بأس. وقال ابن سعد: ثقة. وقال الساجي: صدوق اختلفوا فيه. وقال أبو داود: صالح الحديث. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي. تهذيب التهذيب (١/١٦٧، ١٦٨).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق لين الحفظ (١/٤٤). وقال الذهبي في الكاشف: قال القطان، والنسائي: ليس بقوي. وقال أحمد: لا بأس به (١/٩٤).

ثانياً: إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي النخعي الكوفي. قال: أحمد: أبوه أقوى بالحديث منه. وقال ابن معين: ضعيف. وقال البخاري: في حديثه نظر. وقال النسائي: ضعيف. وقال النسائي: ليس بقوي؛ يكتب حديثه. وقال أبو داود: ضعيف، أنا لا أكتب حديثه. وقال ابن الجارود: ضعيف. تهذيب التهذيب (١/٢٧٩).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (١/٦٦).

وقال الذهبي في الكاشف: ضعف (١/١٩٩).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين من أقوال العلماء أن إبراهيم بن مهاجر الظاهر، أنه صدوق لين الحفظ كما لخص حاله ابن حجر بذلك، وأما إسماعيل فهو ضعيف كما هي أقوال العلماء، فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً والحمل فيه على إسماعيل بن إبراهيم. لكن للحديث شاهداً عن ابن عمر قال: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن لحوم الجلالة، وألبانها. ١ - رواه الترمذي. كتاب الأطعمة - باب: ما جاء في أكل لحوم الجلالة، وألبانها (٤/٢٧٠)، (ح ١٨٢٤).

٢ - ورواه أبو داود. كتاب الأطعمة، باب: النهي عن أكل الجلالة، وألبانها (٣/٣٥١)، (ح ٣١٨٩٩).

٣ - ورواه ابن ماجه. كتاب الذبائح - ١١ باب: النهي عن لحوم الجلالة (٢/١٠٦٤)، (ح ٣٧٨٥).

وقال الترمذي: حسن غريب.

فعليه يكون الحديث بإسناد الحاكم حسناً لغيره - والله أعلم -.

١٩٦ - حديث رافع بن خديج أنه زرع أرضاً فمر به النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو يسقيها، فسأله: «لمن الزرع، ولمن الأرض؟»... الحديث.

قال: صحيح. قلت: فيه بكير بن عامر وهو ضعيف.

١٩٦ - المستدرک (٤١/٢): حدثني محمد بن صالح بن هاني، ثنا أحمد بن محمد بن نصر، ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، ثنا بكير بن عامر، عن ابن أبي نعيم، حدثنا رافع بن خديج أنه زرع أرضاً فمر به النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو يسقيها - فسأله: «لمن الزرع، ولمن الأرض؟» فقال: زرعي ببذري، وعملي، لي الشطر، ولبي فلان الشطر. فقال: «أريتهما، فرد الأرض على أهلها وخذ نفقتك».

تخریجه:

١ - رواه أبو داود «بلفظه» كتاب البيوع، باب: في التشديد بالمزارة (٢٦١/٣)، (ح ٣٤٠٢).

٢ - ورواه البيهقي «بلفظه» كتاب البيوع، باب: بيان المنهي عنه وأنه مقصور على كراء الأرض ببعض ما يخرج منها (١٣٣/٦).

رواه من طريق بكير بن عامر، عن ابن أبي نعيم، حدثني رافع بن خديج به مرفوعاً وهو طريق الحاكم.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه بكير بن عامر البجلي أبو إسماعيل الكوفي.

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ليس بالقوي في الحديث. وقال مرة: صالح الحديث ليس به بأس. وقال ابن معين: ضعيف. وقال مرة: ليس بشيء.

وقال أبوزرعة: ليس بقوي. وقال النسائي: ضعيف. وقال مرة: ليس =

.....

بثقة. وقال العجلي: لا بأس به. وقال الساجي: ضعيف. وقال الحاكم: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات. تهذيب التهذيب (٤٩١/١).
وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (١٠٨/١).
وقال الذهبي في الكاشف: ضعف (١٦٣/١).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم من أقوال العلماء يتبين أن بكيراً ضعيفاً. فيكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً. وقال المنذري في مختصر أبي داود: بكير بن عامر تكلم فيه غير واحد (٦٣/٥، ح ٣٢٦٠).
إلا أن للحديث شاهداً عن ثابت بن الضحاك أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نهى عن المزارعة، وأمر بالمؤاجرة وقال: لا بأس بها. رواه مسلم. كتاب البيوع، باب: في المزارعة والمؤاجرة (١١٨٤/٣)، (ح ١١٩).

١٩٧ - حديث عبادة بن الصامت. علمت ناساً من أهل الصفة. الكتابة والقرآن فأهدى إليّ (رجل) (١) منهم قوساً... الحديث.

قال: صحيح. قلت: فيه مغيرة بن زياد وهو صالح الحديث، وتركه ابن حبان.

(١) ليست في أصل (ب) ومعلقة بهامشها.

١٩٧ - المستدرک (٤١/٢): أخبرنا عبد الله بن محمد بن عيسى العدل، ثنا إسماعيل بن قتيبة، ثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، ثنا وكيع، وحميد بن عبد الرحمن الرواسي، عن مغيرة بن زياد، عن عبادة بن نسي، عن الأسود بن ثعلبة، عن عبادة بن الصامت قال: علمت ناساً من أهل الصفة، الكتابة، والقرآن، فأهدى إليّ رجل منهم قوساً، فقلت: ليست بمال وأرمى عليها في سبيل الله. لأتین رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فلأسألنه، فأتيته. فقلت: يا رسول الله رجل أهدى إليّ قوساً ممن كنت أعلمه الكتابة، والقرآن، وليست بمال، وأرمى عليها في سبيل الله. قال: «إن كنت تحب أن تطوق طوقاً من نار فاقبلها».

تخریجه:

- ١ - رواه أبو داود «بلفظه» كتاب البيوع، باب: في كسب المعلم (٣/٢٦٤، ٢٦٥)، (ح ٣٤١٦).
 - ٢ - ورواه البيهقي «بلفظ مقارب» كتاب الإجارة، باب: من كره أخذ الأجرة عليه (٦/١٢٥). سطر سيد الزوار
 - ٣ - ورواه أحمد «بنحوه» (٥/٣١٥).
 - ٤ - ورواه ابن ماجه «بنحوه» كتاب التجارات - ٨ باب: الأجر على تعليم القرآن (٢/٧٢٩، ٧٣٠)، (ح ٢١٥٧).
- رووه من طريق مغيرة بن زياد، عن عبادة بن نسي، عن الأسود بن ثعلبة، عن عبادة بن الصامت به مرفوعاً وهو طريق الحاكم.

والمعنى
١٨٤٣
والمعنى
١٨٤٣
والمعنى
١٨٤٣
والمعنى
١٨٤٣

وإسناده صحيح
العدد ٧٤/٥

مسند أبي زور اليماني

الإمام أبو حنيفة
٣٥٤

— ورواه أحمد «بنحوه» (٣٢٤/٥).

— ورواه الحاكم «بنحوه» (٣٥٦/٣).

روياه من طريق بشر بن عبد الله بن بشار. حدثني عبادة بن نسي، عن جنادة بن أبي حية عن عبادة بن الصامت به مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين عن عبادة بن الصامت.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم ومن وافقه وفيه المغيرة بن زياد البجلي أبو هشام الموصلية.

قال البخاري: قال وكيع: كان ثقة، وقال غيره: في حديثه اضطراب. وقال أحمد: مضطرب الحديث، منكر الحديث، أحاديثه منكير. وعن يحيى بن معين ليس به بأس. وقال العجلي، وابن عمار، ويعقوب بن سفيان: ثقة. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي وأبازرعة عنه فقالا: شيخ. قلت: يحتج به؟ قالوا: لا. وقال أبي: هو صالح صدوق ليس بذاك القوي. وقال أبوداود: صالح. وقال ابن عدي: لا بأس به. تهذيب التهذيب (٢٥٩/١٠).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق له أوهام.

قلت: الذي يظهر من كل ما تقدم أن التوسط في حاله ما قاله ابن عدي، وابن معين: أنه لا بأس به. فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد حسناً.

● الطريق الثاني: وقد جاء الحديث أيضاً من طريق آخر عند أحمد، والحاكم، وقال الحاكم: صحيح ووافقه الذهبي.

الحكم على الحديث:

مما تقدم يتبين أنه بإسناد الحاكم حسن، لكنه بطريق أحمد، والحاكم يكون صحيحاً لغيره — والله أعلم —.

١٩٨ - حديث ابن عباس أنه كان يقول: إنما الربا في النسيئة، فلقية أبو سعيد الخدري... الحديث بطوله.

قال: صحيح. قلت: فيه حيان بن [عبيد الله] (١) العدوي، وفيه ضعف، وليس بالحجة.

(١) في (أ)، (ب) (عبد الله) وما أثبتته من المستدرك وتلخيصه، ولسان الميزان (٣٧٠/٢).

١٩٨ - المستدرك (٤٢/٢ - ٤٣): حدثنا أبو بكر أحمد بن سليمان الفقيه، ثنا الحسن بن مكرم، ثنا روح بن عبادة، حدثنا حيان بن عبيد الله العدوي. قال: سألت أبا مجلز عن الصرف فقال: كان ابن عباس - رضي الله عنهما - لا يرى به بأساً زماناً من عمره ما كان منه عيناً - يعني يداً بيد - فكان يقول: إنما الربا في النسيئة فلقية أبو سعيد الخدري فقال له: يا ابن عباس! ألا تتقي الله؟ إلى متى توكل الناس الربا؟ أما بلغك أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال - ذات يوم وهو عند زوجته أم سلمة - : إني لأشتهي تمر عجوة، فبعثت صاعين من تمر إلى رجل من الأنصار، فجاء بدل صاعين صاع من تمر عجوة، فقامت فقدمته إلى رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فلما رآه أعجبه، فتناول تمرة، ثم أمسك. فقال: «من أين لكم هذا؟» فقالت أم سلمة: بعثت صاعين من تمر إلى رجل من الأنصار، فأتانا بدل صاعين هذا الصاع الواحد، وها هو كل، فألقى التمرة بين يديه فقال: «ردوه، لا حاجة لي فيه: التمر بالتمر والحنطة بالحنطة والشعير بالشعير، والذهب بالذهب والفضة بالفضة يداً بيد عيناً بعين مثلاً بمثل، فمن زاد فهو ربا»، ثم قال: «كذلك ما يكال ويوزن أيضاً». فقال ابن عباس: جزاك الله يا أبا سعيد الجنة، فإنك ذكرتني أمراً كنت نسيته، أستغفر الله وأتوب إليه، فكان ينهي عنه بعد ذلك أشد النهي.

تخريجه:

١ - رواه ابن عدي في الكامل «بلفظ مقارب» (ل ٢٩١).

من طريق حيان بن عبيد الله . قال سئل أبو مجلز لاحق بن حميد عن الصرف وأنا شاهد وقال: كان ابن عباس يقول: به . وقال ابن عدي: هذا الحديث من حديث أبي مجلز عن ابن عباس تفرد به حيان .

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم وابن عدي حيان بن عبيد الله بن حيان أبو زهير العدوي .

قال البخاري: ذكر الصلت منه الاختلاط، وذكره ابن عدي في الضعفاء وقال: عامة حديثه أفراد انفرد بها . وأورد له العقيلي حديثاً عن عائشة وقال: لا يتابع عليه . وقال أبو حاتم: صدوق . وقال إسحاق بن راهويه: كان رجل صدق . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال البيهقي: تكلموا فيه . وقال فيه ابن حزم: مجهول . فلم يصب .
الميزان (١/٦٢٣) ، اللسان (٢/٣٧٠) .

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يظهر أن أوسط أحواله أنه صدوق . فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد حسناً والله أعلم .

١٩٩ - حديث أبي هريرة مرفوعاً «المسلمون على شروطهم، والصلح [جائز]»^(١) بين المسلمين».

قلت: لم [يصححه]^(٢)، وكثير بن زيد المذكور في إسناده ضعفه النسائي ومشاه غيره.

- (١) ليست في (أ) وما أثبتته من (ب) والمستدرک وتلخيصه.
 (٢) في (أ)، (ب) يصح وما أثبتته من التلخيص وهو الصواب، لأن الحاكم لم يصحح الحديث بل قال: (رواة هذا الحديث مدنيون ولم يخرجاه، وهذا أصل في الكتاب).

١٩٩ - المستدرک (٤٩/٢): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني سليمان بن بلال، عن كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «المسلمون على شروطهم، والصلح جائز بين المسلمين».

تخریجه:

- ١ - رواه أبو داود «بلفظه» كتاب الأفضية، باب: في الصلح (٣/٣٠٤)، (ح ٣٥٩٤).
 ٢ - ورواه الدارقطني «بلفظه» كتاب البيوع (٣/٢٧)، (ح ٩٦).
 ٣ - وروى ابن حبان طرفه الأخير «بلفظه» موارد (٢٩١)، (ح ١١٩٩).
 ٤ - وروى البيهقي طرفه الأول «بلفظه» كتاب الشركة، باب: الشرط في الشركة وغيرها (٦/٧٩).
 روه من طريق كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة به مرفوعاً. وهو طريق الحاكم.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث عند الحاكم ومن وافقه في سنده كثير بن زيد الأسلمي ثم السهمي مولاهم أبو محمد المدني.

وقد سبق بيان حاله عند حديث رقم (٣٢) وأنه لا بأس به. فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد حسناً.

لكنَّ للحديث شاهداً من حديث كثير بن عبد الله بن عمرو المزني عن أبيه، عن جده أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً حرم حلالاً أو أحل حراماً، والمسلمون على شروطهم إلا شرطاً حرم حلالاً، أو أحل حراماً».

١ - رواه الترمذي. كتاب الأحكام، باب: (١٧) (٣، ٦٣٤، ٦٣٥)، (ح ١٣٥٢).

وقال: هذا حديث حسن صحيح.

٢ - ورواه ابن ماجه كتاب الأحكام - ١٣ باب: في الصلح (٧٨٨/٢)، (ح ٢٣٥٣) مختصراً.

فعلى ما تقدم يكون الحديث بإسناد الحاكم ومن وافقه صحيحاً لغيره - والله أعلم -.

٢٠٠ - حديث جابر مرفوعاً: «كل معروف صدقه... إلخ».

قال: صحيح. قلت: فيه عبد الحميد بن الحسن ضعفه.

٢٠٠ - المستدرک (٢ / ٥٠): حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم العبدي، ثنا عيسى بن إبراهيم البركي، ثنا عبد الحميد بن الحسن الهلالي، حدثنا محمد بن المنكدر، عن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «كل معروف صدقة، وما أنفق الرجل على نفسه وأهله كتب له صدقة، وما وقى به المرء عرضه كتب له به صدقة، وما أنفق المؤمن من نفقة فإن خلفها على الله، فالله ضامن إلا ما كان في بنية أو معصية».

فقلت لمحمد بن المنكدر: ما وقى به الرجل عرضه؟ قال: يعطي الشاعر، وذا اللسان المتقى.

تخرجه:

١ - رواه ابن عدي في الكامل «بلفظ مقارب» (ل ٧٠٠). وقال: لعبد الحميد عن ابن المنكدر أحاديث بعضها مشاهير، وبعضها لا يتابع عليه.

٢ - ورواه الدارقطني «بلفظ مقارب» كتاب البيوع (٣/٢٨)، (ح ١٠١).

٣ - ورواه البغوي في شرح السنة «بنحوه» كتاب الزكاة، باب: كل معروف صدقة.

رووه من طريق عبد الحميد بن الحسن الهلالي. حدثنا محمد بن المنكدر، عن جابر مرفوعاً وهو طريق الحاكم.

وأورده السيوطي في الجامع الصغير ونسبه لعبد بن حميد، والحاكم ورمز له بالصحة (٢/٢٨٦).

لكن ذكره المناوي في الفيض ثم ذكر تصحيح الحاكم ورد الذهبي عليه وقال: أيضاً، وقال في الميزان: غريب جداً (٥/٣٢).

قلت: ولم أجده في الميزان - والله أعلم -.

وقال الألباني في ضعيف الجامع: ضعيف (٤/١٥٥)، (ح ٤٢٥٩).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه عبد الحميد بن الحسن الهلالي أبو عمرو، وقيل أبو أمية الكوفي.

قال إسحاق بن يحيى بن معين: ليس به بأس. وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: ثقة. وقال أبو زرعة: ضعيف. وقال أبو حاتم: شيخ، كان أحمد ينكره. وقال الساجي: ضعيف يحدث بالمناكير وكان ابن معين يوثقه، وقال ابن حبان: كان يخطيء حتى خرج عن الاحتجاج به إذا انفرد. وقال الدارقطني: ضعيف. وقال العقيلي: لا يتابع. وقال الأجرى عن أبي داود: كان ابن معين يضعفه. تهذيب التهذيب (٦/١١٣، ١١٤).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق يخطيء (١/٤٦٧).

وقال الذهبي في الكاشف: وثقه ابن معين، وضعفه أبو زرعة (٢/١٤٩).

الحكم على الحديث:

قلت: مما سبق يتبين أن عبد الحميد بن الحسن ضعيف. فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً فتعقب الذهبي في محله. وأما الشاهد الذي ذكره الحاكم لهذا الحديث، فهو ضعيف جداً، فلا يصلح شاهداً. وسيأتي بعد هذا الحديث.

٢٠١ - قال الحاكم شاهده^(١) عن أنس مرفوعاً: «من استطاع منكم أن يقي دينه، وعرضه»^(٢) بمال^(٣) فليفعل».

قلت: فيه أبو عصمة نوح وهو هالك.

- (١) هذا الشاهد للحديث السابق حديث جابر.
 (٢) في (أ)، (ب) (عرضه ودينه) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه. وعليه يستقيم المعنى، لأن وقاية الدين قبل العرض.
 (٣) في المستدرک وتلخيصه (بماله).

٢٠١ - المستدرک (٥٠/٢): حدثنا أبو علي الحسين بن محمد الصنعاني بمرو، ثنا يحيى بن ساسويه عن عبد الكريم، ثنا حامد بن آدم، ثنا أبو عصمة نوح، عن عبد الرحمن بن بديل، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «من استطاع منكم أن يقي دينه، وعرضه بماله فليفعل».

تخریجه:

أورده السيوطي في الجامع الصغير ونسبه للحاكم فقط وسكت عنه (٥٦٥/٢)، لكن قال المناوي في الفيض وقد سكت المصنف كالحاكم عليه فأوهم أنه لا علة فيه وليس كما أوهم. فقد استدرکه الذهبي على الحاكم فقال: قلت: نوح هالك (٥٤/٦).

وقال الألباني في ضعيف الجامع: موضوع (١٦٢/٥)، (ح ٥٤٠٧). وكذا أورده في السلسلة الضعيفة ونسبه للحاكم فقط وقال: موضوع (٣٠١/٢)، (ح ١٩٩).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده نوح بن أبي مريم، وقيل زيد بن جعونه المروزي أبو عصمة القرشي مولاهم. قاضي مرو، ويعرف بنوح الجامع. قال نعيم بن حماد سئل ابن المبارك عنه فقال: هو يقول: لا إله إلا الله. وقال أيضاً: كان يضع. وقال ابن معين: ليس بشيء، ولا يكتب حديثه.

وقال الجوزجاني: سقط حديثه. وقال أبو حاتم، ومسلم، والدولابي، والدارقطني: متروك الحديث. وقال البخاري: ذاهب الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة ولا مأمون. وقال مرة: سقط حديثه. وذكر الحاكم أبو عبد الله أنه وضع حديث فضائل القرآن، وقال أيضاً: لقد كان جامعاً رزق كل شيء إلا الصدق. وقال أبو سعيد النقاش: روى الموضوعات. وقال الساجي: متروك الحديث. وقال الخليلي: أجمعوا على ضعفه، وكذبه ابن عيينة. تهذيب التهذيب (١٠/٤٨٧، ٤٨٨، ٤٨٩).

وقال ابن حبان: كان ممن يقلب الأسانيد، ويروي عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات لا يجوز الاحتجاج به بحال. المجروحين (٣/٤٨).
وقال ابن حجر في التقریب: يعرف بالجامع لجمعه العلوم، لكن كذبه في الحديث. وقال ابن المبارك: كان يضع (٢/٣٠٩).
وقال الذهبي في الكاشف: تركوه (٣/٢١٢).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم من أقوال العلماء يتبين أن نوحاً الظاهر أنه متروك فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً. فتعقب الذهبي في محله، فلا يصلح هذا الحديث شاهداً للذي قبله لشدة ضعفه - والله أعلم -.

٢٠٢ - حديث أبي هريرة مرفوعاً: «الصلح جائز بين المسلمين»^(١).

قال: على شرط البخاري ومسلم، وعبد الله بن الحسين المصيبي ثقة تفرد به. قلت: قال: [ابن حبان]^(٢) يسرق الحديث.

(١) في المستدرک وتلخيصه (الصلح بين المسلمين جائز) وما أثبتته من (أ)، (ب) وكذا من الدارقطني.

(٢) في (أ) (أبو حيان) وما أثبتته من (ب)، والتلخيص.

٢٠٢ - المستدرک (٥٠/٢): أخبرنا عبد الرحمن بن حمدان بن المرزبان الجلاب بهمدان، حدثنا عبد الله بن الحسين المصيبي، حدثنا عفان. حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «الصلح بين المسلمين جائز».

تخریجه:

١ - رواه الدارقطني «بلفظه» كتاب البيوع (٢٧/٣)، (ح ٩٧). من طريق عبد الله بن الحسين المصيبي. أخبرنا عفان. أخبرنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة مرفوعاً وهو طريق الحاكم.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم والدارقطني عبد الله بن الحسين بن جابر المصيبي، بغدادى الأصل.

قال ابن حبان: يقلب الأخبار، ويسرقها، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد. ثم أورد له أحاديث ثم قال: حدثنا عبد الله بن الحسين فيما يشبه هذا. كتبناها عنه في نسخة أكثرها مقلوبة (٤٦/٢، ٤٧).

وقال الحافظ ابن حجر في اللسان: ومن الأخبار التي سرقها، وقلب إسنادها، ثم أورد له حديثاً عن أبي هريرة. أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قضى باليمين، والشاهد. وقال الحافظ: عجيب غريب إنما حرفه =

.....
من حديث سهيل عن أبيه، عن أبي هريرة، وأما بهذا الإسناد فلا.
ولو سلم من المصيصي لكان في غاية الصحة. اللسان (٢٧٢/٣).

الحكم على الحديث:

قلت: مما مضى يتبين أن عبد الله بن الحسين يسرق الحديث. كما قال
الذهبي عن ابن حبان. فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً.
إلا أن للحديث شواهد وقد سبق تحقيقها عند حديث رقم (١٩٩) وأنها
بمجموعها تكون صحيحة، لكن هذا الحديث شديد الضعف فلا يقوى،
ولا يتقوى - والله أعلم -.

٢٠٣ - حديث ابن عباس لما أراد رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أن يخرج بني النضير. . . الحديث.
قال: صحيح. قلت: فيه الزنجي، وهو ضعيف،
وعبد العزيز بن يحيى وليس بثقة.

٢٠٣ - المستدرک (٥٢/٢): أخبرني أبو عبد الله محمد بن علي الجوهري ببغداد، ثنا عبد الله بن أحمد بن إبراهيم الدورقي، ثنا عبد العزيز بن يحيى المدني، حدثنا مسلم بن خالد الزنجي، عن محمد بن علي بن يزيد بن ركانة، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، قال: لما أراد رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أن يخرج بني النضير قالوا: يا رسول الله إنك أمرت بإخراجنا ولنا على الناس ديون لم تحل. قال: «ضعوا، وتعجلوا».

تخریجه:

١ - رواه الدارقطني «بلفظه» كتاب البيوع (٤٦/٣، ح ١٩٣).
من طريق عبد العزيز بن يحيى. أخبرنا الزنجي بن خالد، عن محمد بن علي بن يزيد بن ركانة، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس به مرفوعاً.

٢ - وأورده الهيثمي في المجمع ونسبه للطبراني في الأوسط وقال: فيه مسلم بن خالد الزنجي وهو ضعيف وقد وثق (٣/١٣٠).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم ومن وافقه عبد العزيز بن يحيى ومسلم بن خالد الزنجي.

أولاً: مسلم بن خالد الزنجي وقد سبق بيان حاله عند حديث رقم (٢٢) وأنه مختلف فيه توثيقاً وتجريحاً.

.....
ثانياً: عبد العزيز بن يحيى المدني نزيل نيسابور وقد سبق بيان حاله عند حديث (١٧٨) وأنه متروك.

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن مسلماً مختلف فيه توثيقاً وتجريحاً وأما عبد العزيز فهو متروك الحديث.
فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً جداً والحمل فيه على عبد العزيز - والله أعلم -.

٢٠٤ - حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً: «مكة مناخ لا تباع رباعها، ولا تواجر بيوتها».

قال: صحيح. قلت: فيه إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر ضعفه.

ثم رواه الحاكم^(١) من طريق آخر وفيه [عبيد الله بن أبي زياد]^(٢) وقد لين.

(١) قوله: (ثم رواه الحاكم... إلخ) من اختصار ابن الملقن وإلا فالذهبي أورد الحديث بالسند الذي أورده به الحاكم.

(٢) في (أ)، (ب) (عبد الله بن زياد) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه، تهذيب التهذيب (١٤/٧).

٢٠٤ - نص الطريق الأول في المستدرک (٥٣/٢): حدثنا أبو الوليد الفقيه، ثنا جعفر بن أحمد الشاماتي، ثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد، ثنا عبد الله بن نمير، ثنا إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، عن أبيه، عن عبد الله بن باباه، عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «مكة مناخ لا تباع رباعها، ولا تواجر بيوتها».

نص الطريق الثاني في مستدرک (٥٣/٢): حدثنا علي بن حمشاد العدل، وأبو جعفر بن عبيد الحافظ قالا: ثنا محمد بن المغيرة السكري، ثنا القاسم بن الحكم العرني. حدثنا أبو حنيفة، عن عبيد الله بن أبي زياد، عن ابن أبي نجیح، عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : «مكة حرام، وحرام بيع رباعها، وحرام أجر بيوتها».

● تخريج الطريق الأول:

١ - رواه الدارقطني «بلفظه» كتاب البيوع (٥٨/٣)، (ح ٢٢٧). وقال: إسماعيل بن مهاجر ضعيف ولم يروه غيره.

٢ - ونسبه الزيلعي في النصب، لابن عدي، والعقيلي في كتابيهما قال: =

وأعلاه بإسماعيل وأبيه وقالوا في إسماعيل: لا يتابع عليه (٢٦٥/٤).
رووه من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، عن أبيه، عن عبد الله بن
باباه، عن عبد الله بن عمرو به مرفوعاً - وهو طريق الحاكم الأول.

● تخريج الطريق الثاني:

١ - رواه الدارقطني «بلفظ مقارب» كتاب البيوع (٣/٥٧)، (ح ٢٢٣)
وقال: كذا رواه أبو حنيفة مرفوعاً والصواب موقوفاً.
رواه من طريق أبي حنيفة، عن عبيد الله بن أبي زياد، عن أبي نجیح،
عن عبد الله بن عمرو به مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث روي من طريقين عن عبد الله بن عمرو.

● الطريق الأول: وهو طريق الحاكم الأول ومن وافقه وفيه إسماعيل بن
إبراهيم بن مهاجر، وأبوه وقد سبق بيان حالهما عند حديث (١٩٥) وتبين من
خلال ذلك أن إبراهيم صدوق لين الحفظ. وأما إسماعيل فهو ضعيف.
فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً لضعف إسماعيل بن إبراهيم.

● الطريق الثاني: وهو طريق الحاكم الثاني ومن وافقه وفيه عبيد الله بن
أبي زياد القداح أبو الحصين المكي.

قال ابن المديني عن يحيى القطان: كان وسطاً، لم يكن بذاك. وقال أحمد:
صالح. وقال مرة: لا بأس به. وقال ابن معين: ضعيف. وقال مرة: ليس
به بأس. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، ولا المتين هو صالح الحديث يكتب
حديثه. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن عدي: قد حدث عنه
الثقات، ولم أر في حديثه شيئاً منكراً. وقال العجلي: ثقة.

وقال الحاكم في المستدرک: كان من الثقات. تهذيب التهذيب (٧/١٤)،
(١٥).

وقال ابن حجر في التقريب: ليس بالقوي (١/٥٣٣).

وقال الذهبي في الكاشف: فيه لين. وقال أبو داود: أحاديثه مناكير، وأما
ابن عدي، فقال: لم أر له شيئاً منكراً (٢/٢٢٦).

قلت: الذي يظهر أن الراجح من حال عبید الله أنه لا بأس به. فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد حسناً، لكن قال الدارقطني: كذا رواه أبو حنيفة مرفوعاً والصواب أنه موقوف. وقال الزيلعي في نصب الراية: وذكر ابن القطان حديث أبي حنيفة من رواية محمد بن الحسن عنه، وقال: علته ضعف أبي حنيفة، ووهم في رفعه، وخالفه الناس، فرواه عيسى بن يونس، ومحمد بن ربيعة، عن عبید الله بن أبي زياد - وهو الصواب - عن أبي نجیح، عن ابن عمرو نصب الراية (٢٦٥/٤).

قلت: قد روى الموقوف عن عيسى بن يونس، ومحمد بن ربيعة، عن عبید الله بن أبي زياد. حدثني أبو نجیح، عن عبد الله بن عمرو بن العاص به موقوفاً.

الدارقطني (٥٧/٣، ٢٢٥، ٢٢٦).

أما تضعيف العقيلي لأبي حنيفة فلا يسلم له، فلم يذكر أحد من العلماء أبا حنيفة بجرح كما في التهذيب. قال ابن معين: ثقة لا يحدث بالحديث إلا بما يحفظه، ولا يحدث بما لا يحفظ. تهذيب التهذيب (٤٤٩/١٠، ٤٥٠).

وقال ابن حجر في التقریب: فقيه مشهور (٣٠٣/٢).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الحديث بسند الحاكم الأول ضعيف، وأما بإسناده الثاني فهو حسن فيكون بإسناد الحاكم الأول حسناً لغيره. إلا أن الحديث الثاني أعل بالوقف، لكن هذا لا يقال من قبيل الرأي فهو من المرفوع حكماً - والله أعلم -.

٢٠٥ - حديث عبادة بن الصامت. نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يفرق بين الأم وولدها. قيل: يا رسول الله إلى متى؟ قال: «حتى يبلغ الغلام، وتحيض الجارية».

قال: صحيح. قلت: موضوع وعبد الله بن عمرو بن حسان كذاب.

٢٠٥ - المستدرک (٥٥/٢): أخبرنا أبو محمد عبد الله بن إسحاق الخراساني العدل ببغداد، ثنا أحمد الهيثم العسكري، ثنا عبد الله بن عمرو بن حسان. حدثنا سعيد بن عبد العزيز التنوخي. قال: سمعت مكحولاً يقول: حدثنا نافع بن محمود بن الربيع، عن أبيه، أنه سمع عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - يقول: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يفرق بين الأم وولدها. فقيل: يا رسول الله إلى متى؟ قال: «حتى يبلغ الغلام، وتحيض الجارية».

تخريجه:

١ - رواه الدارقطني «بلفظه» كتاب البيوع (٦٨/٣)، (ح ٢٥٨). من طريق عبد الله بن عمرو بن حسان. أخبرنا سعيد بن عبد العزيز. قال: سمعت مكحولاً يقول: أخبرنا نافع بن محمود بن الربيع، عن أبيه، أنه سمع عبادة بن الصامت يقول: به مرفوعاً.

وقال الدارقطني: عبد الله هذا هو الواقعي، وهو ضعيف الحديث رماه علي بن المديني بالكذب، ولم يروه عن سعيد غيره.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم والدارقطني عبد الله بن عمرو بن حسان الواقعي.

وقد سبق بيان حاله عند حديث رقم (٤٢) وأنه يضع الحديث.

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن عبد الله بن عمرو يضع الحديث. فعليه يكون =

.....

= الحديث بهذا الإسناد موضوعاً إلا أن الحديث جاء عند غير عبادة بطرق صحيحة منها:

١ - حديث أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «من فرق بين والدها وولدها فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة». رواه الترمذي. كتاب البيوع، باب: ما جاء في كراهية الفرق بين الأخوين، وبين الوالدة وولدها. (٣/٥٨٠)، (ح ١٢٨٣) وقال: هذا حديث حسن غريب.

ورواه الحاكم (٢/٥٥) وحجه على شرط مسلم وسكت عنه الذهبي.

٢ - وحديث علي أنه باع جارية وولدها ففرق بينهما، فنهاه رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.

رواه الترمذي (ح ١٢٨٤).

ورواه ابن ماجة. كتاب التجارات، باب: النهي عن التفريق بين السبي (٢/٧٥٥، ٧٥٦)، (ح ٢٢٤٩).

ورواه الحاكم (٢/٥٥) وحجه ووافقه الذهبي.

فعلى هذا فالحديث صحيح، لكنّه بطريق الحاكم موضوع فلا يتقوى بهذه الشواهد - والله أعلم -.

٢٠٦ - حديث إسحاق بن إبراهيم بن جوني. حدثنا عبد الملك بن عبد الرحمن [الذماري] (١). حدثنا سفيان، حدثنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه عليه السلام نهى عن السلف في الحيوان.

قال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. قلت (٢): أقره الذهبي عليه، وإسحاق هذا قال ابن حزم: مجهول. وقال الذهبي في الميزان: الظاهر [أنه] (٣) الطبري المنكر الحديث، علته إنما هو [الذماري] (٤) فليعلم. ضَعَفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ.

(١) في (أ)، (ب) (الديناري) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه، والتقريب (٥٢٠/١).

(٢) قوله: (قلت: ... إلخ) هذا التعقب لابن الملقن بدليل قوله: (أقره الذهبي عليه) وقد خالف هنا ما ذكره في المقدمة من أن قوله: (قلت) مقصود بها الذهبي فاستعملها هنا لنفسه.

(٣) في (أ) (أن) وما أثبتته من (ب)، والميزان (٦٥٧/٢) وعليه يستقيم الكلام.

(٤) في (أ) (الديناري) وما أثبتته من (ب)، والميزان (٦٥٧/٢).

٢٠٦ - المستدرک (٥٧/٢): أخبرنا أبو جعفر محمد بن محمد البغدادي، ثنا عبد الله بن إسماعيل المقرئ بصنعاء، ثنا إسحاق بن إبراهيم الجوني، ثنا عبد الملك بن عبد الرحمن الذماري، ثنا سفيان الثوري، حدثني معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن السلف في الحيوان.

تخریجه:

١ - رواه الدارقطني «بلفظه» كتاب البيوع (٧١/٣)، (ح ٢٦٨). من طريق إسحاق بن إبراهيم بن جوني. أخبرنا عبد الملك الذماري. أخبرنا =

سفيان الثوري. حدثني معمر عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس به مرفوعاً. وأورده الزيلعي في النصب (٤٦/٤) ونسبه للحاكم والدارقطني. ثم نسب لصاحب التنقيح إعلاله بإسحاق هذا، وأنه الطبري وأن ابن حبان قال: يأتي عن الثقات بالموضوعات. وقال الحاكم: روى أحاديث موضوعة. وكذا أورده ابن حجر في التلخيص وذكر مثل هذا عن صاحب التنقيح (٣٣/٣).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث أعله ابن الملقن بأن فيه إسحاق بن إبراهيم بن جوني. وقال ابن حزم: مجهول، ونقل عن الذهبي في الميزان أنه قال: الظاهر أنه الطبري المنكر الحديث... إلخ. قلت: لم أجد في الميزان المطبوع ذكراً لإسحاق بن إبراهيم، ولا ما نقله عنه ابن الملقن، وفيه ذكر للطبري فقط (١٧٧/١)، لكن ابن حجر في اللسان ذكر هذا الكلام عن الذهبي فقال: إسحاق بن إبراهيم بن جوني. قال ابن حزم: مجهول. فالظاهر أنه الطبري - ثم ترجم للطبري فقال: إسحاق بن إبراهيم الطبري كان بصنعاء قال ابن عدي: منكر الحديث. وقال الدارقطني: منكر الحديث. وقال ابن حبان: يروي عن ابن عيينة، والفضيل بن عياض منكر الحديث جداً، يأتي عن الثقات بالموضوعات ولا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب. وقال الحاكم في المدخل: روى عن الفضل، وابن عيينة أحاديث موضوعة - ثم أورد له في اللسان عدة أحاديث وذكر أنها باطلة. اللسان (٣٤٤/١، ٣٤٥)، المجروحين (١٣٧/١، ١٣٨، ١٣٩)، المدخل لمعرفة الصحيح للحاكم (٣٧/١). فما ذكره الحافظ في اللسان يدل على أنه سقط من الميزان، لأنه لو كان الكلام له لوضع عنده حرف (ز) زيادة كما ذكر في المقدمة من أن الزيادة على ما في الميزان يضع عندها هذا الرمز. وقد جزم صاحب التنقيح أن إسحاق بن =

إبراهيم هذا هو الطبري كما نقله عنه الزيلعي في النصب، وابن حجر في التلخيص كما سبق، ونقله عنه أيضاً العظيم آبادي في التعليق المغني على الدارقطني.

الحكم على الحديث:

قلت: مما سبق يتبين من أقوال العلماء أن إسحاق بن إبراهيم هو الطبري وهو وضاع. فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد موضوعاً.

٢٠٧ - حديث عبد الله بن دينار، عن ابن عمر. نهى رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - عن بيع الكالء بالكالء.

[قال: على شرط مسلم] ^(١). قلت: فيه ذويب بن عمامة وهو واه.

(١) ليست في (أ)، (ب) وما أثبتته من المستدرک وتلخيصه.

٢٠٧ - المستدرک (٥٧/٢): حدثنا أحمد بن محمد بن إسماعيل بن مهران، ثنا أبي، ثنا المقدم بن داود الرعيني، ثنا ذويب بن عمامة، ثنا حمزة بن عبد الواحد، عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي - صَلَّى الله عليه وسلّم - إنه نهى عن بيع الكالء بالكالء.

تخريجه:

- ١ - رواه الدارقطني «بلفظه» كتاب البيوع (٧٢/٣)، (ح ٢٧٠).
- ٢ - ورواه البيهقي «بلفظه» كتاب البيوع، باب: ما جاء في النهي عن بيع الدين بالدين (٢٩٠/٥).
- روياه من طريق ذويب بن عمامة، أخبرنا حمزة بن عبد الواحد، عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر به مرفوعاً. - ولم يذكر البيهقي نسبة لموسى هذا - بل قال: عن موسى فقط.
- ٣ - ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه «بلفظ مقارب» كتاب البيوع - ٢٨٨ باب: من كره أجلاً بأجل (٥٩٨/٦)، (ح ٢١٦٩).
- من طريق ابن أبي زائدة، عن موسى بن عبيدة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر به مرفوعاً.
- ٤ - ورواه ابن عدي في الكامل «بلفظ مقارب» (ل ٨٦٦).
- رواه من طريق عبد العزيز الدراوردي، عن موسى بن عبيدة، عن نافع، عن ابن عمر به مرفوعاً.
- ٥ - ورواه البزار «بنحوه» مطولاً. كشف الأستار (٩١/٢، ٩٢).

من طريق بهلول. حدثنا موسى بن عبيدة. عن عبد الله بن رومان، عن ابن عمر به مرفوعاً.

٦ - ورواه عبد الرزاق في مصنفه «بنحوه» (٩٠/٨)، (ح ١٤٤٤٠). قال عبد الرزاق: حدثنا الأسلمي. قال: حدثنا عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر به مرفوعاً.

دراسة الإسناد:

هذا الحديث أعله الذهبي بأن فيه ذويب بن عمارة السهمي. قلت: ضعفه الدارقطني. وقال أبو زرعة؛ صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: هذا منكر مما تفرد به ذويب. الميزان (٣٣/٢)، اللسان (٤٣٦/٢).

فالذي يظهر مما تقدم أن التوسط في حاله ما قاله أبو زرعة من أنه صدوق، لكن الحديث قد اختلف في سنده فرواه الحاكم، والدارقطني، وذكرنا في إسنادهما (موسى بن عقبة) وأما غيرهم فذكر أنه (موسى بن عبيدة) وقد رواه البيهقي أيضاً من طرق أخرى وفيه (موسى بن عبيدة) ورواه أيضاً من طريق آخر وفيه (موسى) غير منسوب، وقال: موسى هذا هو ابن عبيدة الربذي، وشيخنا أبو عبد الله قال في روايته: عن موسى بن عقبة، وهو خطأ، والعجب من أبي الحسن الدارقطني شيخ عصره روى هذا الحديث في كتاب السنن عن أبي الحسن علي بن محمد المصري هذا، فقال: عن موسى بن عقبة وشيخنا أبو الحسين رواه لنا عن أبي الحسن المصري في الجزء الثالث من سنن المصري فقال: عن موسى. غير منسوب.

وقال أيضاً لما أورده من طريق فيه موسى غير منسوب: وهو ابن عبيدة بلا شك وقد رواه الشيخ أبو الحسن الدارقطني - رحمه الله - عن أبي الحسن المصري فقال: عن موسى بن عقبة ورواه شيخنا أبو عبد الله بإسناد آخر عن مقدم بن داود الرعيني فقال: عن موسى بن عقبة وهو وهم، والحديث مشهور بموسى بن عبيدة، مرة عن نافع عن ابن عمر، ومرة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر.

السنن للبيهقي (٢٩٠/٥، ٢٩١).

وقال ابن حجر في التلخيص: قد رواه ابن عدي من طريق الدراوردي عن موسى بن عبيدة. وقال: تفرد به موسى بن عبيدة. وقال أحمد بن حنبل: لا تحل الرواية عنه، ولا أعرف هذا الحديث عن غيره. وقال في التلخيص الحبير: وقد جزم الدارقطني في كتابه العلل بأن موسى بن عبيدة تفرد به. وقال الحافظ أيضاً: فهذا يدل على أن الوهم في قوله: موسى بن عقبة من غيره. التلخيص الحبير (٢٦/٣).

وقال البزار: لا نعلم رواه بهذا التمام إلا موسى بن عبيدة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر.

قلت: وموسى بن عبيدة هذا هو ابن عبيدة بن نشيط بن عمرو بن الحارث الربذي عبد العزيز المدني.

قال ابن المديني عن يحيى بن سعيد: كنا نتقي حديث موسى بن عبيدة تلك الأيام، ثم كان بمكة فلم نأته. وقال الجوزجاني: سمعت أحمد بن حنبل يقول: لا تحل الرواية عنه. قلت: فإن شعبة روى عنه فقال: لو بان لشعبة ما بان لغيره ما روى عنه. وقال البخاري: قال أحمد: منكر الحديث.

وقال ابن معين: ليس بالكذوب، ولكنه روى عن عبد الله بن دينار أحاديث منكرة. وقال مرة: لا يحتج بحديثه. وقال ابن المديني: ضعيف الحديث حدث بأحاديث مناكير. وقال أبو زرعة: ليس بقوي الأحاديث. وقال أبو حاتم: منكر الحديث. وقال النسائي: ضعيف. وقال ابن حبان: ضعيف. تهذيب التهذيب (٣٥٧/١٠، ٣٥٨، ٣٥٩).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف ولا سيما في عبد الله بن دينار، وكان عابداً (٢٨٦/٢).

وقال الذهبي في الكاشف: ضعفه (١٨٦/٣).

قلت: مما تقدم يتبين أن الرواية لموسى بن عبيدة. وهو ضعيف فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً والعلة فيه موسى بن عبيدة، لا كما قال الذهبي من أن علته ذويب بن عمارة.

وقد جاء الحديث من طريق آخر عند عبد الرزاق، لكن فيه إبراهيم بن محمد بن يحيى الأسلمي.
قال الذهبي في الكاشف: قال البخاري: جهمي، تركه ابن المبارك، والناس.
وقال أحمد: قدرى معتزلي، جهمي، كل بلاء فيه، وقال يحيى القطان: كذاب (٩١/١، ٩٢).
وقال ابن حجر في التقريب: متروك (٤٢/١).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين أن الحديث بإسناد الحاكم ومن وافقه ضعيف لضعف موسى بن عبيدة، وأما بطريق عبد الرزاق فهو ضعيف جداً لضعف إبراهيم بن محمد الأسلمي. فلا يفيد طريق الحاكم. لشدة ضعف طريق عبد الرزاق - والله تعالى أعلم - .

٢٠٨ - حديث ابن عمر. كانت الهدنة بين النبي - صلى الله عليه وسلم - وبين أهل مكة، بالحديبية أربع سنين.

قال: صحيح. قلت: بل ضعيف، فإن فيه عاصم بن [عمر]^(١) وقد ضعفوه، وهو أخو عبد الله^(٢) ابن عمر.

(١) في (أ) (عمرو) وما أثبتته من (ب) والمستدرک وتلخيصه، والتهديب (٥١/٥).

(٢) في التلخيص (عبيد الله) وكلاهما جائز، لأن عاصماً أخو عبد الله، وأخو عبید الله أيضاً كما في تهذيب التهذيب (٥١/٥).

٢٠٨ - المستدرک (٦٠/٢): حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا يحيى بن المغيرة، ثنا عبد الله بن نافع، عن عاصم بن عمر، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كانت الهدنة بين النبي - صلى الله عليه وسلم - وبين أهل مكة بالحديبية أربع سنين.

تخریجه:

١ - رواه ابن عدي في الكامل «بلفظه» (ل ٦٦٥).

دراسة الإسناد:

هذا الحديث في سنده عند الحاكم وابن عدي عاصم بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري أبو عمر المدني. قال أحمد، وابن معين، وأبو حاتم: ضعيف. وقال الجوزجاني: يضعف حديثه. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال الترمذي: متروك. وقال مرة: ليس بثقة. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطيء، ويخالف، وذكره في الضعفاء (١٢٧/٢) فقال: منكر الحديث جداً يروى عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، لا يجوز الاحتجاج به إلا فيما وافق الثقات. وقال ابن شاهين في الثقات: قال أحمد بن صالح: أربعة إخوة ثقات وذكر منهم عاصماً. وقد تكلم النسائي على أحمد بن صالح حيث قال: أربعتهم ثقات. =

وقال ابن عدي: أحاديثه حسان ومع ضعفه يكتب حديثه. تهذيب التهذيب (٥١/٥، ٥٢).

وقال ابن حجر في التقريب: ضعيف (٣٨٥/١).

وقال الذهبي في الكاشف: ضعفه (٥١/٢).

الحكم على الحديث:

قلت: مما تقدم يتبين من أقوال العلماء أن عاصماً ضعيف. فعليه يكون الحديث بهذا الإسناد ضعيفاً - والله أعلم - .

انتهى الجزء الأول ويليه الجزء الثاني
وأوله: كتاب الجهاد